






3 1761 05643565 4







وكان تمام طبعها * واكمل غسلها ووضعها * في أواخر شعبان المكرم * شهره
صلى الله تعالى عليه وسلم * أحد شهر ورالعام المشار
اليه في الايات * من هجرة سيد الكائنات *
عليه وعلى آله الكرام * وأصحابه
الأعلام * أفضل الصلاة
وأتم السلام * ونسأل الله
تعالى بجاههم حسن
التمام



وانشد هذا الله علم أن ترا * هامع مقاساة التلوع باقده
تتماز عن مهبج الانام بانها * دو ما تراها من أساهيا كيه
مطروحة عن يد الكاس ذليلة * ابدان من من التجني عاينه
ليست تريم مرامها ولو انما * تصلى من الهجران نار احاميه
تهوى من الغزلان ظنبا العسا * غنجبا أغرق به المحاسن واقيه
يدرا له كل الكواكب مجيد * وبه رياض الحسن أضحت زاهيه
تاقت على كل الانام بحبه * وغدت به عسا واه فانيه
الاشمائل أحد فهي التي * تحيا بذكراها النفوس اللباليه
لم لا وكل العالمين لاجله * خلقت ومن أنواره هي ناشيه
اخلاقه وصفاته هي كلها * عند المهين مرتضاة ساهيه
أوليس في نون أنانا مدحها * منه ولا تحفي عاينه خافيه
حسب الشمائل أنهم من يفتقها * هاء تدمن زمر الخيار الناجيه
فلذا اعتنى بالجمع فيها سادة * قد بووا غرف الجنان العاليه
منهم أبو عيسى الامام الترمذي * فلقدها من فضله بالغاليه
جمع الاحاديث التي وردت بها * فبعدها الدنيا تبت حاله
ونسابق العلماء لشرح كتابه * فانوا بانفاظ حسان شافيه
مشحونه بالضبط واستنباط أحكام * على أصل الشريعة آتية
حتى أتى الاستاذ ابراهيم بن * شد نالسان الحال منه حاكميه
اني وان كنت الاخير زمانه * آت بما ترك القرون الخاليه
فأني بما شية تروق بما حوت * وغدت على هام الحواشي راقيه
كشفت معانيه بلقظ موجز * من بعد ما حلت بذلك مبابيه
فلذا كثرها بالاسمه مال أهمل العلم لما أن رأوها حاويه
فكانما لجمعهم قد قالها * وم فائقوا يا سامعين كبايه
ولرغبة فيها تكرر طبعها * أولى وهذي في الطباعة تانيه
لما انتهت طبعا وان لم تنتهي * فضلا ليجل مداها عن احصايه
وزكت فطرت الوجود بنشرها * قال المؤرخ ابي أفضل حاشيه

٣٢٤ ٩١١ ٤٥

سنة ١٢٨٠ هـ

يقول راجي رحمة المنان * محمد قطة العدوي ابن المرحوم العلامة الشيخ عبد
الرحمن * مصحح دار الطباعة المصرية * التي يولاق مصر المعزبه * بعد
ابداء الشاء على من هدا نالدينه القويم * وأرشدنا الى سلوك الصراط المستقيم *
واهداء الصلاة والتسليم * والرحمة المقرونة بالتعظيم * على رسوله الكريم *
الذي أنزل عليه وانك لعلى خلق عظيم * وعلى جميع الاكل والعصا به * وسائر
أمة الاجابه * ان من أنفع الوسائل * وأجدها للسائل * كتاب حاشية
الشمائل * واخلاق سيد الاواخر والاولائل * لعلامة عصره * وفريد
دهره * استاذنا وشيخنا * وشيخ مشايخنا * من كان دائما زنده معارفه
بالافادة يورى * العلامة سيدى الشيخ ابراهيم البيجورى * عليه من ربه المنان *
سحائب الرحمة والرضوان * فان هذه الحاشية بل وسائر مؤلفاته * حظيت
بالقبول في حياته وبعد مماته * وعم تقهها العباد * وشاع ذكرها في سائر
الاقطار والبلاد * ورغب الناس في تحصيلها وحيازتها * واستعمالها ببراءتها
ومطالعتها * فلذا حصل التصدي لطلبها * رغبة في زيادة عموم نفعها * فخرى
طبع هذه الحاشية سابقا * ثم أعيد طبعها الا ان لاحقا * على ذمة جناب حسين
حتى أفندي * وفقه الله تعالى فيما يعيد ويهدى * وذلك ان جناب الموصي
اليه * أنهسى فيما عزم من ذلك عليه * الى دار الطباعة المذكورة * التي هي
بحسن الطبع ودقة التصحيح معروفة مشهورة * تعلق عبد الرحمن بك رشدى *
لازال مولاه يتحفه باعائته ويهدى * فأجيب الى بغيته * وتحقيق أمنيته *
وحصل التتمير عن ساعد الجهد والاجتهاد * حتى حصل ذلك الغرض على وفق
المراد * فحاشا طبعها بحمد الله تعالى في هذه المرة * للصدور انشراحا وللعيون
قره * حيث طبعت على هذا الوجه الجليل * وقوبلت حين التصحيح على خط
مؤلفها أنابه الله تعالى الثواب الجزيل * وكان ذلك بعرفة مصححها المذكور *
ضاعف الله تعالى له الاحسان والاجور * ولما وافى طبعها حدة التمام * وفاح
من تمثيلها مسلك الختام * قلت مادحا ومؤرخا ذلك * وان لم أكن أهلا لسؤل
تلك المسالك

البعده البسنى الضنى وكسائيه * وبه جرى دمغ العيون كسائيه
وعدا نزق ثوب صبرى جاها * فالنفس من أسمال صبرى عاربه
فبد ابدك قولهى وصبا بى * وغدا به سر الغرام علانيه
يا حادى الاطعمان عزج بالهى * فهناك مهجى الرهينة ناويه

النضر بن شميلة أنبأنا ابن عوف عن ابن سيرين بعدم الصرف للعبادة والتأنيث لأن
سيرين اسم أمته وهي مولاة أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها (قوله حال) أي ابن
سيرين وهذا الاثر مسوق لبيان الاحتياط في الرواية ولتثبت في النقل واعتبار من
يؤخذ عنه الحديث والكشف عن حال رجاله واحدا بعد واحد حتى لا يكون فيهم
مجرع ولا منكر الحديث ولا مغفل ولا كذاب ولا من يتطرق اليه طعن في قول أو
فعل لأن من كان فيه خلل فترك الأخذ عنه أولى بل واجب (قوله هذا الحديث)
أي ما جاء به المصطفى صلى الله عليه وسلم لتعليم أئسته وقوله دين أي متدين به لانه
يجب أن يتدين به (قوله فانظروا عن تأخذون دينكم) أي تأملوا عن تروون
دينكم فلا ترووه الا عن تحفة من أهليته بأن يكون من العدول الثقات المتقين وفي
رواية الدليلى عن ابن عمر فروعا العلم دين والصلاة دين فانظروا عن تأخذون هذا
العلم وكيف تصلون هذه الصلاة فانكم تسألون يوم القيامة وفي الجامع الصغير ان
هذا العلم دين فانظروا عن تأخذون دينكم وهذا العلم المراد به العلم الشرعي
الصادق بالتفسير والحديث والفقه ولا شك أن هذه الثلاثة هي الدين وما عداها
تابع لها وقد روى الخطيب وغيره عن الخبر فروعا لا تأخذوا الحديث الا عن
تجزون شهادته وروى ابن عساکر عن الامام مالك رضي الله عنه لا تحمل العلم عن
أهل البدع ولا تحمله عن لم يعرف باطلب ولا عن يكذب في حديث الناس وان كان
لا يكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما ختم المصنف رحمه الله تعالى
كتابه بهذين الاثرين اشارة الى الحث على اتقان الحديث والاكتفاء منه وبذل
الجهد في تحصيله وختمه بذلك نظير الابتداء في أكثر كتب الحديث بحديث انما
الاعمال بالنيات أحسن الله البدع وانحتمام * بجاه النبي عليه الصلاة والسلام * وآله
وأصحابه السادة الكرام * وجمعنا واياهم في دار السلام بسلام * والحمد لله رب
العالمين * وهو حسبي ونعم الوكيل * ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم * وكان
الفراغ من جمع هذه الكتابة بتوفيق الله تعالى ومعونته * والتسك بكتابه وسنته
في يوم الاثنين المبارك سلخ شهر جمادى الاولى من شهر سنة ألف ومائتين
واحدي وخمسين من الهجرة النبوية * على صاحبها أفضل
الصلاة وأزكى التحية * وعلى آله وأصحابه البررة
الراضية * وغفر الله لنا ولوالدينا ومنايحننا

وجميع المسلمين

امين

(حدثنا) محمد بن علي (حدثنا)
النضر بن شميلة (أنبأنا) ابن
عوف عن ابن سيرين قال هذا
الحديث دين فانظروا عن
تأخذون دينكم
تم كتاب الشهابيل بحمد الله وعونه
والله تعالى أعلم
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى
آله وصحبه وسلم

وعشرون سنة وأول ما ابتدئ صلى الله عليه وسلم بالروايات الصالحة وكان زمنها ستة أشهر ونسبة ذلك الى سائر المدة المذكورة جزء من ستة وأربعين جزءا ولا يخرج على أحد في الاخذ بنظر ذلك لكن لم يرد أثر بأن زمن الرواية ستة أشهر مع كونه لا يظهر في غير ذلك من بقية الروايات فانه ورد في رواية من خمسة وأربعين وفي رواية من أربعين وفي رواية من خمسين الى غير ذلك واختلاف الروايات يدل على أن المراد التكميل لا التحديد ولا يبعد أن يحمل اختلاف الاعداد المذكورة على اختلاف أحوال الراي في مراتب الصلاح وأظهر ما قيل في معنى كون الروايات جزءا من أجزاء النبوة أنها جزء من أجزاء علم النبوة لأنها يعلم بها بعض الغيوب ويطلع بها على بعض الغيبات ولا شك أن علم الغيبات من علم النبوة ولذلك قال الامام مالك رضي الله عنه لما سئل أي عبر الروايات كل أحد بأنها النبوة تلعب ثم قال الروايات جزء من النبوة وليس المراد أنها نبوة باقية حقيقة ويؤيد ذلك الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه مرفوعا لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الروايات الصالحة يراها الرجل المسلم أو ترى له أخرجه البخاري والتعبير بالمبشرات للغالب والافتقار تكون من المنذرات وبالجملة فلا ينبغي أن يتكلم فيها بغير علم لما علمت من أنها جزء من أجزاء النبوة * ثم إن المصنف ختم كتابه الشريف بأثرين عظيمين نقلهما عن السلف * أحدهما عن ابن المبارك وهو قوله حدثنا محمد بن علي قال سمعت أبي أي محمد يقول قال عبد الله بن المبارك أي أبو عبد الرحمن شيخ الاسلام ولد سنة ثمان عشرة ومائة وتوفي سنة احدى وعثمانين ومائة وقبره بهيت يزار ويبرك به (قوله اذا ابتليت) أي اختبرت وامتحنت بصيغة المجهول وقوله بالقضاء أي بالحكم بين الناس وجهله من الابتلاء والامتحان لشدته خطره (قوله فعليك) أي الزم فعليك اسم فعل بمعنى الزم وتزاد الباء في معه وله كثيرا كما هنا الضعفة في العمل وقوله بالانرا أي الحديث المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين في أحكامهم وأقضيتهم ولا تعتمد أيها القاضي على رأيك قال النووي في شرح مسلم الاثر عند المحدثين يعبر المرفوع والموقوف كالخبر والحديث والاختار اطلاقه على المروى مطلقا سواء كان عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن الصحابي وخص فقهاء الخراسانيين الاثر بالموقوف على الصحابي والخبر بالمرفوع اليه صلى الله عليه وسلم ولذلك قال شيخنا شيخنا الصبان عليه الرحمة والرضوان والخبر المتن الحديث الاثر * ما عن امام المرسلين يوثر * أو غيره لا فرق فيما اعتمدا والاثر الثاني عن محمد بن سيرين واليه الاشارة بقوله حدثنا محمد بن علي حدثنا

(حدثنا) محمد بن علي قال سمعت
أبي يقول قال عبد الله بن
المبارك اذا ابتليت بالقضاء
فعليك بالانرا

قوله اي محمد هكذا بخطه وهو
يقصد انه تفسير للاب ولا يخفى
ما فيه فلهل صوابه ان يقول
اي محمد بالرفع ويجعله تفسيراً
لضمير قال فتأمل انتهى

صغار التابعين (قوله وهو) أي يزيد الفارسي وقوله أقدم من يزيد الرقاشي بفتح الراء وتحقيف القاف وكسر الشين المجعدة وقوله وروى يزيد الفارسي عن ابن عباس رضي الله عنهما أحاديث أي عديدة وقوله ويزيد الرقاشي لم يدرك ابن عباس فلم يرو عنه شيئا وهذا مما يدل على أن الفارسي أقدم من الرقاشي فذكره بعده من ذكر الدليل بعد المدلول (قوله وهو) أي يزيد الرقاشي وقوله يزيد بن ابان بالمصرف وعدمه وهذا أيضا بقر الفرق بينهما لأن يزيد الفارسي هو ابن هرمز على ما ذكره المصنف ويزيد الرقاشي هو يزيد بن ابان وقوله وهو يروى عن أنس بن مالك وبهذا يتضح الفرق أيضا فإن الفارسي يروى عن ابن عباس كما مر والرقاشي يروى عن أنس فظهر أنهم متغايران وان اتحاد بلدهما كما أشار إليه بقوله ويزيد الفارسي ويزيد الرقاشي كلاهما من أهل البصرة (قوله وعوف بن أبي جميلة) أي الراوي عن يزيد الفارسي ولعله ينيه بذلك لعدم عوف بن أبي جميلة في الرواة (قوله حدثنا أبو داود) في نسخة صحيحة حدثنا بذلك أبو داود فالشار إليه كون عوف هو الاعرابي وهو المقتصد بياراد هذا الاسناد بدليل تعبير النضر عنه بعوف الاعرابي وقوله سليمان بدل من أبي داود وأعطف بيان عليه وقوله ابن سلم بفتح السين وسكون اللام وقوله ابن شمير بالتصغير (قوله قال) أي النضر وقوله أنا أكبر من قتادة أي سنا (قوله ابن أخي ابن شهاب) بجوزان الثاني والابن الاوّل هو محمد بن عبد الله أخي محمد بن مسلم المشهور بابان زهري وقوله عن عه أي الذي هو محمد بن مسلم الزهري فبعقوب حدث عن محمد بن عبد الله بن مسلم عن عه محمد بن مسلم المكنى بابن شهاب الزهري وكان من أكابر الأئمة وسادات الامة (قوله قال) أي محمد بن شهاب وقوله قال أبو سلمة أي ابن عبد الرحمن (قوله يعني في النوم) هذا التفسير مدرج من بعض الرواة (قوله فقد رأى الحق) أي رأى الامر الحق أي الثابت المتحقق الذي هو أنال الامر الموهوم المتخيل فهو في معنى فقد رأى (قوله معلى) بصيغة المفعول (قوله لا يتخيل بي) أي لا يتصور بي ومعناه لا يظهر لاحد بصورتي أي لا يمكنه ذلك (قوله قال) أي أنس على ما هو ظاهر صنيع المصنف والالقال وقال فيكون موقوفاني حكم المرفوع ولا يبعد أن يكون الضمير له صلى الله عليه وسلم بل هو الاقرب لان الائمة رأت هذا مرفوع (قوله وروى المؤمن) أي الصالح والمؤمنة كذلك والمراد غالب رؤياه والافتقار تكون رؤياه أضعاف أحلام أي اختلاط أحلام فلا يصح تأويلها باختلاطها (قوله جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة) وجه ذلك على ما قيل أن زمن الوحي ثلاث

وهو أقدم من يزيد الرقاشي وروى يزيد الفارسي عن ابن عباس أحاديث ويزيد الرقاشي لم يدرك ابن عباس وهو يزيد بن ابان الرقاشي وهو يروى عن أنس بن مالك ويزيد الفارسي ويزيد الرقاشي كلاهما من أهل البصرة وعوف بن أبي جميلة هو عوف الاعرابي (حدثنا) أبو داود سليمان بن سلم البلخي (حدثنا) النضر بن شمير قال قال عوف الاعرابي أنا أكبر من قتادة (حدثنا) عبد الله بن أبي زياد (حدثنا) يعقوب بن ابراهيم بن سعد (حدثنا) ابن أخي ابن شهاب الزهري عن عه قال قال أبو سلمة قال أبو قتادة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى يعنى في النوم فقد رأى الحق (حدثنا) عبد الله ابن عبد الرحمن الدارمي (حدثنا) معلى بن أسد (حدثنا) عبد العزيز بن المختار (حدثنا) ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رأى في المنام فقد رأى فان الشيطان لا يتخيل بي قال وروى المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة

فبها يعرف حال الرائي فلذلك لا يختص برؤيته صلى الله عليه وسلم الصالحون كما مر
 (قوله زمن ابن عباس) أى فى زمن وجوده (قوله فن رأى فى النوم) وفى نسخة
 فى المنام أى فى حال النوم (قوله ان نعت هذا الرجل) أى تصفه بما فيه من حسن
 فالنعت وصف الشئ بما فيه من حسن ولا يقال فى الصبيح الا بتجويز الوصف يقال
 فى الحسن والصبيح كما فى النهاية (قوله قال) أى الرائي وهو يزيد الفارسي
 (قوله رجلا) بالنصب على أنه مفعول أنعت وفى نسخة رجل بالرفع على أنه خبر
 مبتدأ محذوف أى هو رجل وقوله بين الرجلين خبر مقدم وقوله جسمه ولحمه مبتدأ
 مؤخر وهو فاعل بالظرف والجمله صفة لرجلا والمعنى أنه كان متوسطا بين الرجلين
 أى كثير اللحم وقليله أو البائن والقصير فليس بالطويل البائن ولا بالقصير وهذا
 لا ينافى أنه كان يعيل الى الطول كما مر أول الكتاب (قوله أسمر) أى
 أجرد لان السمرة نطق على الجررة وهو بالرفع على أنه خبر مبتدأ مقدر والنصب على
 أنه نعت لرجلا أو خبر كان مكان مقدرة وقوله الى البياض أى ماثل الى البياض
 لانه كان أبيض مشربا بحمرة كما سبق وقوله أكل العينين بالرفع أو بالنصب كما فى
 سابقه والاكل من الحمل وهو سواد العينين خلقة وقوله حسن الضحك أى لانه
 كان يتبسم فى غالب أحواله وقوله جميل دوائر الوجه أى حسن أطراف الوجه
 فالمراد بالدوائر الأطراف فلذلك صح الجمع والافالوجه له دائرة واحدة (قوله
 قدملاآت لحية ما بين هذه الى هذه) أى ما بين هذه الاذن الى هذه الاذن الاخرى
 وكان الاظهر أن يقول ما بين هذه وهذه لان بين لاضفاف الاالى متعددا ويقول
 من هذه الى هذه لان من الابتدائية تقابل بالى الاتهائية وأشار بذلك الى أن
 لحية الكريمة عربية عظيمة (قوله قال عوف) أى ابن أبى جميلة الراوى عن يزيد
 الفارسي الرائي له هذه الرؤية الشريفة وقوله ولا أدرى ما كان مع هذا النعت أى
 ولا أدرى النعت الذى كان مع النعت المذكور وفيه اشعار بأن يزيد ذكر نعتا آخر
 نسيها عوف (قوله قال ابن عباس) أى ليزيد الرائي لما أخبره بنعت من رآه فى النوم
 وقوله لورأيته فى اليقظة ما استطعت أن تنعته فوق هذا أى فأرأيتسه فى النوم
 موافق لما عليه فى الواقع (قوله قال أبو عيسى) أى المؤلف ويزيد الفارسي الخ
 غرض المصنف بهذه العبارة بيان التغاير بين يزيد الفارسي ويزيد القاشى وان كان
 كل منهما من أهل البصرة خلافا لمن جعلهما متحدين لاتحاد اسمهما وبلدهما فان
 هذا وهم لكن قول المصنف هو يزيد بن هرم بن بضم الهاء والميم خلاف الصحيح من
 أنه غيره فان يزيد بن هرم مدنى من أوساط التابعين ويزيد الفارسي بصرى من

عن يزيد الفارسي وكان يكتب
 المصاحف قال رأيت النبي
 صلى الله عليه وسلم فى المنام زمن
 ابن عباس فقلت لابن عباس
 انى رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فى النوم فقال ابن
 عباس ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم كان يقول ان الشيطان
 لا يستطيع أن يشبهه بي فن رأى
 فى النوم فقد رأتى هل تستطيع
 أن نعت هذا الرجل الذى رأيت
 فى النوم قال نعم انعت لهذا رجلا
 بين الرجلين جسمه ولحمه أسمر
 الى البياض أكل العينين حسن
 الضحك جميل دوائر الوجه
 قدملاآت لحية ما بين هذه الى
 هذه قدملاآت شجرة قال عوف
 ولا أدرى ما كان مع هذا النعت
 فقال ابن عباس لورأيتسه
 فى اليقظة ما استطعت أن تنعته
 فوق هذا قال أبو عيسى ويزيد
 الفارسي هو يزيد بن هرم

لاجلها القواعد ولا حجة للمانعين في أن فاطمة عليها السلام لم ينقل أنها رآته لانه
 لا يلزم من عدم نقله عدم وقوعه وقد يوجد في المفضل ما لا يوجد في الفاضل
 (قوله عن أبي حمزة) بفتح أوله بوزن بديع وهو أحمد بن عبد الله بن يونس
 التميمي (قوله فان الشيطان لا يتصور أو قال لا يشبهه بي) التصور قريب من
 القتل وكذلك التشبه (قوله خلف) بفتحين وقوله عن أبيه أي طارق بن أشيم
 كما سأبأني (قوله قال أبو عيسى) أي المؤلف (قوله وأبو مالك هذا) أي
 المذكور في هذا السند وقوله ابن أشيم بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح
 التحتية وقوله وقد روى الخ ثبت أن له صحبة ورواية وقوله أحاديث أي غير هذا
 الحديث وقوله قال أبو عيسى أي المؤلف وقوله سمعت علي بن حجر الخ غرض
 المؤلف من سياق ذلك بيان أنه من أتباع التابعين لأن بينه وبين الصحابة
 واسطتين علي بن حجر وخلف بن خليفة فالسند اجتمع بعلي بن حجر وهو اجتمع
 بخلف بن خليفة وهو رأى الصحابة وهو عمرو بن حريث رضي الله عنه (قوله
 وأما غلام صغير) بجملة حالية (قوله قال حدثني أبي) أي كليب بالتصغير
 وهو تابعي ورواهم من ذكره في الصحابة (قوله فان الشيطان لا يتخلف) أي
 لا يتخلف بي كما في نسخة وهي الأشهر في الروايات لان الله لم يمكنه من التصور
 بصورته صلى الله عليه وسلم وان معك من التصور بأي صورة أراد (قوله
 قال أبي) أي كليب والحكاكي لهذه الجملة هو عاصم وقوله فحدثت به أي بهذا
 الحديث (قوله فقلت الخ) هذا من كلام كليب وقوله قد رأيت أي النبي صلى الله
 عليه وسلم وقوله فذكرت الحسن بن علي أي لما شابهته له وقوله فقلت شبهته به
 أي شبهت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحسن وهذا من كلام كليب أيضا
 وقوله فقال ابن عباس انه كان يشبهه أي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشبهه
 الحسن بن علي وهذا أنسب من العكس في هذا المقام وان كان الاليق ان يقال ان
 الحسن هو الذي يشبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وورد في أخبار أنه كان
 يشبهه الحسين أيضا وعن علي كرم الله وجهه ان الحسن أشبه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ما بين الصدر الى الرأس وأن الحسين أشبه النبي صلى الله عليه
 وسلم ما كان أسفل من ذلك (قوله أبي جميلة) بفتح الجيم كقبيلة وقوله
 وكان يكتب المصاحف فيه إشارة الى بركته عمله ولذلك رأى هذه الرؤيا الصليمة لان
 رؤياه صلى الله عليه وسلم في صورة حسنة تدل على حسن دين الرائي بخلاف
 رؤيته في صورة شين أو نقص في بعض البدن فانهم يتدل على خلل في دين الرائي

(حدثنا) شعبة عن أبي حمزة
 عن أبي صالح عن أبي هريرة
 رضي الله عنه قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من رآني
 في المنام فقد رآني فان الشيطان
 لا يتصور أو قال لا يشبهه بي
 (حدثنا) قتيبة بن سعيد
 (حدثنا) خلف بن خليفة عن
 أبي مالك الأشجعي عن أبيه قال
 قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من رآني في المنام فقد رآني
 قال أبو عيسى وأبو مالك هذا هو
 سعد بن طارق بن أشيم وطارق
 ابن أشيم هو من أصحاب النبي
 صلى الله عليه وسلم وقد روى
 عن النبي صلى الله عليه وسلم
 أحاديث قال أبو عيسى سمعت
 علي بن حجر يقول قال خلف بن
 خليفة رأيت عمرو بن حريث
 صاحب النبي صلى الله عليه وسلم
 وأما غلام صغير (حدثنا) قتيبة
 ابن سعيد (حدثنا) عبد الواحد
 ابن زياد عن عاصم بن كليب قال
 حدثني أبي أنه سمع أبا هريرة
 يقول قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من رآني في المنام فقد
 رآني فان الشيطان لا يتخلف بي
 قال أبي فحدثت به ابن عباس
 فقلت قد رأيت فذكرت الحسن
 ابن علي فقلت شبهته به فقال ابن
 عباس انه كان يشبهه (حدثنا) محمد بن بشر (حدثنا) ابن أبي عمير (حدثنا) جعفر بن
 عوف بن أبي جميلة

أولاً ملاحظة رسول الله صلى الله عليه وسلم بأوصافه الثمينة وأخلاقه المنيفة
 ليسهل تطبيقه بعد الرؤية في المنام عليها وللأسعار بأن الاطلاع على ملائح صفاته
 الصورية وعلى بدائع نعوته السرية بمنزلة رؤيته الهيمة والرؤية التي بالتاء تشمل رؤية
 البصر في اليقظة ورؤية القلب في المنام ولهذا احتاج المصنف الى تقييدها بقوله
 في المنام والتي بالالف خاصة برؤية القلب في المنام وقد تستعمل في رؤية البصر
 أيضاً ومذهب أهل السنة أن حقيقة الرؤيا اعتقادات يحلقها الله في قلب المنام
 كما يحلقها في قلب اليقظة يفعل ما يشاء لا يمنعه نوم ولا يقظة (قوله عن عبد الله)
 أي ابن مسعود كما في نسخة (قوله من رآني في المنام فقد رآني) أي من رآني في
 حال النوم فقد رآني حقاً وفضلاً كما أن رآني في اليقظة فهو على التشبيه والتشثيل
 وليس المراد رؤية جسمه الشريف وشخصه المنيف بل مثاله على التحقيق وقوله
 فإن الشيطان لا يتمثل بي أي لا يستطبع ذلك لأنه سبحانه وتعالى جعله محفوظاً
 من الشيطان في الخارج فكذلك في المنام سواء رآه على صفة المعروفة
 أو غيرها على المنقول المقبول عند ذوى العقول وإنما ذلك يختلف باختلاف حال
 الرائي لأنه كالمرآة القليلة ينطبع فيها ما يقابلها فقدره جع بأوصاف
 مختلفة ومثله في ذلك جميع الانبياء والملائكة كما حزم به الغوي في شرح السنة
 وكذلك حكم القمرين والنجوم والصحاب الذي ينزل فيه الغيث فلا يتمثل
 الشيطان بشيء من ذلك ونقل ابن اعلان أن الشيطان لا يتمثل بالله تعالى كما لا يتمثل
 بالانبياء وهذا قول الجمهور وقال بعضهم يتمثل بالله فإن قيل كيف لا يتمثل
 بالنبي ويتمثل بالله على هذا القول أجيب بأن النبي بشر فلو تمثل به لالتبس الامر
 والباري جل وعلا منزه عن الجسمانية والعرضية فلا يلتبس الامر بتمثله به كما في درة
 الفنون في رؤية قرة العيون ولا تختص رؤية النبي صلى الله عليه وسلم بالصالحين بل
 تكون لهم ولغيرهم وحكي عن بعض العارفين كالشيخ الشاذلي وسيدى علي وفي
 أنهم رأوه صلى الله عليه وسلم يقظة ولا مانع من ذلك فيكشف لهم عنه صلى الله عليه
 وسلم في قبره فيروه بعين البصيرة ولا اثر للقرب ولا للبعد في ذلك فمن كرامات الاولياء
 خرق الحجب لهم فلا مانع عقلاً ولا شرعاً أن الله يكرم وليه بأن لا يجعل بينه وبين
 الذات الثمينة ساتراً ولا حاجباً وإنما كذلك طائفة منهم القرطبي لاستلزامه
 خروجه من قبره الشريف ومثبه بالسوق ومخاطبته للناس ورد ذلك بأنه يكشف
 لهم عنه مع بقائه في قبره وما قيل من أنه لو صح ذلك لكان هو لا صحابه ردياً بأن
 الصحبة شرطها الاجتماع في الحياة وهذا من خوارق العادات والخوارق لا تنقض

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا)
 سفيان عن أبي اسحق عن
 أبي الاحوص عن عبد الله عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال من
 رآني في المنام فقد رآني فان
 الشيطان لا يتمثل بي (حدثنا)
 محمد بن بشار ومحمد بن المني قال
 (حدثنا) محمد بن جعفر

ملكه عنه بموته وصار وقفا (قوله عن الاعرج) هو عبد الرحمن بن هرم من كان يكتب المصاحف (قوله لا يقسم) بالتحسية وفي نسخة بالفوقية وهو بالرفع أو بالجزم وفي نسخة لا تقسم من الاقتسام وقوله ورثتني أى من يصلح لوراثتي لو كنت أورث وقوله دينار اولادهم ما أى ولا مادونهم ما ولا ما فوقه ما فذكرهما على سبيل التمثيل لا التقييد (قوله ما تركت بعد نفقة نسائي) أى زوجاتي فنفقةهن واجبة في تركته صلى الله عليه وسلم مدة حياتهن لانهن في معنى المعتدات لحرمته نكاحهن أبدا ولذلك اختصن بسكنى بيوتهن مدة حياتهن وقوله ومؤنة عاملى أى الخليفة بعدى كابي بكر وعمر فكانا يا كلان من تلك الصدقة مدة خلافتهم ما وكذلك عثمان رضى الله عنه فلما استغنى عنها بما له أقطعها امرؤا بن وغيره من أقاربه فلم تزل في أيديهم حتى ردها عمر بن عبد العزيز وبوخذ منه أن من كان مشغولا بعمل يعود نفقه على المسلمين كالقضاة والمؤذنين والعلماء والامراء فله أن يأخذ من بيت المال قدر كفايته (قوله الخلال) بتشديد اللام الاولى وقوله ابن الحدثنان بفتحين (قوله باذنه) أى بإرادته وقوله تقوم السماء والارض أى تثبت ولا تتزول (قوله فقالوا اللهم نعم) أى نعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك وصدره وبالاسم الشريف في مقام أداء الشهادة اشهد الله على أداء ما هو حق في ذمتهم وتأكيدا للحكم واحتياطاً وتحذراً عن الوقوع في الغلط ومن المعلوم أن المير بدل عن حرف النداء والمقصود من نداء الله اقبله باحسانه لاندائه حقيقة لانه تعالى ليمس بعبيدتي يسادى بل هو أقرب الى العبيد من حبل الوريد (قوله وفي الحديث قصة طويلة) بسطها مسلم في صحيحه في أبواب النى وقد تقدم نقل حاصلها عن حديث البخارى (قوله ابن بهدلة) بوزن درجته وقوله عن زرارة بكسر الزاى وتشديد الراء وقوله ابن حبيش بالنصغير (قوله ولاشاة ولا بعيرا) أى ملوكين زاد مسلم ولا أوصى بشئ على ما في المشكاة (قوله قال) أى زرارة حبيش وهو الراوى عن عائشة رضى الله عنها وقوله وأشك في العبد والامة أى فى أن عائشة ذكرت ما أم لا والافتد تقدم في رواية البخارى ولاعبدا ولا أمة أى ملوكين باقيين على الرق والافتد بقى بعده صلى الله عليه وسلم كثير من عتقائه

* (باب ما جاء في رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام) *

أى النوم وفي نسخة رؤية النبي صلى الله عليه وسلم وانما أورد باب الرؤية في المنام آخر الكتاب بعد بيان صفاته الظاهرية وأخلاقه المعنوية اشارة الى أنه ينبغي

(حدثنا) سفيان عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقسم ورثتي ديناراً ولا درهما ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملى فهو صدقة (حدثنا) الحسين بن على الخلال (حدثنا) بشر بن عمر قال سمعت مالك بن أنس عن الزهري عن مالك بن أوس بن الحدثنان قال دخلت على عمر فدخل عنده عبد الرحمن بن عوف وطليحة وسعد وجاء على العباس يتحصمان فقال لهم عمر أنشدكم بالذى باذنه تقوم السماء والارض أن تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نور ما تركه صدقة فقالوا اللهم نعم وفي الحديث قصة طويلة (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا) سفيان عن عاصم بن بهدلة عن زرارة حبيش عن عائشة رضى الله عنها قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ديناراً ولا درهما ولا شاة ولا بعيراً قال وأشك في العبد والامة (باب ما جاء في رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام)

صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك فالأقد قال ذلك قال عمر فاني أحدثتكم عن هذا
 الأمر ان الله قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم من هذا النبي بشي لم يعطه أحدا
 غيره ثم قرأ وما أفاض الله على رسوله منهم الى قوله قد يرثك هذه الارض خالصة
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم بل
 أعطاكموها وبشها فيكم فكان ينفق منها على أهله نفقة سنتهم ثم يجعل ما بقى للمصالح
 فعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بذلك حمايته أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك
 قالوا نعم ثم قال لعلي وعباس أنشدكم بالله هل تعلمان ذلك قالوا نعم قال عمر ثم توفى الله
 نبيه صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر أنولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبعضا
 فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم والله يعلم انه فيها الصادق بارتاشد
 تابع للحق ثم توفى الله أبا بكر فكنت أناولى أبي بكر فقبعضتها سنتي أعمل فيها بما عمل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل أبو بكر والله يعلم اني فيها الصادق بارتاشد
 تابع للحق ثم جئته اني قبل ذلك وكلمتكا واحدة وأمر كما واحد جئتنى يا عباس تسألني
 نصيبك من ابن أخيك وجاءني هذا يريد نصيب امرأته من أبيها فقلت لعلك ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة فلما بدى الى أن أدفعها اليك أدفعتها
 اليك على أن عليا عهد الله وميثاقه لئلا يملن فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وبما عمل فيها أبو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها ثم قال للحاضرين أنشدكم
 بالله هل دفعتم اليها المثل الشرط قالوا نعم ثم أقبل على علي وعباس فقال أنشدكم
 بالله اني دفعتم اليك المثل الشرط قالوا نعم قال فلتتسان مني قضاء غير ذلك فوالله الذي
 بأذنه تقوم السماء والارض لا أقضى فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما
 عنها فادفعاها الى فاني أكتفيكما ثم كانت هذه الصدقة بيد علي قد غلب العباس
 عليها ثم بيد الحسن ثم بيد الحسين ثم بيد علي بن الحسين والحسين بن الحسن ثم زيد بن
 الحسن ثم عبيد الله بن حسن حتى تولى بنو العباس فقبعضوها فكانت بيد كل
 خليفة منهم يولى عليها ويعزل ويقسم غلتها على أهل المدينة (قوله ما تركنا) أي
 الذي تركناه فامو صولة مبتدأ والعائد محذوف وقوله فهو صدقة خبر المبتدأ ودخلته
 الفاء لأن المبتدأ يشبه الشرط في العموم وفي رواية ما تركناه صدقة أي الذي تركناه
 صدقة فامو صولة مبتدأ والعائد محذوف وصدقة بالرفع اتفاقا خبر خلافا للشيعه
 في قولهم الباطل ان مانافية وصدقة بالنصب مفعول تركنا والمعنى لم تترك صدقة بل
 ميراث وزعوا أن الشيعين قد ظلموا بمعهم ما علموا وفاطمة من ميراث أبيها فالحق
 ان مات رسول الله صلى الله عليه وسلم سيده سبيل الصدقات كما قطع به الرويانى وزال

(حدثنا) محمد بن المنثري (حدثنا)
 صفوان بن عيسى عن أسامة بن
 زيد عن الزهري عن عروة عن
 عائشة رضي الله تعالى عنها أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال لا نورث ما تركناه فهو صدقة
 (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 عبد الرحمن بن مهدي

وأولادى من الذكور والاناث وقوله فقالت مالى لأرث أبى أى فقالت السيدة
فاطمة اى شئ ثبت لى حال كونى لأرث أبى أى ما يعنى من ارث أبى وامهالم
يلغها الحديث حتى رواه لها أبو بكر رضى الله عنه (قوله لانورث) بضم
النون وفتح الراء فى المغرب كسر الراء خطأ ورواية وان صح دراية على معنى لا تترك
ميرانا لاحد لصيره صدقة عامة لا تختص بالورثة (قوله ولكنى أعول من كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوله) قال فى الصحاح عال الرجل عياله يعوله
قاتم وأنفق عليهم فقوله وأنفق على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتفق
عليه عطف تفسير كما قاله الحنفى والحكمة فى عدم الارث من الانبياء أن لا يتقى
بعض الورثة موتهم فيه لك وأن لا يظن بهم أنهم راعبون فى الدنيا وجهها الورثتهم
وأما ما قيل من أنهم لا يملكون فضعيف وان كان هو بإشارات القوم أشبهه
(قوله عن أبى الجحترى) بفتح الموحدة وسكون الخاء المعجمة وفتح التاء الفوقية
على مافى الاصول المعجمة أو بضمها على مافى بعض النسخ المعتمدة فقول ابن حجر
بالحاء المهملة منسوب الى الجحترى وهى حسن المشى وقع سهوا وواسمه سعيد بن
عران وقيل ابن فيروز (قوله الى عمر) أى فى أيام خلافته وقوله يختصمان
أى يتنازعان فيما جعله عمر فى أيديهم من أرض بنى النضير التى تركها رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقوله أنت كذا أنت كذا أى أنت لا تستحق الولاية على هذه
الصدقة ونحو ذلك مما يذكروه الخاص فى رد كلام خصمه من غير شتم ولا سب
كما هو فان ذلك لا يلبق بمقامهما (قوله أنشدكم بالله) بفتح الهمزة وضم الشين
أى أسألكم بالله وأقسم عليكم به من التشد وهو رفع الصوت (قوله كل مال نبى
صدقة) أى كل مال كل نبى صدقة لان التكررة فى سياق الاثبات قد تدم كفى قوله
تعالى علمت نفس ما أحضرت وقوله الاما أطعمه أى عياله وكساهم كفى بعض
الروايات وفى نسخة الاما أطعمه الله وقوله انالانورث مسما نف متضمن للتعليل
وهو بفتح الراء على المشهور وفى نسخة بكسر هاء مع التشديد (قوله وفى الحديث
قصة) اى طوي لته كما سيذكره فيما يأتى وحاصل تلك القصة كما يؤخذ من البخارى أن
العباس وعلباد خلا على عمر فقال العباس يا أمير المؤمنين اقض بينى وبين هذا وهما
يختصمان فيما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من أرض بنى النضير فقال
عمر للحاضرين عنده أنشدكم بالله الذى باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لانورث ماتر كما صدقة فقال الحاضرون
قد قال ذلك فأقبل عمر على على وعباس فقال أنشدكم بالله أن تعلمان أن رسول الله

فقالت مالى لأرث أبى فقال أبو
بكر سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لانورث ولكنى
أعول من كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعوله وأنفق
على من كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يتفق عليه
(حدثنا) محمد بن المننى (حدثنا)
يحيى بن كثير العنبرى أبو عسان
(حدثنا) شعبة عن عمرو بن
مسرة عن أبى الجحترى أن
العباس وعلبا جا إلى عمر
يختصمان يقول كل واحد منهما
لصاحبه أنت كذا أنت كذا
فقال عمر لطلحة والزبير وعبد
الرحمن بن عوف وسعد رضى الله
تعالى عنهم أنشدكم بالله
أسمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول كل مال نبى صدقة
الاما أطعمه انالانورث وفى
الحديث قصة

اتق الله فان في رسول الله اسوة حسنة وقد روى مسلم اذا اراد الله بآمة خيرا قبض
نبيها قبلها فجعله لها فرطا وسلفا بين يديها واذا اراد الله لآمة عذبا ونيها حتى
فأهلكها وهو ينتظر فأقر عينيه به لآكها حين كذبوه وعصوا أمره .

* (باب ما جاء في ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى فيما خلفه من المال وان لم يورث وأبعد من قال أومن علم لانه لم يذكر في الباب
شيئا يتعلق بالعلم واشتهر في الخلفات آيات من كتبها ووضعها في بيته بورك في بيته
ومن جعلها أمن من الطاعون كما نقل عن الشيخ الشبراوى (قوله جويرية)
أم المؤمنين وقوله له صحبة أى اعمرو بن الحرث صحبة به صلى الله عليه وسلم
(قوله قال) أى عمرو والمذكور وقوله مات ترك الخ الحصر فى الثلاثة التى ذكرها
فى هذا الخبر اضافى والا فقد ترك ثيابه وأمتعة بيته لآكها لم تذكر لكونها يسيرة
بالنسبة للمذكورات وقال ابن سيد الناس وترك صلى الله عليه وسلم يوم مات
ثوبى حبرة وازارا وعمانيا وثوبين صحار بين وقتي صحاريا وآخر سخوليا ووجبة
عينية وخبيصة وكساء أبيض وقلانس صغار الاطية ثلاثا وأربعا ومخففة مرساة
أى مصبوغة باللورس وقد أغنى الله قلبه كل الغنى ووسع عليه غاية السعة وأى
غنى أعظم من غنى من عرضت عليه مفااتيح خزائن الارض فأبأها وجات اليه
الاموال فانفقها كلها وما استأثر منها بشئ ولم يتخذ عقارا ولا ترك شاة ولا بعيرا
ولا عبدا ولا أمة ولا دينار ولا درهم ما غير ما ذكر (قوله الاسلحة) أى الذى
كان يختص بلبسه واستعماله من نحو رمح وسيف ودرع ومغفر وحرية
وقوله وبغلته أى البيضاء واسمها دلل بضم الدالين وعاشت بعده صلى الله عليه
وسلم حتى كبرت وذهبت أسنانها وكان يجرشها الشعير وماتت بالمنبع
ودفنت فى جبل رضوى وقوله وأرضالم يصفها له لعدم اختصاصها به كسابقها
لان غلظتها كانت عامة له ولعالمه ولفقراء المسلمين وهى نصف أرض فدك وثلاث أرض
وادى القرى وسهمه من خمس خيبر وحصته من أرض بنى النضير كما نقل عن
الكرمانى وقوله جعلها صدقة أى جعل هذه الثلاثة صدقة لقوله صلى الله عليه وسلم
نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة فالضمير عائد على الثلاثة كما قيل
والظاهر أنه عائد على الارض لان المراد أنه جعلها صدقة فى حياته على أهله
وزوجاته وخدمه وفقراء المسلمين وليس المراد أنها صارت صدقة بعد موته كبقية
مخلفاته فانها صارت كلها صدقة بعد وفاته على المسلمين (قوله فقالت) أى فاطمة
عليها السلام وقوله من يرثك أى يا أبا بكر وقوله فقال أهلى وولدى أى زوجتى

(باب ما جاء فى ميراث رسول الله
صلى الله عليه وسلم)
(حدثنا) أحمد بن منبج (حدثنا)
حسن بن محمد (حدثنا) اسرائيل
عن أبي اسحق عن عمرو بن الحرث
أخى جويرية له صحبة قال مات ترك
رسول الله صلى الله عليه وسلم
الاسلحة وبغلته وأرضاً جعلها
صدقة (حدثنا) محمد بن المننى
(حدثنا) أبو الوليد (حدثنا)
محمد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن
أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله
عنه قال جاءت فاطمة الى أبى
بكرة فقالت من يرثك فقال أهلى
وولدى

واذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم قوموا الى صلاتكم رحمكم الله
ولما فرغوا من المصيبة يوم الثلاثاء اشتغلوا بتجهيزه صلى الله عليه وسلم (قوله
شيخ باهلي قديم بصرى) هكذا في بعض النسخ وفي معظمها اسقاطه (قوله
من كرب الموت) أى شدة تكراره لانه كان يصيب جسده الشريف من الآلام
البشرية ليزداد ترقبه في المراتب العلية ولا يخفى أن من بيانية أو تبعية لقوله
ما وجد (قوله قالت فاطمة واكرباه) بها عسا كنة في آخره لما رأت من شدة كرب
أبيها فقد حصل لها من التألم والتوجع مثل ما حصل لآبيها فاسفلاها صلى الله
عليه وسلم بقوله لا كرب على أبيك بعد اليوم لان الكرب كان بسبب العلائق
الجسمانية وبعد اليوم تنقطع تلك العلائق الجسمانية للانتقال حينئذ الى الحضرة
القدسية فكربه سر يع الزوال ينتقل بعده الى أحسن النعيم مما لا عين رأت
ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فمن الدنيا فانية ومن الآخرة باقية (قوله
انه) أى الحال والشأن وقوله قد حضر من أبيك أى نزل به وقوله ما لبس بتارك
منه أحد ايعنى الموت فانه أمر عام لكل أحد والمصيبة اذا عمت هانت أى سهل
التسلي عليهما (قوله الموافاة يوم القيامة) أى الملافة ككائنة وحاصلة
يوم القيامة (قوله سمك) بكسر السين وتخفيف الميم (قوله فرطان) أى
ولدان صغيران يموتان قبله فانهم فى القيامة يهيمان له ما يحتاج اليه من ماء بارد
وظل ظليل ومأكل ومشرب والفرط فى الاصل السابق من القوم المسافرين ليهي
لهم الماء والكلأ وما يحتاجونه والمراد به الصغير الذى يموت قبل أحد أبويه فانه
يشبهه فى هيمته ما يحتاج اليه من المصالح (قوله فن كان له فرط من أمتك) أى
ما حكمه هل هو كذلك وقوله قال ومن كان له فرط أى يدخله الله الجنة بسببه كالذى
له فرطان وقوله ياموفة أى لاستكشاف المسائل الدينية وهذا تحريض منه صلى
الله عليه وسلم لها على كثرة السؤال فلذلك كررته حيث قالت فن لم يكن له فرط
من أمتك أى فاحكمه وقوله قال أنا فرط لآتى أى أمة الاجابة فهو صلى الله
عليه وسلم سابق مهى لمصالح أمة ثم استأنف بقوله ان يصابوا بعنلى على وجه
التعليل فانه عندهم أحب من كل والد وولد فصيته عليهم أشد من جميع المصائب
ولذلك قال صلى الله عليه وسلم فى مرضه كفى سنين ابن ماجه أيتها الناس ان أحد
من الناس أو من المؤمنين أصيب بمصيبة فليستعز بمصيبته بى عن المصيبة التى تصيبه
بغيرى فان أحد من أمتى ان يصاب بمصيبة بعدى أشد عليه من مصيبتى وكان الرجل
من أهل المدينة الشريفه اذا أصابته مصيبة جاء اخوه فصاحه ويقول يا عبد الله

شيخ باهلي قديم بصرى (حدثنا)
ثابت البناني عن أنس بن مالك
قال لما وجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم من كرب الموت ما وجد
قالت فاطمة رضى الله تعالى
عنها واكرباه فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا كرب على أبيك بعد
اليوم انه قد حضر من أبيك
ما ليس بتارك منه أحد الموافاة
يوم القيامة (حدثنا) أبو الخطاب
زياد بن يحيى البصرى ونصر
ابن على الجهضمي قالوا (حدثنا)
عبد ربه بن بارق الحنفى قال
سمعت جدى أبا أمى سمك
ابن الوائيد يحدث أنه سمع
ابن عباس رضى الله تعالى عنهما
يحدث أنه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من كان له فرطان
من أمتى ادخله الله بهما الجنة
فقال عائشة رضى الله عنها
فن كان له فرط من أمتك قال
ومن كان له فرط ياموفة قالت
فمن لم يكن له فرط من أمتك قال
فأنا فرط لآتى ان يصابوا بعنلى

الامر يرضى الى التعارض والتناقض فلا يتم النظام ولا يلتزم الكلام (قوله)
 فقال عمر الخ (وفي رواية أنه قال يا معشر الانصار استم تعلمون أن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قد أمر أبا بكر أن يؤتم الناس فأبكم نطيب نفسه أن يتقدم على أبي بكر
 فقالت الانصار نعوذ بالله أن نتقدم على أبي بكر (قوله من له مثل هذه الثلاثة)
 أى من ثبت له مثل هذه الفضائل الثلاثة التي ثبتت لأبي بكر رضى الله عنه
 وهو استفهام انكارى قصد به الرد على الانصار حيث توهموا أن لهم حقانى
 الخلافة فالفضيلة الاولى كونه أحد الاثنين في قوله تعالى ثاني اثنين اذ هما في الغار
 فذكره مع رسوله بضمير التثنية وناهيك بذلك الفضيلة الثانية اثبات العجبة في
 قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن فسماه صاحبه فن أنكر صحبته كافر
 لمعارضته للقرآن الفضيلة الثالثة اثبات المعية في قوله تعالى ان الله معنا فثبت
 هذه الفضائل ليوذن بأحقيته بالخلافة (قوله من هما) أى من هذان الاثنان
 المذكوران في هذه الآية والاستفهام للتعظيم والتقرير (قوله ثم بسط) أى
 مد عمر رضى الله عنه وقوله يده أى كفه وقوله فبايعه أى بايع عمر أبا بكر رضى الله
 عنهم ما وقوله وبايعه الناس بيعة حسنة جميلة أى لوقوعها عن ظهور واتفاق
 من أهل الحل والعقد نعم لم يحضر هذه البيعة على والى بظننا منهم ما أن الشيخين
 لم يعتبراهما في المشاورة لعدم اعتنائهم ما بهما مع أنه ليس الامر كذلك بل كان
 عذرهما في عدم التفتيش على من كان غائباً في هذا الوقت عن هذا المجلس خوفهما
 من الانصار أن يعتقدوا البيعة لواحد منهم فتحصل الفتنة مع ظنهما أن جميع
 المهاجرين خصوصاً علياً والزبير لا يكرهون خلافة أبي بكر ولذلك قال على والى بـ
 ما أغضبنا الآن أخرنا عن المشاورة وانزى أبا بكر أحق الناس بها وانه لصاحب
 الغار وانالعرف شرفه وخيره واقدم أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلى
 بالناس وهو حى وانه رضى به لديننا أذلنا نرضاه لدينا واما حصلت تلك المبايعة
 في سقيفة بني ساعدة في يوم الاثنين الذى مات فيه النبي صلى الله عليه وسلم وأصبح
 يوم الثلاثاء اجتمع الناس في المسجد النبوى بكثرة وحضر على والى بـ وجلس
 الصديق على المنبر وقام عمر فتم تكلم قبله وحمد الله وأثنى عليه ثم قال ان الله قد جمع
 أمركم على خيركم صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وثاني اثنين اذ هما في الغار
 فقوموا فبايعوه فبايعوه بيعة عامة حتى على والى بـ بعد بيعة السقيفة ثم تكلم
 أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد أيها الناس قد وليت عليكم ولست
 بخيركم فان أحسنت فاعينوني وان أسأت فقوموني أطيعوني ما أطعت الله ورسوله

فقال عمر بن الخطاب من له مثل
 هذه الثلاثة ثاني اثنين اذ هما
 في الغار اذ يقول لصاحبه لا
 تحزن ان الله معنا من هما قال
 ثم بسط يده فبايعه وبايعه الناس
 بيعة حسنة جميلة (حدثنا) نصر
 ابن على (حدثنا) عبد الله بن
 الزبير

لان الدفن من سنن سائر النبيين والمرسلين (قوله قالوا أين) أي أين يدفن وقوله
فان الله الخ وورد أنه استدل على ذلك بقوله سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ما فارق الدنيا نبي قط الا يدفن حيث قبض روحه قال علي وأنا سمعته
أيضا (قوله فعلوا أن قد صدق) أي أنه قد صدق وبه ذاتين كمال علمه وفضله
واحاطته بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله ثم أمرهم
أن يغسله بنو أبيه) أي أمر الناس أن يكفونوا بنو أبيه من غسله ولا ينازعوهم فيه
ولذلك لم يقل أمر بنو أبيه أن يغسلوه مع أنه الظاهر لان الأمور به هم لان الناس
ومراده بنو أبيه عصبته من النسب فغسله على الخبر سعد وغيره عن علي أو صاني
النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يغسله أحد غيري قال فانه لا يرى أحد عورتي
الا طمست عيناه قال علي فكان الفضل وأسامة بناولان الماء من وراء الستورهما
معصوبا العين قال علي فماتنا ولت عضوا الا كما تمابق له معي ثلاثون رجلا
حتى فرغت من غسله وكان العباس وابنه الفضل يعينانه وقتم وأسامة وشقران
مولاه صلى الله عليه وسلم يصون الماء وأعينهم معصوبة من وراء الستور * وكفن
صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب بيض سحولية بفتح السين على الأشهر نسبة
الى السحول وهو التصار أو قرية باليمن وبضمها جمع يحمل بالضم أيضا وهو الثوب
الايض النقي وهو لا يكون الا من قطن ولم يكن فيها قميص ولا عمامة وحنط ومسك
وحقرا أبو طلحة زيد بن سهل لحده الشريفة في موضع فرأشه حيث قبض (قوله
يتشاورون) أي في أمر الخلافة وقوله فتعالوا أي المهاجرون لابي بكر وقوله انطلق
بنا الى اخواتنا من الانصار ولعلمهم لم يطلبوا الانصار الى مجلسهم خوفا أن يمتدوا
من الاثنيان اليهم فيحصل اختلاف وقتة وقوله ندخلهم بالجزم في جواب الامر
وفي نسخة بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي فحين ندخلهم وقوله في هذا الامر
أي التشاور في الخلافة (قوله فقالت الانصار) مرتب على محذوف والتقدير
فانطلقوا اليهم وهم مجتمعون في سقيفة بني ساعدة فتكلموا معهم في شأن الخلافة
فقال قائلهم الحبيب بن المنذر من أمير ومنكم أمير على عادتهم في الجاهلية قبل
تقرر الاحكام الاسلامية فانه كان لكل قبيلة شيخ ورئيس يرجعون اليه في أمورهم
وسياستهم ولهذا كانت الفتنة مستمرة فيهم الى أن جاء النبي صلى الله عليه وسلم
وألف بين قلوبهم وعفا الله عما سلف من ذنوبهم ولما قالوا ذلك رد عليهم أبو بكر
محتجا بالحديث الذي رواه نحو الاربعين صحابيا وهو الأئمة من قريش وفي رواية
الخلافة لقريش واستغنى بهذا الحديث عن الرد عليهم بالدليل العقلي وهو أن تعدد

قالوا أين قال في المكان الذي
قبض الله فيه روحه فان الله لم
يقبض روحه الا في مكان طيب
فعلوا أن قد صدق ثم أمرهم
أن يغسله بنو أبيه واجتمع
المهاجرون يتشاورون فتعالوا
انطلق بنا الى اخواتنا من
الانصار ندخلهم معنا في هذا
الامر فقالت الانصار من أمير
ومنكم أمير

فيمن الحال ويسكن القننة فانه قوي القلب عند الشدائد وراسخ القلب عند
 الزلازل وقوله وهو في المسجد أي مسجد محله وهي النسخ بضم السين المهملة بوزن
 قفل موضع بأدنى عوالي المدينة بينه وبين مسجد الشريفة ميسل ولعله كان
 في ذلك المسجد صلاة الظهر (قوله فأنته) كزره للتأكيده وقوله أبكي أي حال
 كوني أبكي وقوله دهشا بفتح فكسر أي حال كوني دهشا أي متحيرا (قوله قال
 أقبض رسول الله) أي لما فهمه من حاله (قوله والناس قد دخلوا) أي والحال
 أن الناس قد دخلوا وفي نسخة قد حذوا بفتح الحاء وتشديد الفاء المضمومة أي
 أهدقوا وأحاطوا وقوله أفرجوا لي بقطع الهمزة أي أوسعوا لي لاجل أن أدخل
 ولا يناني هذا رواية البخاري أقبل أبو بكر رضي الله عنه فلم يكلم الناس لأن المراد
 لم يكلمهم بغير هذه الكلمة (قوله فجاء حتى أكب عليه) فوجد مسيبي ببرد
 حبرة فكشف عن وجهه الشريف وقبله ثم بكى وقال بأبي أنت وأمي لا يجمع الله
 عليك موتين أما الموتة التي كتبت عليك فقد متها وقصد بذلك الرد على عمر
 فيما قال اذ يلزم منه أنه اذا جاء أجله يموت مائة أخرى وهو أكرم على الله من أن
 يجمع عليه موتين كما جمعهم على الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف
 حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم (قوله فقال) أي قرأ استدلالا
 على موته صلى الله عليه وسلم وقوله فعلموا أن قد صدق أي أنه قد صدق في اخباره
 بموته لانه ما كذب في عمره قط (قوله أئصلي) بالبناء للجھول على رواية المياه
 وفي نسخة بالنون وانما سألوهم أنه مغفور له فلا حاجة له الى الصلاة المقصود
 منها الدعاء والشفاعة للميت وقوله نعم أي يصلي عليه لمشاركته لانتسه في الاحكام
 الاما خرج من الخصوصيات لدليل (قوله قالوا كيف) أي وكيف
 يصلي عليه أم مثل صلاتنا على آحاد أمته أم بكيفية مخصوصة تليق برتبته العلية
 (قوله قال يدخل قوم فيكبون) أي أربع تكبيرات وقوله ثم يدخل قوم الخ
 روى الحاكم والبرازانه صلى الله عليه وسلم جمع أهله في بيت عائشة رضي الله عنها
 فقالوا فن يصلي عليك قال اذا غسلتوني وكفمتوني فضعتوني على سرير ثم اخرجوا
 عنى ساعة فان أول من يصلي على جبريل ثم ميكايل ثم اسرافيل ثم ملك الموت
 مع جنوده ثم ادخلوا على فوجا بعد فوج فوصلوا على تسار وتسليما وجملة من صلى
 عليه من الملائكة ستون ألفا ومن غيرهم ثلاثون ألفا وانما صلوا عليه
 فرادى لعدم اتفاقهم حينئذ على خليفة يكون اماما (قوله أيدفن) أي أو يترك
 بالدفن لسلامته من التغير أو لانتظار رفعه الى السماء وقوله قال نعم أي يدفن

فانت يا بأكبر وهو في المسجد
 فأنته أبكي دهشا فلما رآني قال
 أقبض رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فأتى عن عمر يقول لا
 أسمع أحدا يذكر أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قبض الا
 ضربه بسيفي هذا فقال لي انطلق
 فانطلقت معه فبأه والناس قد
 دخلوا على رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال يا أيها الناس
 أفرجوا لي فأفرجوا له فجاء حتى
 أكب عليه ومسه فقال انك
 ميت وانهم ميتون ثم قالوا
 يا صاحب رسول الله أقبض
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال نعم فعلوا أن قد صدق قالوا
 يا صاحب رسول الله أئصلي على
 رسول الله قال نعم قالوا وكيف
 قال يدخل قوم فيكبون ويصلون
 ويدعون ثم يخرجون ويصلون ويدعون
 قوم فيكبون ويصلون ويدعون
 ثم يخرجون حتى يدخل الناس
 قالوا يا صاحب رسول الله أيدفن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال نعم

بالمعلوم وفي رواية للشيخين خرج بين عباس ورجل آخر وهو علي وفي رواية العباس
 وولده الفضل وفي أخرى العباس وأسامة ولدا رطفي أسامة والفضل ويمكن
 التوفيق بين الروايات بتعدّد ذروجه صلى الله عليه وسلم (قوله فاتسكأ عليهم ما)
 أي اعتمد عليهم كما يعتمد على العصا (قوله ذهب لينكص) أي طفق ليرجع
 إلى ورائه الفهقري يقال كفي المختار نكص على عقبه يرجع وبابه دخل وجلس
 فيصح قراءة ما هنا بضم الكاف وكسرهما والاولى أن يضبط بكسرها لانه المطابقي
 لما في القرآن حيث قال تعالى على أعقابكم تنكصون بالكسر لا غير (قوله فأوما
 إليه) أي أشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر وقوله أن يثبت مكانه أي
 ليبقى على امامته ولا يتأخر عن مكانه وقوله حتى قضى أبو بكر صلواته من تبط
 بمخدوف أي فثبت أبو بكر مكانه حتى قضى صلواته أي أتمها وظاهر ذلك أنه صلى
 الله عليه وسلم اقتدى بأبي بكر وقد صرح به بعض الروايات لكن الذي في رواية
 الشيخين كان أبو بكر رضي الله عنه يصلي فأعما ورسول الله يصلي فاعدا يقتدى
 أبو بكر بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يقتدون بصلوة أبي بكر
 رضي الله عنه والمراد أن أبا بكر كان رابطة مبلغاعنه صلى الله عليه وسلم فبعد أن
 أخرج نفسه من الامامة صار مأموما وهذا يدل لمذهب الشافعي من جواز اخراج
 الامام نفسه من الامامة واقتدائه بغيره فيصير مأموما بعد أن كان اماما ويمكن
 الجمع بين هاتين الروايتين بتعدّد الواقعة (قوله قبض) أي قبض الله روحه
 الشريف وأبو بكر غائب بالعالمية عند زوجته خارجة بعد اذنه صلى الله عليه وسلم
 في ذلك لحكمة الهمية (قوله فقال عمر) أي والحال أنه سل سيفه والحامل له على
 ذلك ظنه عدم موته وأن الذي عرض له غنى تام أو استعراق وتوجه للذات
 العلمية ولذلك قال والله اني لارجو أن يعيشر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
 يقطع أيدي رجال وأرجلهم أي من المنافقين أو المرتدين (قوله قال) أي سالم
 وقوله وكان الناس أئمة أي وكان العرب لا يقرؤن ولا يكتبون هذا هو معنى
 الائمة في الاصل والمراد هنا بهم من لم يحضر موت نبي قبله فقول لم يكن فيهم نبي
 قبله تفسير وبيان للمراد بالائمة وقوله فأمسك الناس أي أمسكوا أنفسهم
 عن النطق بموته خوفا من عمر رضي الله عنه (قوله فقالوا) أي الناس
 وقوله إلى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الذي هو أبو بكر
 فإنه متى أطلق انصرف إليه لكونه كان مشهورا به بينهم وقوله فادعه أي ليحضر

فاتسكأ عليهم فلما رآه أبو بكر
 ذهب لينكص فأوما إليه أن
 يثبت مكانه حتى قضى أبو بكر
 صلواته ثم إن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قبض فقال عمر والله لا
 أسمع أحدا يذكر أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قبض الا
 ضربته بسيفي هذا قال وكان
 الناس أئمة لم يكن فيهم نبي قبله
 فأمسك الناس فقالوا يا سالم
 انطلق إلى صاحب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فادعه

انغمأوهم كانغمأ غيرهم لانه انما يستر حواسهم الظاهرة دون قلوبهم لانه اذا عصمت
عن النوم فعن الانغماء اولى (قوله فافاق) أى من الانغماء بأن يرجع الى
الشعور وقوله فتسال حضرت الصلاة أى حضرت صلاة العشاء الاخرة كما ثبت
عند البخارى أى أحضر وقتها فهو على تقدير أداة الاستهتام مع تقديره مضاف
وقوله فقالوا نعم أى حضرت الصلاة (قوله فتسال مروا بلالا فليؤذن) أى
بلغوا أمرى بلالا فليؤذن بالصلاة بفتح الهمزة وتشديد الذا ل أو بسكون الهمزة
وتخفيف الذا ل (قوله أن يصلى للناس) أى اماما لهم وقوله أو قال بالناس
أى جماعة بهم (قوله أسيف) أى حزين أى يغلب عليه الحزن وقوله اذا قام
ذلك المقام أى قام في ذلك المقام وهو مقام الامامة في محلك وقوله بكى أى حزنا
عليك لانه لا يطيق أن يشاهد محلك خاليا منك وقوله فلا يستطيع أى لا يقدر على
الصلاة بالناس بذلك لغلبة البكاء عليه حزنا وأسفا عليك وقوله فلأمرت غيره أى
لكان حسنا فجواب لو محذوف ان كانت شرطية ويحتمل أنها التثنية فلا
جواب لها (قوله فانكن صواحب أو صواحب يوسف) أى مثلهن في اظهار
خلاف ما يعان فهومن قبيل التشبيه البليغ ووجه الشبه أن زليخا استعدت
النسوة وأظهرت لهن الاكرام بالاضافة وأضرت أنهن ينظرن الى حسن يوسف
فيعذرنها في حبه وعائشة رضى الله عنها أظهرت أن سب محبتها صرف الامامة
عن أيها أنه رجل أسيف وأن لا يستطيع ذلك وأضرت أن لا يتشام الناس به
لانها ظنت أنه لا يقوم أحد مقامه الاتشام الناس به والخطاب وان كان بالفظ
الجمع لكن المراد به واحدة وهى عائشة وكذلك الجمع في قوله صواحب الذى هو
جمع صاحبة او صواحبات الذى هو جمع صواحب فهو جمع الجمع لفظه لفظ الجمع
والمراد به امرأة العزيز (قوله قال) أى سالم وقوله فصلى بالناس أى سبع عشرة
صلاة كما نقله الدمياطى أولاها عشاء ليلة الجمعة وأخرها صبح يوم الاثنين الذى
توفى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله خفة) أى من مرضه وقوله فقال
انظروا الى أى أحضروا الى وقوله من أنكى عليه أى من اعتمد عليه عند الخروج
كما فى نسخة (قوله نجاة بريرة) بفتح الباء وكسر الراء الاولى وهى بنت
صفوان قبطية أو حبشية مولاة عائشة وقوله ورجل اخرجها فى رواية أنه نوبة بضم
النون وسكون الواو وهو عبد أسود وانما وصف بالخرم مع أنه لا يحسن ذلك الامع
اتحاد الجنس كأن يقال جاء زيد ورجل آخر ولا كذلك ما هنا للابضاح وللتصريح

فأفاق فقال حضرت الصلاة
فقالوا نعم فقال مروا بلالا
فليؤذن مروا أبا بكر أن يصلى
للناس أو قال بالناس قال ثم
أنغمى عليه فأفاق فقال حضرت
الصلاة فقالوا نعم فقال مروا
بلالا فليؤذن مروا أبا بكر
فانصل بالناس فقالت عائشة
ان أبا بكر أسيف اذا قام ذلك
المقام بكى فلا يستطيع فلو
أمرت غيره قال ثم أنغمى عليه
فأفاق فقال مروا بلالا فليؤذن
ومروا أبا بكر فليصل بالناس
فانكن صواحب أو صواحبات
يوسف قال فأمر بلال فأذن
وأمر أبو بكر فصلى بالناس ثم ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجد خفة فقال انظروا الى من
انكى عليه فجاءت بريرة ورجل
آخر

ما كانت عليه من التصديق لان ايمانهم لم يتقص بوفاته صلى الله عليه وسلم (قوله
 محمد بن حاتم) أى المؤذب ببغداد (قوله توفى رسول الله) وفي نسخة النبي أى
 توفاه الله بقبض روحه وقوله يوم الاثنين أى كما هو متفق عليه بين أرباب النقل
 (قوله عن جعفر) أى الصادق وقوله ابن محمد أى الباقر وقوله عن أبيه أى الذى
 هو محمد الباقر بن على زين العابدين بن سيدنا الحسين (قوله قال) أى محمد الباقر
 وهو من التابعين فالحديث مرسل (قوله فكث) بضم الكاف وفتحها أى لبث بلا
 دفن وقوله ذلك اليوم أى الذى هو يوم الاثنين وقوله وليلة الثلاثاء بالمتوز يد بعده
 فى بعض النسخ ويوم الثلاثاء وقوله ودفن من الليل أى فى ليلة الاربعاء وسط
 الليل وأما غسله وتكفينه والصلاة عليه ففعلت يوم الثلاثاء كما فى المواهب (قوله
 قال سفيان) أى ابن عيينة المتقدم فى السند (قوله وقال غيره) أى غير محمد
 الباقر وقوله سمع بصيغة المجهول وقوله صوت المساحى بفتح الميم جمع مسحاة
 بكسر ها وهى كالجرقة الا أنها من حديد وهى مأخوذة من السحوب بمعنى الكشف
 والازالة والذى حفر لحده الشريف هو أبو طلحة وقوله من آخر الليل أى فى آخر
 الليل وانما آخر دفنه صلى الله عليه وسلم مع أنه يسن تعجيله لعدم اتفاتها على دفنه
 ومحل دفنه ولدنستهم من ذلك الامر الهائل الذى لم يتبع قبله ولا بعده مثله
 ولا شتاهم بنصب الامام الذى يتولى مصالح المسلمين (قوله ابن أبي عمير) بفتح
 النون وكسر الميم (قوله توفى) بالبناء للمجهول وقوله ودفن يوم الثلاثاء أى
 ابتدئ فى مقتومات دفنه بتجهيز يوم الثلاثاء فلا ينافى أنه فرغ من دفنه فى آخر ليلة
 الاربعاء فى مقتضى الجمع بين هذا الحديث بحمله على الابتداء والحديث السابق
 بحمله على الانتهاء وحيث أمكن الجمع فلا حاجة لما قبل من أن هذا الحديث هو
 من شريك بن عبد الله لما فاته للحديث السابق وقد علمت أنه لا منافاة (قوله
 قال أبو عيسى) أى المؤلف وقوله هذا حديث غريب أى والمشهور ما تقدم
 فى الحديث السابق من أنه دفن ليلة الاربعاء وقد علمت الجمع بينهما (قوله ابن
 نبيط) بالتصغير وقوله أخبرنا بصيغة المجهول وقوله عن نعيم بالتصغير وقوله عن
 نبيط بالتصغير أيضا وقوله ابن شريك بفتح الشين المجهمة وزيد بنى نسخة وكان له
 صحبة فى هذا الحديث رواه صحابى عن صحابى وقوله وكانت له صحبة وكان من
 أهل الصفقة (قوله أنعمى على رسول الله) أى الشدة ما حصل له من الضعف
 وقبور الاعضاء فالانعام جائز على الانبياء لانه من المرض وقيد الغزالي بتغير
 الطويل وجرم به الباقين بخلاف الجنون فليس جائزا عليهم لانه نقص وليس

(حدثنا) محمد بن حاتم (حدثنا)
 عامر بن صالح عن هشام بن عروة
 عن أبيه عن عائشة قالت توفى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يوم الاثنين (حدثنا) محمد بن أبي
 عمر (حدثنا) سفيان بن عيينة
 عن جعفر بن محمد عن أبيه قال
 قبض رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يوم الاثنين فكث ذلك
 اليوم وليلة الثلاثاء ودفن من
 الليل قال سفيان وقال غيره سمع
 صوت المساحى من آخر الليل
 (حدثنا) قتيبة بن سعيد
 (حدثنا) عبد العزيز بن محمد
 عن شريك بن عبد الله بن أبي عمير
 عن أبي سامة بن عبد الرحمن بن
 عوف قال توفى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يوم الاثنين ودفن
 يوم الثلاثاء * قال أبو عيسى هذا
 حديث غريب (حدثنا) نصر
 ابن على الجهضمي (حدثنا) عبد
 الله بن داود (حدثنا) سامة بن
 نبيط أخبرنا عن نعيم بن أبي هند
 عن نبيط بن شريك عن سالم بن
 عبيد وكانت له صحبة قال أنعمى
 على رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فى مرضه

فقال أبو بكر سمعت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم شيئاً
مانسبته قال ما قبض الله نبياً
الافى الموضع الذى يجب أن
يدفن فيه ادفنوه فى موضع
فراشه (حدثنا) محمد بن بشار
وعباس العنبرى وسوار بن عبد
الله وغير واحد قالوا (حدثنا)
يحيى بن سعيد عن سفیان الثورى
عن موسى بن أبي عائشة عن
عبيد الله بن عبد الله عن ابن
عباس وعائشة أن أبابكر قبل
النبي صلى الله عليه وسلم بعد
عامات (حدثنا) نصر بن علي
الجهمي (حدثنا) مرحوم بن
عبد العزيز العطار عن أبي عمران
الجوني عن يزيد بن بانوس عن
عائشة أن أبابكر دخل على النبي
صلى الله عليه وسلم بعد وفاته
فوضع يده بين عينيه ووضع يده
على ساعديه وقال وانبيه
واصفياه واخيلاه (حدثنا)
بشر بن هلال الصواف البصرى
(حدثنا) جعفر بن سليمان عن
ثابت عن أنس قال لما كان اليوم
الذى دخل فيه رسول الله صلى
الله عليه وسلم المدينة أضاء منها
كل شئ فلما كان اليوم الذى
مات فيه أظلم منها كل شئ وما
نفضنا أيدينا من التراب واناني
دفنه حتى أنكرونا قولينا

(قوله شيئاً مانسبته) إشارة الى كمال استحضاره وحفظه (قوله الذى يجب)
أى الله أو النبي وقوله أن يدفن فيه بصيغة المجهول ولا ينافيه نقل موسى بن يوسف
عليه السلام من مصر الى آبائه بلفظين لاحتمال أن محبة دفنه بمصر مؤقتة بنقد
من ينقله على أن الظاهر أن موسى إنما فعله بوحى وورد أن عيسى عليه السلام
يدفن بيمينه صلى الله عليه وسلم فى السهوه الخالصة بينه صلى الله عليه وسلم وبين
الشجيين وأخدمته بعضهم أن عيسى يقبض هناك (قوله ادفنوه فى موضع فراشه)
أى فى المحل الذى هو تحت فراشه الذى مات عليه (قوله العنبرى) نسبة
لبني العنبر وهم طائفة من تميم وقوله وسوار بن عبد الوارث وقوله وغير واحد أى
أكثر من واحد وقوله عن عبيد الله بالنصغير وقوله ابن عبد الله أى ابن عتبة
ابن مسعود الهمداني (قوله قبل النبي) أى فى جهته تبركاً وافتدائه
صلى الله عليه وسلم حيث قبل عثمان بن مظعون تقبيل الميت سنة (قوله العطار)
بالرفع وقوله الجوني بفتح الجيم نسبة لبطن من الأزدي واسمه عبد الملك بن حبيب
وقوله ابن بانوس بفتح الصاد لعلية والتركيب المزجي فإنه مركب من باب ونوس
كنوح (قوله فوضع يده بين عينيه) أى قبله وقوله ووضع يده على ساعديه
الأقرب ما فى المواهب على صدغيه لانه هو المناسب للعادة (قوله وقال) أى
من غير انزعاج وقلبي وجرع وفرع بل بخفض صوت فلا ينافى ثبات الصديق رضى
الله عنه وفى رواية أنه قال بأبي أنت وأمي طبت حيا وميتاً وقوله وانبيه واصفياه
واخيلاه بهاء سكنت فى الثلاثة ترادسا ككثرة لظاهر الالف التى فى هاء الميتة
الصوت به وهذا يدل على جواز عدة أوصاف الميت بالانوح بل ينبغي أن يشدب لانه
من سنة الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين وقد صار ذلك عادة فى رثاء العلماء
بمحضور المحافل العظيمة والمجالس الفخيمة (قوله بشر) بكسر فسكون (قوله
أضاء منها كل شئ) أى استنار من المدينة الشريفة كل شئ نوراً حسياً ومعنوياً
لانه صلى الله عليه وسلم نور الانوار والسراج الوهاج ونور الهداية العاتمة ورفع
الظلمة الطامة وقوله أظلم منها كل شئ أى لفقد النور والسراج منها فذهب ذلك
النور بموته (قوله وما نفضنا أيدينا من التراب) أى وما نفضنا أيدينا من تراب
قبره الشريف ونفض الشئ يحركه ليذول عنه الغبار وقوله واناني دفنه بالسكسر
أى والحال أنا فى دفنه وقوله حتى أنكرونا قولنا أى أنكرونا حالها التغيير بها بوفاة
النبي صلى الله عليه وسلم عما كانت عليه من الرقة والصفاء لا تنقطع ما كان
يحصل لهم منه صلى الله عليه وسلم من التعليم وليس المراد أنهم لم يجدوها على

المعدة والذاقنة ماتحت الذقن (قوله عن ابن الهاد) هو ابن يزيد بن عبد الله بن
 أسامة بن الهاد شيخ الامام مالك وقوله ابن سرجس بفتح السين وسكون الراء
 وفتح الجيم وفي نسخة بكسر ها غير منصرف (قوله وهو بالموت) أى مشغول به
 أو متلبس به (قوله ثم مسح وجهه بالماء) أى لانه كان يغمى عليه من شدة المرض
 فيفعل ذلك ليفيق ويسن فعل ذلك عن حضره الموت فان لم يفعل بنفسه فعله به
 غيره ما لم ينظرو منه كراهته لذلك كالنجريع فيسن أيضا بل يجب ان ظهرت حاجته له
 (قوله على منكرات الموت) أى شدائده فانها أمور منكرة لا يألفها الطبع
 (قوله أو قال سكرات الموت) أى استغراقه وهذا انما كان بحسب ما ينظر
 للناس مما يتعاقب بحاله الظاهر لاجل زيادة رفع الدرجات والترقى في أعلى المقامات
 والسكرات أما حاله مع الملائكة والملا الأعلى فكان على خلاف ذلك فان جبريل
 أتاه في مرضه الشريف ثلاثة أيام يقول له كل يوم ان الله أرسلني اليك اكراما
 واعظاما وتفضيلا بأك عاها وأعلم به منك كيف تجردك وجاءه في اليوم الثالث
 بملك الموت فاستأذنه في قبض روحه الشريف فآذنه له ففعل (قوله ابن صباح)
 وفي نسخة بالتعريف وهو بتشديد الموحدة وقوله البزار بالرفع على انه نعت للعسن
 وقوله مبشر بصيغة اسم الفاعل وقوله عن أبيه أى العلاء بن الجراح كما سيأتى
 (قوله لا أعبط) بكسر الموحدة من الغبطة وهى أن يتمنى أن يكون له مثل
 ما للغير من غير أن تزول عنه وقوله بهون موت أى بسهولة ومرا دها بذلك ازالة
 ما تقرر في النفوس من تمنى سهولة الموت لانها المارات شدة موتته صلى الله عليه
 وسلم عما أنها ليست علامة رديته بل مرضية فليست شدة الموت علامة على سوء
 حال الميت كما قديتوهم وليست سهولة موتته علامة على حسن حاله كما قديتوهم أيضا
 والحاصل أن الشدة ليست امارة على سوء ولاضده والسهولة ليست امارة على
 خير ولاضده (قوله قال أبو عيسى) أى المؤلف وقوله سألت أبا زرعة هو من
 أكابر مشايخ الترمذى والعمدة في معرفة الرجال عند الحديثين وقوله من عبد
 الرحمن بن العلاء هذا أى المذكور في السند المسطور وانما سأله عنه لان عبد الرحمن
 ابن العلاء متعديدين الرواة (قوله ابن الجراح) بجميين (قوله أبو بكر يب)
 بالاصغير وقوله أبو معاوية هو محمد بن حازم بالخاء والزاى المجتميين وقوله ابن
 الميكي بالاصغير وقوله عن ابن أبي مليكة بالاصغير أيضا (قوله اختلفوا في دفنه)
 أى في أمه هل يدفن أولا وفي محله هل يدفن في مسجده أو في البقيع عند أصحابه
 أو في الشام عند أبيه ابراهيم أو في بلد مكة فالاختلاف من وجهين

(حدثنا) قتيبة (حدثنا) الليث
 عن ابن الهاد عن موسى بن
 سرجس عن القاسم بن محمد عن
 عائشة أنها قالت رأيت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وهو
 بالموت وعنده قدح فيه ماء وهو
 يدخل يده في القدح ثم يمسح
 وجهه بالماء ثم يقول اللهم أعني
 على منكرات الموت أو قال
 سكرات الموت (حدثنا) الحسن
 ابن صباح البزار (حدثنا) مبشر
 ابن اسمعيل عن عبد الرحمن بن
 العلاء عن أبيه عن ابن عمر عن
 عائشة قالت لا أعبط أحدا
 بهون موت بعد الذي رأيت من
 شدة موت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم * قال أبو عيسى سألت
 أبا زرعة فقلت له من عبد الرحمن
 ابن العلاء هذا فقال هو عبد
 الرحمن بن العلاء بن الجراح
 (حدثنا) أبو بكر يب محمد بن العلاء
 (حدثنا) أبو معاوية عن عبد
 الرحمن بن أبي بكر هو ابن الميكي
 عن ابن أبي مليكة عن عائشة
 قالت لما قبض رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اختلفوا في دفنه

من كمال فرحهم لظنهم شفاء صلى الله عليه وسلم حتى أرادوا أن يقطعوا الصلاة
 لاعتقادهم خروجه صلى الله عليه وسلم ليصلي بهم وأرادوا أن يخلوا له الطريق الى
 الحراب وهاج بعضهم في بعض من شدة الفرح وقوله فأشار الى الناس أن ائبتوا أي
 مكانكم في صلاتكم وأن تفسيرية لعنى الاشارة وقوله وأبو بكر يومهم أي
 يصلي بهم اماما في صلاة الصبح بأمره صلى الله عليه وسلم حيث قال مر وأبأ بكر
 فليصل بالناس وقوله وألقى السجف بكسر السين وفتحها أي الستر فالسجف هو
 الذي عبر عنه أولا بالسامرة (قوله وتوفى من آخر ذلك اليوم) أي في آخر ذلك كما في
 رواية والمراد بذلك اليوم يوم الاثنين وكان ابتداء مرضه صلى الله عليه وسلم
 من صداع عرض له في ثاني ربيع الاول ثم اشتد به حتى صار يقول أين أنا غدا أين
 أنا غدا ففهم نساؤه أنه يريد يوم عائشة فأذنت له ان يمرض عندها وامتد به المرض
 حتى مات في اليوم الثاني عشر من ربيع الاول وكان يوم الاثنين ولا يشافي ما تقدم
 في هذه الرواية من أنه توفى في آخر ذلك اليوم جزم أهل السير بأنه مات حين اشتد
 الضحى بل حكى صاحب جامع الاصول الاتفاق عليه لان المراد بقوله لم توفى ضحى
 أنه فارق الدنيا وخرجت نفسه الشريفة في وقت الضحى والمراد بكونه توفى في آخر
 اليوم أنه تحقق وفاته عند الناس في آخر اليوم وذلك أنه بعد ما توفى ضحى حصل
 اضطراب واختلاف بين الصحابة في موته فأذكر كثير منهم موته حتى قال عمر بن قال
 ان محمد اقدم مات قتله بسيفي هذا حتى جاء الصديق وقال من كان يعبد محمد افان
 محمد اقدم مات ومن كان يعبد الله فان الله حتى لا يوت فرجع الناس الى قوله بعد
 زمان مدينا تحفة ووفاته صلى الله عليه وسلم الا في آخر النهار (قوله حميد)
 بالتصغير وفي نسخة محمد وقوله ابن مسعدة بفتح الميم وسكون السين وفتح العين
 كترية وقوله سليم بالتصغير وقوله ابن عون بالنون وقوله عن ابراهيم أي النخعي
 (قوله مسعدة) بصيغة اسم الفاعل (قوله أوفات الى حجري) بفتح الحاء
 وكسرها أي حضى وهو بكسر الحاء ما دون الابط الى الكشح (قوله بطست)
 بفتح أوله أصله طس فأبدل أحد المضعفين ناء لثقل اجتماع المثنيين ويقال طس على
 الاصل بغير ناء وهي كلمة أعجمية معربة مؤنثة عند الاكثرو حتى تذكروها ولذلك
 قال ليبول فيه تذكير التفسير لكن التأنيث أكثر في كلام العرب (قوله فمات)
 أي في هذه الحالة كما تصرح به رواية البخارى عنها توفى في بيتي وفي يومى بين
 سحري وسحري أي كان رأسه الشريف بين سحرها وهو الزنة وسحرها وهو
 أعلى الصدر أو موضع القلادة منه وفي رواية بين حافتي وذائفتي والحاقنة

فأشار الى الناس أن ائبتوا
 وأبو بكر يومهم والى السجف
 وتوفى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من آخر ذلك اليوم
 (حدثنا) حميد بن مسعدة
 البصرى (حدثنا) سليم بن
 أخضر عن ابن عون عن ابراهيم
 عن الامود عن عائشة قالت
 كنت مسندة النبي صلى الله
 عليه وسلم الى صدرى أو قالت
 الى حجري فدعابطت ايبول
 فيه ثم بال فمات

ولابالقصير أى المتردد في بعضه وقوله ولا بالابيض الامهق أى البالغ في البياض كما في الجص بحيث لا حمرة فيه أصلا فلا ينسأ في أنه كان أبيض مشربا بحمرة فالنقى منصب على القيد وقوله ولا بالآدم أى بالاسمر من الادمة وهى السمرة وقوله ولا بالجعد القلط بفتح الطاء الاولى وكسرهما أى الشديد الجعودة وقوله ولا بالسبط بكسر الباء أى شديد السبوطه وقوله بعنه الله على رأس أربعين سنة ههنا هو الصواب المشهور الذى أطبق عليه الجمهور وقوله فأقام بمكة عشر سنين أى بعد فترة الوحى فلا ينسأ في أنه أقام بمكة ثلاث عشرة سنة وقوله وبالمدينة عشر سنين أى اتفقا كما مر قريبا (قوله ووفاه الله على رأس ستين سنة) أى بالغاء الكسر فلا ينسأ في أنه ووفاه الله وهو ابن ثلاث وستين سنة كما تقدم وقوله وليس في رأسه وحيته عشر ون شعرة بيضاء الجملة حالية (قوله نحوهم) أى نحو الحديث السابق من غير تغيير فى اللفظ الاباللقاء والواو فانه قال ههنا ووفاه وفى هذا الحديث قال قوفاه

* (باب ما جاء فى وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان الاحاديث التى وردت فى عام أجهله الشريف فان الوفاة بفتح الواو مصدر ووفى بنى بالتخفيف أى تم أجهله وأحاديثه أربعة عشر حديثا (قوله قالوا) أى هؤلاء الجماعة (قوله آخر نظرة) مبتدأ خبره مقدر والنقد ر آخر نظرة نظرتهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نظرة الى وجهه الكريم حين كشف الستارة ببناء على أن يوم الاثنين منصوب على الظرفية وقيل انه مر فروع على أنه خبر مع تقدير مضاف قبل المبتدأ والتقدير زمن آخر نظرة نظرتهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هو يوم الاثنين وقوله كشف الستارة جملة فى محل نصب على الحال بتقدير قد أو بدونها على الخلاف فى ذلك والمراد أنه أمر بكشف الستارة المعلقة على باب بيته الشريف وهى بكسر السين ما يستربه وكان من عادتهم تعليق الستور على بيوتهم وقد جرت بذلك عادة الاكابر فى وقتنا هذا (قوله فنظرت الى وجهه كأنه ورقة مصحف) أى فنظرت الى وجهه الشريف حال كونه يشبهه ورقة مصحف بثلاث ميمه فى الحسن والصفاء فان ورقة المصحف مشتملة على البياض والاشراق الحسى والمعنوى من حيث ما فيها من كلام الله تعالى وكذلك وجهه الشريف مشتمل على الحسن وصفاء البشرة وسطوع الجمال الحسى والمعنوى (قوله والناس خائف أبي بكر) أى قد اقتدوا به فى صلاة الصبح بأمره صلى الله عليه وسلم وقوله فكاد الناس أن يضطربوا أى تقرب أى تقرب الناس من أن يتحزبوا

ولا بالتصغير ولا بالابيض الامهق ولا بالآدم ولا بالجعد القلط ولا بالسبط بعنه الله تعالى على رأس أربعين سنة فأقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين ووفاه الله على رأس ستين سنة وليس في رأسه وحيته عشر ون شعرة بيضاء (حدثنا) قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك شعور * (باب ما جاء فى وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم) (حدثنا) أبو عمار الحسين بن حريش وقتيبة بن سعيد وغير واحد قالوا (حدثنا) سفيان بن عيينة عن الزهري عن أنس بن مالك قال آخر نظرة نظرتهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كشف الستارة يوم الاثنين فنظرت الى وجهه كأنه ورقة مصحف والناس خائف أبي بكر فكاد الناس أن يضطربوا

وأبو بكر وعمر وأنا ابن ثلاث
 وستين (حدثنا) حسين بن
 مهدي البصري (حدثنا)
 عبد الرزاق عن ابن جريج عن
 الزهري عن عروة عن عائشة
 أن النبي صلى الله عليه وسلم
 مات وهو ابن ثلاث وستين سنة
 (حدثنا) أحمد بن منيع
 ويعقوب بن إبراهيم الدورقي
 قال (حدثنا) اسمعيل بن علي
 عن خالد الخذاء (أبانا) عمار
 مولى بني هاشم قال سمعت ابن
 عباس يقول توفي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وهو ابن
 خمس وستين (حدثنا) محمد بن
 بشار ومحمد بن أبان قال (حدثنا)
 معاذ بن هشام (حدثنا) أبي
 عن قتادة عن الحسن عن دغفل
 ابن حنظلة أن النبي صلى الله
 عليه وسلم قبض وهو ابن خمس
 وستين قال أبو عيسى ودغفل
 لا تعرف له سمعا من النبي صلى
 الله عليه وسلم وكان في زمن
 النبي صلى الله عليه وسلم رجلا
 (حدثنا) اسحق بن موسى
 الانصاري (حدثنا) معن
 (حدثنا) مالك بن أنس عن
 ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس
 ابن مالك أنه سمعه يقول كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس
 بالطويل البائن

وقوله وأبو بكر وعمر من فوعان بالابتداء والخبر محذوف تقديره كذلك أما أبو بكر
 فتفق عليه وأما عمر فقيل أنه مات وهو ابن إحدى أوست أو سبع أو ثمان وخمسين
 سنة وقوله وأنا ابن ثلاث وستين أي سنة كافي نسخة والمراد أنه كان كذلك وقت
 تحديته بهذا الحديث ولم يت فيه بل عاش حتى بلغ ثمانيا وسبعين أو ثمانين أو ستا
 وثمانين وأما كونه استشعر أنه يموت وهو ابن ثلاث وستين فليس بصحيح عند أحد
 من علماء التاريخ بل كان كذلك وقت ان حدث بهذا الحديث كما علمت ولم يذكر عثمان
 رضي الله عنه وقد قتل وهو ابن اثنين وثمانين سنة وقيل ثمان وثمانين سنة ولم يذكر
 عليا كرم الله وجهه والاصح أنه قتل وهو ابن ثلاث وستين وقيل خمس وستين وقيل
 سبعين وقيل ثمان وخمسين وأحسن العدم ثلاث وستون كدهم صلى الله عليه وسلم
 وصاحبيه ولهذا المبالغ عمر بعض العارفين هذا السن هيأله أسباب مما تهاه ايماء
 الى انه لم يبق له لذة في بقية حياته (قوله مهدي) كرضي وقوله عن ابن جريج أي
 عبد الملك بن جريج بالتصغير (قوله وهو ابن ثلاث وستين سنة) قد علمت أن هذه
 الرواية أصح الروايات (قوله قال) أي أحمد ويعقوب كلاهما وقوله ابن علي بضم
 العين المهملة وفتح اللام وتشديد الباء وهذا اسم أمه واسم أبيه إبراهيم واشتهر بهذه
 النسبة وغلبت عليه وان كان يكرهها وقوله عمار بفتح العين وتشديد الميم كما هو
 الصواب ووقع في بعض النسخ عمارة بضم العين وهو سهو لانه ليس فيمن روى عنه
 خالد الخذاء من اسمه عمارة وليس فيمن روى عن ابن عباس من اسمه عمارة
 وليس من مولى بني هاشم من اسمه عمارة أيضا (قوله قال) أي عمار (قوله
 وهو ابن خمس وستين) أي بحسبان سنتي الولادة والوفاة كما تقدم التنبيه
 عليه (قوله ابن أبان) بالصرف وعدمه وقوله قال أي محمد بن بشار ومحمد بن
 أبان كلاهما وقوله عن الحسن أي البصري وقوله عن دغفل بوزن جعفر
 (قوله وهو ابن خمس وستين) أي بحسبان سنتي الولادة والوفاة كما مر (قوله
 قال أبو عيسى) أي الترمذي وقوله ودغفل لا تعرف له سمعا الخ أي خديته مرسل
 وقوله وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم رجلا أي لكن لم يثبت أنه اجتمع
 به صلى الله عليه وسلم حتى ثبت صحبته عند الترمذي لكن قال الحميدي أخيه بن
 أبو محمد علي بن أحمد الفقيه الاندلسي قال ذكر أبو عبد الرحمن نفي الدين بن مخلد
 في مسنده ان دغفلا حجة وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا
 واحدا (قوله أنه سمعه) أي أن ربيعة سمع أنسا (قوله ليس بالطويل البائن) أي
 المفرط فلا ينافي أنه كان عيلا الى الطول كما تقدم تحقيقه أول الكتاب وقوله

ورأوته الجبال السَّم من ذهب * عن نفسه فأراها أياشم
فلم يرض الدنيا لكون الله لم يرضها

* (باب ماجاء في سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان الاحاديث الآتية في مقدار عمره الشريف وهى سنه والسنين بهذا
المعنى مؤنثة لانها بمعنى المدة والسن أيضا الضرس والجمع أسنان (قوله حدثنا
روح) بفتح الراء وقوله ابن عبادة بضم العين وقوله زكريا بالقصر والمدة وقوله عمرو
ابن دينار ثقت (قوله مكث) بفتح الكاف وضمها أى لبث بعد البعثة وقوله
ثلاث عشرة سنة يوحى اليه أى باعتبار مجموعها لأن مدة فترة الوحي ثلاث سنين من
جملتها وهذا هو الاصح الموافق لما رواه أكثر الرواة وروى عشر سنين وهو محمول
على ما عدمه مدة فترة الوحي وروى أيضا خمس عشرة سنة في سبعة منها يرى نورا
ويسمع صوتا ولم يرمس كما وفي ثمانية منها يوحى اليه وهذه الرواية مخالفة للأولى من
وجهين الأول في مدة الإقامة بمكة بعد البعثة هل هي ثلاثة عشر أو خمسة عشر
ويمكن الجمع بحمل هذه الرواية على حساب سنة البعثة وسنة الهجرة والثاني في زمن
الوحي اليه هل هو ثلاث عشرة أو ثمانية ويمكن الجمع بأن المراد بالوحي اليه في ثلاثة
عشر مطلق الوحي أعم من أن يكون الملك مرثيا أولا والمراد بالوحي اليه في الثمانية
خصوص الوحي مع كون الملك مرثيا فلا تدافع (قوله وبالمدنية عشرا) أى عشر
سنين بانفصاح فانهم اتفقوا على أنه صلى الله عليه وسلم أقام بالمدنية بعد الهجرة
عشر سنين كما اتفقوا على أنه أقام بمكة قبل البعثة أربعين سنة وانما الخلاف
في قدر اقامته بمكة بعد البعثة والصحيح أنه ثلاث عشرة سنة فيكون عمره الشريف
ثلاثا وستين سنة (قوله وتوفى) بالبناء للمجهول أى توفاه الله وقوله وهو ابن
ثلاث وستين أى والحال أنه ابن ثلاث وستين سنة واتفق العلماء على أن هذه
الرواية أصح الروايات الثلاثة الواردة في قدر عمره صلى الله عليه وسلم والثانية أنه
توفى وهو ابن ستين سنة وهى محمولة على أن راويها اقتصر على العقود وأغنى
الكسور والثالثة أنه توفى وهو ابن خمس وستين سنة وهى محمولة على ادخال سنة
الولادة وسنة الوفاة (قوله عن عامر بن سعد) أى ابن أبي وقاص ثقة تابعي
كبير وقوله عن جرير أى ابن حازم الأزدي وقوله عن معاوية أى ابن أبي سفيان
وقوله انه سمعه أى أن جريرا سمع معاوية (قوله يخطب) أى حال كونه يخطب
(قوله وهو ابن ثلاث وستين) أى والحال انه ابن ثلاث وستين سنة

(باب ماجاء في سنن رسول الله
صلى الله عليه وسلم)
(حدثنا) أحمد بن منيع
(حدثنا) روح بن عبادة
(حدثنا) زكريا بن اسحق
(حدثنا) عمرو بن دينار عن
ابن عباس قال مكث النبي
صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث
عشرة سنة يوحى اليه وبالمدنية
عشرا وتوفى وهو ابن ثلاث
وستين (حدثنا) محمد بن جعفر عن
شعبة عن أبي اسحق عن عامر
ابن سعد عن جرير عن معاوية
أنه سمعه يخطب قال مات
رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو ابن ثلاث وستين

وقوله الاعلى ضفف بفتح الصاد المجمة والفاء الاولى أى كثرة أيدى الاضياف
فكان صلى الله عليه وسلم لا يجتمع عنده الخبز واللحم فى الغدا والعشاء الا اذا كان
عنده الاضياف فيجمعهما ولو ينكف لاجل خاطر الاضياف ويروى الاعلى
شطف بفتح الشين والظاء المجهتين قال ابن الاعرابى الضفف والشطف والخفف
معناها القلة والضيق فى العيش (قوله قال عبدالله) أى ابن عبد الرحمن شيخ
الترمذى وقوله قال بعضهم أى بعض المحدثين والنغوين وقوله هو أى الضفف
وقوله كثرة الايدى أى أيدى الاضياف هذا هو المراد هنا وان كان الضفف له
معان أخر أكثرها ليناسب هنا فإنه يطلق على كثرة العيال وعلى ضيق الحال
وشدة الفقر وعلى اجتماع الناس وعلى الاكل مع الناس ضيفا أو مضيفا (قوله
عبد بن حميد) بالتصغير وكذلك قوله ابن أبي فديك وقوله ابن جندب بضم الجسيم
وضم الدال أيضا وتفتح وقوله ابن اياس بكسر الهمزة (قوله كان عبد الرحمن)
أى أحد العشرة المبشرين بالجنة وقوله لنا جليسا أى مجالسا وقوله وكان نعم
الجليس أى وكان مقولا فى حقه نعم الجليس عبد الرحمن (قوله وانه انقلب بنا) أى
انقلب معنا من السوق وغيرها قالوا بمعنى مع ويحتمل انها للتعدية أى قلبنا وردنا
عن الجهة التى كنا ذاهبين اليها الى بيته وقوله ذات يوم أى ساعة ذات يوم أى
فى ساعة من يوم ويحتمل أن ذات مقعمة والمعنى فى يوم (قوله حتى اذا دخلنا بيته
دخل) أى مغتسله لكونه كان محتاجا للغسل ولم يكن يأكل الطعام بدون
الغسل لانه خلاف الكمال وقوله ثم خرج أى من مغتله لنا (قوله وأتينا)
بابنا للهجهول أى أنا ناغلامه أو خادمه وقوله بصحفة هى انا كالتصفة وقيل
انما بسوط كالحصيفة وقوله فيها خبر ولحم أى فى تلك الصحفة خبر ولحم وقوله فلما
وضعت أى الصحفة التى فيها خبر ولحم وقوله بكى أى خوفا مما يترتب على السعة
فى الدنيا أخذنا مما سبأنى (قوله يا أبا محمد) هذه كنية عبد الرحمن وقوله ما يبيكين
أى ما يجعلك باكا وقوله هلك النبى لا يخفى ما فى هذا اللفظ من البشاعة والاولى
فارق الدنيا وقوله ولم يشبع أى يومين متواليين كما فى خبر عائشة ولعل ما فى الصحفة
كان مشبع الهم فذلك بكى وقوله فلا أرانا بضم الهمزة أى لا أظننا وقوله أخرنا
لما هو خير لنا أى أبقينا موسعا علينا لما هو خير لنا لان من وسع عليه يخاف أنه
ربما يموت له طيباته فى الحياة الدنيا واعلم أن ضيق عيشه صلى الله عليه وسلم ليس
اضطرا ريبا بل كان اختيارا ربا قد عرضت عليه بطعام مكة أن تكون ذبها فاباها
ولله در البوصيرى حيث قال

الاعلى ضفف قال عبدالله قال
بعضهم هو كثرة الايدى
(حدثنا) عبد بن حميد (حدثنا)
محمد بن اسمعيل بن أبي فديك
(حدثنا) ابن أبي ذئب عن مسلم
ابن جندب عن نوفل بن اياس
الهدلى قال كان عبد الرحمن
الجليس وانه انقلب بنا ذات
يوم حتى اذا دخلنا بيته دخل
فاغتسل ثم خرج وأتينا بصحفة
فيها خبر ولحم فلما وضعت بكى
عبد الرحمن فقالت له يا أبا محمد
ما يبيكين فقال هلك رول الله
صلى الله عليه وسلم ولم يشبع هو
وأهل بيته من خبر الشعير
فلا أرانا أخرنا لما هو خير لنا

الاورق الشجر) بالرفع على البدل جعله طعاما لقيامه مقام الطعام في حقهم وقوله حتى تقرحت أشدا قنا أي ظهر في جوانبها قروح من خشونة ذلك الورق وحرارته وفي نسخة قرحت كفرحت وفي أخرى قرحت بصيغة المجهول أي جرحت (قوله فالتقطت) أي أخذت من الارض على مافي الصحاح وقال ميرك الالتقاط أن يعثر على الشيء من غير قصد وطلب وقوله بردة أي شملة مخططة وقيل كسا أسود فيه خطوط يابس الاعراب وقوله قنمها يعني وبين سعد هكذا في الاصول المحصنة والنسخ المعتمدة وفي بعض النسخ سبعة بدل سعد وهو مالماني في رواية مسلم فقسمتها بيني وبين سعد بن مالك فآتررت بنصفها وآترز سعد بنصفها (قوله فنامنا من أوائل السبعة أحد الاوهو أمير مصر) بالتسوين وهذا جزء الابرا في هذه الدار وهو خير وأبقى في دار القرار وقوله وستجربون الامراء بعدنا أي ستجيدونهم ليسوا مثلنا في الديانة والاعراض عن الدنيا وكان الامر كذلك فهو من الكرامات الظاهرة (قوله روح) بفتح الراء وسكون الواو وقوله ابن أسلم بوزن أكرم وقوله البصري بفتح الباء وكسرهما (قوله لقد أخفت) بالبناء للمجهول أي أخفتي المشركون بالتمديد والايذاء الشديد وقوله في الله أي بسبب دين الله فني سببية أي أخافوني بسبب اظهاري لدين الله وتبليغيه وقوله وما يخاف احد أي والحال انه لا يخاف احد غيري مثل ما أخفت لاني كنت وحيدا في اظهار دين الله وهكذا يقال في قوله ولقد أوديت في الله وما يؤذي احد والمقصود بذلك المبالغة في الاخافة والايذاء كما يقال لي بلية لا يلب بها احد (قوله ولقد آتت) أي مرت وقوله على بتشديد الياء وقوله ثلاثون من بين ليلة ويوم أي ثلاثون متواليات غير متفرقات والغرض من قوله من بين يوم وليلة تأكيد المشهور لافادته أنه لم يتكلم بالتسامح والتساهل بل ضبطها واحصى أيامها ولياليها وقوله مالي وفي نسخة ومالي أي والحال أنه ليس لي وقوله وابللال أي وكان في ذلك الوقت بلال رفيق وقوله طعام يأكله ذوكبد أي صاحب كبد وهو الحيوان وفي ذلك إشارة الى قوله الطعام جدد وقوله الاشئ يواريه ابط بلال أي الاشئ يسير فكيف بالموارة تحت الابط عن كونه يسيرا جدا ويعلم من ذلك أنه لم يكن اذ ذلك الظرف يضع الطعام فيه من مندبل ونحوه وأخرج المصنف هذا الحديث في جامعه وقال معنى هذا الحديث أنه انما كان مع بلال حين خرج النبي صلى الله عليه وسلم من مكة هاربا ومعه بلال من الطعام ما يواريه تحت ابطه (قوله غدا) هو ما يؤكل أول النهار وقوله ولاعشاء هو ما يؤكل آخر النهار وقوله من خبز ولحم أي من هذين الخنسين

حتى تقرحت أشدا قنا فالتقطت
 بردة قسمتها بيني وبين سعد فنامنا من أوائل السبعة أحد الاوهو أمير مصر من الامصار وستجربون الامراء بعدنا (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (حدثنا) روح بن أسلم ابو حاتم البصري (حدثنا) حماد بن سلمة (أبنا) ثابت عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد أخفت في الله وما يخاف احد ولقد أوديت في الله وما يؤذي احد ولقد آتت على ثلاثون من بين ليلة ويوم مالي وبللال طعام يأكله ذوكبد الاشئ يواريه ابط بلال (أبنا) عبد الله بن عبد الرحمن (أبنا) عفان بن مسلم (حدثنا) امان ابن يزيد العطار (حدثنا) قتادة عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يجتمع عنده خداه ولاعشاء من خبز ولحم

الربط حتى يجف وبه سمي مرصد البصرة (قوله وجدوا هذا الكذان) بفتح
الكاف وتشديد الذا المجرمة بحجارة رخوة بيض وقوله فقالوا أى قال بعضهم
مستقهما من بعض ما هذه أى ما هذه الحجارة فأجاب بعضهم بقوله هذه البصرة
أى هذه الحجارة تسمى بالبصرة لأن البصرة اسم للحجارة الرخوة المائلة للبياض
ولم تكن البصرة قد بنيت اذ ذلك لأن عتبة انما اخذ في بنائها بعد ذلك فبناها
في خلافة عمر سنة سبع عشرة وسكنها الناس سنة ثمان عشرة ولم يعبد بأرضها صنم
ولذلك يقال لها قبلة الاسلام وخرانة العرب (قوله فساروا) أى عن البصرة
التي هى الحجارة المذكورة وتعدت واعنها وتجاوزوها وقوله حتى بلغوا حيايل
الجسر الصغير بكسر الحاء أى تلقاءه ومتابله والجسر بكسر الجيم ما بينى على وجه
الماء ويركب عليه من الاخشاب والالواح اعبروا عليه وكان ذلك الجسر على
الدرجة فى عرضها يسير عليه المشاة والركبان واخترز بالاصغير عن الجسر الكبير
وهو عند بغداد وبينهما عشرة أيام (قوله فقالوا) أى قال بعضهم لبعض وقوله
ههنا أمرتم أى فى هذا المكان أمركم أمير المؤمنين عمر بالاقامة لاجل حفظ بلاد
العرب من العجم وقوله فنزلوا أى فى هذا المكان وقوله فذكروا فى نسخة فذكروا
بصيغة التنبيه وهو الظاهر لأن الضمير عائذ الى خالد وشويس ويمكن ارجاع
ما فى النسخة الاولى الى ذلك بأن يراد بالجمع ما فوق الواحد وفى نسخة فذكروا بصيغة
الواحد أى محمد بن بشار على ما ذكره ابن حجر وأبو نعامه وهو الاقرب وقرأ
الحديث بطوله وهو أنهم لما حلوا هناك أرسل عتبة لاهل خراسان فجاء منهم جيش
عظيم فاستخفوا بعتبة لكونه فى قلبه من الجيش فقاتلوه فنصره الله عليهم ثم شرع
فى بناء البصرة لمشقة الاقامة من غير بناء فبناها التسهل الاقامة والمرايطة فيها
ولم يستكمل الحديث لأن الشاهد للباب فيما سأتى من كلام عتبة مما يدل على ضيق
عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه (قوله قال) أى الراوى وهذا
يؤيد نسخة فذكروا بالافراد وفى نسخة قال أى الراوى وهذا يؤيد نسخة
فذكروا بصيغة التنبيه (قوله لقد رأيتنى) أى والله لقد أبصرت نفسى وقوله
وانى الخ أى والحال انى لسابع سبعة فى الاسلام لانه أسلم مع ستة فساروا تمثالهم
سبعة فهو من السابقين الاولين واعلم أن سابع ونحوه له استعمالان أحدهما أن
يضاف الى العدد الذى أخذ منه فيقال سابع سبعة كما هنا وهو حينئذ بمعنى الواحد
من السبعة ومثله فى التثنية ثانى اثنين وثانيهما ان يضاف الى العدد الذى دونه
فيقال سابع ستة وهو حينئذ بمعنى مائة الستة سبعة (قوله ما لنا طعام

وجدوا هذا الكذان فقالوا
ما هذه قال هذه البصرة فساروا
حتى بلغوا حيايل الجسر الصغير
فقالوا ههنا أمرتم فنزلوا فذكروا
الحديث بطوله قال فقال عتبة
ابن عزة زوان لقد رأيتنى وانى
لسابع سبعة مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما لنا طعام الاورق
الشجر

في غزوة كان فيها النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين بينما نحن نغزو مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم وما لنا الاطعام الحبله والمناسبة على هذا بين الحديث
والتبرجة ظاهرة وأما على الاول فوجه المناسبة أنه لما كتفي بجربا عرفي زاد جمع
بحار بين دل ذلك على ضيق عيشه والامساكتني بذلك (قوله وأصبحت بنو أسد)
أى صارت هذه القبيلة مع قرب اسلامهم وقوله يعزروني بضم اليا وتشد يد الزاي
المكسورة وفي نسخة يخذفون الرفع وفي أخرى تعزروني بصيغة المفردة
الغائبة بالنظر لتأنيث القبيلة أى تو بجنى بأنى لأحسن الصلاة ويعلمونى بأداب
الدين مع سبقي فى الاسلام ودوام ملازمتي له صلى الله عليه وسلم فكيف مع ذلك
يزعمون أنى لأحسن الصلاة وسبب ذلك أنه كان أميراً بالبصرة من قبل عمرو وكان
أميراً عادلاً وقافع الحق والامام العادل تكرمه الناس فلذلك شكروا فيه الى عمر
وقالوا فيه رجبا بالغيب انه لا يحسن الصلاة كذباً منهم وكرهية له وقوله فى الدين
أى فى شأن الدين وعبر عن الصلاة بالدين ايذاناً بأنهم عاد الدين (قوله لقد خبت)
أى والله لقد خبت من الخيبة وهى الحرمان أى حرمت الخير وقوله وخسرت من
الخسران وهو الهلاك والبعث والنقصان وقوله اذن أى اذا كنت كإزعوا من أنى
لأحسن الصلاة وأحتاج الى تعاليمهم وقوله وضل عملى وفي رواية وضل سعيي
كما فى قوله تعالى الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا والضلال عدم الاهتداء والمراد منه
هنا الضياع والبطلان (قوله أبو نعامة) بفتح النون على الصحيح وفي نسخة بضمها
وقوله ابن عمير بالتصغير وكذا قوله وشويبا بمجزة ثم مهـ حله وقوله أبا الرقاد
بضم الراء وتخفيف الناف (قوله قال) أى خالد وشويس (قوله بعث عمر)
أى فى اخر خلافته (قوله عتبة بن غزوان) كان من أكابر الصحب أسلم
قديماً وهاجر الهجرة وهما أول من نزل البصرة وهو الذى اختطها (قوله وقال)
أى عمرو وقوله ومن معك أى من العسكر وكانوا ثلثائة (قوله حتى اذا كنتم)
أى الى وقت ككونكم والمعنى أن هذا غاية سيركم وقوله فى أقصى بلاد العرب
أى أبعدها وقوله وأدنى بلاد العجم أى أقربها الى ارض العرب وسبب بعثهم
الى ذلك الموضع أن عمر بلغه أن العجم قصدوا حرب العرب فأرسل هذا الجيش لينزل
بين ارض العرب والعجم ويرابطوا هناك وينعوا العجم عن بلاد العرب (قوله
فاقبلوا) فعل ماض من الاقبال أى توجهوا الى عتبة ومن معه وقوله بالمريد
بضم السين وسكون الراء أى مرید البصرة مأخوذ من ريد بالمكان اذا قام به
او من ريد اذا حبسه وهو الموضع الذى تجبس فيه الابل والغنم او يجمع فيه

وأصبحت بنو أسد يعزروني
فى الدين لقد خبت اذن وضل
عملى (حدثنا) صفوان بن عيسى
(حدثنا) عمرو بن عيسى أبو
نعامة العدوى قال سمعت خالد
ابن عمير وشويبا أبا الرقاد قال
بعث عمر بن الخطاب عتبة بن
غزوان وقال انطلق أنت ومن
معك حتى اذا كنتم فى أقصى
بلاد العرب وأدنى بلاد العجم
فاقبلوا حتى اذا كانوا بالمريد

في الخليفة والمراد ببطانة الخير في حق النبي الملك وبطانة السوء الشيطان بل هذا
عام في كل أحد كما صرح به قوله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد الا وقد وكل
به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة قالوا وايالذي ارسل الله قال وايالذي الا ان الله
اعانى عليه فاسلم فلا يأمر في الا بخير (قوله ومن يوق ببطانة السوء فقد وقي) أي
ومن يحفظ من بطانه السوء واتباعها فقد حفظ من الفساد أو من جميع الاسواء
والمكاره في الدنيا والاخرة وجاء في رواية والمعصوم من عصمه الله (قوله عمر)
بضم العين وفتح الميم وقوله ابن مجالد بضم الميم وكسر اللام وقوله حدثني أبي أي
سعيد وقوله ابن بشر بكسر الباء وسكون الشين المعجمة (قوله أهرق) بفتح الهاء
وسكونها وفي نسخة هراق بلا همز وهم الغتان يقال أهرق وهراق أي أراق وصب
وقوله دما في سبيل الله أي من شجرة شجها المشرك فإنه روى أنه ينفا هو في نفر من
الصحابة في شعب من شعاب مكة اذ ظهرو عليهم مشركون وهم بصلون فعابوهم
واشدت الشقاق بينهم فضرب سعد رجلا منهم بلحى بعير فشججه وأهرق دمه فكان
أول دم أريق في الاسلام (قوله رمى بسهم في سبيل الله) أي في سرية عبيدة بن
الحرث وهي الثانية من سراياه صلى الله عليه وسلم إلى بطن رابع في شوال على رأس
ثمانية أشهر من الهجرة في ستين رجلا من المهاجرين فلقى أباسفيان بن حرب في مائتين
فتراهم وبالسهام فكان أول من رمى سعد بسهم وهو أول سهم رمى به في الاسلام
(قوله لقد رأيتني) أي والله لقد أبصرت نفسي وقوله في العصابة بكسر العين هي
الجماعة مطلقا أو العشرة أو من عشرة إلى أربعين وكذا العصابة ولا واحد لها من
اللفظها (قوله والجليلة) بضم الجاء المهملة وسكون الواو وحده ثم يشبه اللويا
أو غير العصابة بكسر العين وهو كل شجر عظيم له شوك كالطلح والعوسج وقوله
حتى تقرحت أشداقنا أي صارت ذات قروح من ذلك الورق والتمر والاشداق
جمع شدق وهو طرف الفم وقوله ليضع كاتضع الشاة والبعير يعني أن فضلهم تشبهه
فضله الشاة والبعير في اليبس لعدم الغذاء المألوف له معدة وكان ذلك في سرية
الخبث بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة وكانت في رجب سنة ثمان وكانوا ثلثمائة
وأمرهم أبو عبيدة أرسلهم النبي صلى الله عليه وسلم إلى ساحل البحر يترصدون
غير القرش وزودهم صلى الله عليه وسلم جراب تمر فكان أبو عبيدة يعطيهم حفنة
حفنة ثم صار يعطيهم تمر مرة ثم أكلوا الخبث حتى صارت أشداقهم كأشداق الابل
ثم ألقى إليهم البحر بمكة عظيمة جدا اسمها الغنبر لوجود الغنبر في جوفها فأكلوا منها
شهورا وقد وضع ضلع منها فدخل تحته البعير راكبه وقيل كان ما أشار إليه سعد

قول المحشي أبي أي سعيد لا يظهر
الا اذا كان السند عن مجالد بن
سعيد مع أن المذكور في المتن
وخط المحشي ابن مجالد فليأمل
اه صححه

ومن يوق ببطانة السوء فقد وقي
(حدثنا) عمر بن عبد العزيز بن
مجالد بن سعيد (حدثني) أبي
عن بيان بن بشر عن قيس بن
أبي حازم قال سمعت سعد بن أبي
وقاص يقول اني لا اقول رجل
أهرق دما في سبيل الله عز وجل
واني لا اقول رجل رمى بسهم في
سبيل الله لقد رأيتني أغزوني
العصابة من أصحاب محمد عليه
الصلوة والسلام ما نأكل الا
ورق الشجر والحبلة حتى
تقرحت أشداقنا وان أحدنا
ليضع كاتضع الشاة والبعير

(قوله فأتى صلى الله عليه وسلم برأسين) بصيغة المجهول أى فى له صلى الله عليه وسلم بأسيرين وقوله ليس معهم ما نالت تؤكد لما قبله وقوله فاتاه أبو الهيثم أى امتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم فانتنا فقصد الايمان اليه اوفيه بالوعد وقوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخترنهما أى اختروا احداهما وقوله قال يا رسول الله اخترلى أى لان اختياره صلى الله عليه وسلم له خير من اختياره لنفسه وهذا من كمال عقله وحسن أدبه (قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المستشار مؤتمن خذ أى ان الذى طلبت منه المشورة جعله المستشار أميناً فى الاختيار له فيلزمه رعاية المصلحة له ولا يكتفم عليه ما فيه صلاحه والا كان خائناً وهذا حديث صحيح كذا أن يكون متواتراً فى الجامع الصغير المستشار مؤتمن رواه الاربعة عن أبى هريرة والترمذى عن أم سلمة وابن ماجه عن ابن مسعود والطبرانى فى الكبير عن سمرة وقوله خذ هذا أى أحد الرأسين وقوله فأنى رأيت يصلى لتليل لاختياره ويؤخذ منه أنه يستدل على خبره بالانسان بصلاته قال تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ويؤخذ منه أيضاً أنه ينبغى للمستشار أن يبين سبب اشارته بأحد الأمرين ليكون أعون للمستشير على الامتثال وقوله واستوص به معروف أى افعل به معروف وافوص به منى فمرفوعاً منصوب باستوص لضمينه معنى افعل ويحتمل أنه مفعول لمخذوف أى وكافئه بالمعروف (قوله ما أنت ببالحق ما قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم الابأن نعقته) أى ما أنت ببالحق المعروف الذى وصالك به النبي صلى الله عليه وسلم الابعقته فلوقعت به ما فعلت ما عدا العتق لم تبلغ ذلك المعروف وقوله قال فهو عتيق أى معتوق ففعيل بمعنى مفعول فتسببت فى عتقه ليحصل لها ثوابه فقد صح خبر الدال على الخير كفاعله (قوله فقال صلى الله عليه وسلم) أى لما أخبر بما حصل من امرأة أبى الهيثم من أمرها له بالمعروف فهى من البطانة التى تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فهى بطانة خير وقوله ان الله لم يبعث نبياً ولا خليفة أى من العلماء والأمرء وقوله الاوله بطانان تنذبة بطانة بكسر الباء وبطانة الرجل صاحب سره الذى يستشير به فى أموره تشبيهاً له ببطانة الثوب وقوله بطانة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر يعلم منه أن بطانة الخير لا تكتفى بالسكوت بل لابد من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والزجر عنه وقوله وبطانة لا تألوه خيالاً أى لا تقصر فى فساد حاله ولا تمنعه منه فالأول التقصير وقد تضمن معنى المنع فلذلك تعدى الى مفعولين ومعنى الخبال الفساد وعبر هنا بهذا تنبيه على أن بطانة السوء يكتفى فيها السكوت على الشر وعدم النهي عن الفساد وهذا ظاهر

فأتى صلى الله عليه وسلم
برأسين ليس معهم ما نالت فأناه
أبو الهيثم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اخترنهما طال يا رسول
الله اخترلى فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ان المستشار مؤتمن خذ
هذا فأنى رأيت يصلى واستوص
به معروف فأنا نطق أبو الهيثم الى
امرأته فأخبرها بقول رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت
امرأته ما أنت ببالحق ما قال
فيه النبي صلى الله عليه وسلم الا
بأن نعقته قال فهو عتيق فقال
صلى الله عليه وسلم ان الله
لم يبعث نبياً ولا خليفة الا
بطانان بطانته تأمر بالمعروف
وتنها عن المنكر وبطانته لا تألوه
خيالاً

قوله معتوق هكذا بخطه وصوابه
معنى لانه من أعتق اه معناه

شبعوا وهو دليل على جواز الشبع ومحل كراهته في الشبع المثلقل للمعدة المبطئ
بصاحبه عن العبادة (قوله فقال صلى الله عليه وسلم هذا الذي نفسي بيده من
النعيم الذي تسألون عنه يوم القيامة) أي هذا الذي نحن فيه وبحق الذي نفسي
بقدرته يتصرف فيها كيف يشاء ووسط القسم بين المبتدأ والخبر تماماً كيد الحاكم من
النعيم الذي تسألون عنه يوم القيامة سؤال امتنان وتعداد للنعيم لظهار الكرامة
باسماها عليكم لاسؤال تقريع وتوبيخ قال تعالى لتسألن يومئذ عن النعيم وقال
صلى الله عليه وسلم حلالها حساب وحرامها عقاب والمراد أن كل أحد يدأل عن
نعيمه هل ناله من حل أو لا وهل قام بشكره أو لا والنعيم كل ما يتنعم به ثم عند صلى الله
عليه وسلم أوجه النعيم الذي هم فيه بقوله ظل بارد ورطب طيب وماء بارد وهو
خبر لمبتدأ محذوف والجملة بيان لتكون ذلك من النعيم (قوله فانطلق أبو الهيثم
ليصنع لهم طعاماً) أي مطبوخاً على ما هو معروف في العرف العام وان كان قد يطلق
الطعام على الفاكهة لغة وبهذا الحديث استدلل الشافعي على أن نحو الرطب
فاكهة لا طعام وقال أبو حنيفة إن الرطب والرمان ليسا بفاكهة بل الرطب غذاء
والرمان دواء وأما الفاكهة فهي ما يتكذب به التذكار (قوله فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لا تذبحن لنا ذوات دتر) أي شاة ذوات دتر أي ابن وفي رواية مسلم أياك
والخلوب أي ولوفى المستقبل فيشمل الحامل ولعله صلى الله عليه وسلم فهم من قرأت
الاحوال أنه أراد أن يذبح لهم شاة فقال له ذلك وفي رواية مسلم أنه أخذ المدينة فقال
صلى الله عليه وسلم له ذلك وهذا منى ارشاد وملاطفة فلا كراهة في مخالفتها
فالمتصور والشقة عليه وعلى أهله لانهم ينتفعون باللبن مع حصول المقصود بغيرها
وقوله فذبح لهم عنافاً أوجد يشك من الراوي والعناق يفتح العين أنى المعز لها
أربعة أشهر والجدى يفتح الجيم وسكون الدال ذكر المعز ما لم يبلغ سنة وهذا ليس
من التكليف للضيف المصكروم عند السلف لان محل الكراهة اذا شق ذلك على
المضيف وأما اذ لم يشق عليه فهو مطلوب لقوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه لاسيما هؤلاء الاضياف الذين فيهم سيد ولد عبد
مناف صلى الله عليه وسلم (قوله فأتاهم بهم) أي بالعناق وهذا ظاهر على
الثق الاول من المشك وقوله فأكلوا أي منها (قوله فقال صلى الله عليه وسلم
هل لك خادم) أي غائب والافقدر آتية اطي خدمة يتنعم بنفسه وقوله قال لا
أي ليس لي خادم وقوله قال فاذا أتانا سبي فاعتنا أي لعطيتك خادماً مكافأة
على احسانك اليانا وفي هذا الإشارة الى كمال جوده وكرمه صلى الله عليه وسلم

فقال صلى الله عليه وسلم
هذا والذي نفسي بيده من
النعيم الذي تسألون عنه يوم
القيامة ظل بارد ورطب طيب
وماء بارد فانطلق أبو الهيثم
ليصنع لهم طعاماً فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لا تذبحن لنا ذوات
دتر فذبح لهم عنافاً وجدياً
فأتاهم بهم فأكلوا فقال
صلى الله عليه وسلم هل لك خادم
قال لا قال فاذا أتانا سبي فاعتنا

لا ينافي الزهد (قوله فلم يلبثوا أن جاء أبو الهيثم) أي فلم يكثر أزمناطو بل إلى
 أن جاء أبو الهيثم بل مكثوا يسيرا القرب مجيئه لهم والمعنى أنه لم يكن لهم انتظار كثير
 إلى مجيئه وقوله بقربة أي متلبسا بقربة وحاملها أو جعل الشارح الباء للتعدية
 وقوله يزعمها يفتح الياء والعين من زعب القربة كنفخ إذا ملامها وقيل جعلها ممتلئة
 وفي نسخة بضم الياء وكسر العين من أزعب القربة أي يدافعها ويحميها الثقيلها
 كما في النهاية ويؤخذ منه أن خدمة الإنسان بنفسه لاهله لا تنافي المروءة بل هي من
 التواضع وكال الخلق وقوله فوضعها أي القربة (قوله ثم جاء يلتزم النبي صلى الله
 عليه وسلم) أي يلصق صدره به ويعانقه تبر كابه صلى الله عليه وسلم وقوله ويقديه
 بأبيه وأمه أي يقول فد الأبى وأتى وهو بضم الياء وفتح الفاء وتشديد الال
 وفي نسخة يقديه كبريه وفي أخرى يقديه كي عطيه وهما بعيدان لأن الفداء انقاذ
 الاسير باعطاء شيء لصاحبه والافداء قبول فدائه (قوله ثم انطلق بهم إلى حديثه)
 أي ثم انطلق مصاحباهم إلى بستانه فالباء للمصاحبة والحديقة البستان سمي بذلك
 لانهم في الغالب يجعلون عليه حائطاً يحذوق به أي يحيط به يقال أحذق القوم بالبلد
 إذا حاطوا به وقوله فبسط لهم بساطاً أي مد لهم فراشا والبساط فعال بمعنى مفعول
 كفراش بمعنى مقروش (قوله ثم انطلق إلى نخلة فجاء بقنو) بكسر القاف وسكون
 الزون بوزن حمل أي عذوق كما في مسلم وهو الغصن من النخلة المسمى بالعرجون
 وقوله فوضعه أي بين أيديهم ليمسكوه وأمنه قبل الطعام لان الابتداء بما يتفككه
 من الحلاوة أولى فانه مقول معدة لانه أسرع هضمها وقال القرطبي إنما قدم لهم هذا
 العرجون لانه الذي يسرفورامن غير كلفة ولان فيه أنواعا من التمر والبسر والرطب
 وقوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم أفلا تنقيت لنا من رطبه أي أفلا تخيرت لنا
 من رطبه وتركت باقيه حتى يترطب فتنتفعون به فالنقى الخير والتنقية التنظيف
 والرطب بضم الراء وفتح الطاء تمر النخل إذا أدرك ونضج الواحدة رطبة وهو نوعان
 نوع لا يتقر بل إذا تأخر أكله أسرع اليه الفساد ونوع يتقر أي يصير تمر أو يؤخذ
 من الحديث أنه ينبغي للضيف أن يقدم إلى الضيف أحسن ما عنده وقوله فقال
 يا رسول الله اني أردت أن تختاروا أي أنتم بأنفسكم وقوله وأختيروا بخذف إحدى
 التامين والاصل تخيروا وأولاهنك من الراوى وفي نسخة أو أن تختيروا بإعادة أن
 وقوله من رطبه وبسره أي نارة من رطبه وأخرى من بسره بحسب اشتاء الطابع
 أو بحسب اختلاف الامزجة في الميل إلى أحدهما أو اليهما جميعا (قوله
 فاكلوا) أي من ذلك القنو وقوله وشروا من ذلك الماء زاد في روايه مسلم حتى

فلم يلبثوا أن جاء أبو الهيثم بقربة
 يزعمها فوضعهما ثم جاء يلتزم
 النبي صلى الله عليه وسلم ويقديه
 بأبيه وأمه ثم انطلق بهم إلى
 حديثه فبسط لهم بساطاً ثم
 انطلق إلى نخلة فجاء بقنو
 فوضعه فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم أفلا تنقيت لنا من
 رطبه فقال يا رسول الله اني
 أردت أن تختاروا أو تختيروا
 من رطبه وبسره فاكلوا وشروا
 من ذلك الماء

فقال ما جاء بك يا أبابكر) أى ملجئك على الجبى، ووجهك جانيا فالبااء للتعدية (قوله
قال خرجت أتى رسول الله) أى حال كونى أريد أن أتى رسول الله وقوله وأنظر
فى وجهه أى وأريد أن أنظر فى وجهه الشريف وقوله والتسليم عليه بالنصب على
أن التسليم وأريد التسليم عليه وفى نسخة بالجزء عطف على المهنى فكانه قال للاقاء
رسول الله وللتسليم عليه (قوله فلم يلبث أن جاء عمر) أى فلم يلبث محبى عمر فأن وما
بعدها فى تأويل مصدر رفاعل والمعنى لم يتأخر محبى عمر بل حصل سرى بعد محبى
أبى بكر وقوله ما جاء بك يا عمر أى ما حملك على الجبى ووجهك جانيا فالبااء للتعدية
كما مر وقوله قال الجوع فكانه جاء ليتسلى عنه بالنظر الى وجهه الكريم وكان ذلك
بعد كثرة الفتوحات وكثرتها الاثنافى ضيق الحال فى بعض الاوقات لاسيما بعد
ما تصدق أبو بكر بماله (قوله قال) وفى نسخة فقال وقوله وأنا قد وجدت بعض
ذلك أى الجوع الذى وجدته (قوله فأنطلقوا الى منزل أبى الهيثم) بثلاثة واسم
مالك وقيل أبو أيوب ولا مانع من كون الثايفى كنيته والاؤل اسمه وقوله ابن التيهان
يقع الشاء وتشديد الباء ~~كسورة~~ وقوله الانصارى أى المنسوب للانصار لانه
حليفهم والانفوق ضاعى تهرب قبل الهجرة وأسلم وحسن اسلامه وانطلاقهم الى
منزله لا يثنافى شرفهم بل فيه تشريف له وجبرله ففعلوا ذلك لاقتهدى الخ لا تقيهم
فى دخول منزل غيرهم مع علم رضاه وظاهر ذلك أنهم خرجوا فاصدين الى منزله بعينه
والصحيح كفى المطامح أن أول خروجهم لم يكن الى منزل معين وانما جاء التعيين
بالعرض لان الكمل انما يعتمدون على الله تعالى (قوله وكان رجلا كثير النخل)
وفى نسخة كثير النخل والشجر وهو من عطف العاتم على الخاص وقوله والشاء جمع
شاء وتجمع أيضا على شياه وقوله ولم يكن له خدم جمع خادم وهو يطلق على الذكر
والانثى وليس المراد فى الجمع بل نفي جميع الافراد والمقصود من ذلك بيان
سبب خروجه بنفسه لحاجته فهو نوطئة لما بعده وقوله فلم يجده أى فى البيت
(قوله فقالوا الامر أنه الخ) يؤخذ منه حل تكليم الاجنبية وسامع كلامه مع أمن
الفتنة وان وقعت فيه مراجعة ثم ان هذه المرأة تلقتهم أحسن التلقى وأزلتهم
أكرم الانزال وفعلت ما يلبى بذلك الجناب الانخم والملاذ الاعظم ويؤخذ منه
جواز اذن المرأة فى دخول منزل زوجها اذا علمت رضاه وجواز دخول الضيف
منزل الشخص فى غيبته باذن زوجته مع علم رضاه حيث لا خاوة محرمة وقوله
يستعذب لنا الماء أى يأتى لنا بما عذب من بئر كان أكثر مياه المدينة مالحة ويؤخذ
منه حل استعذاب الماء وجواز الميل الى المستطاب طبعاً من ماء وغيره وأن ذلك

قال خرجت أتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وأتظر فى
وجهه والتسليم عليه فلم يلبث
أن جاء عمر فقال ما جاء بك يا عمر
قال الجوع يا رسول الله قال
صلى الله عليه وسلم وأنا قد
وجدت بعض ذلك فأنطلقوا الى
منزل أبى الهيثم بن التيهان
الانصارى وكان رجلا كثير
النخل والشاء ولم يكن له خدم
فلم يجده فقالوا الامر أنه أين
صاحبك فقالت انطلق يستعذب
لنا الماء

عن جابر أنه ربط حجر واحد ونصه قال كذا يوم الخندق تخفرفعرضت لنا كدية
 أى قطعة صلبة فخا واللبي صلى الله عليه وسلم فقالوا هذه كدية عرضت في الخندق
 فقام وبطنه معصوب بجعر وانا ثلاثة أيام لاندوق ذوا فافأخذ صلى الله عليه وسلم
 المعول فضربه فعاد كتيباً أهيل أو أهيم وهما بمعنى واحد زاد أحمد والنسائي أن
 تلك الصخرة لا تعمل فيها المعاول وأنه صلى الله عليه وسلم قال بسم الله وضربها
 ضربة فتشرب ثلثها فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام والله انى لا بصير قصورها
 الحجر الساعة ثم ضرب الثانية فقطع ثلثنا آخر فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح فارس
 وانى والله لا بصير قصور المدائن البيض الا أن ثم ضرب الثالثة فقال بسم الله فقطع
 بقية الحجر فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن والله انى لا بصير أبواب صنعاء من
 مكاني الساعة (قوله قال أبو عيسى) أى المصنف وقوله هذا أى الحديث
 السابق وقوله حديث غريب من حديث أبي طلحة أى حال كونه من حديث أبي
 طلحة وقوله لا تعرفه الامن هذا الوجه ومع ذلك فرواته ثقات فلا تضره الغرابة
 لانها تتجامع الحسن والصحة فان الغريب ما انفرد بروايته عدل ضابط من رجال
 النقل ولذلك قال صاحب البيهقونية وقل غريب ما روى راو فقط (قوله ومعنى
 قوله الخ) قال المصنف أيضاً وقوله فى بطنه أى عليه وقوله من الجهد أى من أجله فى
 تعليمة والجهد بضم الجيم وقبحها فقبل بالضم الوسع والطاقة وبالفتح المشقة وقيل
 هما الغتان فى الوسع والطاقة وأما المشقة فبالفتح لا غير كما فى النهاية وقوله والضعف
 بفتح الضاد ويجوز ضمها وهو كالتفسير لما قبله وقوله الذى به صفة للجهد والضعف
 وانما أفرد الموصول لما علت من أن الضعف كالتفسير للجهد وقوله من الجوع أى
 النائي من الجوع فى ابتدائية (قوله حدثنا محمد بن اسمعيل) هو أبو عبد الله
 البخارى (قوله خرج رسول الله) أى من بيته الى المسجد أو الى غيره وقوله
 فى ساعة لا يخرج فيها أى لم تكن عادته الخروج فيها وقوله ولا يلقاه فيها أى
 باعتبار عادته وهذه الساعة يحتمل أن تكون من الليل وأن تكون من النهار ويعين
 الا قول ما فى مسلم أنه صلى الله عليه وسلم خرج ذات ليلة فاذا هو بأبي بكر وعرف فقال
 ما أخرجكما من بيوتكما هذه فالالجوع يارسول الله قال وانا الذى نفسى بيده
 أخرجنى الذى أخرجكما قوما فقام معه فأنوار جلا من الانصار وهو أبو الهيثم
 ابن التيهان اه فى شرح القارى ما يعين الثانى وهو ماروى عن جابر أصح رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ذات يوم جائع فلم يجد عند أهله شيئاً يأكله وأصبح أبو بكر جائعاً
 الحديث ولعل ذلك تعدد مرة كان لا مرة وكان نهاراً (قوله فأتاه أبو بكر

قال أبو عيسى هذا حديث
 غريب من حديث أبي طلحة
 لا تعرفه الامن هذا الوجه
 ومعنى قوله ورفعنا عن بطوننا
 عن حجر حجر قال كان أحدهم
 يشد فى بطنه الحجر من الجهد
 والضعف الذى به من الجوع
 (حدثنا) محمد بن اسمعيل
 (حدثنا) آدم بن أبي إياس
 (حدثنا) شبان أبو معاوية
 (حدثنا) عبد الملك بن عيسى
 أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي
 هريرة قال خرج رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فى ساعة لا يخرج
 فيها ولا يلقاه فيها أحد فأتاه أبو
 بكر فقال ما جاء بك يا أبا بكر

بالإفادة كونهم آل محمد بل المقصود بالإفادة ما بعده وفي نسخة صحيحة برفع آل محمد
 على أنه بدل من الضمير في كنا وقوله نمكث باللام كما في نسخة وهي مبنية على نسخة
 كنا من غير أن وفي نسخة صحيحة لنمكث باللام وهي مبنية على نسخة أن كنا لأنه نقل
 الرضى الاتفاق على لزوم اللام في الفعل الواقع في خبر أن الخفة وجه له ابن حجر
 على الغالب وقوله مانسـ وقد بنا رأى ما فوقه نار الطبخ أو الخبز فالسـين والتاء
 زائدتان والباء أيضا زائدة وفي بعض النسخ اسقاطها وقوله ان هو الا التمر والماء
 أي ما طعمنا الا التمر والماء وفي رواية الا التمر والمخ ووجه مناسـبة الحديث للباب
 أن آل محمد يشمله عليه الصلاة والسلام بأن يراد بهم بنو هاشم وهو خيارهم أو يعلم
 حاله صلى الله عليه وسلم من حالهم بطريق الأولى لأنه أصبرهم وأرضاهم ولذلك كان
 يؤثرهم عند الضيق على نفسه وهذا الحديث من أعظم أدلة من فضل الفقير على
 الغني فإنه صلى الله عليه وسلم لم يرض الدنيا لنفسه ولا لاهله وقد عرضت عليه مفاتيح
 الكنوز ولو أخذها لكان أشكر الخلق لله در البوميرى حيث قال

ورأوته الجبال الشم من ذهب * عن نفسه فأراها أي ما شتم

(قوله حدثنا سيار) بفتح السين المهملة وتشديد الباء التحتية (قوله ورفعتنا عن
 بطوننا عن حجر حجر) أي كشفنا ثيابنا عن بطوننا كشفنا صدورنا عن حجر حجر فرفعنا
 الأولى متعلقة برفعتنا بتضمينها معنى كشفنا والثانية متعلقة بصفة مصدر محذوف
 كما نقل عن الطيبي وقال زين العرب عن حجر حجر بدل استعمال مما قبله بإعادة الجار
 كما تقول كشف زيد عن وجهه عن حسن خارق والتكرير في حجر حجر باعتبار
 تعددهم والافضل واحد منهم شد على بطنه حجر واحد الان عادة أصحاب الرياضة
 من العرب أو من أهل المدينة أنه اذا اشتد بهم الجوع يربط الواحد منهم على بطنه
 حجر ليستد بطنه وظهره وتسهل عليه الحركة وقوله فرفع صلى الله عليه وسلم
 عن بطنه عن حجرين أي كشف صلى الله عليه وسلم ثوبه عن بطنه كشفنا ناشتا عن حجرين
 لأن من كان جوعه أشد ربط على بطنه حجرين فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أشدهم جوعا ورياضة وهذا يقتضى أنه كان يتألم من الجوع وهو لا تنص فيه لأن
 الجوع كسائر الامراض التي تحمل بالبدن وهي جائزة على الانبياء مع سلامة قلوبهم
 وخائف بعضهم وقال لا يتألم من الجوع لأنه كان يبيت عند ربه بطعمه ويسقيه
 أي يبيت مشاهدا ربه يعطيه قوة الطاعم والشارب ويدل لذلك ما جاء عن جمع أنه
 كان مع ذلك لا يظهر عليه أثر الجوع بل كان حسن الجسم عظيم القوة جدا وانما
 ربط الحجرين ليعلم صحبه أنه ليس عنده ما يثربه عليهم وقد جاء في صحيح البخارى

مانسـ وقد بنا رأى ان هو الا التمر
 والماء (حدثنا) عبد الله بن أبي
 زياد (حدثنا) سيار (حدثنا)
 سهل بن أسلم عن يزيد بن أبي
 منصور عن أنس عن أبي طلحة
 قال شكونا الى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم الجوع ورفعتنا
 عن بطوننا عن حجر حجر فرفع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن بطنه عن حجرين

ابن بشير كأمير (قوله أستم في طعام وشراب ماشتم) أي أستم متنعمة في طعام
 وشراب الذي شتموه من التوسعة والافراط فناموصولة وهي بدل مما قبله والقصد
 التقرير والتويج على الاكثار من ذلك فقد روى الطبراني أهل الشيع أهل
 الجوع في الآخرة وجاء في حديث أشبعكم في الدنيا أجوعكم في الآخرة وقال بعض
 العارفين جوعوا أنفسكم لوليمة الفردوس والمذموم انما هو الشيع المشقل
 الموجب للكسل المانع من تحصيل العلم والعمل وأما الاكل المعين على العبادة
 فهو مطلوب لا سيما اذا كان بقصد التقوى على الطاعة قال تعالى يا أيها الذين آمنوا
 كلوا من الطيبات واعلموا اصلها فلا ينبغي للأكل أن يسترسل في الطعام استرسال
 البهائم بل ينبغي أنه يزنه بميزان الشرع وصح أنه صلى الله عليه وسلم قال ما ملأ ابن
 آدم وعاء شرا من بطنه - حسب ابن آدم لقيات يقه من صلبه فان كان ولا بد فثلث
 لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه وقالوا لا تدخل الحكمة معدة مائت طعاما ومن
 قل آكله قل شرهه نخف نومه فظهر بركة عمره ومن كثره طعمه قل تفكره وقسا قلبه
 والشيع بدعة ظهرت بعد القرن الاول (قوله لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم
 وما يجد من الدقل ما يلا بطنه) أي والله لقد رأيت نبيكم والحال أنه ما يجد من
 الدقل بفتح الدال والقاف وهو ردى التمر ما يلا بطنه لا عراضه عن الدنيا وما فيها
 واقباله على الآخرة وأضاف النبي الى الخاطمين للاشارة الى أنه يلزمهم الاقتداء به
 والمشى على طريقته في عدم التطلع الى الدنيا أي الى نعيم الدنيا وزخارفها والرغبة
 في القناعة وفي مسند ابن الحرث عن أنس أن فاطمة جاءت بكسرة خبز الى المصطفى
 صلى الله عليه وسلم فقال ما هذه قالت قرص خبزته فلم تطب نفسي حتى أتيتك بهذه
 فقال أمانه أول طعام دخل فم أيك منذ ثلاثة أيام وروى عن عائشة أنها قالت
 لم يشبع صلى الله عليه وسلم قط وما كان يسأل أهله طعاما ولا يشتهي ان أطعمه
 أو أكل وما أطعمه قبل وما سقوه شرب وذلك كله رفعة في مقامه الشريف وزيادة
 في عاوق قدره المنيف وعبرة لمن بعده من الخلفاء والملوك ان في ذلك لذكرى لمن كان له
 قلب أو ألقى السمع وهو شهيد وقد انقسم الناس بعدة أربعة أقسام قسم لم يرد
 الدنيا ولم ترده كما صدق رضى الله عنه وقسم لم يرد الدنيا وأرادته كالفاروق وقسم
 أرادها وأرادته كخلفاء بني أمية والعباس الاعمر بن عبد العزيز وقسم أرادها ولم
 ترده كبن أقره الله وامتنحه بجمعها (قوله حدثنا عبدة) بسكون الموحدة
 (قوله كذا) وفي نسخة ان ككنا زيادة الخفيفة من النقلة والمعنى انا كذا وقوله
 آل محمد بالنصب على تقدير أعني مثلا لا على أنه خبر كان كما قيل لانه ليس المقصود

قال سمعت النعمان بن بشير
 يقول أستم في طعام وشراب
 ماشتم لقد رأيت نبيكم صلى الله
 عليه وسلم وما يجد من الدقل
 ما يلا بطنه (حدثنا) هرون
 ابن اسحق الهمداني (حدثنا)
 عبدة عن هشام بن عروة عن
 أمية عن عائشة قالت كذا آل
 محمد كذا شهر

المشرفين رغيرهما أى يدحضه ولأنه يحوسب من آتبعه وآمن به (قوله وأنا
 الحاشر الذى يحشر الناس على قدمي) أى على أثرى اذ لا نبى بعده وفى رواية
 على عقبى وقد ورد أنه أول من نشق عنه الارض فبتم الناس فى المحشر ويحشر
 الناس على أثره (قوله وأنا العاقب) أى الذى اتى عقب الانبياء فلا نبى بعده
 ولذلك قال والعاقب الذى ليس بعده نبى وقيل هذا قول الزهرى فيكون
 مدرجا فى الحديث المكن وقع فى رواية سفيان بن عيينة عند الترمذى فى الجامع
 بلفظ الذى ليس بعده نبى وفى النهاية هو الذى يخلف من كان قبله فى الخبير (قوله
 حدثنا محمد بن طريف) بوزن أمير وقوله عن حذيفة أى ابن البيان (قوله
 فى بعض طرق المدينة) أى سكنها (قوله وأنا نبى الرحمة) أى سبها قال
 تعالى وما أرسلناك الا رحمة للعالمين فقد رحم الله جميع المخلوقات لا منهم به من
 الخسف والمسح وعذاب الاستئصال (قوله ونبي التوبة) أى الأمر بها بشرطها
 المعروفة أو الكثير التوبة فقد ورد أنه كان يستغفر الله ويتوب اليه فى اليوم
 سبعين مرة أو مائة مرة (قوله وأنا المقفى) بكسر الفاء على أنه اسم فاعل أو بفتحها
 على أنه اسم مفعول فمعناه على الأول الذى قفا آثار من سبقه من الانبياء وتبع
 أطوار من تقدمه من الاصفياء قال تعالى وأولئك الذين هدى الله فبهم اهتداهم
 أى فى أصل التوحيد ومكارم الاخلاق وان كان مخالفا لهم فى الفروع اتفقا
 ومعناه على الثانى الذى قفى به على آثار الانبياء وختم به الرسالة قال تعالى ثم قمنا
 على آثارهم برسائنا (قوله ونبي الملاحم) جمع لحمية وهى الحرب سميت بذلك
 لاشتغال الحوم الناس فيها بعضهم ببعض كاشتغال السدى باللحمة وسمى صلى الله عليه
 وسلم نبي الملاحم لحرصه على الحروب ومساعدته اليها أولانه سبب للاحقهم
 واجتماعهم (قوله حدثنا النضر بن شميل) بالتصغير وقوله عن زر بكسر الزاى
 وتشديد الراء (قوله نحو بعناه) أى وان تفاوت اللفظ (قوله هكذا قال حماد
 ابن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة) أى ولم يقل عن عاصم عن أبى وائل كما قال
 أبو بكر بن عياش واختلف الاسنادين من راويين محمول على تعدد الطرق

* (باب ما جاء فى عيش النبي صلى الله عليه وسلم) *

وأنا الحاشر الذى يحشر الناس
 على قدمي وأنا العاقب والعاقب
 الذى ليس بعده نبى (حدثنا)
 محمد بن طريف الكوفي
 (حدثنا) أبو بكر بن عياش عن
 عاصم عن أبى وائل عن حذيفة
 قال لقيت النبي صلى الله عليه
 وسلم فى بعض طرق المدينة فقال
 أنا محمد وأنا أحد وأنا نبى الرحمة
 ونبي التوبة وأنا المقفى وأنا
 الحاشر ونبي الملاحم (حدثنا)
 اسحق بن منصور (حدثنا)
 النضر بن شميل (أنبأنا) حماد بن
 سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم
 نحو بعناه هكذا قال حماد بن
 سلمة عن عاصم عن زر عن
 حذيفة رضى الله عنه
 * (باب ما جاء فى عيش النبي صلى
 الله عليه وسلم) *
 (حدثنا) قتبية بن سعيد (حدثنا)
 أبو الاحوص عن سماعة بن حرب

أى باب بيان ما ورد من الاحاديث فى كيفية عيشته صلى الله عليه وسلم حال حياته
 وقد ذكر هذا الباب سابقا وأعاد هنا بنادات أخرجه عن التكرار (قوله حدثنا
 أبو الاحوص) بجاء وصاد مهملتين وقوله عن سماعة بكسر السين المهملة وقوله

الجسمائة والقاعدة أن كثرة الاسماء تدل على شرف المسمى (قوله عن أبيه) أي
 جبير (قوله ان لي أسماء) أي كثيرة وانما اقتصر على الجسة الآتية لانها الاشهر
 أو تكونها المذكورة في الكتب القديمة فقد ذكر في كتاب شوق العروس وأنس
 النفوس عن كعب الاحبار أنه قال اسم النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل الجنة
 عبد الكريم وعند أهل النار عبد الجبار وعند أهل العرش عبد المجيد وعند الملائكة
 عبد الحميد وعند الانبياء عبد الوهاب وعند الشياطين عبد القهار وعند الجن عبد
 الرحيم وفي الجبال عبد الخالق وفي البراري عبد القادر وفي البحار عبد المهين
 وعند الحيتان عبد اقدوس وعند الهوام عبد الغيث وعند الوحوش عبد
 الرزاق وعند السباع عبد السلام وعند البهائم عبد المؤمن وعند الطير عبد الغفار
 وفي التوراة موزون وفي الانجيل طاب طاب وفي الصحف عاقبة وفي الزبور
 فاروق وعند الله طه ويس وعند المؤمنين محمد صلى الله عليه وسلم وكنيته
 أبو القاسم لانه يقسم الجنة بين أهلها اه (قوله أنا محمد) هو في الاصل اسم مفعول
 النعل المضاعف وهو محمد سمي بذلك الهامان الله تعالى ورجاء اكثره الحمد له
 ولذلك قال جده لما قبل له لم يسميت ابنك محمد اويس من أسماء آبائك ولا قومك
 رجوت أن يحمدي في السماء والارض وقد حقق الله رجاءه فان الله حمده حمدا كثيرا
 بالغاية الكمال وكذلك الملائكة والانبياء والاولياء في كل حال وأيضا حمده
 الاولون والآخرين وهم تحت لوائه يوم القيامة عند الشفاعة العظمى وورد
 عن كعب الاحبار أن اسم محمد مكتوب على ساق العرش وفي السموات
 السبع وفي قصور الجنة وغرفها وعلى نحو الحور العين وعلى ورق طوبى وسدره
 المنتهى وعلى أطراف الخبز وبين أعين الملائكة (قوله وأنا أحمد) هو في الاصل
 أفعل تفضيل سمي بذلك لانه أحمد الخامدين لربه ففي الصحيح أنه يفتح عليه يوم القيامة
 بحمد لم يفتح به ساعلى أحمد قبله ولذلك يعقد له لواء الحمد ويخص بالمقام المجود
 وبالجله فهو أكثر الناس حامدية ومحودية فلذلك سمي أحمد ومحدا ولهذين
 الاسمين الشريفين منزبة على سائر الاسماء فينبغي تحزى التسمية بهما وقد
 ورد في الحديث القدسي اني آليت على نفسي لا أدخل النار من اسمه أحمد ولا محمد
 وروى الديلمي عن علي مامن مائدة وضعت فحضر عليها من اسمه محمد وأحمد
 الا قدس الله ذلك المنزل كل يوم مرتين (قوله وأنا الماسح الذي يمحو الله بي الكفر)
 كان القياس به نظر الموصول لكنه اعترض المدلول عليه بلفظ أنا وأشار بقوله
 الذي يمحو الله بي الكفر الى أنه انما وصف بالماسح لان الله يمحوه الكفر من الحرمين

(حدثنا) سعيد بن عبد الرحمن
 المخزومي وغير واحد قالوا
 (حدثنا) سفيان بن الزهري عن
 محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه
 قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان لي أسماء أنا محمد
 وأنا أحمد وأنا الماسح الذي يمحو
 الله بي الكفر

وهو الثالث الاعلى وفيه ست فقرات وقيل هو ما بين السكتين (قوله وكان
يحتجج اسبوع عشرة وتسع عشرة) يسكون الشين فيها أى لسبع عشرة ليلة خلت
من الشهر وتسع عشرة ليلة كذلك وقوله واحدى وعشر من أى ليلة كذلك لان
الدم فى أول الشهر وآخره يسكن وبعد وسطه يتزايد ويحجج وقد ورد فى تعيين الايام
للجماعة حديث ابن عمر عند ابن ماجه رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم للجماعة تزويد
الحافظ حفظا والعاقلة عتلافا احتججه واعلى بركة الله يوم الخميس واحتججه وايوم
الثلاثاء والثنين واجتنبوا الجماعة يوم الاربعاء والجمعة والسبت والاحد وروى
أنه صلى الله عليه وسلم قال الجماعة على الريق دواء وعلى الشبع داء وفى سبع عشرة
من الشهر شفاء ويوم الثلاثاء صحبة للبدن ولقد أوصانى خليلي جبريل بالجماعة حتى
ظننت أنه لا بد منها وقد ورد النهى عن يوم الثلاثاء مع الاربعاء والجمعة والسبت
وأفضل الايام لها يوم الاثنين وأفضل الساعات لها الساعة الثانية والثالثة من
النهار وينبغى أن لاتقع عقب استقراغ أو حمام أو جماع ولا عقب شبع ولا جوع
ومحل الاختيار الاوقات المتقدمة عند عدم هيجان الدم والاوجب استئعمالها
وقت الحاجة اليها (قوله أنبأنا) وفى نسخة أخبرنا (قوله احتجج وهو
محرم) فيدل ذلك على حل الجماعة للمحرم ان لم يكن فيها ازالة لشعر الاحرم
بلا ضرورة وكرهها الامام مالك والحديث حجة عليه وقوله على اليمين أو اليمين
منفوحة وهو محل بين مكة والمدينة على سبعة عشر ميلا من المدينة وقوله
على ظهر القدم أى قدم الرجل وروى أيضا أنه صلى الله عليه وسلم احتجج فى وسط
رأسه من شقيقة كانت به وبالجملة فالجماعة تكون فى المحل الذى يقتضيه
الحال لانها انما شرعت لدفع الضرر فتختلف مواضعها من البدن باختلاف
الامراض وقد ورد فى فضل الجماعة على الرأس حديث أخرجه ابن عدى عن
ابن عباس رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم الجماعة فى الرأس تنفع من سبع
الجنون والجذام والبرص والتعاس والصداع ووجع الضرس والعين وقال
الاطباء ان الجماعة فى وسط الرأس نافعة جدا وقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم فعلها

وكان يحتجج اسبوع عشرة وتسع
عشرة واحدى وعشرين
(حدثنا) اسحق بن منصور
(أنبأنا) عبد الرزاق عن معمر
عن قتادة عن أنس بن مالك أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم
احتجج وهو محرم على ظهر
القدم
* (باب ما جاء فى أسماء رسول الله
صلى الله عليه وسلم) *

* (باب ما جاء فى أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى الالفاظ التى تطلق على رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء كانت علما أو وصفا
وقد نقل عن بعضهم أن لله تعالى ألف اسم وللنبي صلى الله عليه وسلم ألف اسم
وقد ألف السيوطى رسالة سماها بابها بهجة السنيه فى الاسماء النبويه وقد قاربت

الزقاق أنه صلى الله عليه وسلم الماسم بتخيير احتجم ثلاثة على كاهله لأن السم يسرى
 في الدم حتى يصل الى القلب وبأخراج الدم يخرج ما خالطه من السم لكن لم يخرج
 كله لتصل الشهادة صلى الله عليه وسلم زيادة له في مراتب الفضل قالوا والجمامة
 على الاخذعين تنفع من أمراض الرأس والوجه والاذنين والعينين والاسنان
 والاذنق وعلى الكاهل تنفع من وجع المنسكين والخلق وتحت الذقن تنفع من
 وجع السنن والوجه والخلقوم وتنقى الرأس وعلى الساقين تنفع من بثور الفخذ
 والنقرس والبواسير وداة النيل وحكة الظهر وعلى ظهر القدم تنفع من قروح
 الفخذين والساقين والحكة العارضة وروى أبو داود في الجمامة في المحل الذي
 يصيب الارض اذا استلقى الانسان من رأسه أنه صلى الله عليه وسلم قال انه شفاء
 من سبعين داء لكن نقل ابن سينا حديثا بأن الجمامة في هذا المحل تورث النسيان حقا
 وانفذه مؤخر الدماغ موضع الحفظ وتضعفه الجمامة ولعله محمول على غير الضرورة
 والافتد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم احتجم في عدة أماكن من قفاه وغيره بحسب
 ما دعت اليه الضرورة (قوله وأعطى الجمام أجره) أى أجرته وهى الصاعان
 المتقدمان وقوله ولو كان حراما لم يعطه أى لانه اعانة على محرم وهو صلى الله عليه
 وسلم لا يعين على محرم أبدا في ذلك رد على من حرمه مطلقا مع الاشارة بالجمامة من
 الامور التي يجب للمسلم على المسلم اعانته عليها لا احتياجه اليها وما كان واجبا
 لا يصح أخذ الاجرة عليه وعلى من حرمه للعردون الرقيق وهو الامام أحمد حرم
 على الحر الانفاق على نفسه منه ويجوز له انفاقه على الرقيق والدواب واباحه للعبد
 مطلقا وجمع ابن العربي بين قوله صلى الله عليه وسلم كسب الجمام خبيث وبين اعطاء
 أجر الجمام بأن محل الجواز ما اذا كانت الاجرة معلومة على عمل معلوم ومحل الزجر
 اذا كانت مجهولة أو على عمل مجهول (قوله عن ابن أبي ليلى) اسمه عبد الرحمن
 الانصارى (قوله دعاجاما) هو أبو طيبة المتقدم (قوله وسأله) وفي نسخة
 سأله (قوله ثلاثة اصع) بمدة الهمزة وضم الصاد جمع صاع وأصله أصوع فقدمت
 الهمزة الثانية على الصاد فصار أصع بهمزتين متواليين ثم قلبت الهمزة الثانية
 ألفا فصار اصع (قوله فوضع عنه صاعا) أى تسبب في وضعه عنه حيث كام سببه
 فوضعه عنه وقوله وأعطاه أجره أى الذى هو الصاعان السابقان وهما بقدر
 ما بقى عليه من خراجه (قوله عمرو) بفتح العين وسكون الميم وقوله همام بفتح الهاء
 وتشديد الميم الاولى وقوله فالأى همام وجرير (قوله يحتجم في الاخذعين
 والكاهل) تقدم أن الاخذعين العرقان في جانبي العنق والكاهل أعلى الظهر

وأعطى الجمام أجره ولو كان حراما
 لم يعطه (حديثنا) هرون بن
 اسحق (حديثنا) عبدة عن ابن أبي
 ليلى عن نافع عن ابن عمر أن النبي
 صلى الله عليه وسلم دعا حجاجا
 فحججه وسأله كم خراجك فقال
 ثلاثة اصع فوضع عنه صاعا
 وأعطاه أجره (حديثنا) محمد
 القدوس بن محمد العطار البصرى
 (حديثنا) عمرو بن عاصم (حديثنا)
 همام وجرير بن حازم فالأى
 (حديثنا) قيادة عن أنس بن مالك
 رضى الله عنه قال كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يحتجم في
 الاخذعين والكاهل

صلى الله عليه وسلم مع أنه سيد المتوكلين لأنه انما فعله لتتبرع كما تقرر للعجماء
فوائد كثيرة يعلم بعضها من أحاديث الباب (قوله عن حميد) بالتصغير
(قوله سئل أنس بن مالك عن كسب الحمام) أي أهو حلال أم لا ولعل السائل
يؤهم عدم حله من ورود الخبر بخبره فسأل أنس عنه (قوله فقال) أي أنس
(قوله حجه أبو طيبة) اسمه نافع على الصحيح وكان قنابلي حارثة أو لابي مسعود
الانصاري وقوله فأمر له بصاعين من طعام زاد في رواية من تمر فدل ذلك على
حله لأنه لو كان حرام لم يعطه وما ورد من النهي عنه فهو للتزبه وهو المراد بكونه
خبثا والصاعان ثنية صاع وهو اثنا فاما كمال يسع أربعة أمداد والمدرطل وثلاث
عند الامام الشافعي وعلماء الحجاز فيكون الصاع خمسة أرتال وثلاثة عندهم وقيل
المدرطلان فيكون الصاع ثمانية أرتال وهو قول أبي حنيفة وعلماء العراق قال
الداودي المقيار الذي لا يختلف أربع حفنات يكف رجل معتدل الكفين قال
صاحب القاموس وجزبت ذلك فوجدته صحيحا (قوله وكلم أهله) أي وكلم
صلى الله عليه وسلم مواليه كما في رواية البخاري وهم بنو حارثة على الصحيح ومولاه
منهم محبصة بن مسعود بضم الميم وفتح الحاء وكسر الياء المشددة وفتح الصاد أي كلم
سيده منهم في التخفيف عنه وقوله فوضوعا عنه من خراجه أي امتثالا صلى الله
عليه وسلم وكان خراجه ثلاثة أصع من تمر فوضوعا عنه صاعا بشذاعة صلى الله عليه
وسلم كما سيأتي والخراج اسم لما يجعل على القرن في كل يوم وكان على وفق الشرع
ولم يكن ثقبلا (قوله وقال ان أفضل ماتد اويتم به الحمامة أو ان من أمثل
ماتد اويتم به الحمامة) شك من الراوي قال أهل المعرفة بالطب والخطاب في ذلك
لأهل الحجاز ومن كان في معناه من أهل البلاد الحارة وأما أهل البلاد الباردة
فانفصل لهم أولى ولذلك قال صاحب الهدى التحق في أمر القصد والحمامة أنهم ما
يختلفان باختلاف الزمان والمكان والمزاج فالحمامة في الأزمان الحارة والبلاد
الحارة والأبدان الحارة أنفع والقصد بالعكس ويؤخذ من الحديث حل التداوي
بل سئته وأخذ الأجرة للعائيب والشفاععة عند رب الدين (قوله عن أبي جيلة)
بفتح الجيم اسمه ميسرة (قوله وأمرني) أي باعطاء الأجرة للعجماء وقوله فاعطيت
الحمام أجرة أي وهو الصاعان السابقان ففي هذا الحديث تعيين من باشر الاعطاء
(قوله الهمداني) يسكون الميم وقوله عن الشعبي نسبة إلى شعب بطن من همدان
واسمه عامر بن شراحيل من أكابر التابعين (قوله احتجبت على الأعداء) هما
عرقان في جاني العنق وقوله وبين الكتفين أي على كاهله وهو أعلى ظهره روى عبد

(حدثنا) علي بن حجر (حدثنا)
اسماعيل بن جعفر عن حميد قال
سئل أنس بن مالك عن كسب
الحمام فقال احتجبت رسول
الله صلى الله عليه وسلم حجه
أبو طيبة فأمر له بصاعين من
طعام وكلم أهله فوضوعا عنه
من خراجه وقال ان أفضل
ماتد اويتم به الحمامة أو ان
من أمثل ماتد اويتم به الحمامة
(حدثنا) عمرو بن علي (حدثنا)
أبو داود (حدثنا) ورقان بن
عمر بن عبد الاولي عن أبي جيلة
عن علي أن النبي صلى الله عليه
وسلم احتجبت وأمرني فأعطيت
الحمام أجرة (حدثنا) هرون
ابن اسحق الهمداني (حدثنا)
عبد بن سفيان الثوري عن
جابر عن الشعبي عن ابن عباس
أنه قال ان النبي صلى الله
عليه وسلم احتجبت على الأعداء
وبين الكتفين

بالمذ وهو لغة تغير وانكسار يعتري الاذن لغير ما يعاب عليه أو يعاتب به وشرعا
 خاق يبعث على تجنب التبعيض ويحض على ارتكاب الحسن ومجانبة التقصير في حق
 ذي الحق وهو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم الحياء من الايمان بالمذ كما علمت وأما
 بالقصر فهو الماطر وكل منه ما مأخوذ من الحياء لأن أحدهما فيه حياة القلب
 والآخر فيه حياة الارض ولا يخفى أن الحياء من جهلة الخلق الحسن وانما أفرد
 بسباب التنبه على عظم شأنه لأن به حسن العشرة للخلق والمعاملة للحق (قوله
 عبد الله بن أبي عتبة) أي الفقيه الاعشى وكان من بحار العلم وهو معلم عمر بن عبد
 العزيز خرج له الجماعة (قوله كان صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء
 في خدرها) أي حال كونها كائنة في خدرها أو الكائنة في خدرها فهو حال على
 الاول صفة على الثاني والعذراء البكر سميت بذلك لتعذرونها والخدر بكسر
 الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة تترجم لهما اذا ثبت وتر عرت لتنفرد فيه وهي
 فيه أشد حياء مما اذا كانت مخاطبة للناس فانها حينئذ تكون قليلة الحياء ومحل
 كون الحياء محمودا لم ينه الى ضعف أو جبن أو خروج عن حق أو ترك إقامة الحد
 والا كان مذموما واشتد حياءه صلى الله عليه وسلم كان يقتل من وراء الحجرات
 وما رأى أي أحد عورته قط (قوله وكان اذا كره شيئا عرف في وجهه) فكان
 لغاية حياءه لا يصرح بكرهته لشي من الاشياء بل انما يعرف في وجهه وكذلك
 العذراء في خدرها لا تصرح بكرهه لشي بل يعرف ذلك في وجهها غالباً وبهذا
 ظهر وجه ارتباط هذه الجملة بالتي قبلها (قوله الخطامي) بفتح الخاء نسبة لخطم
 قبيلة (قوله ما نظرت الخ) وفي رواية ما رأيت منه ولا رأيت مني يعني الفرج وروى
 ابن الجوزي عن أم سلمة أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا أتت امرأة من نسائه غض
 عينيه وقنع رأسه وقال لاتي تحته عليك بالسكينة والوقار وقوله أو قالت ما رأيت
 الخ شك من الراوي والمشكوك فيه لفظ نظرت أو رأيت لانظ قط بل الظاهر ذكرها
 في الرويتين والمراد أنه كان من شدة حياءه لا يمكنه النظر الى فرجه مع احتباطه
 بفعل ما يوجب امتناعها من رؤيته

(حدثنا) محمود بن غيلان
 (حدثنا) أبو داود (حدثنا)
 شعبة عن قتادة قال سمعت عبد
 الله بن أبي عتبة يحدث عن أبي
 سعيد الخدري قال كان صلى
 الله عليه وسلم أشد حياء من
 العذراء في خدرها وكان إذا كره
 شيئا عرف في وجهه (حدثنا)
 محمود بن غيلان (حدثنا) وكيع
 (حدثنا) سفيان عن منصور
 عن موسى بن عبد الله بن يزيد
 الخطمي عن مولى لعائشة قال
 قالت عائشة ما نظرت الى فرج
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أو قالت ما رأيت فرج رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قط
 * (باب ما جاء في حجة رسول)
 * (باب ما جاء في حجة رسول)
 * (باب ما جاء في حجة رسول)

• (باب ما جاء في حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

بكسر الخاء شرط الجلد واخراج الدم بالمحجوة وهي ما يحجم به وفي احتجامه
 صلى الله عليه وسلم إشارة الى أن تدبير البدن مشروع غير مناف للتوكل لانه الثقة
 بالله ولو مع مباشرة الاسباب من غير اعتماد عليهم انهم تركه أفضل ولا ينافيه فعله

في وجهه البشر بكسر الباء أى الطلاقة والبشاشة وقوله اقول الانصارى أى
 المار وهو قوله يارسول الله أنفق ولا تحف من ذى العرش اقولا ثم قال
 بهذا أمرت أى لا يقول عرو كما أفاده تقديم الجار والمجرور والمعنى بالانفاق الذى
 قاله الانصارى أمرت لا بالمنع الذى قاله عمر ويؤخذ من هذا الحديث أنه صلى الله
 عليه وسلم كان في غاية الكرم والجود وما ينبغي التنبيه له أن كل خصلة من خصال
 الفضل قد أحل الله نبيه في أعلاها وخصه بذروة سماها (قوله عن الريح)
 بنم الراء وفتح الواو مكية ونشيد التخمية مكسورة وقوله بنت معوذ بنضم الميم وفتح
 العين ونشيد الواو مكسورة وقوله ابن عفراء بفتح العين وسكون الفاء مع المت
 (قوله بقتاع) أى يطبق وقوله من رطب هوا سم جنس جنى واحده رطبة
 وقوله وأجر بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الراء جمع جر ويثلبت الجيم والكسر
 أفصح وهو الصغير من كل شئ وفسره في المصباح بولد الكبك والسباع والمراد
 القشاء الصغار تشبيها لها بصغار أولاد الكلاب في لينها وانعومتها وقوله زغب جمع
 أرغب من الرغب بفتحين وهو صغير الشعر ولينه يقال زغب الفرخ زغباً من باب
 تعب مغرر يشه وزغب الصبي تيب زغبه أى شعره شبه به ما على القشاء الصغيرة
 (قوله فأعطاني) أى بدل هديتي لأنه كان يقبل الهدية ويثيب عليها والحضورى
 عنده حال قسمته وقوله مله كفه حلياً وذهباً في رواية أو ذهباً أو التي للشك
 وعلى الرواية الأولى فأمر أذهباً غير حلي وقد تقدم هذا الحديث في باب صفة
 الفاكهة وانما ذكره هنا للدلالة على كمال جوده وكرمه وحسن خلقه (قوله
 على بن خنرم) كجعفر وقوله وغير واحد أى وكثير من مشايخي وقوله عن أبيه أى
 عروة (قوله كان يقبل الهدية ويثيب عليها) أى يجازى عليها بأن يعطى المهدى
 بدلها فيستقبل الهدية حيث لا شبهة في مال المهدى والافلا يقبلها وكذلك
 اذا ظن المهدى اليه أن المهدى أهدها حياء قال الغزالي مثال من يهدى حياء
 من يقدم من سفره ويفترق الهدايا خوفاً من العار فلا يجوز قبول هديته اجماعاً لأنه
 لا يجلب مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس واذا ظن المهدى اليه أن المهدى انما الهدى
 له هديته لطلب المقابل فلا يجوز له قبولها الا اذا أعطاه ما في ظنه بالقرائن واعلم أن
 أخلاقه صلى الله عليه وسلم وهدية وسيرته هي الميزان الأكبر فتعرض عليها الاشياء
 فحارقتها فهو المقبول وما خالفها فهو المردود

ثم قال بهذا أمرت (حدثنا)
 علي بن حجر (أبنا) شريك عن
 عبد الله بن محمد بن عقيل عن
 الريح بنت معوذ بن عفراء قالت
 أتيت النبي صلى الله عليه وسلم
 بقتاع من رطب وأجر زغب
 فأعطاني مله كفه حلياً وذهباً
 (حدثنا) علي بن خنرم وغير
 واحد قالوا (حدثنا) عيسى بن
 يونس عن هشام بن عروة عن أبيه
 عن عائشة أن النبي صلى الله
 عليه وسلم كان يقبل الهدية
 ويثيب عليها
 * (باب ما جاء في حياء رسول الله
 صلى الله عليه وسلم) *

* (باب ما جاء في حياء رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

الجود في رمضان خصوصاً عند ملاقاته الصالحين ومدارسة القرآن وفيه أن صحبة
 الصالحين تؤثر في دين الرجل حتى قالوا لقاء أهل الخير عمارة القلوب (قوله كان
 النبي) وفي نسخ رسول الله وقوله لا يدخر شيئاً بعد أي لا يجعله ذخيرة لليوم الآتي
 لكي لا يتركه وهذا بالنسبة لنفسه فلا ينفق في أنه كان يدخر لعماله قوت سنة لضعف
 قوتهم ومع ذلك كان يؤثر عليهم المحتاج فيصرف له ما دخره فادخره لم يكن
 خشية العدم بل لكثرة الكرم وانما سب هذا الحديث باب خلقه صلى الله عليه
 وسلم لأن عدم الادخار علامة على عظم قوته وهو من محاسن الاخلاق (قوله
 المديني) وفي نسخة بدله الفروي بفتح الفاء وسكون الراء نسبة الى فرواهم حديثه
 وقوله حدثني أبي أي موسى بن أبي علقمة وقوله عن أبيه أي أسلم (قوله أن رجلاً)
 لم يسم هذا الرجل (قوله ما عندي شيء) أي ليس عندي شيء موجوداً أعطيته لك
 وقوله ولكن اتبع على أي اشتريته ما تحتاجه بدين يكون على أدائه فلا يتبع بعني
 الاشتراء وروى التبع على بتقديم التاء على الباء أي حوّل على يدك الذي عليك
 لا قضيه عنك يقال أتبع فلان على فلان أحلته ومنه حديث وإذا أتبع أحدكم
 على ملي فليتبّع وقوله فإذا جاءني شيء قضيته أي فإذا جاءني شيء من باب الله كفي
 وعنيته قضيته عنك (قوله فقال عمر) كان الظاهر أن يقول فقات لأنه هو
 الراوي إلا أن يقال انه من قبيل الالتفات على مذهب بعضهم وقوله يا رسول الله
 قد أعطيتني أي قد أعطيت هذا السؤال قبل هذا فلا حاجة الى أن تعده بالأعطاء بعد
 ذلك أو قد أعطيتني المسور من القول وهو قولك ما عندي شيء فلا حاجة الى أن
 تلتزم له شيئاً في ذمتك وقوله فما كلفك الله ما لا تقدر عليه أي لأنه ما كلفك الله بذلك
 فالفاء للتعديل لما يسبقه من قوله قد أعطيتني فكانه قال لا تقدر على ذلك لأن الله
 ما كلفك بما لا تقدر عليه (قوله فذكره صلى الله عليه وسلم قول عمر) أي من
 حيث استلزامه حرمان المسائل للخالفته للشرع كذا علمه ابن حجر وفيه هم مما
 يأتي في الحديث أنه كرهه لخالفته لما أمر به من المبالغة في الكرم ولو بالوعد
 ونحوه (قوله فقال رجل من الانصار) أي ممن غلب عليهم الإيثار وقوله
 يا رسول الله أنفق ولا تخف من ذي العرش إقلالا أي أنفق ولو بالعدة فهي انفاق
 لأنها التزام للفقرة ولو قال ولا تخش بدل ولا تخف لصار نصف بيت موزون لكن
 لم يقصد ذلك وقد ورد في الحديث أنفق إقلالا ولا تخش من ذي العرش إقلالا
 والإقلال الاقتدار من أقل بمعنى افتقر وان كان في الأصل بمعنى صار ذاقه (قوله
 قبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي فرما يقول الانصاري وقوله وعرف

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
 جعفر بن سليمان الضبي عن ثابت
 عن أنس بن مالك رضي الله
 تعالى عنه قال كان النبي صلى
 الله عليه وسلم لا يدخر شيئاً بعد
 (حدثنا) هرون بن موسى بن أبي
 علقمة المديني (حدثني) أبي عن
 هشام بن سعد عن زيد بن أسلم
 عن أبيه عن عمر بن الخطاب
 رضي الله تعالى عنه أن رجلاً
 جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
 فسأله أن يعطيه فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم ما عندي
 شيء ولكن اتبع على فإذا جاءني
 شيء قضيته فقال عمر يا رسول الله
 قد أعطيتني فما كلفك الله ما لا
 تقدر عليه فذكره صلى الله
 عليه وسلم قول عمر فقال رجل من
 الانصار يا رسول الله أنفق ولا
 تخف من ذي العرش إقلالا
 قبسم رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وعرف في وجهه البشر
 لقول الانصاري

النقر وأعطى مائة من الابل لكل واحد من جماعة من الصحابة كالاقرع بن حابس
وعيينة بن حصن والعباس بن مرداس وغيرهم وأعطى حكيم بن حزام مائة ثم مائة
وجاءه سبعون ألف درهم فوضعها على حصير من حصر المسجد وقسمها فقارت سائر
حتى فرغت وبالجملة فكان يعطى عطاء الملوك ويعيش عيش الفقراء فكان يرتبط
على بطنه الجرم من الجوع وكان يتر عليه الشهر والشهران لا يوقد في بيته نار (قوله
وكان أجود ما يكون في شهر رمضان) يرفع أجود على أنه اسم كان وما مصدرية
والجبر محذوف والمعنى وكان أجودا كونه حاصل في شهر رمضان وينصبه على أنه
خبيرها واسمها غير يعود على النبي والمعنى وكان النبي صلى الله عليه وسلم مدة كونه
في شهر رمضان أجود من نفسه في غيره لكن الرفع هو الذي في أكثر الروايات فهو
الاشهر والنصب أظهر وقوله حتى ينسلخ غاية في اجوديته والمعنى ان غاية جوده
كانت تستمر في جميع رمضان الى أن يفرغ ثم يرجع الى أصل جوده الذي جبل عليه
الزائد عن جود الناس جميعا وانما كان صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون
في رمضان لانه موسم الخيرات وتزايد الخيرات فان الله يتفضل على عباده في هذا
الشهر ما لا يتفضل عليهم في غيره فهو صلى الله عليه وسلم مخلوق بأخلاق ربه (قوله
فيأتيه جبريل) أي في بعض أحيان رمضان فاللقاء للفضيل وقيل للتعبيل وهو
يوهم ان زيادة جوده انما تكون عند اتيان جبريل وليس كذلك بل زيادة جوده
تكون في رمضان مطلقا وان كانت تزيد جدا عند ملاقاته ومدارسته القرآن
كما يدل عليه قوله الاتي فاذا القيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود
بالخير من الريح المرسلة وقوله فيعرض عليه القرآن بفتح الباء وكسر الراء أي
فيعرض النبي صلى الله عليه وسلم على جبريل القرآن ففي الصحيحين كان جبريل
يلقاه كل ليلة في رمضان يعرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن
وفي العام الاخير قرأه عليه مرتين وقد روى أحمد وأبو داود والطبراني ان الذي
جمع عليه عثمان الناس يوافق العرصة الاخيرة ومعنى العرض القراءة من الحفظ
كما في الصحاح (قوله فاذا القيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود
بالخير من الريح المرسلة) أي اسخى يبذل الخير للخير من الريح المرسلة بفتح السين
بالمطر فانها ينشأ عنها جود كثير لانها تنثر السحاب وتملؤها ماء ثم تبسطها التعم
الارض فينصب ماؤها عليها فيحييها به الموات ويخرج به النبات وتعبيره بأفضل
التفضيل نص في كونه أعظم جودا منها لان الغالب عليها ان تاق بالمطر
وربما خلت عنه وهو لا يتفك عن العطاء والجود وفي هذا الحديث طلب الكثار

وكان أجود ما يكون في شهر
رمضان حتى ينسلخ فيأتيه جبريل
فيعرض عليه القرآن فاذا القيه
جبريل كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم أجود بالخير من الريح
المرسلة

وسلم من أهل الكرم والجود وليس مثله موجود فان كان ذلك واقعا منه ~~م~~ كما فاة
 على احسان صدر من النبي - اليه قبل شانه عليه والام يقبل منه بل يعرض عنه
 ولا يلتفت اليه لان الله ذم من يجب أن يحمد بما لم يفعل في قوله تعالى لا تحسبن
 الذين يفرحون بما آتوا ويحسبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا الآية (قوله ولا يقطع
 على أحد حديثه) أي لا يقطع كلام أحد يتكلم عنده عليه بل يستمع له حتى
 يفرغ منه وقوله حتى يجوز بحجم وزاى من المجاوزة أى حتى يتجاوز الحد والحق
 وفي نسخة حتى يجوز بالحميم والراء من الجوز أى حتى يجوز فى الحق بأن يميل عنه
 وفي نسخ حتى يجوز بالحساء المهمله والزاي العججه من الحيازة أى حتى يجمع ويضبط
 ما يقول وقوله فيقطعه بنهى أوقيام أى فيقطع عليه الصلاة والسلام حديث ذلك
 الا اذا جاوز الحد ما ينهى له عن الحديث ان أفاد بأن لم يكن معاندا أوقيام من
 المجلس ان كان معاندا ولذلك كان بعض الصالحين اذا اغتاب أحد في مجلسه
 ينهانا ان أفاد النهى والاقام من مجلسه وفي هذا الحديث ما لا يخفى من نهاية كماله
 صلى الله عليه وسلم ورفقه واطفه وحلمه وصبره وصفحه ورأفته ورحمته وعظيم
 أخلاقه (قوله ما مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال لا) أى ما سأله أحد
 شيئا من أمور الدين من الخير فقال لا أعطيك رذاله قط أبدا بل امان يعطيه ان كان
 عنده المسؤل أو يقول له ليسور من القول بان يعده أو يذعه فمكان ان وجد
 جاد والا وعد ولم يخاف المعاد ولذلك قال بعضهم

ما قال لا قط الا في تشهده * لولا التشهد كانت لاؤه نعماء

والمراد انه لم يقبل لامعنا الاعطاء فلا ينافى أنه قاله اعتذارا ان لاق الاعتذار
 كما في قوله لا أجدمأ أجلكم عليه أو تأديب السائل ان لم يلق به الاعتذار كما في قوله
 للاشعريين والله لا أجلكم فهو تأديب لهم أو الهم ما ليس عنده مع تحققة هم ذلك
 ومن ثم حلف حسم الطمعهم في تكليفه التحصيل مع عدم الاضرار الى ذلك
 (قوله عن عبيد الله) أى ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود على الصواب خلا لما
 وقع للاموى (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير) أى كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في حد ذاته بقطع النظر عن أوقاته الكريمة وأحواله
 الكريمة أشد الناس جودا بكل خير من خيرى الدنيا والآخرة لله وفي الله من بذل
 العلم والمال وبذل نفسه لاظهار الدين وهداية العباد وايصال النفع اليهم بكل
 طريق وقضاء حوائجهم وتحمل أثقالهم ومن جوده العظيم أنه أعطى رجلا غنما
 ملأت ما بين الجبلين فرجع اقومه وقال أسألو فان محمد اعطى عطاء من لا يخاف

ولا يقطع على أحد حديثه حتى
 يجوز فيقطعه بنهى أوقيام
 (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا)
 سفيان بن محمد بن المنكدر قال
 سمعت جابر بن عبد الله يقول
 ما سئل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم شيئا قط فقال لا (حدثنا)
 عبد الله بن عمر بن أبو القاسم
 القرشي المكي (حدثنا) ابراهيم
 ابن سعد عن ابن شهاب عن عبيد
 الله عن ابن عباس رضى الله عنهما
 قال كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أجود الناس بالخير

وأصغوا إليه لاسمع كلامه ولسرورهم وارتياح أرواحهم بحديثه وقوله كأنما
 على رؤسهم الطير هذا كناية عن كونهم في شيافة من السكوت والسكون عند تكلمه
 وتبدله اليهم الاحكام الشرعية لان الطير لا يقع الاعلى رأس ساكن ساكن
 وأل في الطير للجنس فالمراد جنس الطير مطلقا وقيل للعهد والمعهود الباز وبالجمله
 فثمه حال جسامته عند تكلمه بحال من ينزل على رؤسهم الطير في السكوت
 والسكون مهايته واجلالا لا لالكبر والالوه خلق فيه حاشاء الله من ذلك (قوله
 فاذا ساكت تكلموا) أي فلا يتدرونه بالكلام ولا يتكلمون مع كلامه بل
 لا يتكلمون الا بعد سكونه وفي بعض النسخ فاذا ساكت سكتوا أي لا تقدم عليهم به
 وتحلقوهم بأخلاقه (قوله لا يتنازعون عنده الحديث) أي لا يختصمون عنده
 في الحديث وقوله ومن تكلم عنده أنصتوا له حتى يفرغ أي استمعوا الكلام المتكلم
 عنده حتى يفرغ من كلامه فلا يتكلم عنده انسان معا ولا يقطع بعضهم على بعض
 كلامه لانه خلاف الادب (قوله حديثهم عنده حديث أولهم) أي لا يتحدث
 أولا الا من جاء أولا ثم من بعده وهكذا على الترتيب (قوله يضحك مما يضحكون منه
 ويتعجب مما يتعجبون منه) أي موافقة لهم وتأييد او جبر القلوبهم (قوله ويصبر
 للغريب على الجذوة في منطقه ومثله) يفتح الجيم وقد تكسر أي الغلظة وسوء
 الادب كما كان يصدر من جفاة الاعراب فالصبر على أذى الناس وجفوتهم من
 أعظم أنواع الصبر فقد ورد ان المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل
 ممن يعترلهم وقد كان صلى الله عليه وسلم أعلى الناس في ذلك مقاما فقد
 أتاه ذو الخويصرة التيمي فقال يا رسول الله اعدل فقال ويحك ومن يعدل اذا
 لم يعدل له دخبت وخسرت ان لم أعدل فقال عمر يا رسول الله انذني لي أضرب
 عنقه فقال دعته رواه البيهقي عن أبي سعيد (قوله حتى ان كان أصحابه
 يستجلبونهم) أي انه أي الحال والشان فأن مخففة من الثقيل ليستجلبون الغرباء
 الى جاسه صلى الله عليه وسلم ليستفيدوا من مسألتهم ما لا يستفيدونه عند عدم
 وجودهم لانهم يهابون سؤاله والغرباء لا يهابون فيه ألونه عما بد الله من فيجيبهم ويصبر
 على ما الغتهم في السؤال (قوله ويقول اذا رأيت طالب حاجة يطلمها فأفردوه)
 أي ويقول النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه اذا رأيت طالب حاجة يطلمها فأفردوه
 على حاجته حتى يصل اليها فانها يقال أفردوه ورؤده بمعنى أعانه وأعطاه أيضا كما
 في المختار (قوله ولا يقبل الثناء الا من مكافئ) أي لا يقبل المدح من أحد الا اذا
 كان من مكافئ على انعام وقع من النبي اليه فاذا قال شخص انه صلى الله عليه

كأنما على رؤسهم الطير فاذا ساكت
 تكلموا لا يتنازعون عنده الحديث
 ومن تكلم عنده أنصتوا له حتى يفرغ
 حديثهم عنده حديث أولهم
 يضحك مما يضحكون منه ويتعجب
 مما يتعجبون منه ويصبر للغريب
 على الجذوة في منطقه ومثله
 حتى ان كان أصحابه ليستجلبونهم
 ويقول اذا رأيت طالب حاجة
 يطلمها فأفردوه ولا يقبل الثناء
 الا من مكافئ

لا يشتميه لا يؤيسه منه ولا يجيبه بل يسكت عنه عفواً وتكسراً وقيل المعنى
 أنه لا يجيب من دعا الى ما لا يشتميه من الطعام بل يرتد الداعي بسور من القول
 ويؤيد الثاني ما في بعض النسخ من قوله ولا يجيب فيه بفتح الخاء المحجمة وتشديد
 الياء التكمية من التخييب فان ضمير فيه راجع للنبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة
 ولا يجيب بكسر الخاء وسكون الياء وهي بمعنى التي قبلها أي لا يجيب الراجي فيه
 أي المترجي منه شيئاً من أمور الدنيا والآخرة بل يحصل له مط لوبه وفي بعض
 الروايات يتعاضل عما يشتمى بحذف لانسافسة ومعناه أنه لا يتكلف تحصيل
 ما يشتميه من الطعام ويؤيد خبر عائشة رضي الله عنها كان لا يأكل أهل طعماً
 ولا يشهاه فان أطعمه هو أكل وما أطعمه هو قبل (قوله قد ترك نفسه من ثلاث)
 ضمن ترك معنى منع فعداه عن أي منه ما من ثلاث خصال مذمومة وأبدل من
 ثلاث قوله المرء وما بعده وهو بكسر الميم وبالمد أي الجدال ولو بحق الحديث من ترك
 المرء وهو محق بنى الله لبيته في رضى الجنة وفي نسخة الرياء وهو أن يعمل لبراء
 الناس وقوله والاكتار بالمثلثة أي الاكثار من الكلام أو من المال وفي نسخة
 بالموحدة أي استهتظام نفسه من أكبره اذا استهتظمه ومنه قوله تعالى فلما رأيت
 أكبره وقيل جعل النبي كبيراً بالباطل فلا ينافي قوله صلى الله عليه وسلم أنا سيد ولد
 آدم ولا تخفروا نحوه وقوله وما لا يعنيه أي ما لا يهمه في دينه ودينه كيف وقد قال
 صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء ترك ما لا يعنيه وقال تعالى والذين هم
 عن اللغو معرضون (قوله وترك الناس من ثلاث) أي وترك ذكرهم من خصال ثلاث
 مذمومة فهذه الثلاثة تتعلق بأحوال الناس والثلاثة السابقة تتعلق بحال نفسه
 والا فهذه الثلاثة مما ترك نفسه منه أيضاً (قوله كان لا يذم أحداً) أي
 مواجهة وقوله ولا يعيبه أي في الغيبة فيكون على هذا تأسيساً وهو خير من
 التأكيد فهذا أولى مما اختاره ابن حجر من جعله تأكيداً كيد انظر الكون الذم
 والعيب بمعنى واحد وفي بعض النسخ ولا يعبره من التعبير وهو التوبيخ (قوله
 ولا يطلب عورته) أي لا يطلب الاطلاع على عورة أحد وهو ما يستحيا منه اذا
 ظهر فلا يتجسس عورة الناس قال تعالى ولا تجسسوا وهذا التفسير هو
 المتبادر من العبارة كما فسره الشيخ ابن حجر وان قال الشارح وقد أبعده ابن حجر
 حيث فسره بعدم تجسس عورة أحد (قوله ولا يتكلم الا فيما رجا ثوابه) أي
 ولا ينطق الا في الشيء الذي يتوقع ثوابه لكونه مطلوباً بشرعاً لا فيما لا يربح فيه مما لا يعنى
 (قوله واذا تكلم أطرق جلساًؤه) أي أرخوار رؤسهم الى الارض ونظر واليها

ولا يجيب فيه قد ترك نفسه من
 ثلاث المرء والاكتار وما لا يعنيه
 وترك الناس من ثلاث كان لا يذم
 أحداً ولا يعيبه ولا يطلب عورته
 ولا يتكلم الا فيما رجا ثوابه واذا
 تكلم أطرق جلساًؤه

باطنا اهتماما بأحوال الآخرة خوفا على أنفسه فلم يكن حزنه لتفوت مطالبه
 أو حوله مكروه من أمور الدنيا كما هو عادة أبناء الدنيا وقوله سهل الخلق
 بضمين أى أئمة ليس بصعبه ولا خشنه فلا يصدر عنه ما يمكن فيه ابتداء غيره
 بغير حق وقوله ابن الجباب بتشديد التخمية المكسورة أى سربيع العطف كثير
 اللطف جميل الصفح مع السكون والوقار والخشوع والخضوع وعدم الخلاف
 (قوله ليس بفظ ولا غليظ) أى ليس بسبي الخلق ولا غليظ القلب بحيث يكون
 جافي الطبع قاسى القلب قال تعالى ولو كنت قظا غليظ القلب لانفضوا من حولك
 وهذا قد علم من قوله سهل الخلق لئلا يكون ذلك كيد أو مباغاة فى المدح والمراد
 أنه كذلك فى حق المؤمنين فلا ينافى قوله تعالى واغلف عليهم لانه فى الكفر والمانافقين
 كما هو مصرح به فى الآية وقوله ولا صخب أى ذى صخب بالصاد أو بالسين فهو
 صيغة نسب فيه يدنى أصل الصخب كما مر وقوله ولا فخاش أى ليس بذى فخش فهو
 صيغة نسب أيضا فيه يدنى أصل الفخش فله فضلا عن كثيره وقوله ولا عياب أى
 ليس بذى عيب فهو وصيغة نسب كما فى الذى قبله فى الصحيحين ما عاب طعاما قط وهذا
 بالنسبة الى المباح فلا ينافى أنه كان يعيب المحرم وينهى عنه ويؤخذ منه أن من
 آداب الطعام أن لا يعاب كالح حامض قليل الملح غير ناضج ونحو ذلك كما صرح
 به النووي وقوله ولا مشاح بتشديد الحاء المهملة اسم فاعل من المشاحة وهى
 المضايقة فى الاشياء وعدم المساهلة فيها شحها وبجلا فيها فالمراد أنه لا يضابق
 فى الامور ولا يجادل ولا يناقش فيها هذا وفى بعض النسخ المحسنة ولا مداح
 أى ليس بما الغافى مدح شئ لان ذلك يدل على شره النفس أى شدة تعلقها
 بالطعام فلذلك روى أنه ما عاب طعاما ولا مدحه أى على وجه المبالغة لوقوع
 أصله منه أحيانا وفى نسخ ولا مزاح أى ليس بما الغافى المزح لوقوع أصله منه
 صلى الله عليه وسلم أحيانا (قوله يتعافل عما لا يشتهى) أى يظهر الغفلة
 والاعراض عما لا يستحسنه من الأقوال والافعال تطفيا بصحابه ورفقاهم وقوله
 ولا يؤبس منه بضم الياء وسكون الهمزة وكسر الياء الثامنة وفى نسخة
 ولا يؤبس منه بسكون الواو بعدها همزة مكسورة أى لا يجعل غيره آيساما
 لا يشتهيه ولا يقطع رجاءه منه فالضمير فى منه عائده على ما لا يشتهيه ويحتمل أنه راجع
 الى الرسول أى لا يجعل غيره الراجح له آيسام من كرمه وجوده ويؤيد الاقول قوله
 ولا يجيب فيه بالجيم فان الضمير فيه عائده الى ما لا يشتهى أى اذا طلب منه غير شياً

سهل الخلق ابن الجباب ليس بفظ
 ولا غليظ ولا صخب ولا فخاش
 ولا عياب ولا مشاح يتعافل عما
 لا يشتهى ولا يؤبس منه راجحه

من أعلام نبوته ومجزته من مجزاته حيث أشار لمغيب يقع لكن أسلم عينة بعد ذلك
وحسن اسلامه وحضر بعض الفتوحات في عهد عمر (قوله على رسول الله) أي
في الدخول على رسول الله (قوله بنس ابن العشيرة أو أخو العشيرة) هكذا وقع في
هذه الرواية بالشك من الراوي وفي البخاري بنس أخو العشيرة وبنس ابن العشيرة
بالواو ومن غير شك والشك من سفیان فان جمع أصحاب ابن المنكدر ورووه عنه بدون
الشك والعشيرة القبيلة وازضافة الابن أو الاخ اليها كازضافة الاخ الى العرب في
قولهم يا أخا العرب يريدون بذلك واحدا منهم أي بنس هذا الرجل من هذه القبيلة
فهو مذموم متميز بالذم من بين آحاديها (قوله ثم أذن له) أي في الدخول (قوله
ألان له القول) أي لطفه له لئلا يلقه ليسلم قومه لأنه كان رئيسهم ويؤخذ من ذلك
جواز المداراة وهي الملاطفة والملاينة لاصلاح الدين وهي مباحة بل قد تكون
مستحسنة حتى روى بعضهم من عاصم مداري مات شهيدا بخلاف المداينة في الدين
فلمست مباحة والفرق بينهما أن المداراة بذل الدين لاصلاح الدين والمداينة بذل
الدين لاصلاح الدين كما أن يترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لكون من تكب
ذلك يعطيه شيئا من الدين وذلك واقع كثيرا ولا حول ولا قوة الا بالله (قوله
فلما خرج قلت يا رسول الله قلت ما قلت) أي قلت الذي قاتته في غيبته وقوله ما ثم
ألنت له القول أي لطف له القول عندما يثته فهل اسويت بين حضوره وغيبته وما
السبب في عدم التسوية بين الحالين كما هو المأمول منك فظهر من هذا ان
غرضها الاستفهام عن سبب عدم التسوية بين الحالين كما هو المأمول (قوله
فقال يا عاتشة ان من شر الناس الخ) حاصل ما أجاب به صلى الله عليه وسلم أنه
ألان له الكلام في الحضور لاتقاء فخسه كما هو شأن جفاة العرب لأنه لو لم يكن له
الكلام لافسد حال عشيرته ووزين لهم العصيان وحثهم على عدم الايمان فالانة
القول له من السياسة الدينية والمصلحة للامة المجدية وبالجملة فقد كل الله نبينا صلى
الله عليه وسلم في كل شيء ومن جملة ذلك تأليفه ان يخشى عليه أو منه فكان يتألفهم
ببذل الاموال وطلاقة الوجه شفقة على الخلق وتكثير الامة كيف لا وهو نبي الرحمة
وقد جمع هذا الحديث علماء وأدبا فتنبه لذلك (قوله جميع بن عمير) بالتصغير
فيهما وقوله العجلى بكسر العين وسكون الجيم (قوله قال) أي الحسن وقوله
سألت أبي هو على (قوله عن سيرة) بكسر السين أي طريقته ودأبه وقوله
في جلسائه أي معهم (قوله دائم البشر) بكسر الموحدة وسكون الشين أي
طلاقة الوجه وبشاشته ظاهر امع الناس فلا ينافي انه كان متواصلا الاحزان

على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأبا عاتشه فقال بنس ابن العشيرة
أو أخو العشيرة ثم أذن له فلما دخل
ألان له القول فلما خرج قلت
يا رسول الله قلت ما قلت ثم ألنت
له القول فقال يا عاتشة ان من
شر الناس من تركه الناس أو ودعه
الناس اتقاء فخسه (حدثنا)
سفيان بن وكيع (حدثنا) جميع
ابن عمير بن عبد الرحمن العجلي
(أبنا) رجل من بني تميم من ولد
أبي هالة تزوج خديجة بكنى أبا عبد
الله عن ابن ابي هالة عن الحسن بن
علي قال قال الحسين سألت أبي عن
سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في
جلسائه فقال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم دائم البشر

جفاة العرب وعن جذبه بردائه حتى أثر في عنقه الشريف وقال انك لا تعطيني من مالك ولا من مال أهلك فضحك وأمر له بغطاء لما كان عليه من مزيد الحلم والصبور والاحتمال فلما انتقم لنفسه لم يكن عنده صبر ولا حلم ولا احتمال بل يكون عنده بطش وانتقام (قوله مالم ينتك من محارم الله شيء) أي مالم يرتكب من محارم الله شيء حرّمه الله وهذا كالاستثناء المنقطع لانه في هذه الحالة ينتصر الله لانفسه وانما تناسب ما قبله لان فيه اتقاما في الجملة وقوله فاذا انتهك من محارم الله شيء كان من أشدهم في ذلك غضبا أي فاذا ارتكب من محارم الله شيء حرّمه الله كان أشدهم لاجل ذلك غضبا من زائدة وفي ذلك معنى لاجل ذلك فينتقم ممن ارتكب ذلك لصلابته في الدين فان العفو عن ذلك ضعف ومهانة ويؤخذ من ذلك أنه يسرّ لكل ذي ولاية التخلّق بهذا الخلق فلا ينتقم لنفسه ولا يحمل حق الله عز وجل (قوله وماخير) وفي نسخة ولاخير وقوله بين امرين أي من أمور الدنيا بدليل قوله مالم يكن مأمنا لان أمور الدين لا اثم فيها وقوله الاختار أيسرهما أي أسهلها وما أخفهما فاذا أخيره الله في حق أمته بين وجوب الشيء ونهيه أو حرّمته وابطاحته اختار الأيسر عليهم وكذلك اذا أخيره الله في حق أمته بين الجاهدة في العبادة والاقتصاد فيختار الأسهل عليهم وهو الاقتصاد واذا أخيره الكفار بين المحاربة والمواعدة اختار الأخف عليهم وهو المواعدة واذا أخيره الله بين قتال الكفار وأخذ الجزية منهم اختار الأخف عليهم وهو أخذ الجزية فينبغي الأخذ باليسر والميل اليه دائما وترك ما عسر من أمور الدنيا والآخرة وفي معنى ذلك الأخذ برخص الله تعالى ورسوله ورخص العلماء مالم يتبع ذلك بحيث تحمل ربة التقلد من عنقه (قوله مالم يكن مأمنا) أي مالم يكن أيسرهما مأمنا فان كان مأمنا اختار الأشد مأمنا بالفتح أي مفضيا الى الاثم ففيه مجاز مرسل من اطلاق المسبب على سببه وبعضهم جعل الاستثناء منقطعا ان كان التخيير من الله ومتصلا ان كان من غيره اذ لا يتصور تخيير الله تعالى الا بين جائزين (قوله قالت) أي عائشة رضي الله عنها (قوله استأذن رجل) جاء في بعض الروايات التصريح بأنه محرمة ابن نوفل والذي عليه المعقول أنه عيينة بن حصن الفزاري الذي يقال له الاحق المطاع وكان اذذاك مضمرا النفاق فلذلك قال فيه الرسول ما قال ليعتق شره فهو ليس بغيبة بل نصيحة للامة ويدل على ذلك أنه أظهر الردة بعده صلى الله عليه وسلم وحتى به الى أبي بكر أسيرا فكان الصبيان يصيحون عليه في أزقة المدينة ويقولون هذا الذي خرج من الدين فيقول لهم عكم لم يدخل حتى يخرج فكان ذلك القول علما

مالم ينتك من محارم الله شيء فاذا انتهك من محارم الله شيء كان من أشدهم في ذلك غضبا وماخير بين امرين الاختار أيسرهما مالم يكن مأمنا (حدثنا) ابن أبي عمير (حدثنا) سفيان عن محمد بن المنذر عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت استأذن رجل

الاستدراك دفع ما قد يتوهم أنه ترك الجزاء مجزأ ومع بقاء الغضب ومعنى يعفو
يعامل الجاني معاملة العاقب بأن لا يظهر له شيئا مما تضيئه الجناية ومعنى يصفح
يظهر له أنه لم يطع على شيء من ذلك أو المراد يعفو ويصافحه ويصفح بظاهره وأصله
من الاعراض بصفحة العنق عن الشيء ~~ص~~ كأنه لم يره وحسبك عفوه وصفحته عن
أعدائه الذين حاربوه وبالغوا في إيذائه حتى كسر وارباعيته وشجوا وجهه ومامن
حليم قط الا وقد عرف له زلة أو هفوة تخدش في كمال حلمه الا المصطفى صلى
الله عليه وسلم فلا يزيد الجهل عليه وشدة إيذائه الاعفوا وصفحوا امتثالا لقوله تعالى
فاعف عنهم واصفح (قوله الهمداني) بسكون الميم وقوله عن أبيه أي عروة
(قوله ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) يؤخذ منه أن الاولى للامام
أن لا يقيم الحدود والتعازير بنفسه بل يقيم لها من يستوفىها وعليه عمل الخلفاء
والمراد نفي الضرب المؤذي وضربه ماركوبه لم يكن مؤذيا بل للتأديب وضرب
التأديب من محاسن الشرع وهو نافع في نفس الامر وركزه بعير جابر حتى سبق
القافلة بعد ما كان بعيدا عنها من قبيل المجبزة وكذلك ضربه لفرس طفيل
الاشجعي وقد رآه متخلفا عن الناس وقال اللهم بارك فيه وقد كان هز يلاضعفنا
قال طفيل فلقد رأيتني ما أملك رأسها وأمره يقتل الفواسق الخمس لكونها مؤذية
وقولها يبده للتأكيده لان الضرب عادة لا يكون الا بها فهو من قبيل ولا طائر
يطير بجناحيه وقولها شيئا أي آدميا أو غيره وقولها قط أي في الزمان الماضي
(قوله الا أن يجاهد في سبيل الله) أي فيضرب بيده ان احتاج اليه وقد وقع
منه في الجهاد حتى قتل أبي بن خلف بيده في أحد ولم يقتل بيده الكفرة
أحد غيره وهو أشق الناس فان أشق الناس من قتل نبيا أو قتله نبي وفي ذلك بيان
فضل الجهاد (قوله ولا ضرب خادم ولا امرأة) أي مع وجود سبب ضربها
وهو مخالفتها ما غالبان لم يكن دائما فالتمتزه عن ضرب الخادم والمرأة حيث أمكن
أفضل لاسيما لاهل المروءة والكمال وأبلغ من ذلك اخبار أنس بأنه لم يعاتبه قط
كما تقدم (قوله فضيل بن عياض) شيخ الشافعي وقوله عن منصور وهو ابن المعتمر
(قوله ما رأيت) أي ما علمت اذ هو الانسب بالمقام وقوله منتصرا من مظلمة
ظلمها أي منتقما من أجل مظلمة ظلمها بصيغة المجهول فلا يتصرف لنفسه من ظلمه بل
كان يعفو عنه فقد عفا عن قال له ان هذه القسيمة ما أريد بها وجه الله تعالى لاجل
تأديبه في الاسلام مع عذره لاحتمال أنها جرت على لسانه من غير أن يقصد بها
إطاعن في القسيمة وقد عفا أيضا عن رفع صوته عليه لكونه طبعيا وسجيته له كما هو عادة

(حدثنا) هرون بن اسحق
الهمداني (حدثنا) عبدة عن
هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة رضي الله عنها قالت ما
ضرب رسول الله صلى الله عليه
وسلم بيده شيئا قط الا أن يجاهد
في سبيل الله ولا ضرب خادم ولا
امرأة (حدثنا) أحمد بن عبدة
الخبزي (حدثنا) فضيل بن عياض
عن منصور عن الزهري عن عروة
عن عائشة قالت ما رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم منتصرا
من مظلمة ظلمها قط

الشيء أبلغ من نفي ذلك الشيء فقول لا يكاد يواجهه أبلغ من قوله لا يواجهه وقوله
أحد الاى من المسلمين بخلاف الكفار فكان يغلظ عليهم باللسان والسنان امتثالاً
لامر الرحمن وقوله بشئ يكبره أى من أمر أو من شئ يكبره ذلك الاحد فالضمير
المستتر في يكبره الاحد والبارز للشيء وقوله فلما قام أى الرجل من المجلس وقوله قال
للقوم أى أصحابه الحاضرين بالمجلس وقوله لوقلت له يدع هذه الصفرة أى لوقلت
له يترك هذه الصفرة لكان أحسن جواب لو محذوف بناء على أنها شرطية ويحتمل
أنها للثبوت فلا جواب لها والمراد أنه لا يكاد يواجهه أحد ~~بمكروه~~ وغالباً فلا ينافي
ما ثبت عن عبد الله بن عمرو بن العاصى أنه قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
على ثوبين معصفرين فقال ان هذين من ثياب الكفار فلا تلبسهما وفى رواية قالت
أغسلهما قال بل احرقهما ولعل الامر بالاحراق محمول على الزجر وهذا يدل على
ما عليه بعض العلماء من تحريم المعصفر والجمهور على كراهته (قوله عن أبى
عبد الله الجدى) بفتح الجيم والدال نسبة الى قبيلة جديلة واسمه عبد بن عبد
(قوله لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشاً) أى ذا فحش طبعاً فى أقواله
وأفعاله وصفاته وان كان استعماله فى القول أكثر وهو ما خرج عن مقداره حتى
يستقيم وقوله ولا متفحشاً أى متكلفاً للفحش فى أقواله وأفعاله وصفاته فالمتصود
نفي الفحش عنه صلى الله عليه وسلم طبعاً وتكافؤاً لا يلزم من نفي الفحش من جهة
الطبع نفيه من جهة التطبيع وكذا ~~عكسه~~ فمن تسلط النفي على كل منهما
فهذا من بديع الكلام (قوله ولا ضحاً فى الاسواق) أى لم يكن ذا ضح
فى الاسواق فصيغة فعال هنا للذم كتمار ولبان فيفيد التركيب حينئذ نفي الضح
من أصله على حد وما ربك بظلام للعبيد أى بذى ظلم وليست له بالغة لئلا يفيد
التركيب حينئذ نفي كثرة الضح فقط والضح محتر كشدّة الصوت يقال ضح
كفرح فهو ضحاب وهى ضحابة فالمعنى ولا ضحاً فى الاسواق وقد جاء ضحاً بالسين
أيضاً على ما ذكره ميرك من الضح بفتحين كالضحج وفى ظرفية والاسواق
جمع سوق سميت بذلك لسوق الارزاق اليها أو لقيام الناس فيها على سوقهم (قوله
ولا يجزى) بفتح الياء من غيرهمز فى آخره أى ولا يكفى وقوله بالسيئة السيئة
أى بالسيئة التى يفعلها الغير معه السيئة التى يفعلها هو مع الغير مجازاة له فبالياء
لامقابلة وتسمية التى يفعلها هو مع الغير مجازاة له سيئة من باب المشاكلة كقوله
تعالى وجرأ سيئة سيئة مثلها وإشارة الى أن الاولى المفرد والاصلاح ولذلك قال
تعالى فن عفا وأصلح فأجره على الله (قوله ~~لا~~ يصفح) فائدة

أحد البشئ يكبره فلما قام قال
للقوم لوقلت له يدع هذه الصفرة
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة
عن أبى اسحق عن أبى عبد الله
اجدى عن عائشة أنها قالت
لم يكن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاحشاً ولا متفحشاً ولا ضحاً
فى الاسواق ولا يجزى بالسيئة
السيئة ولكن يهدو ويصفح

والاستطالة عليهم وتجنب الغلظة والغضب والمواخذة واستقيدهم من قوله وكان رسول
الله من أحسن الناس خلقاً أن هذا شأنه مع عموم الناس لامع خصوص أنس قال
تعالى وانك لعلى خلق عظيم وقال ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك (قوله
ولامست) بكسر السين الأولى على الأفتح وقد تنفتح وقوله خزأى توبا مر بكامن
حرير وغيره ففي النهاية الخز ثياب تعمل من صوف وبريسم وهو مباح ان لم يزد وزن
الحرير على غيره ولا عبرة بزيادة الظهور فقط وفي بعض النسخ قط وقوله ولا حرير أى
خالصاً بغير ما قبله وقوله ولا شيئاً أى حريراً وغيره فهو تعميم بعد تخصيص وقوله
كان أنس من كفت رسول الله صلى الله عليه وسلم أى بل كفه الشربة بفتح الشاء كانت أنس من
كل شئ ولا يشافيه ما مر أنه شثن الكف لأن معناه كما تقدم أنه غليظها فمع كونه
غليظ الكف كان ناعماً (قوله ولا شمت) بكسر الميم الأولى وبفتحها من باب تعب
ونصر وقوله مسكا بكسر الميم وهو طيب معروف وأصله دم يجمد في خارج سرة
الطبية ثم ينقلب طيباً وهو طاهر اجماعاً ولا يتبدل بخلاف الشيعة وانما خصه لأنه
أطيب الطيب وأشهره وقوله ولا عطراً في رواية ولا شيئاً وعلى كل فهو تعميم بعد
تخصيص وقوله كان أطيب من عرق بالاقصاف مع فتح الراء وفي نسخ عرف بالفاء مع
سكون الراء وهو الریح الطيب وكلاهما صحيح لكن الأول هو الثابت في معظم الطرق
والمقصود أن عرقه صلى الله عليه وسلم أعلم وعرفه أطيب مما شمه من أنواع الطيب وان
كان لا يلزم من نفي الشم الاطيبية مع أنها المقصودة والمراد بيان رائحة الذاتية
لا المكتسبة لأنه لو أريد المكتسبة لم يكن فيه كمال مدح بل لا تصح ارادتها وحدها
ومع كونه كان كذلك وان لم يمس طيباً كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات
مبالغته في طيب ريحه للملافة الملائكة ومجالسة المسلمين والاقتراب به في التطيب
فانه سنة أكيدة (قوله وأحمد بن عبدة) بفتح العين وسكون الباء وقوله
والمعنى واحد أى وان اختلف اللفظ فوئدى حديثهم ما واحد لا تحادهم ما في المعنى
(قوله قالاً) أى الشيخان المذكوران وقوله عن سلم بفتح السين وسكون اللام
وقوله العلوى بفتح اللام نسبة الى بنى على بن ثوبان قبيلة معروفة (قوله أنه) أى
الحال والشأن وقوله كان عنده أى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله
رجل به أثر صفرة أى عليه بقية صفرة من زعفران وقوله قال أى أنس وقوله
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكاد يواجه الخ أى لا يقرب من
المواجهة بذلك والمقابلة به فان المواجهة بالكلام المقابلة به وانما لم يواجههم
بذلك خشية من كفرهم فان من ترك امتثالهم اذ كفر ولا يخفى أن نفي القرب من

ولا مست نخراً ولا حريراً
ولا شيئاً كان أنس من كفت
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا شمت مسكا قط ولا عطراً
كان أطيب من عرق النبي صلى
الله عليه وسلم (حدثنا) قتيبة
ابن سعيد وأحمد بن عبدة الضبي
والمعنى واحد قالوا (حدثنا) حماد
ابن زيد عن سلم العلوى عن أنس
ابن مالك رضى الله عنه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنه كان عنده رجل به أثر صفرة
قال وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يكاد يواجه

الضاد وفتح الباء (قوله قال) أي أنس وقوله خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين أي في السفر والحضر وكان عمره حينئذ عشر سنين أيضا وهذا الحديث رواه أبو نعيم عن أنس أيضا بلفظ خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما سبني قط وما ضربتني ضربة ولا انتهرتني ولا عابني في وجهي ولا أمرتني بأمر فتوانيت فيه فعاتبني عليه فان عاتبني أحد قال دعوه ولو قدر شيء كان (قوله لنا قال لي أف) بضم الهمزة وتشديد الفاء مكسورة بالانوين وبه ومفتوحة بالانوين فهذه ثلاث لغات قرئ بها في السبع وذكر فيها بعضهم عشر لغات وقد ذكر أبو الحسن الكرمانى فيها تسعا وثلاثين لغة وزاد ابن عطية واحدة فأكلها أربعين ونظمها السيبوطى في أبيات فأجاد وهي كلمة تبرم وملال فقال لكل ما يتضجر منه ويستوى فيه الواحد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث قال تعالى ولا تقل لهم ما أف وقوله قط بفتح القاف وتشديد الطاء مضمومة في أشهر لغاتنا وهي طرف بمعنى الزمن الماضى فالعنى فيما مضى من عمري وروى عيسى بن عمير بمعنى دائما وقوله وما قال لي لشيء صنعته لم صنعته ولا لشيء تركته لم تركته أى اشتد وثوقه ويقينه بالتضاء والقدر ولذلك زاد في رواية والكن يقول قدر الله وما شاء فعل ولو قدر الله كان ولو قضى لكان فكان يشهد أن الفعل من الله ولا يفعل لأنس في الحقيقة فلا فاعل الا الله والخالق الآن وسائط فالغضب على المخلوق في شئ فعله أو تركه ينافى كمال التوحيد كما هو متر في علمه من وحدة الافعال وفي ذلك بيان كمال خلقه وصبره وحسن عشرته وعظيم حلمه وصفحه وترك العاقب على ما فات وصور اللسان عن الزجر والذم للمخلوقات وتأليف خاطر الخادم بترك معاتبته على كلا الحالات وهذا كله في الامور المتعلقة بحظ الانسان وأما ما يتعلق بالله من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فلا يتسامح فيه لانه اذا انتهك شئ من محارم الله اشتد غضبه وهذا يقتضى أن أنس لم ينتك شئ من محارم الله ولم يرتكب ما يوجب المؤاخذه شرعا في مدة خدمته صلى الله عليه وسلم ففي ذلك منقبة عظيمة له وفضيلة تامة (قوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقا) ينبغي اسقاط من لانه صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا اجماعا فكان الاول تركها لايها خلاف ذلك وان كانت لا تنافيه لان الاحسن المتعدد بعضها أحسن من بعض وقد يقال أنى جهاد فعالمها ساءت يهونهم من عدم مشاركتهم بقية الانبياء له في أحسنية الخلق والحال أنه أحسنهم وعرفوا أحسن الخلق بأنه محمدا الطاهر الناس بالجليل والبشر واللطافة وتحمل الأذى والاشفاق عليهم والحلم والصبر وترك الترفع

قال خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين كما قال لي أف قط وما قال لي لشيء صنعته لم صنعته ولا لشيء تركته لم تركته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقا

(قوله اذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا) أي ذكر الامور المتعلقة بالدنيا المعينة على أمور
 الآخرة كالجهاد وما يتعلق به من المشاورة في أموره وقوله واذا ذكرنا الآخرة
 ذكرها معنا أي ذكر تفاصيل أحوالها وقوله واذا ذكرنا الطعام ذكره معنا أي
 ذكر أنوعه من المأكولات والمشروبات والفواكه وأفاد ما في كل واحد من
 الحكم المتعلقة به وما يتعلق به من منفعة ومضرة كما يعرف من الطب النبوي وإنما
 ذكر معهم الدنيا والطعام لانه قديمتان به فوائد علية وآداية على أن فيه
 بيان جواز تحدث الكبير مع أصحابه في المباحات (قوله فكل هذا أحدتكم) أي
 لتتفقوا في الدين وإنما ذكر هذا ليؤكد به اهتمامه بالحديث والرواية برفع
 كل وان كان الاولي من حيث العربية النصب على أنه مفعول مقدم لاحدتكم
 لاستغنائه عن الحذف (قوله القرظي) نسبة الى قرظية قبيلة معروفة من يهود
 المدينة (قوله عمرو بن العاصي) بالياء وحذفها لغة أسلم وهاجر في صغره سنة
 ثمان وأتم على غزوة ذات السلاسل (قوله يقبل بوجه وحديثه) أما الاقبال
 بالوجه فظاهر وأما الاقبال بالحديث فعناه جعل الكلام مع المخاطب وقصد به
 فهو ومعنوي والاول حسى وقوله على أشتر القوم الكثير حذف الهمزة واستعماله
 به اللفظة رديئة أو قليلة (قوله يتألفهم) أي الاشر وانما أتى بضم الجمع لانه
 جمع في المعنى وقوله بذلك أي الاقبال المفهوم من الفعل وانما كان يتألفهم بذلك
 ليثبتوا على الاسلام أو لاتقاء شرهم فاققاء الشر بالاقبال على أهله والتبسم
 في وجههم جائز وأما الثناء عليهم فلا يجوز لانه كذب صريح ولا ينافي هذا الاستواء
 حكمه في الاقبال عليهم على ما سبق لان ذلك حيث لا ضرورة تنحج الى التخصيص
 وتخصيص الاشر بالاقبال عليه لضرورة تأليفه ومن فوائده أيضا حفظ من
 هو خير عن العجب والكبر (قوله حتى ظننت أني خير القوم) أي لانه كان
 لا يعرف أن شيمته وخلقه صلى الله عليه وسلم في التألف ظن أن اقباله عليه لكونه
 خير القوم وهو في الحقيقة لكونه شر القوم (قوله فقلت يا رسول الله الخ) أي
 بناء على ظنه وتردده في بعض أكابر العجب (قوله فصدقتي) بتخفيف الدال
 أي أجباني بالصدق من غير مراعاة ومداراة وفي بعض النسخ صدقتي بدون فاء وهو
 الاولي لان الغالب والمشهور عدم دخول الفاء في جواب ما لكانه شائع كما مر
 به بعض أئمة النحو (قوله فلوددت) بكسر الدال واللام للتسم وقوله أني لم أكن
 سألته أي لانه تبين له أنه شر القوم وأنه أخطأ في ظنه فينبغي للشخص أن لا يبال
 عن شيء الا بعد التثبت لانه ربما ظهر خطؤه فينضح حاله (قوله الضبعي) بضم

فكل هذا أحدتكم عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 (حدثنا) اسحق بن موسى
 (حدثنا) يونس بن بكير عن
 محمد بن اسحق عن زياد بن أبي
 زياد عن محمد بن كعب القرظي
 عن عمرو بن العاصي قال كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقبل بوجه وحديثه على أشتر
 القوم يتألفهم بذلك فكان
 يقبل بوجه وحديثه على حتى
 ظننت أني خير القوم فقلت
 يا رسول الله أنا خير أو أبو بكر
 قال أبو بكر فقلت يا رسول الله
 أنا خير أو عمر فقال عمر فقلت
 يا رسول الله أنا خير أو عثمان
 قال عثمان فلما سألت رسول الله
 فصدقتي فلوددت أني لم أكن
 سألته (حدثنا) قتيبة بن سعيد
 (أبنا) جعفر بن سليمان
 الضبعي عن ثابت عن أنس
 ابن مالك رضى الله عنه

يلتقطه استقذاره (قوله ويحجب شانه) بضم اللام ويجوز كسرهما وقوله
ويخدم نفسه وفي رواية يخبط ثوبه ويخفف نعله وفي رواية أخرى يرفع ثوبه ويخدم
ما به عمل الرجال في بيوتهم وفي رواية أخرى أيضا به عمل عمل البيت وأكثر
ما به عمل الخياطة فيسن للرجل خدمة نفسه وأهله لما في ذلك من التواضع وترك
التكبر

(باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم)

بضم الخاء واللام وقد تسكن وهو الطبع والسجية من الاوصاف الباطنية
بخلاف الخلق بفتح الخاء وسكون اللام فانه اسم للصفات الظاهرية وتعلق الكمال
بالا قول أكثر منه بالثاني وعرف حجة الاسلام الغزالي الخلق بأنه هيئة للنفس
يصدر عنها الافعال بسهولة فان كانت تلك الافعال جميلة سميت الهيئة خلقا
حسنا والاسميت خلقا سيئا فقول الشيخ ابن حجر الخلق ملكة نفسانية ينشأ عنها
جميل الافعال انما هو تعريف للخلق الحسن لا المطلق الخلق وقد بلغ المصطفى من
حسب الخلق ما لم يصل اليه أحد وناهيك بقوله تعالى وانك اعلى خلق عظيم (قوله
المقرئ) بالهزة على صيغة اسم الفاعل من الاقراء وهو تعليم القرآن (قوله
ليث بن سعد) أي الفهجي عالم أهل مصر كان نظير مالك في العلم وكان في الكرم غاية
حتى قيل انه كان دخله كل سنة ثمانين ألف دينار وما وجبت عليه زكاة قط (قوله
نفر) بفتح تين جماعة الرجال من ثلاثة الى عشرة وهو اسم جمع لا واحد له من لفظه
بل من معناه وهو رجل (قوله علي بن زيد بن ثابت) أي ابن الضحالك وهو صحابي
مشهور كاتب الوحي والمراسلات (قوله حدثنا أبا حنيفة رسول الله صلى الله عليه
وسلم) كأنهم مدألوه أن يحدثهم أحداث الشمال فاستعظم التحديث فيها فلذلك
قال ماذا أحدثتكم اسـتفهام تعجب أي أي تـنـي أحدثتكم مع كون شهادته صلى الله
عليه وسلم لا يحاط بها كما هبل ولا ييهضها من حيث الحقيقة والكمال وغرضه بذلك
رد ما وقع في أنفسهم من امكان الاحاطة بها أو بعضها على الحقيقة (قوله كنت
جاره) أي فأنا أعرف بأحواله من غيري وأراد بذلك أنه يفيدهم بعض احواله
صلى الله عليه وسلم على وجه الضبط والاتقان (قوله بعثت الى) أي لكتابة الوحي
غالبا كما يدل عليه قوله فكاتبته له فهو من جملة كتبة الوحي بل هو أجلهم وهم
سبعة زيد المدكور وعثمان وعلي وأبي ومعاوية وخالد بن سعيد وحذيفة بن
الريبع والهلاء بن الحضرمي وابان بن سعيد (قوله فكنا) أي معاشر الصحابة

ويحجب شانه ويخدم نفسه
(باب ما جاء في خلق رسول الله
صلى الله عليه وسلم)
(حدثنا) عباس بن محمد الدوري
(حدثنا) عبد الله بن يزيد المقرئ
(حدثنا) ليث بن سعد (حدثنا)
أبو عثمان الوليد بن أبي الوليد
عن سليمان بن خارجه عن خارجه
ابن زيد بن ثابت قال دخل نفر
على زيد بن ثابت فقالوا له حدثنا
أحاديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ماذا أحدثتكم
كنت جاره فكان اذا نزل عليه
الوحي بعثت الى فكاتبته له فكنا
اذا ذكرنا الدنيا ذكرها
معنا واذا ذكرنا الآخرة ذكرها
ذكر معنا

عليه وسلم راكب. اعلم الالابسا لها وقوله كاذري بالبناء للمفعول أي تظن
وللمعلوم أي نعلم وقوله عنها أربعة دراهم بل كانت لاساويها كما سبق
وزعم أنها متعددة ممنوع لانه لم يجمع بعد الهجرة الامرة واحدة وقوله فلما
استوت به راحلته أي ارتفعت راحلته حال كونها متلبسة به لكونها حاصلة
له والراحلة من الابل البعير القوي على الاسفار والاحمال يطلق على الذكر
والانثى فالتاء فيها لله بالغة لالتأنيث وقوله قال أي النبي صلى الله عليه وسلم
وقوله لبيك أي لبيك أي اقامتين على اجابتك من اب بالمكان اذا اقام به والمراد
من ذلك التكرار لخصوص التثنية والمعنى انا مقيم على اجابتك اقامة بعد اقامة
واجابة بعد اجابة وقوله بحجة أي حال كوني متلبسا بحجة وقوله لاسعة فيها والارياه
أي بل هي خالصة لوجهك وانثى الرياه والسعة مع كونه معصوما من مواضعها
منه صلى الله عليه وسلم وتعليق الامته (قوله أن رجلا خياطا) قيل هو من مواليه
وقدمه رخصته في باب الادام لكنه ذكره هنا لدلالته على نواضعه صلى الله عليه
وسلم وقوله فقرب منه أي اليه كافي نسخة وقوله ثريدا أي خبز ابراهيم ودا جرق اللحم
وقوله عليه دبا أي على الثريد دبا بالقصر والامت وهو القرع وقوله قال أي أنس
وقوله فكان وفي نسخة وكان وقوله يأخذ الدبا أي يلبسه منها من القصعة وقوله وكان
يجب الدبا كانه ليل لما قبله فكانه قال لانه كان يجب الدبا وقوله فاصنع الخ
أي اقتداء به صلى الله عليه وسلم في اختيار الدبا ومحبتها وقوله الاصنع بالبناء
للمجهول فيه وفي الذي قبله (قوله محمد بن اسمعيل) أي البخاري (قوله
عن عمرة) بفتح العين وسكون الميم وهي في الرواية ستة والمراد بها هاهنا عمرة بنت
عبد الرحمن بن سعد بن زرارة كانت في حجر عائشة أم المؤمنين وروى عنها كثيرا
(قوله قالت) أي عمرة وقوله قيل لعائشة أي قال لها بعضهم ولم يعين القائل
وقوله قالت أي عائشة (قوله كان بشرا من البشر) انما ذكرت ذلك تهيدا
لماتذره بعد الذي هو محط الجواب ودفعت بذلك ما رأته من اعتقاد الكفار أنه
لا يليق بنبصه أن يفعل ما يفعله غيره من العامة وانما يليق أن يكون كالمولود الذين
يترفعون عن الافعال العبادية تكبرا (قوله ينفى ثوبه) بفتح الياء كبرى
أي يفتشه لياتقط ما فيه مما علق فيه من نحو شوك او ليرقع ما فيه من نحو خرق
لا نحو قول لان أصل القمل من العفونة ولا عفونة فيه وأكثره من العرق وعرقه
طيب ولذلك ذكر ابن سبع وبعده بعض شراح الشفاء انه لم يكن فيه قمل لانه نور
ومن قال ان فيه قمل فهو مكنة وقيل انه كان في ثوبه قمل ولا يؤذيه وانما كان

كاذري عنها أربعة دراهم فلما
استوت به راحلته قال لبيك
بحجة لاسعة فيها والارياه (حدثنا)
اسحق بن منصور (حدثنا) عبد
الرزاق (حدثنا) معمر عن ثابت
البناني وعاصم الاحول عن
أنس بن مالك أن رجلا خياطا
دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقرب منه ثريدا عليه دبا قال
فكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يأخذ الدبا وكان يجب
الدبا قال ثابت فسمعت أنسا
يقول فاصنع لي طعاما فدر على
أن يصنع فيه دبا الاصنع
(حدثنا) محمد بن اسمعيل
(حدثنا) عبد الله بن صالح
(حدثنا) معاوية بن صالح عن
يحيى بن سعيد عن عمرة قالت قيل
لعائشة ماذا كان يعمل رسول
الله صلى الله عليه وسلم في بيته
قالت كان يشرا من البشر ينفى ثوبه

خوفان الضياع (قوله ابن بزيع) بفتح الموحدة وكسر الزاي فتحية فعين
 مهملة وقوله ابن المفضل بفتح الصاد المعجمة المشددة (قوله لو أهدى الى) أي
 لو أرسل الى علي سبيل الهدية وقوله كراع بضم الكاف كغراب مادون الكعب
 من الدواب وقيل مستدق الساق من الغنم والبقر يذكر ويؤنث والجمع كراع
 ثم أكارع وفي المثل أعطى العبد كراعاً طلب ذراعاً لآلات الذراع في اليد والكرع
 في الرجل والأول خير من الثاني وقوله لقبلت أي ليحصل التحابب والتآف فإن
 الرد يحدث النفور والعداوة فيندب قبول الهدية ولو انشئ قليل (قوله ولو
 دعيت عليه) أي اليه كما في نسخة وقوله لا جبت أي تأليف الداعي وزيادة المحبة
 فإن عدم الاجابة يقتضي النفرة وعدم المحبة فيندب اجابة الدعوة ولو انشئ قليل
 (قوله ليس براكب بغل الخ) أي بل كان علي رجليه ماشياً كما صرح به
 رواية البخاري عن جابر رضي الله عنه أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني
 وأبو بكر وهما ماشيان فكان صلى الله عليه وسلم لهما يداً يمشي بهما
 ماشياً والمراد أن الركوب ليس عادة مستمرة له فلا يشافي أنه ركب في بعض
 المرات وقوله ولا يردون بكسر فسكون وهو الفرس العجبي وفي المغرب هو التركي
 من الخيل ولعله أراد ما يتناول البرذونه تغليبا (قوله أبو زعيم) بالتصغير (قوله
 أنبأنا) وفي نسخة حدثنا (قوله أبي الهيثم) بالملئمة (قوله يوسف بن عبد الله
 ابن سلام) بفتح السين وتخفيف اللام ويوسف هذا صحابي صغير كما يؤخذ من قوله
 قال اي يوسف (قوله في حجره) بفتح الحاء وكسرها والمراد به حجر الثوب وهو
 طرفه المقدم منه لأن الصغير يوضع فيه عادة ويطلق على المنع من التصرف وعلى
 الاتي من الخيل وحجر عمود وحجر اسمعيل وغير ذلك مما في قول بعضهم
 ركبت حجرًا وطفت البيت خاف الحجر * وحزن حجرًا عظيما ما دخلت الحجر
 لله حجر منه عني من دخول الحجر * ما قلت حجرًا ولو أعطيت ملء الحجر
 وقوله ومسح علي رأسي أي مسح النبي صلى الله عليه وسلم بيده على رأسي نبريكا
 عليه زاد الطبراني ودعالي بالبركة فيسنن ابن تيمية له تسمية أولاد أصحابه
 وتحمين اسمائهم ووضع الصغير في الحجر كما فعل المصطفى من كمال تواضعه وحسن
 خاقصه (قوله الرقاشي) بفتح الراء وتخفيف القاف (قوله حج) أي حجة
 الوداع وقوله على رحل أي حال كونه كأننا على رحل بفتح الراء وسكون الحاء
 أي قتب وقوله رث بفتح الراء وتشديد المثناة أي خلق بفتحين أي عميق وقوله
 وقطيفة أي وعلى قطيفة فيفيد أنها كانت فوق الرحل وكان صلى الله

(حدثنا) محمد بن عبد الله بن
 بزيع (حدثنا) بشر بن المفضل
 (حدثنا) سعيد بن قتادة عن
 أنس بن مالك رضي الله عنه قال
 قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لو أهدى الى كراع لقبلت
 ولو دعيت عليه لإجبت (حدثنا)
 محمد بن بشر (حدثنا) عبد
 الرحمن (حدثنا) سفيان عن
 محمد بن المنكدر عن جابر رضي
 الله عنه قال جاءني رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ليس براكب
 بغل ولا يردون (حدثنا) عبد
 الله بن عبد الرحمن (حدثنا)
 أبو زعيم (أنبأنا) يحيى بن أبي الهيثم
 العطار قال سمعت يوسف بن
 عبد الله بن سلام قال سمعني
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يوسف وأقدمني في حجره ومسح
 علي رأسي (حدثنا) اسحق بن
 منصور (حدثنا) أبو داود
 الطيالسي (حدثنا) الربيع
 وهو ابن صبيح (حدثنا) يزيد
 الرقاشي عن أنس بن مالك رضي
 الله عنه أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم حج على رحل رث وقطيفة

فترق قلوبهم فيزهدون في الدنيا ويرغبون في الآخرة (قوله لا ترتفع فيه الاصوات)
 اى لا يرفع أحد من أصحابه صوته في مجلسه صلى الله عليه وسلم الالمجادلة معانده
 أو اراهاب عدو وما أشبه ذلك لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا ترتفعوا اصواتكم فوق
 صوت النبي فكأنوا رضى الله عنهم على غاية من الادب في مجلسه بخلاف كثير من
 طلبة العلم فانهم يرفعون اصواتهم في الدروس اما رياء أو لبعده فهم (قوله ولا تؤنبن)
 اى لا تعاب من الابن بفتح الهمزة وهو العيب يقال ائنه بأنه بكسر الباء وضمها
 أيضا اذا عابه وقوله فيه اى في مجلسه صلى الله عليه وسلم وقوله الحرم بضم الحاء وفتح
 الراء وبضمهم ما جمع حرمة وهي ما يحترم ويحصى من أهل الرجل فالمعنى لا تعاب فيه
 حرم الناس بقذف ولا غيبة ونحوه ما بل بمجلسه مصون عن كل قول قبيح (قوله
 ولا تتق) اى لا تشاع ولا تذاع قال في القاموس ثنا الحديث حدث به وأشاعه
 وقوله فلناتنه اى هفوات مجلسه صلى الله عليه وسلم فالضمير للمجلس والفتات جمع
 فلة وهي الهفوة فاذا حصل من بعض حاضريه هفوة لا تشاع ولا تذاع ولا تنتقل
 عن المجلس بل تستر على صاحبها اذا صدرت منه على خلاف عادته وطبعه هذا
 ما به عليه ظاهر العبارة والاولى جعل النبي منصبا على الفتات نفسها الا وصفها
 من الاشاعة والاذاعة فالمعنى لا فتات فيه أصلا فلم يكن شئ منها في مجلسه صلى الله
 عليه وسلم وائس منها ما يصدر من أجلاف العرب كقول بعضهم أعطني من مال
 الله لا من مال أيتك وبتك بل ذلك لأبهم وعادتهم (قوله متعادلين) اى كانوا
 متعادلين فهو وخبر لكان مقدرة والمعنى انهم كانوا متساوين فلا يتكبر بعضهم على
 بعض ولا يفتخر عليه بحسب أو نسب وقوله بل كانوا يتفاضلون فيه بالقوى اى بل
 كانوا يفضل بعضهم على بعض في مجلسه صلى الله عليه وسلم بالقوى علماء وعلماء
 وفي نسخة يتعاطفون بدل يتفاضلون اى يعطف بعضهم على بعض ويرق له ويرحمه
 لما بينهم من المحبة والالفة وقوله متواضعين حال من الوافر يتفاضلون أو
 يتعاطفون اى حال كونهم متواضعين (قوله يوقرون فيه الكبير ويرحمون
 فيه الصغير) اى يعظمون في مجلسه صلى الله عليه وسلم الكبير بفتح الكاف فقط
 وبشفة قون فيه على الصغير بفتح الصاد وكسرهما لما ورد ايس منامن لم يرحم صغيرنا
 ولم يوقر كبيرنا (قوله ويؤثرون ذا الحاجة) اى يقدمونه على أنفسهم في تقريبه
 للنبي صلى الله عليه وسلم اى قضى حاجته منه وقوله ويحفظون الغريب يحتمل أن
 المراد الغريب من الناس كما هو المتبادر فالمعنى يحفظون حقه واكرامه
 لغرفته ويحتمل أن المراد الغريب من المسائل فالمعنى يحفظونه بالاضبط والانتقان

لا ترتفع فيه الاصوات ولا تؤنبن
 فيه الحرم ولا تتق فلناتنه
 متعادلين بل كانوا يتفاضلون فيه
 بالقوى متواضعين يوقرون
 فيه الكبير ويرحمون فيه الصغير
 ويؤثرون ذا الحاجة ويحفظون
 الغريب

وسلم من نفسه وذلك لكمال خلقه وحسن معاشرته لاصحابه فكان يظن كل واحد منهم انه اقرب من غيره اليه وأحب الناس عنده لاندفاع التحاسد والتباغض المنهي عنهم ما في قوله لا تباغضوا ولا تتحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا (قوله من جالس) وفي نسخة من جالس بالفاء وقوله أوفوا بعهده أى شرع معه في الكلام في مشاورة أو مراجعة في حاجته وأول التوزيع خلا فان جعلها بالشد وقوله صابره أى غلبه في الصبر على المجالسة أو المكالفة فلا يدار بالقبض من المجلس ولا يقطع الكلام ولا يظهر الملل والسآمة وقوله حتى يكون هو المنصرف عنه أى ويستتر عنه كذلك حتى يكون المجلس أو المناقش هو المنصرف عنه لا الرسول عليه الصلاة والسلام لمبالغته في الصبر معه (قوله ومن سأله حاجة لم يرده الا بها أو يمسور من القول) أى من سأله صلى الله عليه وسلم أى انسان كان حاجة أية حاجة كانت لم يردها الا بها ان تبسرت عنده أو تبسور حسن من القول لا يمسور خشن منه ان لم تبسور لفقده أو مانع لكمال سخائه وحيائه ومروءته وهذا المعنى مأخوذ من قوله تعالى وأما تعرض عنهم ابتغاء رحمة من ربك ترجوها فقل لهم قول لا يمسور او من ذلك المبدأ ورأى بعد السائل بعباء اذا جاءه شيء كما وقع له مع كثيرين ولذلك قال الصديق رضى الله عنه بعد اختلافه وقد جاءه مال من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فليأتنا فأتوه فوفاهم (قوله قد وسع) بكسر السين أى عم وقوله الناس أى كلهم حتى المناقشين وقوله بطله أى بشره وطلاقة وجهه وقوله وخلقه أى حسن خلقه الكريم لكونه صلى الله عليه وسلم بلاطف كل واحد بما يناسبه وقوله فصار لهم أبا أى كالأب في الشفقة بل هو أشفق اذ غاية الأب أن يسعى في صلاح الظاهر وهو صلى الله عليه وسلم يسعى في صلاح الظاهر والباطن وقوله وصاروا عنده في الحق سواء أى مستويين في الحق فيوصول لكل واحد منهم ما يستحقه ويليق به ولا يطمع أحد منهم أن يتميز عنده على أحد لكمال عدله وسلامته من الاغراض النفسانية (قوله مجلسه مجلس حلم) أى منه فيحلم عليهم وفي نسخة علم أى يهديهم اياه كما قال تعالى ويعلمهم الكتاب والحكمة وقوله وحياء أى منهم فكانوا يجلسون معه على غاية من الادب فكأنما على رؤسهم الطير وقوله وصبر أى منه صلى الله عليه وسلم على جفوتهم لقوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانقضوا من حولك وقوله وأمانة أى منهم على ما يقع في المجلس من الاسرار والمراد أن مجلسه مجلس كمال هذه الامور لانه مجلس تدبير بالله تعالى وترغيب فيما عنده من الثواب وترهيب بما عنده من العقاب

من جالس أوفوا وضد في حاجة صابره حتى يكون هو المنصرف عنه ومن سأله حاجة لم يرده الا بها أو يمسور من القول قد وسع الناس بسطه وخلقته فصار لهم أبا وصاروا عنده في الحق سواء مجلسه مجلس حلم وحياء وأمانة وصبر

(قوله الذين يلوونه من الناس خيارهم) أي الذين يقربون منه لا كتباب القوائد
وتعلمها خيار الناس لانهم الذين يصلحون لاستفادة العلوم وتعلمها ومن ثم قال
اي يلبس منكم اولوا الاحلام والنهي ثم الذين يلوونهم ثم الذين يلوونهم فينبغي للعالم في
درسه أن يجعل الذين يقربون منه خيار طلبته لانهم هم الذين يوثق بهم علما وفهما
(قوله أفضلهم عنده أجمعهم نصيحة) أي أفضل الناس عنده صلى الله عليه وسلم
أكثرهم نصيحة للمسلمين في الدين والدنيا فانه ورد الدين النصيحة وقوله وأعظمهم
عنده منزلة أحسنهم مواساة وموازرة أي وأعظم الناس عنده صلى الله عليه وسلم
أحسنهم مواساة واحسانا للمحتاجين ولومع احتياج أنفسهم لتوالة تعالى
ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وموازرة ومعاناة لاخوانهم في
مهجمات الامور من البر والتقوى لقوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى (قوله
قال) أي الحسين وقوله فسأته أي عليا وقوله عن مجلسه أي عن أحواله صلى الله
عليه وسلم في وقت جلوسه وقوله فقال أي على (قوله كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يقوم ولا يجلس الاعلى ذكر) أي لا يقوم من مجلسه ولا يجلس فيه الا في حال
تلبسه بالذكر فعلى للملابسة وهي مع مدخولها في محل نصب على الحال ويؤخذ منه
نذب الذكرك عند القيام وعند القعود والاصل في مشروعية ذلك قوله تعالى الذين
يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم والمقصود من ذلك تعميم الاحوال وبالجملة
فالدرك أعظم العبادات لقوله تعالى ولا ذكر الله أكبر (قوله واذا انتهى الى قوم جلس
حيث ينتهي به المجلس) أي واذا وصل لقوم جالسين جلس في المكان الذي يلقاه خاليا
من المجلس بكسر اللام كما هو الرواية وهو موضع الجلوس فيكون لا يترفع على أصحابه
حتى يجلس صدر المجلس لزيد نواضعه ومكارم أخلاقه ومع ذلك فايتمما جلس يكون
هو صدر المجلس وقوله ويأمر بذلك أي بالجلوس حيث ينتهي المجلس اعراضا عن
رعونة النفس وأعراضها الفاسدة وقد ورد أمره بذلك في أحاديث كثيرة منها خبر
البيهقي وغيره اذا انتهى أحدكم الى المجلس فان وسع له فليجلس والا فليمنظر الى
أوسع مكان يراه فليجلس فيه وبالجملة فقد ثبتت مشروعية ذلك فعلا وأمر (قوله
يعطى كل جلسائه نصيبه) أي يعطى كل واحد من جلسائه نصيبه وحظّه من
البشر والطلاقة والتعليم والتفهيم بحسب ما يليق به فالبااء زائدة في المفعول الثاني
للتأكيده وقيل ان المفعول الثاني مقدر أي شيأ بقدر نصيبه (قوله لا يحسب
جلسائه أن أحد أكرم عليه منه) أي لا ينظن مجالسه والاضافة للجنس فيشمل
كل واحد من مجالسه ان أحد من أمثاله وأقرانه أكرم عنده صلى الله عليه

الذين يلوونه من الناس خيارهم
أفضلهم عنده أجمعهم نصيحة
وأعظمهم عنده منزلة أحسنهم
مواساة وموازرة قال فسأته
عن مجلسه فقال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يقوم ولا
يجلس الا على ذكر واذا انتهى
الى قوم جلس حيث ينتهي به
المجلس ويأمر بذلك يعطى كل
جلسائه نصيبه لا يحسب جلسائه
ان أحد أكرم عليه منه

ولا حسن خلقه (قوله ويتفقد أصحابه) أي يسأل عنهم حال غيبتهم فإن كان
 أحدهم من مرر أيضا عادته أو مسافر عادته أو ميتا استغفر له (قوله ويسأل الناس
 عما في الناس) أي يسأل خاصة أصحابه عما وقع في الناس ليدفع ظلم الظالم ويتصبر
 للمظلوم ويقوى جانب الضعيف وليس المراد أنه يتجسس عن عيوبهم ويتفحص عن
 ذنوبهم ويؤخذ منه أنه ينبغي للحكام أن يسألوا عن أحوال الرعايا وكذلك
 الفقهاء والصلحاء والأكابر الذين لهم اتباع فلا يغفلون عن السؤال عن أحوال
 أتباعهم لئلا يترتب على الإهمال مضار يعسر دفعها (قوله ويحسن الحسن)
 أي يصف الشيء الحسن بالحسن بمعنى أنه يظهر حسنه بمدحه أو مدح فاعله
 وقوله ويقويه أي يظهر قوته بدليل معقول أو منقول وقوله ويقبح القبيح أي يصف
 الشيء القبيح بالقبح بمعنى أنه يظهر قبحه بذمّه أو ذم فاعله وقوله ويوهبه أي يجعله
 وإهياضا مباحا مانعا من الزجر عنه وفي بعض النسخ ويوهبه وما لم المعنى واحد
 (قوله معتدل الأمر غير مختلف) أي معتدل الحال والشأن غير مختلفه ولكون
 المقام مقام مدح أتى بقوله غير مختلف مع أنه يعنى عنه ما قبله فسائر أقواله وأفعاله
 معتدلة لا اختلاف فيها والرواية في كل من هاتين الكلمتين بالرفع على أنه خبر
 مبتدأ محذوف مع أن ظاهر السياق النصب على أنه معطوف على خبر كان
 بحذف حرف العطف أي وكان معتدل الأمر غير مختلف وأصل وجه الرفع أن كونه
 معتدل الأمر غير مختلف من الأمور اللازمة التي لا تنفك عنه أبدا والرفع على
 أن ذلك خبر مبتدأ محذوف يقتضى أن يكون الكلام جهة اسمية وهي تفيد الدوام
 والاستمرار (قوله لا يغفل) أي عن تذكيرهم وتعليمهم وقوله مخافة
 مفعول من أجله وقوله أن يغفلوا أي عن استفادة أحواله وأفعاله وقوله
 أو يعملوا أي إلى الدعوة والراحة أو يعملوا عنه وينفروا منه كما هو شأن المسلمين
 فإنهم لا يغفلون عن إرشاد تلامذتهم مخافة أن يغفلوا عن الأخذ عنهم أو يعملوا
 إلى الكسل والرفاهة هذا وفي بعض النسخ لا يفعل مخافة أن يفعلوا ويعملوا والمعنى
 على هذه النسخة لا يفعل العبادة الشاقة مخافة أن يفعلوها فلا يطيعون ويعملوها
 ويتكاسلوا عنها (قوله لكل حال عند عتاده) أي لكل حال من أحواله
 وأحوال غيره عتاده بفتح عينه كسبب أي شيء معتدله فمكان يعدل الأمور
 أشكالها وتطأرها كما آلة الحرب وغيرها وقوله لا يقصر عن الحق أي عن استيفائه
 لصاحبه أو عن بيان وقوله ولا يجاوزه أي ولا يتجاوز فلا يأخذ أكثر منه

ويتفقد أصحابه ويسأل الناس
 عما في الناس ويحسن الحسن
 ويقويه ويقبح القبيح ويوهبه
 معتدل الأمر غير مختلف لا يفعل
 مخافة أن يغفلوا أو يعملوا
 لكل حال عند عتاده لا يقصر عن الحق
 ولا يجاوزه

ومساقط الغيث والمراد هنا كبار الصحب الذين يثقون في الدخول عليه في
 بيته ليستفيد وامنه ما يصلح امر الامة وقوله ولا يفترون الا عن ذواق يفتح اوله بمعنى
 مذوق من الطعام كما هو الاصل في الذواق لكن العلماء جعلوه على العلم والادب
 فالمعنى لا يفترون من عندهم الا بعد استفاضة علم وخير وقوله ويخرجون أدلة أي
 ويخرجون من عندهم حال كونهم هداة للناس والرواية المشهورة الصحيحة بالذال
 المهمة وبهضمهم زوام بالذال المعجمة والمعنى عليه يخرجون من عندهم حال كونهم
 متدلين متواضعين قال تعالى أدلة على المؤمنين وهو حسن ان ساعدته الرواية لكنه
 لا يناسب قوله يعنى على الخيرات الظاهر انه متعلق بأدلة وأما تعلقه بمخدوف حال
 أي حال كونهم كائنين على الخير فبعيد والمراد بالخير العلم فكان لا يزيدهم العلم
 الا تواضعا لا ترفعا وقد روى الديلمي في مسند الفردوس عن علي كرم الله وجهه
 من ازداد علما ولم يزد في الدنيا زهدا لم يزد من الله الا بعدا وقد قال القائل
 اذ لم يزد علم الفتى قلبه هدى * وسيرته عدلا وأخلاقه حسنا
 فبشره أن الله أولاه نعمة * تغشيه حرمانا وتورثه حرنا
 (قوله قال فسألته عن مخرجه) أي قال الحسين فسألت أبي عن سيرته وطريقته
 وما كان يصنع في زمن خروجه من البيت واستقراره خارجه كما أشار لذلك بقوله
 كيف كان يصنع فيه (قوله قال) أي على رضى الله عنه وقوله يخزن لسانه بضم
 الزاى وكسرها أي يحبسها ويضبطه وقوله الا فيما يعنيه وفي بعض النسخ عما لا يعنيه
 أي يهمله ما ينفع نفسه عا دنيا أو دنيا فكان كثيرا الصمت الا فيما يعنى كيف وقد
 قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت وقوله ويؤلفهم أي
 يجعلهم آلفين له مقبلين عليه بملاطفته لهم وحسن أخلاقه معهم وأؤلف بينهم
 بحيث لا يبق بينهم باغض (قوله ولا ينفرهم) أي لا يفعل بهم ما يكون سببا
 لنفرتهم لما عندهم من العفو والصفح والرأفة بهم (قوله ويكرم كريم كل قوم ويؤليه
 عليهم) أي يعظم أفضل كل قوم بما يناسبه من التعظيم ويحمله والماء عليهم وأميرا
 فيهم لان القوم أطوع لكبيرهم مع ما فيه من الكرم الموجب للرفق بهم ولاعتدال
 أمره معهم (قوله ويحذر الناس) بضم الميم وكسر الذا المشددة أي يخوفهم
 من عذاب الله ويحشهم على طاعته أو يفتح الياء والذال المحففة كي علم وعليه أكثر
 الرواة أي يحتر من الناس لانه لم يكن متغفلا والاقل وان كان حسنا لا يناسب
 المقام ولا يلائم قوله ويحترس منهم فان معناه يحتفظ منهم وقوله من غير أن يطوى
 عن أحد منهم بشره وخلقه أي من غير أن يمنع عن أحد من الناس طلاقة وجهه

ولا يفترون الا عن ذواق
 ويخرجون أدلة يعنى على الخير قال
 فسأله عن مخرجه كيف كان
 يصنع فيه قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يخزن لسانه
 الا فيما يعنيه ويؤلفهم ولا ينفرهم
 ويكرم كريم كل قوم ويؤليه عليهم
 ويحذر الناس ويحترس منهم من
 غير أن يطوى عن أحد منهم
 بشره وخلقه

معلوف على ايشار الخ أى وكان من سيرته في ذلك الخ جزء أيضا قسم ذلك الجزء
على قدر مراتبهم في الدين من جهة الصلاح والتقوى لا من جهة الاحساب
والانساب قال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم أو المراد على قدر حاجاتهم
في الدين وبلاغة قوله فتم ذوا الحاجة ومنهم ذوا الحاجتين ومنهم ذوا الحاج
فان هذا بيان للتفاوت في مراتب الاستحقاق والفاء للتفصيل والمراد بالحوادث
المسائل المتعلقة بالدين وقوله فيتشاكل بهم أى فيستغل بدوى الحاجات وقوله
ويشغلهم بفتح أوله مضارع شغله كنهه واما يشغل بضم أوله من أشغل رباعيا فقبيل
لغة جيدة وقيل قلبه وقيل رديئة كما في القاموس وقوله فيما يصلحهم والامة
وفي نسخة بما قال الباء بمعنى فى أى في الذى يصلحهم ويصلح الامة وهو من عطف العاتم
على الخاص سواء كان المراد امة الدعوة أو امة الاجابة فلا يذعهـم يشغلون
بما لا يعينهم وقوله من مسألتم عنه بيان لما أى من سؤالهم النبي عما يصلحهم
ويصلح الامة وفي نسخة عنهم أى عن احوالهم وقوله واخبارهم بالذى ينبغى لهم أى
واخبار النبي اياهم بالاحكام التى تليق بهم وبأحوالهم وزمانهم ومكانهم والمعارف
التي تسعها عقولهم ومن ثم اختلفت وصاياه لاصحابه باختلاف احوالهم فقال
لرجل جوا بالقوله أو صنى استخى من الله كما استخى من رجل صالح من قومك وقال
لا تخرجوا بالقوله أو صنى لا تنضب (قوله ويقول ليلبغ الشاهد منكم الغائب)
أى ويقول لهم بعد أن يقدمهم ما يصلحهم ويصلح الامة ليلبغ الشاهد منكم الا ان
الغائب عن المجلس من بقية الامة حتى من سب وجود وقوله وأبلغنى حاجة من
لا يستطيع ابلاغها أى ويقول لهم أو صلوا الى حاجة من لا يستطيع ابصالحها من
الضعفاء كالنساء والعبيد والمرضى والغائبين ويؤخذ من ذلك أنه يسبق المساواة
والحث على قضاء حوائج المحتاجين ثم رغب في ذلك وحث عليه بقوله فانه من أبلغ
سلطانا حاجة الخ أى فان الحال والشان من أوصل قادر اعلى تنفيذ ما يبلغه وان لم
يكن سلطانا حقيقة حاجة من لا يقدر على ابصالحها ثبت الله قدمه على الصراط يوم
القيامة يوم تنزل الاقدام دنية كانت الحاجة أو دنيوية فانه لما حركهم فى ابلاغ
حاجة المسكين جوزى بنياتهم اعلى الصراط وقوله لا يذكركم عند ذلك أى لا يحكى
عنده الا ما ذكر بما تقدمهم في دينهم أو دنياهم دون ما لا يفتقروا عليهم في ذلك كالمور
المباحة التى لا فائدة فيها وقوله ولا يقبل من أحد غيره أى ولا يقبل من أحد غير
المحتاج اليه فهو توكيد للكلام الذى قبله (قوله يدخلون روادا) بضم
الراء ونشد يد الواء وجمع رائد وهو فى الاصل من يتقدم القوم لينظر لهم الكلام

فتم ذوا الحاجة ومنهم ذوا الحاجتين
ومنهم ذوا الحوائج فيتشاكل بهم
ويشغلهم فيما يصلحهم والامة من
مسألتم عنه واخبارهم بالذى
ينبغى لهم ويقول ليلبغ الشاهد
منكم الغائب وأبلغنى حاجة
من لا يستطيع ابلاغها فانه من
أبلغ سلطانا حاجة من لا يستطيع
ابلاغها ثبت الله قدمه يوم
القيامة لا يذكركم عند ذلك ولا
يقبل من أحد غيره يدخلون روادا

ابن أبي طالب عن كيفية مدخله ومخرجه وكل منهما مصدر ميمي يصلح للزمان
 والمكان والحادث والمراد منه هنة الزمان والمعنى أنه سأل أباة عن حاله وصفته
 في زمن دخوله في البيت وفي زمن خروجه منه (قوله وشكله) أي هيئته وطريقته
 الشامل لمجمله فدخل في السؤال عن الشكل السؤال عن مجمله الاتي (قوله
 فلم يدع منه شيئاً) أي فلم يترك على مما سأله عنه الحسين شيئاً ولم يترك الحسين من
 السؤال عن أحواله شيئاً (قوله قال الحسين) أي في تفصيل ما أجمله أولاً بقوله
 عن مدخله ومخرجه وشكله فقد روى الحسن عن أخيه الحسين مرواه الحسين
 عن أبيه على فصار الحسن راوياً ما تقدم عن خاله هند بن بلواسطة وما سبأني
 عن أبيه على بواسطة أخيه الحسين (قوله عن دخول رسول الله) أي عن
 سيرته وطريقته وما يصنع في زمن دخوله واستقراره في بيته (قوله فقال)
 أي أبوهم على وقوله كان أي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله أوى الى منزله أي وصل
 اليه واستقر فيه واوى بالمأوى أو بالقصر وقوله جزأدخوله أي قسم زمن
 دخوله لثلاثة أقسام (قوله جزأ لله) أي لعبادة الله والتفكير في مصنوعاته
 وقوله وجزأ لاهله أي لمراعاة أهله ومعاشرتهم فإنه كان أحسن الناس عنمة
 وقوله وجزأ لنفسه أي لنتفع نفسه فيفعل فيه ما يعود عليه بالتكميل الاخرى
 والديوى (قوله ثم جزأه بينه وبين الناس) أي ثم قسم جزأ الذي جعله لنفسه
 بينه وبين جميع الناس سواء من سكان موجودا ومن سبوا بعددهم الى
 يوم القيامة بواسطة التبليغ عنه (قوله فيرد بالخاصة على العامة) في نسخة
 فيرد ذلك أي فيرد ذلك الجزأ الذي جعله للناس بسبب خاصة الناس وهم أهله
 وأفاضل الصحابة الذين كانوا يدخلون عليه في بيته كأن خلفاء الاربع على
 عاقبتهم وهم الذين لم يعتادوا الدخول عليه في بيته فخواص الصحابة يدخلون عليه
 في بيته فيما خذون عنه الاحاديث ثم يبلغونها للذين لم يدخلوا بعد خروجهم
 من عنده فكان يوصل العلوم لعامة الناس بواسطة خاصتهم (قوله
 ولا يدخر عنهم شيئاً) بتشديد الدال المهملة كما هو الرواية وان جاز بحسب اللغة
 أن يقرأ بالذال المعجمة أي لا يخفي عنهم شيئاً من تعلقات النصع والهداية (قوله
 وكان من سيرته في جزأ الامة ايتار أهل الفضل باذنه) أي وكان من عادته
 وطريقته فيما يصنع في الجزأ الذي جعله لامة تفديم أهل الفضل حسبما
 أونسبأ أو سبقاً أو صلاحاً باذنه صلى الله عليه وسلم لهم في ذلك فيأذن لهم
 في التقدم والافادة والبلاغ أحوال العامة وقوله وقسمه على قدر فضلهم في الدين

وشكله فلم يدع منه شيئاً قال
 الحسين فسألت أبي عن دخول
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
 كان اذا اوى الى منزله جزأ دخوله
 لثلاثة اجزاء جزأ لله وجزأ لاهله
 وجزأ لنفسه ثم جزأه بينه وبين
 الناس فيرد بالخاصة على العامة
 ولا يدخر عنهم شيئاً وكان من سيرته
 في جزأ الامة ايتار أهل الفضل
 باذنه وقسمه على قدر فضلهم في
 الدين

الذي أخذ عنه الحسن ابن أبي هالة لصاحبه وقوله عن الحسن بن علي - أي سبط
النبي صلى الله عليه وسلم وهو أكبر من الحسين بسنة لانه ولد في رمضان سنة
ثلاث وولد الحسين في شعبان سنة أربع وعاش بعد الحسن عشر سنين (قوله
قال سألت خالي هند بن أبي هالة) أي الذي هو أبو الابن المذكور وفي قوله عن
ابن لابي هالة وانما كان خال الحسن لانه أخواته من أمتهافانه ابن خديجة التي هي
أم السيدة فاطمة (قوله وكان وصافا) أي وكان هند كثير الوصف لرسول الله
صلى الله عليه وسلم وقوله عن حلية متعلق بسألت أي سألته عن صفته صلى الله
عليه وسلم وانما كان هند وصافا لرسول الله صلى الله عليه وسلم لكونه قد أمد عن النظر
في ذاته الشريفة وهو صغير مثل علي كرم الله وجهه لان كلامه ماتر في حجر النبي
صلى الله عليه وسلم والصغير يتمكن من التأمل وامعان النظر بخلاف الكبير فانه
تذعه المهابة والحياء من ذلك ومن ثم قال بعضهم عمدة أحاديث الشمائل تدور على
هند بن أبي هالة وعلي بن أبي طالب (قوله وأنا أستهي أن يصف لي منها شيئا)
أي وأنا أستأق الى أن يصف لي من حلية رسول الله شيئا عظيما فالنوبن للتعظيم
والجملة معطوفة على جملة كان وصافا الخ والجملةان معترضتان بين السؤال والجواب
أوحالمتان (قوله فقال) أي هند خال الحسن (قوله فخما) بفتح الفاء وسكون
الهاء أو كسرهما واقتصر بعضهم على السكون لكونه الا شهر أي عظيم في نفسه
وقوله مغفما أي معظما عند الخلق لا يستطيع أحد أن لا يعظمه وان حرص على
ترك تعظيمه وقيل معنى كونه فخما كونه عظيم عند الله وكونه مغفما كونه معظما
عند الناس (قوله يتلا) وجهه تلا لآل القمر ليلية البدر) أي يشرق وجهه
اشراقا مثل اشراق القمر ليلية كاله وهي ليلة أربعة عشر سمى بذلك لانه يبدر الشمس
بالطوع أي يسبق في طلوعه الشمس في غروبها (قوله فذكر) أي الحسن
وقوله الحديث بطوله وقد تقدم في باب الخلق من هذا الكتاب (قوله فكتمها
الحسين زمانا) أي أخفيت هذه الصفات عن الحسين مدة طويلة وانما كتمها
عنه ليختبر اجتهاده في تحصيل العلم بجملة جده أولم ينظر سؤاله عنها فان التعليم
بعد الطالب أثبت وأرسخ في الذهن (قوله ثم حدثته) أي بما سمعته من خالي
هند وقوله فوجدته أي الحسين وقوله قد سمعته في اليه أي الى السؤال عنها
من خاله هند وقوله فسأله عما سأله أي فسأل الحسين خاله عما سأله عنه
من الاوصاف (قوله ووجدته قد سأل أباه عن مدخله ومخرجه) أي ووجدت
الحسين زاد علي في تحصيل العلم بصفة جده حيث سأل أباه وفي نسخة أبي علي

عن الحسن بن علي قال سألت
خالي هند بن أبي هالة وكان وصافا
عن حلية رسول الله صلى الله عليه
وسلم وأنا أستهي أن يصف لي منها
شيئا فقال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم فخما مغفما يتلا
وجهه تلا لآل القمر ليلية البدر
فذكر الحديث بطوله قال الحسن
فكتمها الحسين زمانا ثم حدثته
فوجدته قد سمعته في اليه فسأله
عما سأله عنه ووجدته قد سأل
أباه عن مدخله ومخرجه

الى من كل نبي الامن نفسى فقال صلى الله عليه وسلم لا يكمل ايمانك حتى اكون
 أحب اليك حتى من نفسك فسكت ساعة ثم قال حتى من نفسى فقال الان تم
 ايمانك يا عمر وقتل أبو عبدة أباه لا يذانه له صلى الله عليه وسلم وهم أبو بكر يقتل
 ولده عبد الرحمن يوم بدر الى غير ذلك مما هو ميم في كتب القوم (قوله قال)
 أى أنس وقوله وكانوا اذارأوه لم يقوموا باليعاون من كراهته لذلك وفي نسخة
 من كراهيته لذلك أى القيام وانما كراهته نواضا وشفقة عليهم وخوفا عليهم من
 الفتنة اذا فرطوا في تعظيمه وكان لا يكره قيام بعضهم لبعض ولذلك قال
 قوموا السيدكم يعنى سعد بن معاذ سيد الاوس فأمرهم بقوله لانه حتى اغيره
 فوقاه حقه وكره قيامهم له لانه حقه فتركه نواضا وهذا دليل محرز الشافعية
 من نذب القيام لاهل النذل وقد قام صلى الله عليه وسلم لعمركم من أبى جهل
 لما قدم عليه وكان يقوم لعمدى بن حاتم كلما دخل عليه كما جاء ذلك في خبرين
 وهم اوان كانوا عييين يعمل بهم ما فى الفضائل فزعمه سوط الاستدلال بهما
 وهم وقد ورد أنهم قاموا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيناقض ما هنا الا أن يقال
 فى التوفيق أنهم اذارأوه من بعد غير فاصد لهم لم يقوموا له أو أنه اذا تكرر
 قيامه وعوده اليهم لم يقوموا فلا ينافى أنه اذا قدم عليهم أو لا قاموا واذا انصرف
 عنهم قاموا (قوله جميع) بالتصغير وقوله ابن عمر بضم العين وفتح الميم مكبرا
 سكن اختار ابن حجر تصغيره وقوله العجلى بكسر العين وسكون الجيم نسبة الى عجل
 قبيلة كعبية وقوله من بنى تميم أى من جهة الاباء وقوله من ولد أبى هالة أى
 من جهة الاتهات لانه من أسباط أبى هالة والسبط ولد البنت وقوله زوج
 خديجة صفة لابی هالة أو عطف بيان عليه أو بدل منه وقد تزوج خديجة فى الجاهلية
 فولدت له ذكرا بن هند او هالة ثم ماتت تزوجها عتيق بن خالد المخزومي فولدت له عبد
 الله وبنتا وقيل الذى تزوجها أو لا عتيق وتزوجها بعده أبو هالة وتزوجها بهما
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله يكنى أبا عبد الله بصيغة الجهول مخففة فامستددا
 أى يكنى ذلك الرجل التميمى أبا عبد الله واسمه يزيد بن عمر وقيل اسمه عمر وقيل عمر
 وهو صحبه ول فالسيد مع لول وقوله عن ابن أبى هالة وفى نسخة عن ابن لابي هالة
 والمراد ابنه بواسطة لانه ابن ابنه واسمه هند وهو ابن هند الذى أخذ عنه الحسن
 فقد اشترك مع أبيه فى الاسم وعلى القول بأن أباهالة اسمه هند أيضا يكون اشترك
 مع أبيه وجده فى الاسم فانه اختلف فى اسم أبى هالة فقيل هند وقيل التباش وقيل
 مالك وقيل زرارة فظهر أن هند الرواى عن الحسن بن سعيد أبى هالة وأن هند

قال وكانوا اذارأوه لم يقوموا
 لما يعاون من كراهته لذلك
 (حدثنا) سفيدان بن وكيع
 (حدثنا) جميع بن عبد
 الرحمن العجلي (أبنا) رجل من
 بنى تميم من ولد أبى هالة زوج
 خديجة يكنى أبا عبد الله عن ابن
 أبى هالة

وهذه الدرع هي ذات الفضول وقوله عندهم ودي هو أبو التميمم ربهما صلى الله عليه وسلم عنده على ثلاثين صاعا من شعير اقترضها منه أو اشتراها منه قولان في ذلك وفي رواية أنهم اعشرون فلعلها كانت دون ثلاثين وفوق العشرين بن نمن قال ثلاثين جبر الكسبر ومن قال عشر بن ألفاه وكان الشراء الى أجل سنة كما في البخاري ووقع لابن جبران أن قيمة الطعام كانت دينار وانما عامل صلى الله عليه وسلم اليهودي ورهن عنده دون الصحابة لبيان جواز معاملته اليهود وجواز الرهن بالدين حتى في الخنزير وان كان القرآن مقيدا بالمال لكونه الغالب ولان الصحابة رضوا الله عنهم لا يأخذون منه رهننا ولا يتقاضون منه ثمنا فعدل الى اليهودي لذلك وقوله فما وجد ما يفكها حتى مات وافتكها بعده أبو بكر لكن روى ابن سعد أن أبا بكر قضى عدانته وأن عمليا قضى ديونه وفي ذلك بيان ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الهدى والتقال من الدنيا والكرام الذي ألجأه الى رهن درعه وخبر نفس المؤمن معاقبة دينه حتى يقضى عنه مقيد بمن لم يخاف وفاء مع أنه في غير الانبياء (قوله الحفري) يفتح الفاء نسبة لمحل بالكوفة يقال له حفري وقوله ابن صبيح كصديق (قوله علي رحل رث) أي حال كونه راكبا على قتب بال والرحل للجمل كالسرج للفرس وقوله وعليه قطيفة أي والحال أن على الرحل كسائه خجل وقوله لانسأوى أربعة دراهم أي لانه في أعظم مواطن التواضع لاسيما والحج حالة تجرد واطلاع الأثرى ما فيه من الاحرام الذي فيه اشارة الى احرام النفس من الملابس وغيرها تشبيها بالفار الى الله تعالى ومن الوقوف الذي يتذكر به الوقوف بين يدي الله تعالى (قوله اللهم اجعله حجلا لارياه فيه ولا سمعة) أي يا الله اجعل حجتي حجلا لارياه فيه وهو أن يعمل لارياه الناس ولا سمعة وهي أن يعمل وحده ثم يتحدث بذلك لیسمة الناس وفي الحديث من رأى رأى الله به ومن سمع سمع الله وانما دعا به صلى الله عليه وسلم يجعل حججه لارياه فيه ولا سمعة مع كمال بعده عن الواضحة وتعليل امته والافه ومعضوم من ذلك مع أنهم ما لا يتطرقان الا لمن حج على المراكب النفيسة والملابس الفاخرة كما يفعله أهل زماننا لاسيما علماءنا وقد أهدى صلى الله عليه وسلم في هذه الحججة مائة بدنة وأهدى أصحابه ما لا يسمع به أحد فقهه كان فيما أهداهم بعد اعطى فيه ثلثمائة دينار فأبى قبولها (قوله لم يكن شخص أحب اليهم من رسول الله) أي لانه أتقدهم من الضلالة وهداهم الى السعادة حتى قال عمر يا رسول الله أنت أحب

(حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو داود الحفري عن سفيان بن الربيع بن صبيح عن يزيد بن ايان عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم على رحل رث وعليه قطيفة لانسأوى أربعة دراهم فقال اللهم اجعله حجلا لارياه فيه ولا سمعة (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (أنا) عفان (حدثنا) حماد بن سلمة عن حميد عن أنس ابن مالك رضي الله عنه قال لم يكن شخص أحب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم

وما تناول أحد يده قط الا ناوله اياها فلا ينزعها حتى يكون هو الذي ينزعها منه
 (قوله ابن مسهر) بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر الهاء وقوله مسلم
 الاعور أى ابن كيسان الكوفي المدائني أبو عبد الله المشهور بهذا اللقب (قوله
 يعود المرضي) أى ولو كفار يرجع اسلامهم فقد عاد صلى الله عليه وسلم غلاما يهوديا
 كان يخدمه ففقد عند رأسه وقال له أسلم فنظر الى أبيه وهو عنده فقال له أطلع
 أبا القاسم فاسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي أنقذه
 من النار وعاد عمه وهو مشرك وعرض الاسلام عليه فلم يسلم وكان يدنو من المريض
 ويجلس عند رأسه ويسأله كيف حالك (قوله ويشهد الجنائز) أى يحضرها
 لتشييعها والصلاة عليها سواء كانت اشريف أو وضع فينا كدلائقه فعل ذلك
 اقتداء به صلى الله عليه وسلم (قوله ويركب الحمار) وتأتي به أكلها السلف في ذلك
 فقد كان لسالم بن عبد الله بن عمار هزم فنهأه بنوه عن ركوبه فأبى فجدعوا أذنه
 فركبه فجدعوا الاخرى فركبه فقطعهوا ذنبه فصار يركبه محجود وع الاذنين مقطوع
 الذنب وقد كان أكبر العلماء قبل زماننا هذا يركبون الحمار واطردت عادتهم الا ان
 يركب البغال (قوله ويجيب دعوة العبد) وفي رواية المملوك فيجيبه لامر
 يدعوه له من ضيافة وغيره هاروى البخاري ان كانت الامه اتأخذ يده فتسقط به
 حيث شئت وقال أحمد فتسقط به في حاجته او روى النسائي لا يأف أن يمشي مع
 الارملة والمسكين فيقضى له الحاجة وروى ابن سعد كان يقعد على الارض
 ويأكل على الارض ويجيب دعوة المملوك وهذا من مزيدوا وضعه صلى الله
 عليه وسلم (قوله وكان يوم بني قريظة) أى يوم الذهاب اليهم لحربهم وكان
 ذلك عقب الخندق وقوله على حمار مخطوم يجبل من ليف أى يجعل له خطام
 من ليف وهو بالكسر الزمام وقوله وعليه اكاف من ليف أى برذعة وهو لوات
 الحافر بمنزلة السرج للدرس وفي هذا غاية التواضع ويؤخذ من الحديث أن ركوب
 الحمار ممن له منصب شريف لا يجزى بمرورته (قوله كان النبي) وفي نسخة رسول
 الله (قوله والاهالة السخنة) أى الدهن المتغير الريح من طول المسك
 ويقال السخنة بالزاي بدل السين قال الزمخشري سخخ وزخخ من باب فرح اذا تغير
 وفسد وأصله في الاسنان يقال سخخت الاسنان اذا فسدت أسنانها ويؤخذ
 من ذلك جواز أكل المنمن من لحم وغيره حيث لا ضرر وقوله فيجيب أى
 لاهله كما تفيد ألفاه (قوله ولقد كان له درع) زاد البخاري من حديث
 وفي نسخة كانت وهي أولى لان درع الحديد وثقة لكن أجاز بعضهم فيه التذكير

(حدثنا) علي بن حجر (أبانا)
 علي بن مسهر عن مسلم الاعور
 عن أنس بن مالك رضي الله عنه
 قال كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يعود المرضي ويشهد الجنائز
 ويركب الحمار ويجيب دعوة
 العبد وكان يوم بني قريظة على
 حمار مخطوم يجبل من ليف وعليه
 اكاف من ليف (حدثنا) واصل
 ابن عبد الأعلى الكوفي (حدثنا)
 محمد بن فضيل عن الأعمش عن
 أنس بن مالك رضي الله عنه قال
 كان النبي صلى الله عليه وسلم
 يدعى الى خبز الشعير والاهالة
 السخنة فيجيب ولقد كان له درع
 عنده ودى فما وجد ما يفكها
 حتى مات

الباب ثلاثة عشر حديثاً (قوله وغير واحد) أي كثير من المشايخ غير هذين
 الشيخين وقوله عن عبيد الله في البخاري أنه عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن
 مسعود وكان على المصنف أن يعينه لأن عبيد الله في الرواة كثير (قوله
 لا تطروني) بضم التاء من الاطراء وهو مجاوزة الحد في المدح أي لا تجاوزوا
 الحد في مدحي حتى تدعوا في الله وقوله كما أطرت النصارى ابن مريم أي كما
 جاوزت النصارى الحد في مدح عيسى بن مريم فجعله بعضهم الها وبعضهم ابن
 الله فخرتوا قوله تعالى في التوراة عيسى نبي وأنا ولادته بتشديد اللام فجعلوا
 الأول نبي بتقديم الباء وخففوا اللام في الثاني لعنهم الله والى ذلك أشار
 في البردة بقوله

دع ما أذعته النصارى في نبيهم * واحكم عما شئت مدحاً فيه واحتمك
 (قوله انما أنا عبد) في نسخة زيادة لله وفي أخرى عبد الله أي لست الاعبدا
 لا اله الا فلان تعقدوا في شيء أي شافى العبودية وقوله فقولوا عبد الله ورسوله أي
 لاني موصوف بالعبودية والرسالة فلا تقولوا في شيء ينافيهما من نعوت الربوبية
 والالوهية (قوله ابن حجر) بضم الحاء وسكون الجيم (قوله سويد) بالتحريك
 وكذا حميد (قوله ان امرأة) قال الحافظ ابن حجر لم أنف على اسمها وفي
 بعض حواشي الشفاء أن اسمها أم زفر ماشطة خذ بحجة ونوزع فيه وكان في عقلها
 شيء كما في مسلم (قوله ان ليك حاجة) أي أريد اخفاءها عن غيرك كما قاله
 القاري (قوله فقال اجلسي في أي طريق المدينة شئت) أي في أي طريق
 من طرق المدينة أي في سكة من سككها او قيل المعنى في أي جزء من أجزاء طريق
 المدينة واما المراد في أي طريق يوصل الى المدينة وان كان طريق الشيء ما يوصل
 اليه وقوله أجلس اليك أي معك حتى أفضى حاجتك فجلست وجلس معها حتى
 قضى حاجتها الساعة حمله وبراؤه من الكبر وفيه ارشاد الى أنه لا يتخلوا الاجنبي
 بالاجنبية بل اذا عرضت لها حاجة يجلس معها بوضع لاتهم فيه ككونه بطريق
 المارة وأنه ينبغي للعالم المبادرة الى تخصيص أغراض ذوى الحاجات
 ولا يتساهل في ذلك ويؤخذ من ذلك حل الجلوس في الطريق لحاجة ومحل النهي
 عنه اذا لم عليه الايذاء للمارة وقد أخرج أبو نعيم في الدلائل عن أنس رضي
 الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد الناس لطفاً والله ما كان يمنع
 في غداة باردة من عبد ولا أمة أن يأتيه بالماء فيغسل صلى الله عليه وسلم وجهه
 وذراعيه وماساله سائل قط الأمتي اليه فلم ينصرف حتى يكون هو الذي ينصرف

(حدثنا) أحمد بن منيع وعبد
 ابن عبد الرحمن الخزرجي وغير
 واحد قالوا (حدثنا) سفيان بن
 عيينة عن الزهري عن عبد الله
 عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب
 قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لا تطروني كما أطرت النصارى
 ابن مريم انما أنا عبد فقولوا
 عبد الله ورسوله (حدثنا) علي
 ابن حجر (أنبأنا) سويد بن
 عبد العزيز عن حميد عن أنس بن
 مالك رضي الله عنه أن امرأة
 جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم
 فقالت له ان لي اليك حاجة فقال
 اجلسي في أي طريق المدينة
 شئت اجلس اليك

أو مطلق الجلد وقوله حشوه ليف أى حشوه من ليف النخل كما هو الغالب عندهم
ويؤخذ منه أن النوم على الفراش المحشول لا ينافى الزهد نعم لا ينبغي المبالغة
في حشوه لانه سبب لكثرة النوم كما يعلم من الخبر الا ترى (قوله جعفر) أى الصادق
وقوله عن أبيه أى محمد الباقر بن علي زين العابدين ابن سيدنا الحسين وقوله قال
سئلت الخ في هذا الاسناد انقطاع فان محمد الباقر لم يدرك عائشة ولا حفصة لكن
حقيق ابن الهمام أن الانقطاع في حديث الثقات لا يضر (قوله قالت من آدم)
أى كان مصنوعا من آدم وقوله حشوه من ليف وفى نسخة حشوه ليف بدون من
(قوله قالت سميا) أى كان مسحا بكم الميم وسكون السين وهو كساء خشن
يعدل للفراش من صوف (قوله ثنية ثمين) وفى رواية ثمين بدون تا بكم
الثاء فيه ما والاولى ثنية ثمة ككدره والثانية ثنية ثى كعمل يقال شناه اذا
عطفه ورد بضعه على بعض (قوله فلما كان ذات ليلة) أى وجد ذات ليلة فـ كان
تامة وذات بالرفع فاعل ويروي بالنصب على الظرفية وعليه ففاعل كان ضمير عائد
على الوقت وعلى كل من الروايتين فلنظرة ذات مقعمة أو صفة أو صوف محذوف
أى ساءت ذات ليلة (قوله قلت) أى فى نفسى أو لبعض خدعى وقوله لو ثنية
أربع ثنيات أى أربع طبقات وقوله لكان أوطأ له أى ألين له من وطأ الفراش فهو
وطى كقرب فهو قريب (قوله فثنيانه له بأربع ثنيات) أى ثنيانه ثنيا متلبسا
بأربع ثنيات (قوله فلما أصبح) أى فنام عليه فلما أصبح وقوله ما فرشتى إلى
الليلة أى أى فرشتى إلى الليلة الماضية ولعله لما أتتكم نعومته ولينه ظن
أنه غير فراشه المعهود فسأل عنه وأتى بصيغة المذكر للتعظيم أو لتغليب
بعض الخدم (قوله هو فراشك) أى المعهود بعينه وقوله الا أنا الخ أى غير أنا
الخ وقوله قلنا هو أوطأ لك أى المثنى بأربع ثنيات ألين لك وقوله قال ردوه لحالته
الاولى فى نسخة لحاله الا قول أى كونه مثنيا ثمين وقوله فانه أى الحال والشان
وقوله منعتهى وطأته صلاتى الليلة أى منعتهى منه تهجدى تلك الليلة الماضية
لان تكثير الفراش سبب فى كثرة النوم ومانع من اليقظة غالب ما يخلاف تقليده فانه
يبعث على اليقظة من قرب غالبا

(حدثنا) أبو الخطاب زياد بن يحيى
البصرى (حدثنا) عبد الله بن
مهدي (حدثنا) جعفر بن محمد
عن أبيه قال سئلت عائشة ما كان
فراش رسول الله صلى الله عليه
وسلم فى بيته قالت من آدم حشوه
من ليف وسئلت حفصة ما كان
فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم
فى بيته قالت مسحا ثنية ثمين
فنام عليه فلما كان ذات ليلة لكان
لو ثنية أربع ثنيات لكان
أوطأ له فثنيانه له بأربع ثنيات
فلما أصبح قال ما فرشتى إلى الليلة
فقلت قلنا هو فراشك الا أنا فثنيانه
بأربع ثنيات قلنا هو أوطأ لك قال
ردوه لحالته الا قول أى كونه مثنيا
وطأته صلاتى الليلة * (باب ما جاء
عليه وسلم) *

* (باب ما جاء فى تواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى تذله وخشوعه وكان صلى الله عليه وسلم أشد الناس تواضعا قال بعض
العارفين لا يبلغ العبد حقيقة التواضع الا اذا دام تجلى الشهود فى قلبه لانه يذيب
النفس ويصفىها من غش الكبر والحجب فتبين ونظمته ولا تنظر الى قدرها وفى هذا

قال صلى الله عليه وسلم نعم السلف هولنا وقوله وهو ميت أى والحال أن عثمان
 ميت وقوله وهو يبكي أى والحال أنه صلى الله عليه وسلم يبكي حتى سالت دموعه
 على وجه عثمان كما فى المشكاة وقوله أو قال الخ هذا شأن من الراوى وقوله عيناه
 تهرقان وفى رواية وعينهاه بالواو وهرقان بضم التاء وفتح الهاء وسكونها فهو
 مضارع مبنى للمفعول والاصل يهرقهما النبي أى يصب دمعهما (قوله طليح)
 بالتصغير (قوله شهدنا) أى حضرنا وقوله ابنة هى أم كلثوم وهى من قال رقية
 فانها ماتت ودفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة بدر ولما عزى صلى
 الله عليه وسلم رقية قال الحمد لله دفن البنات من المكرمات ثم زوج عثمان أم كلثوم
 وقال والذى نفسى بيده لو أن عندى مائة بنت تزوجتكن واحدة بعد واحدة وقوله
 ورسول الله جالس أى والحال أن رسول الله جالس وقوله تدمعان بفتح الميم أى
 تسيل دموعهما (قوله فقال أفبكم رجل لم يقارف اللبلة) أى لم يجامع تلك اللبلة
 فإما تارفة كناية عن الجماع وأصلها الدنو واللصوق وفى رواية لا يدخل القبر أحد
 قارف البارحة فتنبى عثمان لكونه كان باشر تلك اللبلة أمة له فذعه صلى الله عليه
 وسلم من نزول قبرها معاتبه له لاشتغاله عن زوجته المتحضرة وأيضا فحدث العهد
 بالجماع قد يتذكر ذلك فيذهل عما يطلب من أحكام الحداد واحسانه (قوله
 قال أبو طلحة أنا) أى لم أبشر تلك اللبلة وهو بدرى مشهور بكنيته وهو عم أنس
 وزوج أمته وليس فى الصحيح أحد يقال له أبو طلحة سواه (قوله قال) وفى نسخة
 فقال وقوله انزل يؤخذ منه أن لولى الميت الاذن لاجنبى فى نزول قبرها وحل
 نزول الاجنبى بالاذن

* (باب ما جاء فى فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى ما جاء فى خشوته ليقضى به فى ذلك والفراش بكسر الفاء بمعنى مفروش ككتاب
 بمعنى مكتوب وجمعه فرش ككتاب وكتب ويقال له أيضا فرش من باب التسمية
 بالصدر وقد ورد فى صحيح مسلم فراش لرجل وفراش لزوجته وفراش للضيف
 وفراش للشيطان وإنما أضافه للشيطان لأنه زائد على الحاجة مذموم وقيل لأنه
 إذا لم يحج إليه كان مبيته ومقيله وفى هذا الباب حديثان (قوله ابن مسهر) بضم
 الميم وسكون السين وكسر الهاء على أنه اسم فاعل وقوله عن أبيه أى عروة (قوله
 الذى ينام عليه) أى فى بيتها كما يدل عليه الخبر الاتى واحترزت بالذى ينام عليه
 من الذى يجلس عليه وقوله من آدم بفتح الميم جمع آدم وهو الجلد المدبوغ أو الاحمر

وهو ميت وهو يبكي أو قال
 عيناه تهرقان (حدثنا) يعقوب
 ابن منصور (أخبرنا) أبو عاصم
 (حدثنا) طليح وهو ابن سليمان
 عن هلال بن على عن أنس بن
 مالك قال شهدنا انزال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ورسول الله
 جالس على القبر فرأيت عينيه
 تدمعان فقال أفيكم رجل لم
 يقارف اللبلة قال أبو طلحة أنا
 قال انزل قتل فى قبرها
 (باب ما جاء فى فراش رسول الله
 صلى الله عليه وسلم)
 (حدثنا) على بن حجر (أبنا) أنا
 على بن مسهر عن هشام بن عروة
 عن أبيه عن عائشة رضى الله
 عنها قالت إنما كان فراش رسول
 الله صلى الله عليه وسلم الذى
 ينام عليه من آدم حشود ليف

في رواية النسائي به فتعين أن يكون المراد احدي بنات بناته وهي أمامة بنت بنته
 زينب المقدمة وقوله تقضى بفتح التاء وكسر الصاد أي تشرف على الموت وان كان
 أصل القضاء الموت لا الاشراف عليه ومع ذلك لم تمت حينئذ بل عاشت بعده
 صلى الله عليه وسلم حتى تزوجها على بن أبي طالب ومات عنها كما اتفق عليه أهل
 العلم بالاخبار (قوله فاحتضنها) أي حملها في حضنه بكسر الحاء وهو مادون
 الابط الى الكشح وقوله فوضها بين يديه أي بين جهنمه المسامتين ليمينه وشماله
 قريباً منه فسميت الجهنان يدين لكونهما مسامتين لليمين كما يسمى الشيء باسم
 مجاوره وقوله فماتت أي أثمرت على الموت كما علمت وقوله وهي بين يديه أي والحال
 أنها بين يديه (قوله وصاحت أم أيمن) أي صرخت أم أيمن وهي حاضنته صلى الله
 عليه وسلم ومولانته ورثها من أبيه وأعتقها حين تزوج بخديجة وزوجه الزيد مولاه
 وأنت له بأسامة وماتت بعد وفاة عمر بعشرين يوماً (قوله فقال) أي النبي
 صلى الله عليه وسلم وقوله أنسكبن عند رسول الله أي أنسكبن بكاء محظورا لاقرانه
 بالصباح الدال على الجزع والقصد من ذلك الانكار والزجر وإنما قال عند رسول الله
 ولم يقل عندى لأن ذلك أبلغ في الزجر وأمنع عن الخروج عما جوزته الشريعة
 (قوله فقالت ألت أراك تبكى) أي فأنانا بعتك واقديت بك لانها المارات
 النبي صلى الله عليه وسلم دمعت عيناه فظنت حل البكاء وان اقرن بصباح
 (قوله قال انى لست أبكى) أي بكاء ممتنعاً كبكائك بل بكاي دمع العين فقط وقوله
 انما هي رحمة أي انما الدمعة التي رأيتها أثمر رحمة جعلها الله تعالى في قلبي فكان
 بكاء صلى الله عليه وسلم من جنس ضحكك لم يكن برفع صوت كالم بكاء من ضحكك
 بهة همة ثم بين وجه كونها رحمة بقوله ان المؤمن بكل خير على كل حال أي من
 نعمة أو بلية لانه يحمد ربه على كل منهما أما النعمة فظاهر وأما البلية فلانه يرى
 أن المحنة عين النعمة لما يترتب عليها من الثواب كما قال ان نفسه تنزع من بين جنبيه
 وهو يحمد الله تعالى فلان شغل تلك الحالة عن الحمد والمراد المؤمن الكامل لانه هو
 الذي يكون كذلك (قوله سفيان) أي الثوري وقوله عن عاصم بن عبيد
 الله أي ابن عاصم بن عمر بن الخطاب وقوله عن القاسم بن محمد أي ابن أبي بكر أحد
 الفقهاء السبعة (قوله قبل عثمان) أي في وجهه أو بين عينيه وقوله ابن
 مطعون بالظاء المعجمة وكان أخاه من الرضاة وهو قرشي ألم بعد ثلاثة عشر رجلاً
 وهاجر الهجرة بين وشهد بدرا وهو أول من مات من المهاجرين بالدينة على رأس
 ثلاثين شهراً من الهجرة وكان عابداً مجتهداً من فضلاء الصحابة ودفن بالبعيع وما دفن

فاحتضنها فوضها بين يديه
 فماتت وهي بين يديه وصاحت ألى
 أين فقال يعنى النبي صلى الله
 عليه وسلم أنسكبن عند رسول
 الله فقالت ألت أراك تبكى
 قال انى لست أبكى انما هي رحمة
 ان المؤمن بكل خير على كل
 حال ان نفسه تنزع من بين جنبيه
 وهو يحمد الله عز وجل (حدثنا)
 محمد بن بشير (حدثنا) عبد
 الرحمن بن مهدي (حدثنا)
 سفيان عن عاصم بن عبد الله
 عن القاسم بن محمد عن عائشة
 رضى الله عنها أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن
 مطعون

القرءة فانه قرأ قدر البقرة في الركعة الاولى وقوله فلم يكبد برقع هو مع ما قبله بدون
 أن بخلاف ما سياتي فانه باثباتها وقوله فلم يكبد أن يسجد أي لكونه أطال الاعتدال
 لكن اطالة غير مبطلة وقوله فلم يكبد أن يرفع رأسه أي لكونه أطال السجود وقوله
 فلم يكبد أن يسجد أي لكونه أطال الجلوس بين السجدين لكن اطالة غير مبطلة
 كما ترى في الاعتدال وقوله فلم يكبد أن يرفع رأسه أي لكونه أطال السجدة الثانية
 وهذا الحديث كالمصريح في أنها صلاة ركوع واحد وبه احتج أبو حنيفة وذهب
 الشافعي ومالك إلى أنها تصح ركوعين في كل ركعة وذهب أحمد إلى أنها تصح
 بثلاث ركوعات لادلة أخرى (قوله فجعل ينفخ ويبيك) أي بحيث لا يظهر
 من النفخ ولا من البكاء حرفان أو حرف مفهم أو أنه كان يغلبه ذلك بحيث لا يمكنه
 دفعه وقوله ويقول رب أي يارب فهو على حذف حرف النداء وقوله ألم تعدني
 أن لا تعذبهم وأنا فيهم أي يقولك وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وإنما قال ذلك لأن
 الكسوف مظنة العذاب وإن كان وعد الله لا يتخلف لكن يجوز أن يكون مشروطا
 بشرط اختل وقوله رب ألم تعدني أن لا تعذبهم وهم يستغفرون أي يقولك وما كان
 الله معذبهم وهم يستغفرون (قوله انجبت الشمس) أي انكسفت وقوله فقام أي
 رقى على المنبر وقوله فحمد الله وأثنى عليه أي في خطبة الكسوف والعطف للتفسير
 وقوله ثم قال أي في أثناء الخطبة وقوله آيات من آيات الله أي علامتان من علامات
 الله الدالة على قدرانيته وعظيم قدرته وباهر سلطانة أو من علاماته الدالة على تخويف
 العباد من بأسه وسعونه كما شهد له قوله تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا وعلى
 كل قائم بالهدين لكونهم ما سخروا بين يديك من آيات الله تعالى بدليل تغيرهما وقوله
 لا ينكسفان موت أحد أي لا كما يزعمون عند انكسافها حياة الحاج وهذا محجزة منه
 صلى الله عليه وسلم فإن الشمس انكسفت في حياة الحاج فأشار صلى الله عليه وسلم
 إلى ذلك وانما ينكسفان لتخويف العباد وايقاظهم من غفلتهم (قوله فاذا
 انكسفا) أي أحدهما لانهم لا يجتمعان عادة وقوله فانزعوا إلى ذكر الله أي بادروا
 إلى الصلاة كما في رواية البخاري فاذا رأيتم ذلك فصلوا وادعوا حتى ينكشف
 ما بكم (قوله سفیان) أي النوري (قوله ابنة له) زاد النسائي في روايته صغيرة
 وهي بنت بنته زينب من أبي العاص بن الربيع فتسببها اليه مجازية وليس المراد بنته
 لاسمها لانه صلى الله عليه وسلم كان له أربع بنات وكهنت كبرن وتروجبن وان كان
 ثلاث منهن متن في حياته لكن لا يصلح وصف واحدة منهن بالصغر وقد وصفها

ثم ركع فلم يكبد برفع رأسه ثم رفع
 رأسه فلم يكبد أن يسجد ثم يسجد
 فلم يكبد أن يرفع رأسه ثم رفع رأسه
 فلم يكبد أن يسجد ثم يسجد فلم يكبد
 أن يرفع رأسه فجعل ينفخ ويبيك
 ويقول رب ألم تعدني أن
 لا تعذبهم وأنا فيهم رب ألم تعدني
 أن لا تعذبهم وهم يستغفرون
 ونحن نستغفرك فلما صلى ركعتين
 انجبت الشمس فقال ان الشمس
 والقمر آياتان من آيات الله
 لا ينكسفان موت أحد ولا حياة
 فاذا انكسفا فانزعوا إلى ذكر
 الله (حدثنا) محمود بن غيلان
 (حدثنا) أبو أحمد (حدثنا) سفیان
 عن عطاء بن السائب عن عكرمة
 عن ابن عباس قال أخذ رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ابنة له تقضى

وقوله قال لي رسول الله أي وهو على المنبر كما في الصحيحين (قوله أقرأ على)
 بتشديد الباء وقوله أقرأ عليك أي أقرأ عليك فهو واستفهام محذوف الهمزة
 وقوله عليك أنزل أي والحال أنه عليك أنزل وقد فهم ابن مسعود رضي الله عنه
 أنه صلى الله عليه وسلم أمره بالقرأة عليه ليلتذبح قرأته لا ليختبر ضبطه واتقانه
 فلذا سأل متعجباً هكذا قال الشارح وقد يقتضى قوله قال اني أحب أن
 أسمعه من غيري ما فهمه ابن مسعود وانما أحب ذلك ليكون السامع خالصا للعقل
 المعاني بخلاف القارئ فإنه مشغول بضبط الالفاظ واعطاء الحروف حقهها
 ولانه اعتماد سماعه من جبريل والعادة محبوبة بالطبع ومن فوائد هذا الحديث
 التنبية على أن القاضل لا ينبغي أن يأخذ من الاخذ عن المفصول فقد كان
 كثير من السلف يستفيدون من طلبتهم (قوله فقرأت سورة النساء) أي
 شرعت في قراءتها وفي ذلك رد على من قال لا يقال سورة النساء مثلاً وانما
 يقال سورة تنذركر فيها النساء وقوله حتى بلغت وجئنا بك على هؤلاء شهيدا
 أي حتى وصلت الى قوله تعالى فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على
 هؤلاء شهيدا ومعنى الآية والله أعلم فكيف حال من تقدم ذكرهم اذا جئنا من
 كل أمة بشهيد يشهد عليها بما عملها فيشهد بفتح عملها وفساد عقائد ها وونبيها
 وجئنا بك يا محمد على هؤلاء الانبياء شهيدا أي من يكالهم ومثبتا لشهادتهم
 وقيل الذين يشهدون للانبياء هذه الامة والنبي صلى الله عليه وسلم لم يركبها
 (قوله قال قرأت عيني رسول الله الخ) في الصحيحين أنه قال له حسبك الآن
 ويؤخذ منه حل أمر الغير بقطع قرأته للمصلحة وقوله تم لان بفتح التاء وسكون
 الهاء وضم الميم أو كسر ها أي تسيل دموعهما فطرأفته ومزيد شفقتة لانه
 صلى الله عليه وسلم استحضر أهوال القيامة وشدة الحمال التي يحق لها البكاء
 (قوله عن أبيه) أي السائب بن مالك أو ابن زيد وقوله عن عبد الله بن عمرو
 أي ابن العاص (قوله انكسفت الشمس) أي استتورت نورها وقوله يوم ا على
 عهد رسول الله أي في زمنه وذلك اليوم هو يوم موت ولده ابراهيم في البخاري
 كسفت الشمس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم
 فقال الناس كسفت الشمس لموت ابراهيم وجهور أهل السير على أنه مات في
 العاشرة وقيل في التاسعة وذكر انووي أنه لم يصل لكسوف الشمس الا هذه المرة
 وأما خسوف القمر فكان في الخامسة وصلى له صلى الله عليه وسلم صلاة الخسوف
 (قوله لم يكديركم) أي لم يقرب من الركوع وهو كناية عن طول القيام مع

قال لي رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أقرأ على فقالت يا رسول الله
 أقرأ عليك وعليك أنزل قال اني
 أحب أن أسمعه من غيري فقرأت
 سورة النساء حتى بلغت وجئنا بك
 على هؤلاء شهيدا قال فرأيت
 عيني رسول الله تم لان (حدثنا)
 قتيبة (حدثنا) جبرير عن عطاء بن
 السائب عن أبيه عن عبد الله بن
 عمرو قال انكسفت الشمس يوما
 على عهد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم بعلي حتى لم يكديركم
 يركع

* (باب ماجاء في بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

بالمدة والقصر وقيل بالقصر سيلان الدمع من الحزن وبالمدة رفع الصوت معه وهو
أنواع بكاء رجوة ورأفة وبكاء خوف وخشية وبكاء محبة وشوق وبكاء فرح
وسرور وبكاء جزع من وروده ولم على الشخص لا يحمله وبكاء حزن وبكاء مستعار
كبكاء المرأة لغيرها من غير مقابل وبكاء مستأجر عليه كبكاء النائحة وبكاء
موافقة وهو بكاء من يرى من يبكي فيبكي ولا يدري لاي شيء يبكي وبكاء كذب وهو
بكاء المصرت على الذنب وبكائه صلى الله عليه وسلم تارة يكون رجوة وشفقة
على الميت وتارة يكون خوفا على أمته وتارة يكون خشية من الله تعالى وتارة
يكون اشتياقا ومحبة مصاحب للاجلال والخشية وذلك عند استماع القرآن
كسبأتي وأحاديثه ستة (قوله ابن نصر) وفي نسخة ابن الضر وقوله عن
مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهمله وكسر الراء المشددة وقوله ابن الشخير بكسر
المجهمين المشددين فثمانية تحتية فراءه مهمله ابن عوف بن كعب العامري وقوله
عن أبيه أي عبد الله صحابي من مسلمة الفتح أدرك الجاهلية والاسلام (قوله
وهو يصلي) أي والحال أنه يصلي فالجمله حالية وكذلك جملة قوله ولجوفه أزين
أي والحال أن لجوفه أزين بفتح الهـ مزه وكسر الراء المجهمية بعد هانفئة تحتية
وآخره مجهمية أخرى وهو صوت البكاء أو غلغاله في الجوف ويؤخذ منه أنه اذا لم
يكن الصوت مستملا على حرفين أو حرف مفهم لم يضر في الصلاة وقوله كآزين
المرجل بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم وهو القدر من النحاس وقيل كل قدر
يطبخ فيه سمى بذلك لانه اذا نصب فكأنه أقيم على رجلين وقوله من البكاء أي من
أجله بسبب عظم الخوف والاجلال لله سبحانه وتعالى وذلك مما ورثه من أبيه
ابراهيم فانه كان يسمع من صدره صوت كغليان القدر على النار من مسيرة ميل
ومن هذا الحديث استنت أهل الطريق الخوف والوجل والتواجد في أحوالهم
وهذا الحال انما كان يعرض له صلى الله عليه وسلم عند تجلي الله عليه بصفات الجلال
والجمال معا فية تخرج الجلال مع الجمال والافالجلال غير المزوج لا يطبقه أحد من
الخلائق واذا تجلي الله عليه بصفات الجمال المحض تلاقأ نوراً وسروراً وملاطفة
وايناسا وبسطا (قوله سفيان) أي الثوري وقوله عن ابراهيم أي النخعي وقوله
عن عبيدة بفتح العين وكسر الباء السمانى التابعى (قوله قال) أي ابن مسعود

* (باب ماجاء في بكاء رسول الله صلى
الله عليه وسلم) * (حدثنا) سويد
ابن نصر (حدثنا) عبد الله بن
المبارك عن حماد بن سلمة عن ثابت
عن مطرف وهو ابن عبد الله بن
الشخير عن أبيه قال أتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يصلي ولجوفه أزين كآزين
المرجل من البكاء (حدثنا) معاوية
محمود بن غيلان (حدثنا) سفيان عن
ابن هشام (حدثنا) سفيان عن
الاعشى عن ابراهيم عن عبيدة
عن عبد الله بن مسعود رضى
الله عنه قال

الجيم أى رد صوتها بالقراءة وقد فسره عبد الله بن معقل بقوله **أءاءاهمهزة**
 مفتوحة بعدها ألف ساكنة ثلاث مرّات وذلك ينشأ غالباً عن نشاط وانبساط
 كما حصل له صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وزعم بعضهم أن ذلك كان من هز الناقة
 بغير اختياره ورد بأنه لو كان كذلك لما فعله عبد الله اقتداء به وقوله في الخبر الاتى
 ولا يرجع معناه أنه كان يتركه أحياناً لقدمه مقتضيه أو لبيان أن الأمر واسع في فعله
 وتركه وقال ابن أبي جرة معنى التجميع المطلوب هنا تحسين التلاوة ومعنى التجميع
 المننى فيما يأتى تجميع الغناء لأن القراءة بتجميع الغناء تنافى الخشوع الذى هو
 مقصود التلاوة (قوله قال) أى شعبة لأنه الراوى عن معاوية المذكور وقوله
 لولا أن يجتمع الناس على أى لولا إضافة أن يجتمع الناس على الاستماع ترجيحي
 بالقراءة وقوله لا أخذت لكم فى ذلك الصوت أى لم أشرعت لكم فيه وقوله أو قال اللحن
 أى بدلا عن الصوت وهو بفتح اللام وسكون الحاء واحد اللحن وهو التطريب
 والتجميع وتحسين القراءة أو الشعر ويؤخذ من هذا أن ارتكاب ما يوجب اجتماع
 الناس مكره وإن أدى الى قسنة أو اخلاخ بمرودة (قوله الحدائى) بضم الحاء
 وتشديد الدال نسبة الى حدان قبيلة من الازد وقوله عن حسام بضم الحاء
 المهملة وقوله ابن مصلح بكسر الميم وفتح الصاد وتشديد الكاف (قوله الاحسن
 الوجه حسن الصوت) أى ابدل حسن ظاهره على حسن باطنه لأن الظاهر
 عنوان الباطن وقوله وكان نبيكم صلى الله عليه وسلم حسن الوجه حسن الصوت
 رواية المصنف فى جامعهم وكان نبيكم أحسنهم وجهاً وأحسنهم صوتاً ولا ينافى
 ذلك حديث البيهقى وغيره أنه صلى الله عليه وسلم قال فى ليلة المعراج بالنسبة
 ليوسف فاذا أنا برجل أحسن ما خلق الله وقد فضل الناس بالحسن كاتمة مر ليله
 المبرر على سائر الكواكب لأن المراد أنه أحسن ما خلق الله بعد سيدنا محمد صلى
 الله عليه وسلم جمعاً بين الحدِيثين (قوله وكان لا يرجع) أى فى بعض الاحيان
 أو كان لا يرجع تجميع الغناء فلا ينافى ما مرّ كما تقدم (قوله كان) وفى
 نسخة كانت وقوله قراءة النبى وفى نسخة رسول الله والمراد قراءة بالليل فى الصلاة
 أو فى غيرها وقوله ربما يسمعه وفى نسخة ربما سمعها وقوله من فى الحجر أى فى صحن
 البيت وهى الارض المحجورة أى الممنوعة بما نط محوط عايم او قوله وهو فى البيت
 أى والحال أنه صلى الله عليه وسلم فى البيت فكان اذا قرأ فى بيته ربما يسمع قراءته من
 فى حجره البيت من أهله ولا يتجاوز صوته الى ما وراء الحجرات وأشار ربما الى أنه
 قد لا يسمعه من فى الحجر فلا يسمعه الا اذا أصغى اليها وأنصت لكونها

قال وقال معاوية بن قزعة لولا أن
 يجتمع الناس على لا أخذت
 لكم فى ذلك الصوت أو قال
 اللحن (حدثنا) قتيبة بن سعيد
 (حدثنا) نوح بن قيس الحدائى
 عن حسام بن مصلح عن قيادة
 قال ما بعث الله نبياً الا حسن
 الوجه حسن الصوت وكان
 نبيكم صلى الله عليه وسلم حسن
 الوجه حسن الصوت وكان
 لا يرجع (حدثنا) عبد الله بن
 عبد الرحمن (حدثنا) يحيى بن
 حسان (حدثنا) عبد الرحمن
 ابن أبى الزناد عن عمرو بن أبى
 عمرو عن عكرمة عن ابن عباس
 رضى الله عنهما قال كان قراءة
 النبى صلى الله عليه وسلم
 ربما يسمعه من فى الحجر وهو
 فى البيت

كُلٌّ مِنْهُ - ما والافضل منه - ما ما كثر خشوعه وبعد عن الرياء (قوله فقلت)
 القائل هو عبد الله بن أبي قيس وقوله الحمد لله الذي جعل في الامر سعة أى الحمد لله
 الذى جعل فى أمر القراءة من حيث الجهر والاسرار سعة ولم يضيق علينا بتعيين
 أحد الامرين لانه لو عين أحدهم ما فقد لا تنشط له النفس فتحرم الثواب والسعة
 من الله تعالى فى التكليف نعمة يجب تلقيها بالثكرو والسعة بفتح السين وكسر الهاء
 وبه قرأ بعض التابعين فى قوله تعالى ولم يؤت سعة من المال (قوله العبدى)
 بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وفى نسخة الغنوى بفتح الغين المعجمة
 وفتح النون وكسر الواو (قوله قالت كنت أسمع قراءة النبي) أى وهو يقرأ
 فى صلاته لا عند الكعبة كما جاء فى رواية فهذه القصة كانت قبل الهجرة وقوله
 وأنا على عربشى أى والحال أنى نائمة على سريري وفى رواية كنت أسمع صوت النبي
 صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ وأنا نائمة على فراشى يرجع بالقراءة ويؤخذ من
 الحديث سنن الجهر بالقراءة حتى فى النفل لئلا لكن الافضل عند الشافعية
 للمصلى ليلا التوسط بأن يقرأ ويجهر أخرى وهذا فى النقل المطلق وأما فى غيره
 فيسنن الاسرار الا فى نحو الوتر فى رمضان فيسنن فيه الجهر (قوله ابن قزرة)
 بضم القاف وتشديد الراء وقوله ابن مغفل بفتح الغين وتشديد الفاء المقفوحة
 (قوله على ناقته) أى حال كونه راكبا على ناقته العصابة أو غيرها وقوله يوم
 الفتح أى فتح مكة وقوله وهو يقرأ أى والحال أنه يقرأ ففيه دلالة على أنه صلى الله
 عليه وسلم كان ملازما للعبادة حتى فى حال ركوبه وسيره وفى جهره اشارة الى أن
 الجهر أفضل من الاسرار فى بعض المواطن وهو عند التعظيم وايضا فى الغافل
 ونحو ذلك (قوله انا فتحنا لك فتحا مبينا) أى بنا واخذنا لالبس فيه على أحد
 وهذا الفتح هو فتح مكة كما روى عن أنس أو فتح خيبر كما روى عن مجاهد
 والا كثرون على أنه صلح الحديبية لانه أصل الفتوحات كلها وقوله ليغفر لك الله الخ
 أى لتجتمع لك هذه الامور الاربعة وهى المغفرة واتمام النعمة وهداية الصراط
 المستقيم والنصر العزيز فكأنه قيل يسرنالك الفتح ليجمع لك عز الدارين
 وأعراض العاجل والآجل والمراد بالمغفرة العصمة أى عصمتك من الذنوب
 فيما تقدم من عسر لك قبل نزول الآية وما تأخر منه والتحقيق كما تقدم أن
 المراد بالذنب ما هو من باب حسنات الابرار سيئات المقرين لانه صلى الله عليه
 وسلم يترقى فى الكمال فيرى أن ما اتقل عنه ذنب بالنسبة الى الذى اتقل اليه وقيل
 المراد بالذنب ترك الافضل (قوله قال) أى ابن مغفل وقوله فقر أو رجع بتشديد

قتلت الحمد لله الذى جعل فى
 الامر سعة (أبنا) محمود بن
 غيلان (حدثنا) وكيع (حدثنا)
 مسعر عن أبي العلاء العبدى
 عن يحيى بن جعدة عن أم هانئ
 قالت كنت أسمع قراءة النبي
 صلى الله عليه وسلم بالليل وأنا
 على عربشى (حدثنا) محمود
 ابن غيلان (حدثنا) أبو داود
 (حدثنا) شعبة عن معاوية بن قزرة
 قال سمعت عبد الله بن مغفل
 يقول رأيت النبي صلى الله
 عليه وسلم على ناقته يوم الفتح
 وهو يقرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا
 ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك
 وما تأخر قال فقر أو رجع

صاحبه وصفه ومفسرة بفتح السين المشددة من الغسر وهو البيان وحرفا حرفا
 حال أى حال كونهما مفصولة الحروف ونعتها القراءته صلى الله عليه وسلم
 يحتمل وجهين أحدهما ما أنهما قالت كانت قراءته كذا وكذا وثانيهما ما أنهما قرأت
 قراءة مرتلة مبينة وقالت كان النبي يقرأ مثل هذه القراءة (قوله ابن جرير)
 بفتح الجيم وقوله حدثنا أي جرير (قوله كيف كانت قراءة رسول الله)
 أي على أي صفة كانت هل كانت مدودة أو مدقورة وقوله قال مدا أي قال
 أنس كانت مدا أي مدودة أو ذات مدالكن لما يستحق المدا ما مطولا أو مقصورة
 أو متوسطا وليس المراد المدالغة في المتغير بموجب كما يفعله قراء ما تباحى
 أئمة صلاتنا فلا أمدا لله في أعمارهم ولا فسخ في آجالهم (قوله الاموي) بضم
 الهمزة نسبة لابي أمية وقوله عن ابن جريج بالتصغير وقوله أبي مليكة بالتصغير أيضا
 (قوله يقطع قراءته) من التقطيع وهو جعل الشيء قطعا قطعاً أي يقف على
 رؤس الاصحى وان تعلفت بما بعدهما فيسن الوقف على رؤس الاصحى وان تعلفت
 بما بعدهما كما صحح به البيهقي وغيره ومحل قول بعض القراء الاولي الوقف على
 موضع ينتهي فيه الكلام فيعلم فيه وقف النبي صلى الله عليه وسلم لان الفضل
 والسكالم في متابعتها في كل حال وقوله ثم يقف أي يمسك عن القراءة قليلا ثم يقرأ
 الآية التي بعدها وهكذا الى آخر السورة وهذا بيان لقوله يقطع (قوله وكان
 يقرأ أمالكت يوم الدين) أي بالالف كذا في جميع نسخ الشمالي قال القسطلاني
 وأظنه سهوا من النسخ والصواب ملك بلا ألف كما أورده المؤلف في جامععه وبه كان
 يقرأ أبو عبيد ويختماره (قوله أبي قيس) ويقال ابن قيس (قوله عن قراءة
 النبي صلى الله عليه وسلم) أي بالليل كما يعلم من صنيعه في جامععه حيث أورده
 في باب القراءة بالليل بهذا الاسناد بلفظ سألت عائشة رضى الله عنها كيف
 كانت قراءة النبي بالليل (قوله أكان يسر بالقراءة أم يجهر) وفي رواية
 بحذف همزة الاستفهام لكنهما مقدره أي أكان يخفي قراءته بحيث لا يسمعه
 غيره أم يظهرها بحيث يسمعه غيره والباء في قوله يسر بالقراءة مزيدة للتوكيد لان
 أسر يتعدى بنفسه يقال أسر الحديث أخفاه وجعل القسطلاني زيادتها سهوا من
 النسخ وزعم بعض الشراح أنها بمعنى في (قوله قالت) وفي نسخة فقالت وقوله
 كل ذلك قد كان يفعل برفع كل على أنه مبتدأ أخبره الجمله مع تقدير الابط أي قد كان
 يفعله ونصبه على أنه مفعول مقدم وهو أولى لانه لا يجوز اليجوع الى تقدير الضمير ثم
 فسرت ذلك ووضحة بقوله اسر أي اسر أي أحبانا وربما جهر أي أحبانا فيجوز

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 وهب بن جرير بن حازم (حدثنا)
 أبي عن قتادة قال قلت لانس
 ابن مالك كيف كانت قراءة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال مدا (حدثنا) علي بن حجر
 (حدثنا) يحيى بن سعيد الاموي
 عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة
 عن أم سلمة قالت كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يقطع قراءته
 يقول الحمد لله رب العالمين ثم
 يقف ثم يقول الرحمن الرحيم ثم
 يقف وكان يقرأ أمالكت يوم الدين
 (حدثنا) قتيبة (حدثنا) الليث
 عن معاوية بن صالح عن عبد
 الله بن أبي قيس قال سألت عائشة
 رضى الله عنها عن قراءة النبي
 صلى الله عليه وسلم أكان
 يسر بالقراءة أم يجهر قالت كل
 ذلك قد كان يفعل قد كان ربما
 أسر وربما جهر

أوباية عذاب تعوذ بالله منه وكذا اذا مرت بآية تسبيح سبح أو بحو أو ليس الله باحكم الحاكمين قال بلى وأناعلى ذلك من الشاهدين أو بحو وأسألو الله من فضله قال اللهم انى أسألك من فضلك وقوله ثم ركع عبر بتم لتراخي الركوع عن استفتاح القراءة اطولها فانه قرأ البقرة بكاملها وقوله فكثرا كعابقدر قيامه بفتح الكاف وضهما أى فلبث راكعا بقدر قيامه الذى قرأ فيه البقرة وقوله ويقول فى ركوعه عبر بالاضارع استحضارا للحكاية الحال الماضية والافالمقام للماضى وقوله ذى الجبروت أى صاحب الجبر والقهر تجبروت بوزن فعلوت من الجبر وقوله والمدكرت أى الملك مع اللطف فلكوت بوزن فعلوت من الملك والتاء فيهما للمبالغة وقوله والكبرياء أى الترفع عن جميع الخلق مع انقيادهم له والتزه عن كل نقص وقوله والعظمة أى تجاوزا القدر عن الاحاطة به وقيل الكبرياء عبارة عن كمال الذات والعظمة عبارة عن كمال الصفات ولا يوصف بهذين الوصفين غيره كما يدل عليه الحديث القدسي الكبرياء رداى والعظمة ازارى فمن نازعنى فيهما مقصمته ولا أبالى وقوله ثم قرأ آل عمران أى فى الركعة الثانية بعد قراءة الفاتحة وقوله ثم سورة أى ثم قرأ سورة التيسير فى الثالثة ثم سورة المائدة فى الرابعة ففيه حذف حرف العطف وزعم أنه توكيد لفظى خلاف الظاهر وقوله يفعل مثل ذلك أى حال كونه يفعل مثل ما تقدم من السؤال والتعوذ والركوع والسجود فى كل ركعة بقدر قيامها ولا يخفى عدم مناسبة هذا الحديث للسبب حتى قال القسطلانى أن ذكره هذا الحديث هنا وقع سهواً من النساخ ومحل ارادته باب العبادة ووجه بعضهم منيع المصنف بأنه لما ذكر أن أفضل الاعمال ما دووم عليه بين أنارة كتاب العبادة الشاقة فى بعض الاحيان لا يفتقر الفضيلة وفيه بعد وقد تقدم أنه قيل لم يكن فى النسخ المقررة على المصنف لفظ باب صلاة الضحى ولا باب صلاة التطوع ولا باب الصوم بل وقعت هذه الاحاديث فى ذيل باب العبادة وحينئذ فلا اشكال

* (باب ما جاء فى قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

ثم ركع فكثرا كعابقدر قيامه ويقول فى ركوعه سبحان ذى الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة ثم سجد بقدر ركوعه ويقول فى سجوده سبحان ذى الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة ثم قرأ آل عمران ثم سورة التيسير فى قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم) * (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) الليث عن أبي مليكة عن يعلى بن مملات أنه سأل أم سلمة عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هي تمنعت قراءة مفسرة بحر فاحرفا

وفى نسخة زيادة لفظ صفة والمراد بها الترتيل والمد والوقف والاسرار والاعلان والتجميع وغيرها وأحاديث هذا الباب ثمانية (قوله أبى مليكة) بالتصغير وقوله ابن مملات بفتح الميم الاولى وسكون الثانية وفتح اللام بعدها كاف (قوله عن قراءة رسول الله) أى عن صفتها (قوله فاذا هي تمنعت قراءة مفسرة حرفا حرفا) الفاء للعطف واذا للمفاجأة والتعبير بذلك يشعر بأنها اجابت فور الكمال فبسطها وشدة اتقانها ومعنى تمنعت تصف من قولهم نعت الرجل

وفي رواية فان الله وفي الرواية الاولى دلالة على جواز الخلف لمجرد التأكد
 وقوله لا يعل الله حتى تلاوا بفتح أولهما وثانيهما مع تشديد اللام فيه ما وفي رواية
 لا يسأم حتى تساموا وهي مفسرة للاولى قال في المصباح ملته وملت منه ملا من
 باب تعب ومللة سئمت وضجرت واسناد الملل الى الله تعالى من قبيل المشاكلة
 والازدواج نحو نسوا الله فسيبهم لان الملل مستحيل في حقه تعالى فانه فتور يعرض
 للنفس من كثرة من اوله شئ فيوجب الكلال في الفعل والاعراض عنه وهذا انما
 يتصور في حق من يتغير والمراد لا يعرض الله عنكم ولا يقطع ثوابه ورحمته عنكم حتى
 تساموا والعبادة وقتر كوها فهذا الحديث يقتضى الامر بالانقضاء على ما يطبق
 الشخص من العبادة والنهي عن تكلف ما لا يطبق للاسماعيل ويعرض فيعرض الله
 عنه (قوله وكان أحب) بالرفع أو بالنصب فالاول على أنه اسم كان وخبرها
 الذى فهو في محل نصب على هذا والثانى على أنه خبرها مقدم واسمها الذى فهو
 في محل رفع على هذا وقوله الذى يدوم عليه صاحبه أى مداومة عرفية لاحقية
 لان شمول جميع الازمنة غير ممكن لاحد من الخلق فان الشخص يسأم وقتما
 وبأكل وقتما ويشرب وقتما وهكذا (قوله الرفاعى) بكسر الراء وقوله ابن فضيل
 بالتصغير منسكرا وفي رواية معترفا (قوله قال سألت) بصيغة المتكلم وعلى هذا
 فالكلمتان بعده بالنصب على المفعولية وفي رواية سئلت بصيغة الفاعلية مبنيا
 للمجهول وعلى هذه الرواية فالاسمان بعده بالرفع على النيابة عن الفاعل (قوله
 أى العمل) أى أى أنواعه وقوله ما ديم عليه بكسر الدال وفتح الميم كقيل والمراد
 المداومة العرفية كما مر وقوله وان قل أى سواء قل أو كثر اذ بدوام العمل تدوم
 الطاعة والذكور المراقبة ولا كذلك مع انقطاعه وبهذا الحديث ينكر أهل
 التصوف على تارك الاوراد كما ينكرون على تارك الفرائض (قوله محمد بن اسمعيل)
 أى البخارى وقوله عن عمرو بفتح العين وقوله ابن حميد بالتصغير وقوله عوف بن
 مالك هو صحابى جليل من مسلمة الفتح (قوله ليله) هى ليله القدر (قوله صلى)
 أى يريد الصلاة وهذه الصلاة هى التراويح وهذا يعين أنه صلى الاربعة ركعات
 بالامين وان كان ظاهر السياق أنه صلاها باسلام واحد وقوله فقامت معه
 أى للصلاة معه والاقتراب وقوله فبدأ أى شرع فيها بالنية وتكبيره التحريم وقوله
 فاستفتح البقرة أى شرع فيها بعد قراءة الفاتحة وقوله فلا يجزى به رحمة الاوقف أى
 أمسك عن القراءة وقوله فسأل أى سأل الله الرحمة وقوله فتموذ أى من العذاب
 فيسن للقسارى مراعاة ذلك ولو فى الصلاة فاذا مر بآية رحمة سأل الله الرحمة

لا يعل الله حتى تلاوا وكان أحب
 ذلك الى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم الذى يدوم عليه صاحبه
 (حدثنا) أبو هشام محمد بن يزيد
 الرفاعى (حدثنا) ابن فضيل
 عن الاعشى عن أبي صالح قال
 سألت عائشة وأتم سائلة أى العمل
 كان أحب الى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قالتا ما ديم عليه
 وان قل (حدثنا) محمد بن
 اسمعيل (حدثنا) عبد الله بن
 صالح (حدثنى) معاوية بن صالح
 عن عمرو بن قيس أنه سمع عاصم
 ابن حميد قال سمعت عوف بن
 مالك يقول كنت مع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ليله فاستأنس
 فوضأ ثم قام يصلى فقامت معه فبدأ
 فاستفتح البقرة فلا يجزى به رحمة
 الاوقف فسأل ولا يجزى به عذاب
 الاوقف فتموذ

منه صلى الله عليه وسلم (قوله فلما افتقر رمضان) بالبناء للمجهول أى افتقر
الله صوم رمضان في شعبان السنة الثانية وقوله كان رمضان هو الفريضة أى
كان صوم رمضان هو الفريضة لا غيره (قوله وترك عاشوراء) أى نسخ وجوب
صومه أو تناكده الشديد على الخلاف في أنه كان قبل فرض رمضان صوم واجب
أولاً فالشهر ورعند الشافعية هو الثاني والخليفة على الاقل فعندهم أن صوم
عاشوراء كان فرضاً فلما فرض رمضان نسخ وجوب عاشوراء وهو ظاهر سابق
هذا الحديث (قوله أكان) وفي نسخة هل كان وقوله يخص من الايام شيئاً أى
يتطوع في يوم معين بعمل مخصوص فلا يفعل في غيره مثله كصلاة وصوم (قوله
قالت كان) وفي رواية قالت لا كان الخ وقوله ديمة أى دعا وأصل ديمة دومة لانه
من الدوام فقلبت الواو ياء لـ ونها وانكسار ما قبلها والمراد بالدوام الغالب
أو الدوام الحقيقي لكن ما لم يمنع مانع كخشية المشقة على الامة او نحو ذلك
فلا ينافي ذلك قول عائشة كان صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول قد صام ويصطر
حتى نقول قد أفطر ولا ينافي أيضاً عدم مواظبته على صلاة الضحى كما رواه المؤلف
وبالجمله فكانت المواظبة غالب أحواله وقد تير كها الحكمة (قوله وأيكم يطيق
ما كان الخ) أى وأي أحد منكم يطيق العمل الذي كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يطيقه خصوصاً مع كمال عمله خشوعاً وخضوعاً وإخلاصاً وغير ذلك ومناسبة
هذا الحديث للباب شموله للصوم وكذا يقال في الحديثين بعده والافكان الانسب
للمصنف ذكر حديث المرأة في قيام الليل وذكر ما قبله وما بعده في العبادة (قوله
دخل على) بتشديد الياء وقوله وعندي امرأة أى والحال أن عندي امرأه زاد
في رواية حسنة الهيئة ووقع في رواية أنهم من بنى أسد واسمها الخولا بالملهمة مع المد
بنت نوبت بمناتين بنهما وواو ياء صخر ابن حبيب بفتح المهمله ابن عبد العزى
من رهط خديجة أتم المؤمنين (قوله فقال) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقوله قلت فلانة كناية عن العلم المؤنث كالحولا هنا وقوله لا تنام الليل أى
تحببه بصلاة وذكر وتلاوة قرآن ونحوها وفي رواية هي فلانة أعبدا أهل المدينة
وظاهر هذا أنهم ادحتنا في وجهها وفي مسند الحسن ما يدل على أنها قالت ذلك
بعد ما خرجت المرأة فتجمل رواية الكتاب عليه (قوله عليكم من الاعمال
ما تطيقون) أى خذوا أو الزموا من الاعمال العمل الذي تطيقون الدوام عليه
بلا ضرر فعملكم اسم فعل بمعنى الزموا أو خذوا وعبر بـ عليكم مع أن الخطاب ظاهراً
النساء لأن المقصود بالخطاب عموم الامة فغلب الذكور على الاناث وقوله فوالله

فلما افتقر رمضان كان رمضان
هو الفريضة وترك عاشوراء فن
شاء صامه ومن شاء تركه (حدثنا)
محمد بن بشار (حدثنا) عبد
الرحمن بن مهدي (حدثنا)
سفيان عن منصور عن ابراهيم
عن علقمة قال سألت عائشة رضی
الله تعالى عنها أكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يخص من الايام
شيئاً قالت كان عمله ديمة وأيكم
يطيق ما كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يطيق (حدثنا)
هرون بن اسحق (حدثنا)
عبدية عن هشام بن عروة عن أبيه
عن عائشة قالت دخل على
رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعندي امرأة فقال من هذه
قلت فلانة لا تنام الليل فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليكم من الاعمال ما تطيقون
فوالله

ابن غيلان كما في نسخة وقوله الرشد بكسر الراء وسكون الشين وقوله معاذاة بضم الميم
 (قوله من أياه) أي من أي أيامه وقوله كان لا يبالي من أياه صام أي كان يستوى
 عنده الصوم من أوله ومن وسطه ومن آخره (قوله قال أبو عيسى) أي المؤلف في
 ترجمة يزيد الرشد لبيان توثيقه رداعلى من زعم أنه ابن الحديث ويرد عليه أنه سبق
 ذكر يزيد الرشد في باب صلاة النخعي فكان الانسب ايراد ما يتعلق بتوثيقه هنالك
 وأجاب ابن حجر بأنه ذكره هننادون ماملتان مارواهنا يعارضه ما مر من
 أنه صلى الله عليه وسلم كان يصوم الغزوة والاشنين والخميس ونحو ذلك فر بما طعن
 طاعن في يزيد بهذا التعارض فردّه المصنف ببيان توثيقه هنا (قوله الهمداني)
 بسكون الميم وقوله عبدة كطلحة (قوله كان عاشورا) بالمد وقد يقصر وهو عاشر
 المحترم وقوله تصومه قريش في الجاهلية أي تلقوا من أهل الكتاب وقال القرطبي
 وأهلهم استندوا في صومه الى شرع ابراهيم أو نوح فقد ورد في أخبار أنه اليوم
 الذي استوت فيه السفينة على الجودي فصامه نوح شكرا ولهذا كانوا يعظمونه
 أيضا بكسوة الكعبة فيه * وفي المطامح عن جمع من أهل الآثار أنه اليوم الذي
 نجي الله فيه موسى وفيه استوت السفينة على الجودي وفيه تيب على آدم وفيه
 ولد عيسى وفيه نجي يونس من بطن الحوت وفيه تيب على قومه وفيه أخرج يوسف
 من بطن الحب وبالجملة هو يوم عظيم شريف حتى ان الوحوش كانت تصومه أي
 تمسك عن الاكل فيه وفي مسلم أن صوم عاشوراء يكفر سنة وصوم عرفة يكفر سنتين
 وحكمته أن عاشوراء موسوي ويوم عرفة محمدي وورد من وسع على عياله يوم
 عاشوراء وسع الله عليه السنة كلها وطرقه وان كانت ضعيفة لكن قوى
 بعضها بعضا وأما ما شاع فيه من الخضاب والادهان والاكتمال وطبخ الحبوب
 وغير ذلك فموضوع مفترى حتى قال بعضهم الاكتمال فيه بدعة ابتدعتها قبله الحسين
 لكن ذكر السموطي في الجامع الصغير من اكتمل بالان غد يوم عاشوراء لم يمدأ بدا
 رواه البيهقي بسند ضعيف (قوله يصومه) أي موافقة لقريش كما هو ظاهر
 السياق أو موافقة لاهل الكتاب أو بالهام من الله تعالى وقوله فلما قدم المدينة
 صامه الخ في هذا الحديث اختصار فقد أخرج الشيخان من حديث ابن عباس أن
 النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة وجد اليهود تصوم عاشوراء فسألهم عن
 ذلك فقالوا هذا يوم أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعون وقومه فصامه شكرا
 فنحن نصومه فقال صلى الله عليه وسلم نحن أحق بموسى منكم فصامه وأمر بصيامه
 لكنه لم يستند في صيامه اليهم لاحتمال أن يكون صادف ذلك وحى أو اجتهاد

(حدثنا) أبو داود (حدثنا)
 شعبة عن يزيد الرشد قال سمعت
 معاذاة قالت قلت لعائشة أكان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يصوم ثلاثة أيام من كل شهر
 قالت نعم قلت من أياه كان يصوم
 قالت كان لا يبالي من أياه صام
 قال أبو عيسى يزيد الرشد وهو يزيد
 الضبي البصري وهو ثقة روى
 عنه شعبة وعبد الوارث بن سعيد
 وسام بن زيد واسماعيل بن ابراهيم
 وغير واحد من الأئمة وهو يزيد
 القاسم ويقال القاسم والرشد
 بلغة أهل البصرة هو القاسم
 (حدثنا) هرون بن اسحق
 الهمداني (حدثنا) عبدة بن
 سليمان عن هشام بن عروة عن
 أبيه عن عائشة قالت كان عاشورا
 يوما تصومه قريش في الجاهلية
 وكان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يصومه فلما قدم المدينة
 صامه وأمر بصيامه

بعشر أمثالها فقد ورد صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر رأى كصومه
 ولا ينافي هذا قول عائشة في الحديث الآتي كان لا يالي من أيه صام لاحتمال أن
 يكون كل اطلع على ما لم يطلع عليه الاخر فحدث بحسب ما اطلع (قوله وقلمنا كان
 يفطر يوم الجمعة) أي قل افطاره يوم الجمعة بل كان كثيرا يصومه لكن مع ضم يوم
 اليه قبله وبعده لانه يصومه افراده بصوم لكونه يتعاقب به وظائف كثيرة والصوم
 يضعف عنها (قوله عن نور) بفتح المائة وسكون الواو وقوله ابن معدان بفتح
 الميم وسكون العين وقوله الجرشي بضم الجيم وفتح الراء المهملة وشين موحدة نسبة لجرش
 اسم موضع باليمن وهو ثقة خرج له الجماعة واحتف في صحبته (قوله يتخترى صوم
 الاثنين والخميس) أي يقصد صومه مالات الاعمال تعرض فيه ما كما في الخبر
 الآتي (قوله ابن رفاعه) بكسر الراء (قوله تعرض الاعمال) أي على الله تعالى
 كما في جامع المصنف وفي رواية على رب العالمين وهذا عرض اجمالي فلا ينافي أنها
 تعرض كل يوم وليلة كما في حديث مسلم يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل
 النهار قبل عمل الليل ولا ينافي أيضا انها تعرض ليله النصف من شعبان وليلة القدر
 لانه عرض لاعمال السنة وذلك لعارض الاعمال الاسبوع فالعرض ثلاثة اقسام
 عرض لعمل اليوم وليلة وعارض العمل الاسبوع وعارض العمل السنة وحكمة
 العرض أن الله تعالى يباهي بالاطاعين الملائكة والافهوغنى عن العرض لانه اعلم
 بعباده من الملائكة (قوله فالأ) أي أبو أحمد ومعاوية وقوله عن خيمته بفتح
 الخاء المعجمة وسكون الباء التحتية وفتح المائنة في آخره تا تأييد (قوله من الشهر)
 أي من ايامه وقوله السبت سمي بذلك لان السبت القطع وذلك اليوم انقطع فيه
 الخلق فان الله سبحانه وتعالى خلق السموات والارض في ستة ايام ابتدأ الخلق يوم
 الاحد وختمه يوم الجمعة بخلق آدم عليه السلام وقوله والاحد سمي بذلك لانه اول
 ما بدأ الله الخلق فيه وأول الاسبوع على خلاف فيه وقوله والاثنين سمي بذلك لانه
 ثاني ايام الاسبوع على الخلاف في ذلك وقوله ومن الشهر الآخر الثلاثة بفتح
 المثناة مع المدة وفي نسخة بضم المائنة الاولى واسقاط الالف بعد اللام فيكون
 كالعلماء وقوله والاربعاء بتثنية الباء وقوله والخميس بالنصب وفيما قبله على أنه
 مفعول فيه يصوم فيين صلى الله عليه وسلم سنة صوم ايام الاسبوع وانما لم يصمها
 متواليبة لئلا يشق على الامة ولم يذكر في هذا الحديث يوم الجمعة ونقدتم أنه قال
 كان يفطر يوم الجمعة (قوله المديني) وفي نسخة المديني (قوله اكثر من صيامه
 في شعبان) بل كان صومه في شعبان اكثر من صيامه في غيره (قوله محمود) أي

وقلمنا كان يفطر يوم الجمعة
 (حدثنا) أبو حفص عمر بن علي
 (حدثنا) عبد الله بن داود عن
 ثور بن يزيد عن خالد بن معدان
 عن ربيعة الجرشي عن عائشة
 قالت كان النبي صلى الله عليه
 وسلم يتخترى صوم الاثنين
 والخميس (حدثنا) محمد بن يحيى
 (حدثنا) أبو عاصم عن محمد بن
 رفاعه عن سهيل بن أبي صالح
 عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال تعرض
 الاعمال يوم الاثنين والخميس
 فأحب أن يعرض على وأصاتم
 (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا)
 أبو أحمد ومعاوية بن هشام قالوا
 (حدثنا) سفيان عن منصور عن
 خيمته عن عائشة قالت كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يصوم من
 الشهر السبت والاحد والاثنين
 ومن الشهر الآخر الثلاثة
 والاربعاء والخميس (حدثنا)
 أبو مصعب المديني عن مالك بن
 انس عن أبي النضر عن أبي سلمة
 ابن عبد الرحمن عن عائشة قالت
 ما كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يصوم في شهر أكثر من
 صيامه في شعبان (حدثنا) محمود

عليه وسلم يصوم الخ) مقتضى هذا الحديث أنه صام شعبان كله وهو معارض
 لما سبق من أنه ما صام شهرا كاملا غير رمضان وتقدم الجواب عن ذلك بأن المراد
 بالكل الاكثر فانه وقع في رواية مسلم كان يصوم شعبان كله كان يصومه الا قليلا قال
 النووي الثاني مفسر للاول فلعل ام سلمة لم تعتبر الاضطرار القليل وحكمت عليه
 بالتتابع لقلته جدا (قوله الاشعبان) سمي بذلك لتشعبهم في المناسبات بعد أن
 يخرج رجب وقيل لتشعبهم في طلب المياه وقيل غير ذلك (قوله قال أبو عيسى) أي
 المؤلف وقوله هذا أي الاسناد السابق وقوله وهكذا قال أي سالم بن أبي
 الجعد ثم فسر اسم الاشارة بقوله عن ابى سلمة عن ام سلمة وهذه الجملة مستغنى عنها
 لكنه ذكرها لوطئة لقوله وروى هذا الحديث غير واحد أي كثير من الرواة وقوله
 عن ابى سلمة عن عائشة فقد ظهر التخالف بين الطريقة بين لان الطريق الاول عن ابى
 سلمة عن ام سلمة والثاني عن ابى سلمة عن عائشة ثم دفع المصنف المخالفة بقوله
 ويحتمل الخ فلي هذا الاحتمال صحت الروايتان ويؤيد هذا الاحتمال أن اباسلمة كان
 يروى عن ام سلمة تارة ويروى عن عائشة تارة اخرى (قوله اكثر الخ) أي صياما
 أكثر الخ فهو صفة محذوف مفعول مطلق فكان صلى الله عليه وسلم يصوم في شعبان
 وغيره لكن صيامه في شعبان اكثر من صيامه في غيره (قوله كان يصوم شعبان
 الا قليلا بل كان يصومه كله) هذا الاضرب ظاهر في مناسفة الحديث السابق اول
 الباب وتدفع المناسفة بأن المقصود بهذا الاضرب المبالغة في قلته ما كان يفطر منه
 قبل للاضرب ظاهر والمبالغة في كثرة الصوم باطنه لثلاثيته وهم أن ما كان يفطره
 وان كان قليلا لكن له وقع كثلثه فنبتت عائشة رضى الله عنهم بهذا الاضرب على
 أنه لم يفطر منه الا ما لا يقع له كيوم أو يومين او ثلاثة بحيث يظن انه صامه كله وفي
 الواقع لم يصمه كله خوفا وجوبه وآثره صلى الله عليه وسلم على المحرم مع ان صومه
 افضل بعد رمضان كما في مسلم أفضل الصيام بعد رمضان صوم شهر الله المحرم
 لانه كان يعرض له عذر يمنعه من اكنار الصوم فيه كمرض او سفرا ولأن لشعبان
 خصوصية لم توجد في المحرم وهي رفع اعمال السنة في ايلته نصفه اولانه لم يعلم فضل
 المحرم الا في آخر حياته قبل التمكن من صومه (قوله ابن غنم) بتشديد النون
 وقوله عن شيبان بفتح الشين وقوله عن زر بكسر الزاى وتشديد الراء وقوله ابن
 حبيش بالتصغير وقوله عن عبد الله أي ابن مسعود لانه المراد عند اطلاق عبد الله
 في اصطلاح الحديثين (قوله يصوم من غزاة كل شهر) أي من أوله اذا الغزاة
 أول الشهر وقوله ثلاثة ايام أي اقتطاع الشهر بما يقوم مقام صومه كله اذا المسنة

يصوم شهرين متتابعين الاشعبان
 ورمضان قال أبو عيسى هذا
 اسناد صحيح وهكذا قال عن
 ابى سلمة عن ام سلمة وروى هذا
 الحديث غير واحد عن ابى سلمة
 عن عائشة رضى الله تعالى عنها
 عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ويحتمل أن يكون ابوسلمة بن عبد
 الرحمن قد روى هذا الحديث عن
 عائشة وام سلمة جميعا عن النبي
 صلى الله عليه وسلم (حدثنا)
 هنا (حدثنا) عبدة عن محمد
 ابن عمرو (حدثنا) ابوسلمة عن
 عائشة قالت لم أر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يصوم في شهر
 اكثر من صيامه في شعبان كان
 يصوم شعبان الا قليلا بل كان
 يصومه كله (حدثنا) القاسم
 ابن دينار الكوفي (حدثنا)
 عبد الله بن موسى وطلق بن غنم
 عن شيبان عن عاصم عن زرتين
 حبيش عن عبد الله قال كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يصوم من غزاة كل شهر ثلاثة ايام

عن ايوب عن عبد الله بن شقيق قال
سألت عائشة رضي الله تعالى عنها
عن صيام رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالت كان يصوم
حتى تقول قد صام و يفطر حتى
تقول قد افطرت قالت وما صام
رسول الله صلى الله عليه وسلم
شهرًا كاملًا منذ قدم المدينة
الارمضان (حدثنا) علي بن حجر
(حدثنا) اسمعيل بن جعفر عن
حميد بن انس بن مالك أنه سئل
عن صوم النبي صلى الله عليه وسلم
فقال كان يصوم من الشهر حتى
تري أن لا يريد أن يفطر منه ويفطر
حتى تري أن لا يريد أن يصوم منه
شيء أو كنت لا تشاء ان تراه
من الليل مصليا الارايته مصليا
ولانما الارايته نائمًا (حدثنا)
محمود بن غيلان (حدثنا) أبو داود
(حدثنا) شعبة عن أبي بشر قال
سمعت سعيد بن جبير عن ابن
عباس قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يصوم حتى تقول ما يريد
أن يفطر منه ويفطر حتى تقول
ما يريد أن يصوم منه وما صام شهرًا
كاملًا منذ قدم المدينة الارمضان
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان
عن منصور عن سالم بن أبي الجعد
عن أبي سلمة عن أم سلمة قالت
مارأيت النبي صلى الله عليه وسلم

سامة (قوله عن صيام رسول الله) وفي نسخة عن صيام النبي (قوله كان
يصوم) أي يتابع صوم النفل وقوله حتى تقول بالنون أي نحن في أنفسنا
أو يقول بعضهم وبعض هذا هو الراوية كما قاله القسطلاني وان صح قراءته تقول
بتاء الخطاب وجوز بعضهم كونه جئنا تحتية على الغائب أي يقول النائل (قوله
قد صام) أي داوم الصوم فلا يفطر وقوله ويفطر أي يداوم النظر وقوله حتى
تقول بروايته السابقة وقول قد افطرت أي داوم الافطار فلا يصوم (قوله وما صام
رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرًا كاملًا الخ) مقتضاه أنه لم يصم شعبان كله لكن
في الرواية الآتية أنه صامه كله ويجمع بينهما بما جعل الكل على المعظم حتى جاء
في كلام العرب اذا صام اكثر الشهر يقال صام الشهر كله أو أنه صامه كله في سنة
وصام بعضه في سنة اخرى (قوله منذ قدم المدينة) قد يفهم منه أنه كان يصوم
شهرًا كاملًا قبل قدومه المدينة ويمكن أنها قيسه بذلك لان الاحكام انما تتابع
و كثر حينئذ مع ان رمضان لم يفرض الا في المدينة في السنة الثانية من الهجرة
(قوله الارمضان) سمي بذلك لان وضع اسمه عليه وافق المرض وهو سنة الحزن
أولانه يرمض الذنوب أي يذهبها (قوله عن حميد) أي الطويل (قوله كان
يصوم من الشهر) أي كان يكثر الصوم في الشهر وقوله حتى تري بالنون التي للمتكلم
أو بالتاء التي للمخاطب مبنيا للفاعل أو بالياء التي للغائب مبنيا للفاعل أو للمفعول
فالروايات أربع وقوله أن لا يريد ينصب الفعل على كون أن مصدرية وبالرفع على
كونها مخففة من الثقيلة فيوافق ما في نسخة انه وقوله ويفطر أي ويكثر الفطر وقوله
حتى تري بروايته السابقة (قوله وكنت) بفتح التاء على الخطاب وقوله لا تشاء
أن تراه من الليل مصليا الخ أي لانه ما كان يعين بعض الليل للصلاة وبعضه للنوم بل
وقت صلاته في بعض الليالي وقت نومه في بعض آخر وعكسه فكان لا يرتب له سجده
وقام عينا بل بحسب ما يتسمر له من القيام ولا يشك عليه قول عائشة كان اذا صلى
صلاة داوم عليها وقولها كان علمه دعة لان اختلاف وقت التهجدة في أول الليل
وأخرى في آخره لا ينافي مداومة العمل كما أن صلاة الفرض تارة تكون في أول
الوقت وتارة في آخره مع صدق مداومة عليه كما قاله القاري وانما ذكر الصلاة
في الجواب مع أن السؤال عنه ليس الا الصوم اشارة الى أنه ينبغي للسائل أن يعنى
بالصلاة أيضا والحاصل أن صومه وصلاته صلى الله عليه وسلم كانا على غاية
لاعتدال فلا افراط فيها ولا تفريط (قوله منه) أي من الشهر (قوله شهرًا
كاملًا) وفي رواية شهرًا تامًا وفي رواية شهرًا متتابعًا (قوله مارأيت النبي صلى الله

(اخبرني) أحمد بن منيع (حدثنا) أبو معاوية (٢٣٧) (حدثنا) عبدة عن ابراهيم عن سهيم بن منجاب عن قزعة عن

قرن عن أبي أيوب الانصاري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم نحوه (حدثنا) محمد بن
المنفي (حدثنا) أبو داود (حدثنا)
محمد بن مسلم بن أبي الوضاح عن
عبد الكرم الجزري عن مجاهد
عن عبد الله بن السائب أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي
أربعاً بعد أن تزول الشمس قبل
الظهر وقال انها ساعة تفتح فيها
أبواب السماء فأحب أن يصعد لي

ان الأفضل مفتي مفتي ليلاً ونهاراً خبر أبي داود وغيره صلاة الليل والمبار مفتي مفتي
وبه قال الأئمة غير أبي حنيفة فإنه قال الأفضل أربعاً أربعاً بعد الزوال ووافق
صاحبه في النهار دون الليل (قوله نحوه) أي نحو الحديث السابق في المعنى وان
اختلف اللفظ (قوله عن عبد الله بن السائب) له ولاية صحبة (قوله قبل الظهر)
أي قبل فرضه وهل هي سنة الزوال أو سنة الظهر القبلية فيه خلاف علم مما تقدم
(قوله انها) أي قضاة الزمن التي بعد الزوال (قوله فأحب) وفي نسخة وأحب
بالواو وقوله أن يصعد الخ تقدم ما فيه مع الجواب عنه (قوله ابن خلف) بفتح
أوليه وقوله أي المفتي بضم الميم وفتح القاف وتشديد الدال المفتوحة وقوله عن
مسعر بكسر فسكون ففتح وقوله ابن كدام بوزن كتاب (قوله كان يصليها)
أي تلك الأربعة وقوله عند الزوال أي عقبه كما تقدم (قوله ويمد فيها) أي يطيل فيها
بزيادة القراءة

* (باب صلاة التطوع في البيت) *

أي فعل ما زاد على الفرائض فيشمل المؤكد وغيره وقوله في البيت أي لافي المسجد
لأن الصلاة في البيت أبعد عن الرياء وأقرب الى الاخلاص وعن ابن عمر قال قال
صلى الله عليه وسلم اجعلوا في بيوتكم من مسلاتكم ولا تتخذوها قبوراً وفي هذا
الباب حديث واحد (قوله العنبري) نسبة لبني عنبر حتى من تميم وقوله عن حرام
بهملةين مفتوحتين (قوله عن الصلاة في بيتي والصلاة في المسجد) أي أيتهما
أفضل والمراد صلاة النفل (قوله قد ترى ما أقرب بيتي من المسجد) أي قد ترى
كحال قرب بيتي من المسجد وقد للتخفيف (قوله فلان أصلي في بيتي) أي اذا كنت
ترى ذلك فالصلاة في بيتي مع كمال قربيه من المسجد وقوله أحب الى من ان أصلي في
المسجد أي من مسلاتي في المسجد أي لتحصل البركة لبيت راهله ولتنزل الملائكة
ولمذهب عنه الشيطان (قوله الآن تكون صلاة مكتوبة) أي مفروضة
فإن أحب مسلاتهم في المسجد لانهم امن شعائر الاسلام وكذلك يستثنى من النفل
ما تسن فيه الجماعة والضحى وسنة الطواف والاحرام والاستحارة وغير ذلك

* (باب ما جاء في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

وفي بعض النسخ صيام رسول الله وكل منهما مصدر لصام فهما بمعنى واحد وهو لغة
الامساك ولو عن الكلام ومنه اني نذرت للرحمن صوما أي امساكاً عن الكلام
وشرعاً الامساك عن المفطرات جميع النهار بنية والمراد به هنا ما يشمل الفرض
والنفل وفي هذا الباب ستة عشر حديثاً (قوله حماد بن زيد) وفي نسخة حماد بن

فيها عمل صالح (حدثنا) أبو سلمة
يعجب بن خلف (حدثنا) عرب بن
علي المفتي عن مسعر بن كدام
عن أبي اسحق عن عاصم بن ضمرة
عن علي أنه كان يصلي قبل الظهر
أربعاً وكر أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يصليها عند
الزوال ويمد فيها

* (باب صلاة التطوع في البيت) *
(حدثنا) عباس العنبري (حدثنا)
عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية
ابن صالح عن العلاء بن الحرث عن
حرام بن معاربه عن عبد الله بن
سعيد قال سألت رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الصلاة في بيتي
والصلاة في المسجد قال قد ترى
ما أقرب بيتي من المسجد فلأن
أصلي في بيتي أحب الى من ان أصلي في
المسجد الا أن تكون صلاة مكتوبة

* (باب ما جاء في صوم رسول الله (٦٠ يل) صلى الله عليه وسلم) * (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) حماد بن زيد

أى لا يعود لصلاتها أبداً لنسخها أو اختلاف اجتماعه فيها والحاصل أنه كان يحتملها
 ذلك كان يواظب عليها أيام ما وتبركها أحياناً للغوف من اعتقاد فرضيتها (قوله عن
 هشيم) وفي نسخة حدثنا هشيم وعلى كل فهو بالتصغير وقوله أنبأنا عبيدة بالتصغير وفي
 نسخة أخبرنا وفي أخرى حدثنا وقوله عن إبراهيم الخثعمي وقوله عن سهم كنفاس
 وقوله ابن منجباب بوزن مفتاح وقوله عن قرئع بوزن جعفر وقوله أو عن قرعة بوزن
 درجة وأولئك الذي من إبراهيم الخثعمي في رواية سهم بن منجباب هل هي عن قرئع
 من غير واسطة أو عن قرعة عن قرئع فيكون بين سهم وبين قرئع واسطة وهي قرعة
 وسيد كره له سند آخر فيه اثبات الواسطة من غير شك (قوله كان يدمن) أى يداوم
 وقوله أربع ركعات عند زوال الشمس أى عقبه فلعدم التراخي كأنها عنده وهذه
 الصلاة هي سنة الزوال وقيل سنة الظهر القبلية ويعد الأول التعبير بالادمان المراد
 به المواظبة اذ لم يثبت أنه صلى الله عليه وسلم واظب على شئ من السنن بعد الزوال
 الا على رتبة الظهر وعلى كل يتوقف في ذلك وهذا الحديث في هذا الباب وكذا
 ما بعده من الاحاديث اللهم الا أن يقال على بعد ما كانت قرية منها ومن وقتها
 كانت مناسبة لها ويعد حمله على ما قبل الزوال فتكون صلاة الضحى وتكون مناسبة
 الحديث وما بعده لهذا الباب ظاهرة وحكى أن هذه الاحاديث وجدت في باب
 العبادة كما في بعض النسخ وهو الاحسن بالصواب ولعل ارادها في هذا الباب
 من تصرف النساخ ولم يكن في النسخ المقررة على المؤلف ترجمة باب صلاة الضحى
 ولا يباب التطوع ولا يباب الصوم ووقعت الاحاديث المذكورة في هذه الابواب
 في باب العبادة وعلى هذا فلا شك (قوله فقلت) أى قال ابو أيوب
 الانصاري وقوله انك تدمن هذه الاربعة ركعات أى تدعيها والقصد الاستفهام
 عن حكمة ذلك (قوله تفتح) أى لصعود الطاعة ونزول الرحمة وقوله فلا تترج بضم
 التاء الاولى وفتح الثانية بينهما ما راها ساكنة وآخره جيم مخففة أى لا تغلق (قوله
 فأحب أن يصعدلى في تلك الساعة خير) يستشكل بأن الملازمة الحفظية
 لا يصعدون الا بعد صلاة العصر وبعد صلاة الصبح ويعد أن العمل يصعد قبل
 صعودهم وقد اراد بالصعود القبول (قوله قلت) أى للنبي صلى الله عليه وسلم
 وقوله أى كاهن قرأة أى قراءة سورة غير الفاتحة والا فالنفل لا يصح بدونها كما هو
 معلوم (قوله هل فيهن تسليم فاصل) أى بين الركعتين الا قرأتين والركعتين
 الاخيرتين وقوله قال لأى ليس فيهن تسليم فاصل وبهذا استدلال من جعل
 صلاة النهار أربعاً أربعاً ويمكن أن يقال المراد ليس فيهن تسليم واجب فلا يثنى

(حدثنا) أحمد بن منيع عن
 هشيم (أنبأنا) عبيدة عن إبراهيم
 عن سهم بن منجباب عن قرئع
 الضبي أو عن قرعة عن قرئع عن
 أبي أيوب الانصاري رضى الله
 تعالى عنه أن النبي صلى الله
 عليه وسلم كان يدمن أربع
 ركعات عند زوال الشمس
 فقلت يا رسول الله انك تدمن
 هذه الاربعة ركعات عند
 زوال الشمس فقال ان ابواب
 السماء تفتح عند زوال الشمس
 فلا تترج حتى يصلى الظهر
 فأحب أن يصعدلى في تلك
 الساعة خير قلت أى كاهن
 قرأة قال نعم قلت هل فيهن
 تسليم فاصل قال لا

الربيع الزبدي - عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الضحى ست ركعات (حدثنا) محمد بن المنثري (حدثنا) محمد بن جعفر (أبنا) شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال ما أخبرني أحد أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى إلا أمه هاني رضي الله تعالى عنها فإنها حدثت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة فاعتسل فمسح ثمان ركعات ماراً به صلى الله عليه وسلم صلى صلاة قطأ خف منها غير أنه كان يتم الركوع والسجود (حدثنا) ابن أبي عمير (حدثنا) وكيع (حدثنا) كهوس بن الحسن عن عبد الله بن شقيق قال قلت لأمه هاني رضي الله تعالى عنها أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت لا إلا أن يجي عن مغيبه (حدثنا) زياد بن أيوب البغدادي (حدثنا) محمد بن ربيعة عن فضيل بن مرزوق عن عطيبة عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى حتى تقول لا يندعها ويدعها حتى تقول لا يصليها

(قوله الزبدي) بكسر الراء وفتح الحمية وبعد الالف دال مهملة وقوله ابن عبيد الله بالتصغير وفي نسخة عبد الله بالتكبير (قوله كان يصلي الضحى ست ركعات) أي في بعض الاوقات فلا تنافي بين الروايات (قوله عن عبد الرحمن بن أبي ليلى) أي الانصاري المدني ثم الكوفي تابعي جميل كان أصحابه يعظمونه كأنه أمير واسم أبي ليلى يسار وقيل بلال وقيل داود بن بلال (قوله ما أخبرني أحد) أي من الصحابة وقوله أنه رأى النبي في نسخة ما أخبرني أحد أن النبي - وقوله الأم هاني أي بنت أبي طالب شقيقة علي - كرم الله وجهه والمنثري هنا إنما هو اخبار غير أم هاني لعبد الرحمن بن أبي ليلى بصلاته النهي صلاة الضحى وهو لا ينافي ما تقدم من أن من أكبر الصحابة تسعة عشر شهيد وأن النبي كان يصليها ومن ثم قال أبو زرعة ورد فيها أحاديث كثيرة صحيحة مشهورة حتى قال ابن جرير أنها بلغت حد التواتر (قوله فاعتسل) منه أخذ الشافعية أنه يسمن لمن دخل مكة أن يغتسل أول يوم الصلاة الضحى ناسب به صلى الله عليه وسلم (قوله فمسح) أي صلى وقوله ثمان ركعات وهذا هو أكثرها وأفضلها كما مر وقوله أخف منها أي من تلك الصلاة التي صلاحها حينئذ زاد في رواية لم أدرى أقيامه فيها أطول أم ركوعه أم سجوده ولا يؤخذ من هذا الحديث نيب التخفيف في صلاة الضحى خلافاً لمن أخذوا أنه لا يدل على أنه واجب على ذلك بخلافه في سنة الفجر بل ثبت أنه أطول في صلاة الضحى وإنما خففها يوم الفتح لاشتغاله بهما (قوله غير أنه كان يتم الركوع والسجود) أي لا يخففهما جداً إلا فهو يتم سائر الأركان مع التخفيف (قوله كهوس) بفتح الكاف وسكون الهاء وفتح الميم في آخره سين مهملة (قوله قالت لا) أي لم يكن يصليها أي لم يكن يداوم على صلاحها فقوله هانا لاني للمداومة وكذلك ما روى عنها من أنه ما صلى سبعة الضحى قط فلا ينافي قولها في الحديث السابق نعم وقوله من مغيبه بهاء الضحى خلافاً لمن قال مغيبة بقاء التأييد وفي نسخة عن مغيبه بكلمة عن بدل من وفي نسخة من سفره وقد ورد عن كعب بن مالك رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يقدم من سفره إلا من الأضحية فاذا قدم بدأ بالمسجد أول قدمه فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه (قوله يصلي الضحى) أي يواظب عليها أياماً متوالية لمحبة لها وقوله حتى نقول أي في أنفسنا أو يقول بعضنا البعض وقوله لا يدعها أي يتركها بعد هذه المواظبة وقوله ويدعها أي يتركها احساناً خوفاً من أن يعتقد الناس وجوبها ولو واظب عليها دائماً وقد أم هذا بعده لاستقرار الشريعة فتطلب المواظبة عليها الآن وقوله حتى نقول أي في أنفسنا أو يقول بعضنا البعض كما في سابقه وقوله لا يصليها

الزوال لكن الافضل تأخيرها الى أن يمضي ربع النهار ليكون في كل ربع صلاة
 وفي الباب ثمانية أحاديث (قوله عن يزيد الرشك) بكسر الراء وسكون الشين المججمة
 وهو بلغة أهل البصرة القسام الذي يقسم الدور وفي القاموس الرشك الكبير اللحية
 وهو بالفارسية اسم للعقرب ولقب يزيد بذلك لانه كان قساما للدور وكان كبير اللحية
 جدا حتى قيل ان عقربا دخلت لحيته فأقامت بها ثلاثة أيام ولم يشعر بها وقوله قال
 سمعت معاذاة أى قال يزيد سمعت معاذاة بضم الميم بنت عبد الله العدوية خرج لها
 الأئمة السنة (قوله قالت نعم) أى كان يصلها وهذا كاف في الجواب وقولها أربع
 ركعات ويزيد ما شاء الله زيادة على المطلوب لكن ما تعلق به وهي محودة حينئذ وأربع
 ركعات معمول لمخوف أى كان يصلى أربع ركعات والمراد أنه كان يصلها أربع
 ركعات فى أغلب أحواله كما أشارت اليه بقولها ويزيد ما شاء الله عز وجل أى
 وينقص فى كلامها كقوله والمراد أنه يزيد زيادة محصورة وان كان ظاهر العبارة
 الزيادة بلا حصر لكنه محمول على المبالغة فالحاصل أنه صلاها تارة ركعتين وهو
 أقلها وتارة أربعها وغرب أغلب أحواله وتارة ستا وتارة ثمانية وهو أكثرها فضلا
 وعددا على الراجح وقيل أفضلها ثمان وأكبرها ثنتا عشرة ولا ينافى ذلك قولهم كل
 ما كبروشن كان أفضل لانه غابى فقد صرح حوا بأن العمل القليل قد يفضل الكثير
 فى صور كثيرة لانه قد يرى المحتمد من المصالح المحتممة بالعمل القليل ما يفضل على
 الكثير هذا وقد ثبت عن عائشة أنها قالت ما رأيت سبجها أى صلاها تعنى الضحى
 وجمع البيهقى بين هذا وبين ما تقدم عنها يحمل قولها ما رأيت سبجها على نفي رؤية
 مداومته عليها وقولها نعم على الغالب من أحواله وشهد بدعوة عشر من أكبر
 الصحب أنهم رأوا المصطفى صلى الله عليه وسلم يصلها حتى قال ابن جرير أخبرها
 بلغت حد التواتر وكانت صلاة الانبياء قبله صلى الله عليه وسلم كما قاله ابن العربي
 ويسن فعلها فى المسجد نظير فيه وأما ما صح عن ابن عمر من قوله انها بدعة ونعمت
 البدعة ومن قوله لقد قتل عثمان وما أحدث بسبجها وما أحدث الناس شيئا أحب الى
 منها فحمول على أنه لم يبلغه هذه الاخبار أو أنه أراد أنه صلى الله عليه وسلم لم يداوم
 عليها أو أن التجميع لها فى نحو المسجد هو البدعة وبالجملة فقد قام الاجماع على
 استحبابها وفى شأنها أحاديث كثيرة تدل على مزيد فضلها كخير أجد من حافظ على
 صلاة الضحى غفرت له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر ومن فوائدها أنها تجزئ عن
 الصدقة التى تطالب عن مفاصل الانسان الثلثمائة وستين مفصلا كل يوم تطلع فيه
 الشمس كإرواه مسلم وغيره وقد اشتهر بين العوام أن قطعها يورث العمى ولا أصل له

(حدثنا) محمود بن غيبان
 (حدثنا) أبو داود الطيالسي
 (حدثنا) شعبة عن يزيد الرشك
 قال سمعت معاذاة قالت قلت
 لعائشة رضى الله تعالى عنها
 أكان النبي صلى الله عليه وسلم
 يصلى الضحى قالت نعم أربع
 ركعات ويزيد ما شاء الله عز
 وجل

عليها لم يواطى عليه (قوله ابن زهرة) بفتح الصاد وسكون الميم (قوله عن صلاة رسول الله) أي عن كيفيةها (قوله فقال انكم لا تطيقون ذلك) فهما منه أن سؤا لهم عنها ليفعلوا مثلها فقال انكم لا تطيقون ذلك أي من حيث الكيفية من الخشوع والخضوع وحسن الاداء (قوله قال) أي عاصم (قوله فتعلمنا من أطاق ذلك منا صلى) أي ومن لم يطق ذلك منا فقد علمه (قوله فقال) أي علي (قوله اذا كانت الشمس من ههنا) أي من جهة المشرق وقوله كهيتها من ههنا أي من جهة المغرب وقوله صني ركعتين هما صلاة الضحى (قوله واذا كانت الشمس من ههنا) أي من جهة المشرق وقوله عند الظهر يعني قبل الاستواء وقوله صلى أربعاهي صلاة الاوابين وورد في الحديث صلاة الاوابين حين ترمض الفصال (قوله ويصلى قبل الظهر أربعاً) هي سنة الظهر القبلية وقوله وبعد هار ركعتين وفي بعض الروايات أربعاً كما تقدم (قوله وقبل العصر أربعاً) وفي بعض الروايات أنه كان يصلى قبل العصر ركعتين ولا تنافي لاحتمال أنه كان تارة يصلى أربعاً وتارة ركعتين فحدث كل بما رأى (قوله يفصل بين كل ركعتين بالتسليم) أي تسليم التحلل كما جزم به الشيخ ابن حجر فإنه يسن له أن ينوي به السلام على مؤمن أو من وجن وملائكة وقيل المراد به التشهد لاشتماله على التسليم على من ذكر في قوله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ورد ابن حجر بأن لفظ الحديث يأباه وكيف كان فقوله يفصل الخ لا يختص بما يتعلق بالعصر بل يرجع لما قبله أيضاً مما يناسبه وقوله على الملائكة المقتر بين أي الكرويين أو الخافين حول العرش أو أعم وقوله ومن تبعهم أي في الايمان والاسلام كما يشهد له البيان بقوله من المؤمنين والمسلمين والمراد بهم ما يشعل المؤمنين والمسلمات على طريق التغليب والجمع بين المؤمنين والمسلمين مع أن موصوفهما واحداً فان كل مؤمن مسلم وبالعكس باعتبار الايمان والاسلام الكاملين للإشارة الى انقيادهم الباطني والظاهري والجمع بين النسبة العلمية والمباشرة العملية

*** (باب صلاة الضحى) ***

أي الصلاة التي تفعل في الضحى فالاضافة على معنى في كصلاة الليل وصلاة النهار وذلك لان الضحى بالضم والقصر اسم للوقت الذي يكون من تمام ضوء الشمس الى تمام ربيع النهار وقبله من طلوع الشمس الى تمام ضوءها يقال له ضحوة كثيرة وضحو كفلس وضحية كهديه وبعده من تمام الربيع الى الزوال يقال له ضحياء بالفتح والمدة كسماء فتخلص أن الوقت من طلوع الشمس الى الزوال ينقسم ثلاثة أقسام كما يؤخذ من القاموس والختمار والمصباح ووقف الشرعي من ارتفاع الشمس قدر رمح الى

(حدثنا) محمد بن الشيباني
 (حدثنا) محمد بن جعفر
 (حدثنا) شعبة عن أبي اسحق
 قال سمعت عاصم بن زهرة يقول
 سألت أعلماً كرم الله وجهه عن
 صلاة رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من النهار فقال انكم
 لا تطيقون ذلك قال فتعلمنا من
 أطاق ذلك منا صلى فقال كان
 اذا كانت الشمس من ههنا
 كهيتها من ههنا عند العصر
 صلى ركعتين واذا كانت الشمس
 من ههنا كهيتها من ههنا عند
 الظهر صلى أربعاً ويصلى قبل
 الظهر أربعاً وبعد هار ركعتين
 وقبل العصر أربعاً يفصل بين
 كل ركعتين بالتسليم على الملائكة
 المقتر بين النبيين ومن تبعهم من
 المؤمنين والمسلمين
 * (باب صلاة الضحى) *

مخدوف وانقدر حدثني غير حفصة وحدثني حفصة وهذا أولى من جعل الوار
 زائدة (قوله كان يصلي ركعتين الخ) هامة الصبح وأوجهما الحسن البصري
 وقوله حين يطمع بضم اللام من باب تعد أي يظهر وقوله الفجر هو ضوء الصبح وهو
 حرة الشمس في سواد الليل سمي بذلك لانفجاره أي انبعثه كنفجار الماء من الفجر
 وهو الانبعاث في المعاصي والمراد النجر الصادق وهو الذي يد وسطا ما مستطيرا
 ميلا الافق بياضه وهو عود الصبح وبطووعه يدخل النهار لا الكاذب وهو الذي
 يبدو سوادا مستطيلاف في نسخة وينادي المنادي أي يؤذن المؤذن وانما سمي
 الاذان ندا لأن أصل النداء الدعاء والاذان دعاء للصلاة (قوله قال أيوب) أي
 المذكور في السنة السابق وقوله اراه بهم الهمزة بمنية اللجج قول أي أظن ناعفا
 فالهاهرا جمعة انافع شيخ أيوب وقوله خفية تين قد صبح ذلك في غير هذا الطريق
 فيستن تخفيفهما اقتداء به صلى الله عليه وسلم والمراد بتخفيفهما عدم تطويلهما على
 الوارد فيهما وهو قولوا آمنا بالله الخ آية البقرة تألم نشرح او قل يا أيها الكافرون
 في الركعة الاولى وقل يا أهل الكتاب تعالوا الى آخر آية آل عمران أو قل
 هو الله أحد في الثانية حتى لو قرأ جميع ذلك لم تفتنه سنة التخفيف (قوله ابن برفان)
 بضم الموحدة وقوله عن ميمون بالصرف وقوله ابن مهران بكسر الميم وقد تضم
 (قوله ثمانى ركعات) أي من السنن المؤكدة (قوله ركعتين بعد المغرب) يزسن
 أن لا يتكلم قبلهما الخبر من صلى بعد المغرب ركعتين قبل أن يتكلم رفعت صلواته في
 عليين وفيه رد على من لم يجوزهما في المسجد (قوله بر كعتي الغداة) أي الفجر
 وأصل الغداة ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس وقوله ولم أكن اراهما من النبي
 أي لانه كان يفعلهما قبل خروجه الى المسجد دائما أو غالبا بخلاف بقية الرواتب
 فانه ربما فعلها في المسجد ونفاه لرؤية ما يتأفبه ما روى عنه أيضا رقت النبي
 صلى الله عليه وسلم شهر افكان يقرأهما أي بسورتي الكافرون والاحلاص في
 ركعتي الفجر فهذا صريح في أنه رآه يصلهما وأجاب الشبراملسي بأن الاول محمول
 على الحضرة فانه كان فيه يصلهما عند نسائه والثاني محمول على السفر فانه كان
 فيه يصلهما عند صحبه وأجاب القاري بأن نفي رؤيته قبل أن تحدثه حفصة واثباتها
 بعده كما يشهد لذلك قوله رقت (قوله عن صلاة رسول الله) أي من السنن المؤكدة
 فلذلك اجابته بالعشر المؤكدة فلا ينافي ما ورد أنه كان يصلي أربعين قبل الظهر
 وأربعين بعدها وأربعين قبل العصر وركعتين قبل المغرب وركعتين قبل العشاء فالعشرة
 التي في الحديث الاول هي التي كان يواظب عليها النبي صلى الله عليه وسلم وما زاد

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان يصلي ركعتين حين يطلع الفجر
 قال أيوب اراه قال خفيقتين
 (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
 مروان الفزاري عن جعفر بن
 برفان عن ميمون بن مهران عن ابن
 عمر رضى الله عنهم قال حفظت
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ثمانى ركعات ركعتين قبل الظهر
 وركعتين بعدها وركعتين بعد
 المغرب وركعتين بعد العشاء قال
 ابن عمر وحدثني حفصة بر كعتي
 الغداة ولم أكن اراهما من النبي
 صلى الله عليه وسلم (حدثنا)
 أبو سلمة يحيى بن خلف (حدثنا)
 بشر بن المفضل عن خالد الخذاء
 عن عبد الله بن شقيق قال سألت
 عائشة رضى الله عنها عن صلاة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قالت كان يصلي قبل الظهر ركعتين
 وبعدها ركعتين وبعدها المغرب
 ركعتين وبعدها ركعتين
 وقبل الفجر ثنتين

صلى الله عليه وسلم واظب على القيام في النفل أكثر عمره وان كان تطوعه قاعدا
 كهوقائماً (قوله في سجته) بضم السين وسكون الواو وحده أى نافلته سميت
 سجته لاشتمالها على التسبيح وخصت النافلة بذلك لأن التسبيح الذى فى الفريضة
 نافلة فأشبهته صلاة النفل وهذا التخصيص أمر غالى فقد يطلق التسبيح على
 الصلاة مطلقاً تقول فلان يسبح أى يصلى فرضاً أو نفلاً ومنه قوله تعالى فسبح
 بحمد ربك أى صل وقوله فلولا أنه كان من المسبحين أى المصلين وقوله قاعدا حال
 من فاعل يصلى (قوله ويقرأ بالسورة) الباء زائدة وقوله ويرتلها أى يبين حروفها
 وحركاتها ووقوفها مع التانى فى قراءتها وهو معنى قول بعضهم الترتيل
 رعاية الحروف والوقوف (قوله حتى تكون أطول من أطول منها) أى حتى
 تصير السورة القصيرة كالانفال بسبب الترتيل الذى اشتملت عليه أطول من
 سورة أطول منها آخلت عن الترتيل كالأعراف فيندب ترتيل القراءة فى الصلاة
 واستيعاب السورة فى الركعة الواحدة وهو أفضل من قراءة بعض سورة بقدرها
 وهو حسن أيضاً بالكرامة وهذا الحديث وان لم يكن فيه تصريح بكونه كان يقرأ
 السورة فى ركعة واحدة لكن الغالب استيعابها فى ركعة الأعراض كما وقع
 فى قراءة سورة المؤمنين فإنه أخذته سعة فركع (قوله ابن عبد الرحمن) أى ابن
 عوف وقوله أخبره أى أخبر أبو سلمة عثمان بن أبي سليمان وقوله أخبرته أى أخبرت
 أبا سلمة بن عبد الرحمن (قوله لم يمت حتى كان أكثر صلاته وهو جالس) أى حتى
 وجد أكثر صلاته والحال أنه جالس فكان تامة وجملة وهو جالس حال وجعلها
 ناقصة والجملة خبرها يلزم فيه تعسف بزيادة الواو وتقدير ربط أى هو جالس فيه
 ولا يخفى أن ذلك فى النفل لما ورد عن أم سلمة أنها قالت والذى نقضى بيده ما مات
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان أكثر صلاته قاعداً إلا المكتوبة (قوله قال
 صليت مع رسول الله) أى شاركته فى الصلاة بمعنى أن كلامه ما فعل تلك الصلاة
 وليس المراد أنه صلى مع جماعة لأنه بعد ذلك هنا وان كانت الجماعة جائزة
 فى الرواتب لكنها غير مشروعة فيها (قوله فى بيته) راجع للأقسام الثلاثة قبله
 لأن القيد يرجع لجميع ما تقدمه كما صرح به بعضهم لكن قد يقال هلا اكتفى
 بقوله فى بيته الثانية لأنه يرجع لجميع ما تقدمه كما علمت الآن يقال صرح به هنا
 اهتماماً به ويؤخذ من الحديث أن الميت للنفل أفضل الاماستنى حتى من جوف
 الكعبة وحكمته أنه أختى فيكون أقرب للاخلاص وأبعد عن الرياء وبالغ ابن أبي
 ليلى فقال لا تجزئ سنة المغرب فى المسجد (قوله وحدثنى حفصة) عطف على

فى سجته قاعداً ورواية رأيا السورة
 ويرتلها حتى تكون أطول من
 أطول منها (حدثنا) الحسن بن
 محمد الزعفرانى (حدثنا) الحجاج
 ابن محمد عن ابن جريج قال
 أخبرنى عثمان بن أبي سليمان أن
 أباسلمة بن عبد الرحمن أخبره
 أن عائشة رضى الله تعالى عنها
 أخبرته أن النبي صلى الله عليه
 وسلم لم يمت حتى كان أكثر صلاته
 وهو جالس (حدثنا) أحمد بن
 منيع (حدثنا) اسمعيل بن
 إبراهيم عن أيوب عن نافع عن
 ابن عمر رضى الله عنهم قال صليت
 مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين
 بعدها وركعتين بعد المغرب فى
 بيته وركعتين بعد العشاء فى بيته
 (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
 اسمعيل بن إبراهيم (حدثنا)
 أيوب عن نافع عن ابن عمر رضى
 الله عنهم قال وحدثنى حفصة

ثم ركع وسجد) أى من قيام وفيه رد على من شرط على من اقتنع النفل قاعدا
 أن يركع قاعدا وعلى من افتتحه قائما أن يركع قائما وهو محكى عن بعض الخنيفة
 والمالكية (قوله ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك) أى قرأ وهو جالس
 حتى اذا بقى من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأ وهو قائم ثم ركع
 وسجد فبعد أن قام في أثناء الاولى قعد في أول الثانية فقد انتقل من القيام للقعود
 وان كان في ركعة أخرى وهو حجة على من منع ذلك (قوله قال) أى عبد الله بن
 شقيق (قوله عن صلاة رسول الله) أى عن كيفية أو قوله عن تطوعه بدل عما قبله
 بأعادة الجمار والتطوع فعل شئ مما يتقرب به الى الله تعالى تبرعا من النفس (قوله
 فقالت كان يصلى ليلاطو بلا) أى زمنا طويلا من الليل أو صلاة طويلا فعلى الاقول
 يكون طويلا بلا بدل من ليلاطو بلا من كل وعلى الثانى يكون صفة مفعول مطلق
 محذوف لكن مع تاء التأكيد فلما حذف الموصوف حذف تاء صفتهم وقوله قائما
 حال من فاعل يصلى أى يصلى ليلاطو بلا من طويلا منه أو صلاة طويلا حال كونه قائما
 وهكذا يقال في قوله ولبلاطو بلا قاعدا ويؤخذ من ذلك نيب تطويل القراءة في
 صلاة الليل وتطويل القيام فيها وهو أفضل من تكثير الركوع والسجود على الاصح
 عند الشافعية ولا يعارضه حديث عليك بكثر السجود لان المراد كثرة الصلاة
 لا كثرة السجود حقيقة (قوله فاذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم) أى انتقل
 الى الركوع والسجود والحال أنه قائم تحززا عن الجلوس قبل الركوع والسجود
 وقوله واذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو جالس أى انتقل الى الركوع والسجود
 والحال أنه جالس تحززا عن القيام قبل الركوع والسجود وهذا الحديث
 يخالف الحديث السابق اذ مقتضى هذا أنه اذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو
 جالس ومقتضى السابق أنه اذا قرأ وهو جالس قام فقرأ ثم ركع وسجد وهو قائم
 فكيف الجمع بينهما ويمكن أن يحمل ذلك على أنه كان له أحوال مختلفة فكان
 يفعل مرة كذا ومرة كذا (قوله ابن أبي وداعة) بفتح الواو وقوله السهمى
 نسبة لقبيلة بنى سهم من قريش أسلم يوم الفتح ونزل المدينة ومات بها وهو صحابي
 وقوله عن حفصة أى بنت عمر بن الخطاب كانت تحت خنيس السهمى ثم تزوجها
 المصطفى صلى الله عليه وسلم ثم طلقها وراجعها بأمر جبريل له حيث قال له راجع
 حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة (قوله كان رسول الله الخ)
 زاد مسلم من هذا الوجه في أوله ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى
 في سبحة جالس حتى اذا كان قبل موته بعام فكان الخ ويؤخذ من ذلك انه

ثم ركع وسجد ثم صنع في الركعة
 الثانية مثل ذلك (حدثنا) أحمد
 ابن منيع (حدثنا) هشيم (حدثنا)
 خالد الخذاء عن عبد الله بن شقيق
 قال سألت عائشة رضی الله عنها
 عن صلاة رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عن تطوعه فقالت كان يصلى
 ليلاطو بلا قائما ولبلاطو بلا
 قاعدا فاذا قرأ وهو قائم ركع
 وسجد وهو قائم واذا قرأ وهو
 جالس ركع وسجد وهو جالس
 (حدثنا) اسحق بن موسى
 الانصارى (حدثنا) معن
 (حدثنا) مالك عن ابن شهاب
 عن السائب بن يزيد عن المطالب
 ابن أبي وداعة السهمى عن حفصة
 زوج النبي صلى الله عليه وسلم
 قالت كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يصلى

متواترا بالوجهين في قوله تعالى عليهم دائرة السوء (قوله قيل له وما هممت به) أي أي شيء الذي هممت به وقوله قال هممت أن أقعد وأدع النبي أي أن أقعد بلا صلاة وأترك النبي يصلي وحده كما قاله القسطلاني وغيره ولا مانع منه لأن قطع النفل جائز عندنا وقيل بأن يقطع القدوة ويتم صلاته منفردا لأنه يقطع الصلاة لأن ذلك لا يليق بجلالة ابن مسعود لكن المتبادر من قوله أن أقعد الأول واحتمال أنه يتم الصلاة قاعدا بعد فترك الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم على الأول أمر سوء وكذا ترك الاقتداء به على الثاني لأن في كل حرمان الثواب العظيم الحاصل بالصلاة مع النبي الكريم (قوله نحوه) أي نحو الحديث السابق (قوله كان يصلي جالسا) قيل كان ذلك في كبر سنه وقد صرح به عائشة فيما أخرجه الشيخان ويؤخذ منه صحة تنفل القادر قاعدا وهو مجمع عليه ومن خصائصه صلى الله عليه وسلم أن تطرقه قاعدا كهو فاعلم أنه ما مون الكسل فلا ينقص أجره بخلاف غيره فإن من صلى قاعدا فله نصف أجر القائم (قوله فإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام) أي فإذا بقي من مقرؤه مقدار ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام وفيه إشارة إلى أن الذي كان يقرؤه قبل أن يقوم أكثر من ثلاثين آية تطلق غالبها على الأقل والظاهر أن التريدين الثلاثين والأربعين من عائشة فيكون إشارة إلى أن المقدار المذكور مبنى على التخمين فرددت بينهما ما تحترزان من الكذب ويحتمل أنه تارة كان يقع منه كذا وتارة كذا ويحتمل أنه شك من بعض الرواة فيما قالت عائشة وهي إنما قالت أحدهما وأيده الحافظ العراقي برواية في صحيح مسلم عنها فإذا أراد أن يركع قام فقرأ ما يقرأ الإنسان أربعين آية ويؤخذ من ذلك صحة بعض النقل قاعدا وبعضه قائما وصحة بعض الركعة قاعدا وبعضها قائما وجعل بعض القراءة في القعود وبعضها في القيام وسواء في ذلك كما تعد ثم قام أو قام ثم قعد وسواء نوى القيام ثم أراد القعود أو نوى القعود ثم أراد القيام وهو قول الأئمة الأربعة لا يمكن منع بعض المالكية الجلوس بعد أن ينوي القيام (قوله فقرا) ظاهر التعبير بالنساء أنه لا تراخي بين القيام والقراءة وظاهره أيضا أن من اقتنع الصلاة قاعدا ثم قام لا يقرأ حال نهوضه لانتقاله إلى أكل منه بخلاف عكسه فيقرأ في الهوى لأنه أكل مما ينقل اليه وبه صرح الشافعية في فرض المعذور وأما مسألة الحديث وهو النفل قاعدا مع القدرة ثم ينقل إلى القيام أو بالعكس فهو مخير بين القراءة في النهوض والهوى لكن الأفضل القراءة هابيا لأنها أيضا وقوله وهو قائم أي والحال أنه قائم أي مستقر على القيام (قوله

قيل له وما هممت به قال هممت أن أقعد وأدع النبي صلى الله عليه وسلم (حدثنا) سفيان بن وكيع (حدثنا) جرير عن الأعمش نحوه (حدثنا) إسحق بن موسى الأنصاري (حدثنا) معن (حدثنا) مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة رضی الله تعالى عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي جالسا فقرا وهو جالس فإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرا وهو قائم

ما فيه وقوله وكان يقول أى فى جلوسه وقوله رب اغفرلى رب اغفرلى أى كان
 يكثر ذلك مادام جالسا ويأتى فيه نظيره ما تقدم فى تكراره لربى الحمد فى الاعتدال
 ولم يذكر السجود الثانى فيه ولا تطويله ولا ما قاله فيه لعله لسهوم من الراوى أو لعله
 بالمقاييس على السجود الاوّل وقوله حتى الخ غاية فى محذوف والتقدير واستمر
 بطول حتى الخ وقوله قرأ البقرة أى فى الركعة الاولى وقوله وآل عمران أى فى الثانية
 وقوله والنساء أى فى الثالثة وقوله والمائدة أو الانعام بالشك أى فى الرابعة (قوله
 شعبة) أى المذكور فى السنن المتقدم وقوله الذى شك فى المائدة والانعام
 فى نسخة أو الانعام فأول الشك من شعبة فى السورة التى قرأها فى الرابعة هل هى
 المائدة أو الانعام (قوله قال أبو عيسى الخ) هذه العبارة ثابتة فى بعض
 النسخ دون بعض وأتى بها للفرق بين أبي حمزة وأبى حمزة وان كان الثانى ليس
 مذكورا فى السنن لانه ربما التبس أحدهما بالآخر فى الخط بقطع النظر عن
 النقط وقوله وأبو حمزة أى المتقدم فى السنن وقوله اسمه طلحة بن زيد فى بعض النسخ
 ابن يزيد وقوله وأبو حمزة الضبجى اسمه نصر بالصاد المهملة (قوله العبدى) نسبة
 الى عبد قيس قبيلة مشهورة وقوله عن أبى المتوكل كل اسمه على بن داود وأعلى
 ابن دؤد كصرد (قوله قام رسول الله) أى صلى وقوله بآية من القرآن أى
 مثل بسا بقراءة آية من القرآن وقوله ليلة أى كلها فىكون قد استمر بكثرها ليلة
 كلها فى ركعات سجده فلم يقرأ فيها بغيرها وفى فضائل القرآن لابي عبيد عن أبى ذر
 قام المصطفى صلى الله عليه وسلم ليلة فقرأ آية واحدة الليل كله حتى أصبح بها
 ية وقوم وبها يركع فقيل لابي ذر ما هى قال ان تعذبهم فانهم عبدك وان تغفر لهم
 فانك أنت العزيز الحكيم وانما كررها صلى الله عليه وسلم حتى أصبح
 لما اعتراه عند قراءتها من هول ما ابتدئت به ومن حلاوة ما اختتمت به وبؤخذ
 منه جواز تكرار الآية فى الصلاة ولعل ذلك كان قبل النهى عن القراءة فى الركوع
 والسجود فلا ينافيه خبر مسلم نهى أن أقرأ القرآن راكعا وساجدا على
 أن النهى للترتبه فيكون فعلا ليسان الجواز (قوله عن عبد الله) أى ابن مسعود
 لانه المراد عند الاطلاق (قوله صليت ليلة مع رسول الله) أى جماعة فدل ذلك
 على صحة النقل جماعة وان لم تنزع فيه ما عدا العبدى والكسوفين ونحوهما
 (قوله فلم يزل قائما) أى أطال القيام سجدا وقوله حتى هممت أى قصدت
 وقوله بأمر سوء باضافة أمر الى سوء كما هو الرواية على ما يفهم من كلام الشيخ
 ابن حجر وقيل انه روى بقطعها على الوصفية والسوء بفتح السين وضعها وقد قرى

وكان يقول رب اغفرلى رب اغفرلى
 حتى قرأ البقرة وآل عمران والنساء
 والمائدة أو الانعام شعبة الذى
 شك فى المائدة والانعام قال أبو
 عيسى وأبو حمزة اسمه طلحة بن زيد
 وأبو حمزة الضبجى - اسمه نصر بن
 عمران (حدثنا) أبو بكر محمد بن
 نافع البصرى (حدثنا) عبد
 الصمد بن عبد الوارث عن اسمعيل
 ابن مسلم العبدى عن أبى المتوكل
 عن عائشة رضى الله عنها قالت
 قام رسول الله صلى الله عليه
 وسلم بآية من القرآن ليلة
 (حدثنا) محمود بن غيلان
 (حدثنا) سليمان بن حرب
 (حدثنا) شعبة عن الأعمش عن
 أبى وائل عن عبد الله قال صليت
 ليلة مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فلم يزل قائما حتى هممت
 بأمر سوء

انقيادهم له والتمتزه عن كل نقص ولا يوصف بهذين الوصفين غيره سبحانه وتعالى وقوله
والعظمة أى تجاوز القدر عن الاحاطة به وقيل الكبرياء عبارة عن كمال الذات
والعظمة عبارة عن جمال الصفات (قوله قال) أى حذيفة بن اليمان (قوله
ثم قرأ البقرة) أى بكاملها بعد الفاتحة وان لم يذكرها اعتمادا على ما هو معلوم من أنه
صلى الله عليه وسلم لم يحل صلاة عن الفاتحة وقوله فكان ركوعه نحو من قيامه أى
قيامته فيكون قد طول الركوع قرىيا من هذا القيام الطويل ولا مانع منه لانه
ركن طويل وقوله وكان يقول سبحان ربى العظيم سبحانه ربى العظيم أى وهكذا
فالمرتان المراد منهما التكرار مرارا كثيرة الا خصوص المترين على حد قوله تعالى
فارجع البصر كرتين فكان يكثر هذه الكلمة مادام راكعا وقوله فكان قيامه
نحو من ركوعه أى فكان اعتداله قرىيا من ركوعه وهو مشكل لان الاعتدال
ركن قصير فلا يطول وكذلك يقال فى قوله فكان ما بين السجدين نحو من السجود
فهو مشكل أيضا لان الجلوس بين السجدين ركن قصير فلا يطول خلافا لمن ذهب
من الشافعية الى أنهم اركان طويلان أخذ من هذا الحديث وغاية ما أجيب به
أن المراد أنه طول كل منهما قرىيا بما قبله قرىيا بسيما تقرر بيما فلا يدل على أنهم اركان
طويلان بل هم اركان قصيران على المذهب فتى طول الاعتدال على قدر الفاتحة
بقدر الذكر الوارد فيه أو الجلوس على أقل التشهد بقدر الذكر الوارد فيه بطلت
الصلاة وقوله وكان يقول أى فى الاعتدال وقوله لربى الحمد لربى الحمد أى كان
يكثر ذلك مادام فى الاعتدال فليس المراد الايمان بالمترين فقط نظير ما سبق
وبعد ذلك هو مخالف لما تقرر فى الفروع من أنه لا يشدب تكرر ذلك بل يأتي
بالا ذكر المحصورة وهى ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما شئت
من شئ بعد أهل الثناء والحمد الخ وما أشار اليه الشارح من الجواب بأن هذا
مخصوص بهذه الصلاة لم يظهر وجهه لانه لا دليل على هذه الخصوصية واعل ذلك
ليسان الجواز وقوله فكان فى نسخ وكان بالواو وبدل الفاء وقوله نحو من قيامه أى
قرىيا منه والمراد بقيامه القيام الذى قرأ فيه سورة البقرة لاقيامه عن الركوع لان
ذلك يسمى اعتدالا لاقياما وان عبر عنه فيما سبق بالقيام وقال القارى المراد القيام
بعد الركوع وقوله وكان يقول أى فى سجوده وقوله سبحانه ربى الاعلى سبحانه ربى
الاعلى أى كان يكثر ذلك مادام ساجدا كما تقدم فى نظيره وقوله ثم رفع رأسه
أى من السجود الاقول الى الجلوس بين السجدين وقوله فكان ما بين السجدين
نحو من السجود أى كان الجلوس الذى بين السجدين قرىيا من السجود وقد علمت

والعظمة قال ثم قرأ البقرة ثم ركع
فكان ركوعه نحو من قيامه وكان
يقول سبحانه ربى العظيم سبحانه
ربى العظيم ثم رفع رأسه فكان
قيامه نحو من ركوعه وكان
يقول لربى الحمد لربى الحمد ثم سجد
فكان سجوده نحو من قيامه
وكان يقول سبحانه ربى الاعلى
سبحان ربى الاعلى ثم رفع رأسه
فكان ما بين السجدين نحو من
السجود

فكان تارة يصلي كذا وتارة يصلي كذا لذلك اولاً تنبيهه على سعة الامر في ذلك
 (قوله يوتر منها بواحدة) ظاهره أن البقية ليست من الوتر بل هي ود ذلك صحيح لأن
 أقل الوتر ركعة ويحتمل أن المعنى بفصل منها واحدة فلا ينافي أن البقية من الوتر
 لأن أكمله احدى عشرة ركعة وعلى كل فهو صريح في أن الركعة الواحدة صلاة
 صحيحة (قوله فاذا فرغ منها) أي من الاحدى عشرة ركعة وقوله اضطجع على شقه
 الايمن أي ايسام حتى يأتيه المؤذن فيؤذنه بالصلاة كما يعلم مما تقدم (قوله نحوه)
 أي نحو الحديث السابق في المعنى وان اختلف اللفظ وسقط لفظ نحوه الاقول من
 بعض النسخ اكتفاء بنحوه الآتي (قوله ح) للتحويل من سند الى سند آخر (قوله
 نحوه) أي نحو الحديث السابق أيضاً وانما ذكر هذه الطرق للتقوية (قوله عن
 ابراهيم) أي ابن يزيد النخعي وقوله عن الاسود أي خال ابراهيم المذكور (قوله
 تسع ركعات) أي في بعض الاوقات فلا تنافي هذه الرواية غيرها من باقي الروايات
 كما مر (قوله نحوه) أي نحو هذا الحديث (قوله عن أبي حمزة) بالخاء المهملة
 والزاى واسمه طلحة بن زيد أو يزيد بخلاف أبي حمزة بالجيم والراء فان اسمه نصر بن
 عمران كما سيذكره المصنف في بعض النسخ وقوله عن رجل من بني عبس بعين مهملة
 وباء موحدة وسين مهملة كقلس واسمه صله بوزن عدة ابن زفر كعمر العباسي نسبة
 لعبس قبيلة (قوله صلى مع النبي) أي جماعة كلها والظاهر ان كانت هذه الصلاة
 هي صلاة التراويح فالامر ظاهر لان الجماعة مشروعة فيها وان كانت غيرها
 فعملها جماعة جائز وان كانت لا تشرع فيها الجماعة ويؤيده ما هو ظاهر سياق
 الحديث من أن الاربع ركعات كانت بسلام واحد وعلى كونها كانت صلاة
 التراويح يتعين أنها كانت بسلامين لان التراويح يجب فيها السلام من كل
 ركعتين ولا يصح فيها أربع ركعات بسلام واحد (قوله قال) أي حذيفة
 (قوله فلما دخل في الصلاة) أي بتكبيرة الاحرام وقوله قال الله أكبر الخ
 الظاهر أنه قال ذلك بعد تكبيرة الاحرام بديال زيادة الكلمات الآتية كما قاله
 القارى فيكون هذا صيغة من صيغ دعاء الافتتاح الواردة وعلى هذا فلا يحتاج
 لتأويل دخل بأراد الدخول أصلاً وقال الشارح قال الله أكبر الذي هو تكبيرة
 الاحرام فاحتاج للتأويل المذكور بالنسبة لقوله الله أكبر لانه لا يدخل الا بها
 بالنسبة لما بعده ولا يخفى ما فيه (قوله ذو الماكوت) أي صاحب الملك
 والعزة فالماكوت بفتح تين الملك والعزة وقوله والجبروت بفتح تين أيضاً أي الجبر
 والقهر والتأه فيهم اللهم العنة وقوله والكبيرياء بالمدى الترفع على جميع الخلق مع

يوتر منها بواحدة فاذا فرغ منها
 اضطجع على شقه الايمن (حدثنا)
 ابن أبي عمر (حدثنا) معن عن
 مالك عن ابن شهاب نحوه ح
 (حدثنا) قتيبة عن مالك عن
 ابن شهاب نحوه (حدثنا) هناد
 ابن شهاب أبو الاحوص عن
 (حدثنا) أبو الاحوص عن
 الاعمش عن ابراهيم عن الاسود
 عن عائشة قالت كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل
 تسع ركعات (حدثنا) محمود بن
 غيلان (حدثنا) يحيى بن آدم
 (حدثنا) سفيان الثوري عن
 الاعمش نحوه (حدثنا) محمد بن
 المثني (حدثنا) محمد بن جعفر
 (حدثنا) شعبة عن عمرو بن مرة
 عن أبي حمزة رجل من الانصار
 عن رجل من بني عبس عن حذيفة
 ابن اليمان رضى الله عنه أنه صلى
 مع النبي صلى الله عليه وسلم من
 الليل قال فلما دخل في الصلاة قال
 الله أكبر ذو الماكوت والجبروت
 والكبيرياء

نفث كونه صلى الله عليه وسلم يزيد على احدى عشرة ركعة ولعله بحسب ما علمته
والاف عند أكثر الصدر الاقول ان النبي صلى الله عليه وسلم صلاة مخصوصة
واختلفوا في كيفيةها وعددها (قوله على احدى عشرة ركعة) أى غير مقدمة
الوتر فيكون المجموع بها ثلاث عشرة ركعة وهذا بالنسبة للصلاة التي كان
يصلها بعد النوم فلا ينافي أنه كان يصلي قبل النوم نفلا آخر غير الوتر فلا تكون
منكرة للصلاة التراويح (قوله يصلي أربعاً) أى مع السلام من كل ركعتين
ليوافق خير زيد السابق وانما جهت الاربعة لتقاربها طولاً وحسبنا لا يكونها
بأحرام واحد وسلام واحد (قوله لا تسأل عن حسنين وطولهن) أى لانهن
على غاية في كمال الحسن والطول مغنية عن السؤال عن حسنين وطولهن أو لانهن
في غاية الحسن والطول بحيث يحجز اللسان عن البيان فلمنع من السؤال كناية
عن العجز عن الجواب وبؤخذ منه تفضيل تطويل القيام على تكرير السجود
مثلاً بتكرير الركعات وكون المصلي أقرب ما يكون من ربه اذا كان ساجداً انما
هو لاستجابة الدعاء فيه (قوله ثم يصلي أربعاً) العطف بـ ثم يقتضى أنه حصل تراخ بين
هذه الاربعة والتي قبلها وهكذا يقال فيما بعد وقوله لا تسأل عن حسنين وطولهن
وفي نسخ في هذه فلا تسأل الخ (قوله ثم يصلي ثلاثاً) لم يصف هذه الثلاث بالطول
ولا بالحسن اشارة الى أنه خففها وظاهر اللفظ يقتضى أنه صلى الثلاث بسلام واحد
وهو جائز بل واجب عند أبي حنيفة لكن صلاتها بسلامين أفضل عندنا عشر
الثاقفة ومتهين عند المالكية (قوله أتنام قبل أن توتر) أى مع أنك أمرت
بعض أصحابك كابي هريرة بالوتر قبل النوم مخافة أن يغلبه النوم فيفوته الوتر
(قوله ان عيسى) بالتشديد دليل قوله تسامان ولا ينام قلبي أى فلا أخاف فوت
الوتر ومن أمن فوته سن له تأخيره بخلاف من يخاف فوت الوتر بالاستغراق
في النوم الى الفجر فالاولى له أن يوتر قبل أن ينام ولما علم صلى الله عليه وسلم من حال
أبي هريرة أنه كذلك أمره بأن يوتر قبل أن ينام فالخاصل أن من وثق يقظته سن له
تأخيره ومن لم يثق به أسن له تقديمه (قوله كان يصلي من الليل احدى
عشرة ركعة) أى غالباً أو عندها فلا ينافي ما ثبت من زيادة أو نقصان في بعض
الروايات كرواية الثلاث عشرة وكرواية التسع والسبع والحاصل أن في رواية
ثلاث عشرة وفي رواية احدى عشرة وفي رواية تسعاً وفي رواية سبعاً وعلل اختلاف
الروايات بحسب اختلاف الاوقات والحالات من صحة ومرض وقوة وضعف
ولذلك قال الشيخ ابن حجر والصواب حمله على أوقات متعددة وأحوال مختلفة

على احدى عشرة ركعة يصلي
أربعاً الا تسأل عن حسنين
وطولهن ثم يصلي أربعاً الا تسأل
عن حسنين وطولهن ثم يصلي
ثلاثاً قالت عائشة رضی الله
عنها قالت يا رسول الله أتنام قبل
أن توتر فقال يا عائشة ان عيسى
تنام ولا ينام قلبي (حدثنا)
ابن حنبل بن موسى (حدثنا) معن
(حدثنا) مالك عن ابن شهاب
عن عروة عن عائشة رضی الله
عنها أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يصلي من الليل احدى
عشرة ركعة

ومما سببه هذا الحديث للباب من حيث ان امره بشئ يقتضى فعله (قوله ح)
 لتحويل (قوله عن ابيه) أى أبى بكر المشهور بابن حزم وقوله أخبره أى أخبر أبى بكر
 لا عبد الله بن أبى بكر كما وقع فى الشرح لأن عبد الله بن أبى بكر انما روى عن ابيه
 لا عن عبد الله بن قيس وقوله الجهنى نسبة الى جهينة القبيلة المشهورة (قوله أنه)
 أى زيد بن خالد وقوله لا رمتين بضم الميم وتشديد النون أى لا تارتن وأراقبن
 وأحافظين من الرمتين ففتح فسكون أو بفتحين وهو النظر الى الشئ على وجه المراقبة
 والمحافظة يقال رمتى رمتين أى نضرت وطلب وأكد باللام والنون مبالغة
 فى طلب تحصيل معرفة ذلك وضبطه (قوله فتوسدت عنته) أى جعلتها وسادة
 والعتبة المدرجة التى يوطأ عليها وقوله أو فسطاطه أى عتبة فسطاطه فهو على
 قدر مضطج وهذا شك من الراوى والظاهر الثانى لأنه صلى الله عليه وسلم
 فى الحضر يكون عند نسائه فلا يمكن أن يتوسد زيد عنته ليرمقه بخلافه فى السفر
 فانه حال عن الازواج الطاهرات فيمكنه أن يتوسد عنته فسطاطه والمراد بعنته
 الفسطاط بابه أى محل دخوله والفسطاط بيت من شعر وقيل خيمة عظيمة ويطلق على
 مصر العتبة وكل مدينة جامعة والمراد هنا الأول وخبره عن رغبات فسطاط
 بطاين مع سككون المين أو تشديدها وفسمات بناين مع سككون المين وفسمات بناين
 ثم طامو فسطاط بسين مشددة ثم طامو فهذه خمسة كل يضم الأول وكسره فتلك عشرة
 كاملة (قوله ركعتين خفيفتين) هما مقدمة الوتر كما تقدم وانما خفف فيهما
 لانهما عقب كسول من أثر النوم وقوله ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين
 ذكر طويلتين ثلاث مرات على وجه التاكيد للدلالة على المبالغة فى تطويل هاتين
 الركعتين كما كان ما ينزلت ركعات طويلات وانما يبالغ فى تطويلها لان
 النشاط فى أول الصلاة بعد المقدمة يكون أقوى والخشوع يكون أتم ومن ثم ستن
 تطويل الركعة الاولى على الثانية من الفريضة (قوله ثم صلى ركعتين وهما دون
 اللتين قبلهما) أى فى الطول وانما كانتا دون اللتين قبلهما لأنه اذا استوفى الغاية
 فى النشاط والخشوع أخذ فى النقص شيئا فشيئا فيخفف من التطويل على سبيل
 التدرج وهكذا يقال فيما بعد (قوله ثم أوتر) أى بواحدة وقوله فذلك أى
 المجموع وقوله ثلاث عشرة ركعة منها ركعة من مقدمة الوتر والباقي وتر (قوله
 أنه) أى بأبائنا وقوله أخبره أى أخبر سعيدا وقوله أنه أى بأبائنا (قوله كيف
 كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان) أى فى ايامه وقت التهجيد
 زيادة على ما صلاه بعد العشاء من التراويح (قوله فقالت ما كان رسول الله الخ)

(حدثنا) قديمة بن سعيد عن مالك
 ابن أنسرح و(حدثنا) اسحق بن
 موسى (حدثنا) معن (حدثنا)
 مالك عن عبد الله بن أبى بكر عن
 ابيه أن عبد الله بن قيس بن
 عخرمة أخبره عن زيد بن خالد
 الجهنى أنه قال لا رمتين صلاة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فتوسدت عنته أو فسطاطه
 فعلى رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ركعتين خفيفتين ثم صلى
 ركعتين طويلتين طويلتين
 طويلتين ثم صلى ركعتين وهما
 دون اللتين قبلهما ثم صلى
 ركعتين وهما دون اللتين قبلهما
 ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين
 قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون
 اللتين قبلهما ثم أوتر فذلك ثلاث
 عشرة ركعة (حدثنا) اسحق بن
 موسى (حدثنا) معن (حدثنا)
 مالك عن سعيد بن أبى سعيد
 المقبرى عن أبى سلمة بن عبد
 الرحمن أنه أخبره أنه سأل عائشة
 رضى الله تعالى عنها كيف كانت
 صلاة رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فى رمضان فقالت ما كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يزيد فى رمضان ولا فى غيره

عليه وسلم في العبادات والعبادات (قوله قال معن ست مرات) فتكون الجملة
 ثلث عشرة ركعة (قوله ثم أوتر) أي أفرد ركعة وحدها فتمت صلاته ثلاث
 عشرة ركعة كما في رواية الصحيحين منها ركعتان سنة العشاء أو سنة الوضوء
 والاحدى عشرة وتر على المشهور خلافان جعلها كلها وترا وجعل كل أكل الوتر
 ثلاث عشرة (قوله ثم اضطجع) أي وضع جنبه على الارض وفي رواية ثم
 اضطجع فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ وهذه الرواية هي المتقدمة في باب النوم
 وقوله ثم جاء المؤذن أي بلال كما هو الظاهر للاعلام بدخول وقت الصلاة فيسن
 اتيان المؤذن للامام ليخرج الى الصلاة (قوله فصلى ركعتين خفيفتين) هما
 سنة الصبح فيسن تخفيفهما وقوله ثم خرج أي من بيته الى المسجد وقوله فصلى
 الصبح أي بأصحابه ويؤخذ من الحديث أن فعل النفل في البيت أفضل الا ما استثنى
 كما سيأتي (قوله عن أبي جرة) بجيم وراء اسمه نصر بالصاد المهمله ابن عمران
 الضبي (قوله يصلي من الليل) أي في الليل وقوله ثلاث عشرة ركعة منها
 ركعتان سنة العشاء أو سنة الوضوء والباقي وتر كما تقدم (قوله عن زرارة) بن ابي
 هججة مضعومة ثم راء بينهم ما ألف وآخره ناء تأنيث وقوله ابن اوفى أي أبو حجاب
 الحرمي البصري قاضي البصرة ثقة عابد خرج له السنة قرأ المكثر في الصلاة فلما
 بلغ فاذا نقر في الناقر خر ميتا (قوله كان اذا لم يصل بالليل) أي توجدا
 ووتر أو سياتي جواب اذا وهو قوله صلى من النهار الخ وأما قوله منعه من ذلك النوم
 أو غلبته عيناه فالقصد به بيان سبب عدم صلاته في الليل وأولئك من الراوى
 أو للتعسيم والفرق بينهما أن الأول محمول على ما اذا أراد النوم مع امكان تركه
 اختيارا والثاني محمول على ما اذا غلبه النوم بحيث لا يستطیع دفعه (قوله
 صلى من النهار) أي فيه وقوله ثلث عشرة ركعة أي قضاء لتجده وسكت عن قضاء
 الوتر لأن ندب قضائه معلوم بالاولى لانه نفل موقت بخلاف التهجده فانه نفل مطلق
 لكن لما اتخذ وردا وعادة سنّ قضاؤه لانه التحق بالنفل الموقت وفي صحيح مسلم عن
 عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حربه من الليل أو عن شيء منه
 فقرأ ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كان كن قرأه من الليل (قوله يعني ابن
 حسان) بتشديد السين يصح فيه الصرف والمنع من الصرف (قوله اذا قام
 أحدكم من الليل) أي فيه وقوله فليفتح صلاته أي الاحد أو الليل وقوله بركعتين
 خفيفتين أي نديا وهما مقدمة الوتر لم يدخل فيه نشاط وبقظة فيسن تقديمهما
 عليه كما سنّ تقديم السنة القبلية على الفرض لتمام كذا الوتر حتى اختلف في وجوبه

قال معن ست مرات ثم أوتر
 ثم اضطجع حتى حاهما وزن فقام
 فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج
 فصلى الصبح (حدثنا) أبو بكر
 محمد بن العلاء (حدثنا) وكيع
 عن شعبة عن أبي جرة عن ابن
 عباس قال كان النبي صلى الله
 عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث
 عشرة ركعة (حدثنا) قتيبة بن
 سعد (حدثنا) أبو عوانة عن
 قتادة عن زرارة بن اوفى عن
 سعد بن هشام عن عائشة أن
 النبي صلى الله عليه وسلم كان
 اذا لم يصل بالليل منعه من ذلك
 النوم أو غلبته عيناه صلى من
 النهار ثلث عشرة ركعة (حدثنا)
 محمد بن العلاء (حدثنا) أبو
 أسامة عن هشام يعني ابن
 حسان عن محمد بن سيرين عن
 أبي هريرة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال اذا قام أحدكم
 من الليل فليفتح صلاته بركعتين
 خفيفتين

عذرفي اجتنابها فان كان يخوف نشوزها فالاولى اعترافها في الفراش تأديبها لها
ويؤخذ من ذلك حل النوم الرجل مع أهله بغير مباينة بمحضرة محرم لها بميزوفى رواية
أنها كانت حائضا (قوله فقام) فى رواية فتحديث مع أهله ساعة ثم قد (قوله
أوقبله) أى قبل الانتصاف وقوله أوبعد أى الانتصاف وهذا شك منه لعدم
تحديد الوقت (قوله فاستيقظ) ~~هـ~~ إذ وجد فى نسخه وكان الفاء زائدة لانه
جواب اذا وقد سقطت فى بعض النسخ (قوله فجعل يمسح النوم) أى فشرع
يمسح أثر النوم لان النوم لا يمسح ووجد فى بعض النسخ الحماق لفظ بيده وهو ساقط
من نسخ المتن والاضافة فيه للجنس فيشعمل الاثنى (قوله وقرأ العشر الآيات
الطواتيم من سورة آل عمران) أى التى أولها ان فى خلق السموات والارض الى
آخر السورة والطواتيم فى نسخة الطواتيم من غير ما يجمع ختام بمعنى الخاتمة لاجمعنى
الخاتم ويسن للشخص اذا استيقظ قراءة شئ من القرآن لانه ترتيب الكسب وتحصل
النشاط للعبادة بل تندب هذه الآيات بخصوصها عقب الانتباه (قوله ثم قام الى
شئ معلق) أى الى قرينة بالية معلق لمزيد الماء وهمايته وانما ذكر وصفه نظر للفظه
وأنت ضميره فى قوله فتوضأ منها على ما فى معظم النسخ نظر المعناه وهو القرينة وفى
نسخة فتوضأ منه تذ كبر الفمير وهى ظاهرة وفى رواية فأطلق شئنا قها وهو بكسر
السين خطيشته فىم القرينة ثم صب فى الحفنة ثم توضأ منها (قوله فأحسن الوضوء)
وفى نسخة وضوءه أى أسبغها وأكمله بأن أتى بواجباته ومنذوباته (قوله فقامت
الى جنبه) وفى رواية فقامت وتوضأت فقامت عن يساره (قوله على رأسى) أى
ليتمكن من مسك الأذن وأنتزل البركة فى رأسه ليحفظ جميع أفعاله صلى الله عليه
وسلم (قوله ثم أخذ بأذنى اليمنى فتمتلها) وفى رواية يفتلها بصيغة المضارع وفى رواية
أخرى فأخذ بأذنى فأدارنى عن يمينه تنبيهها على ما هو السنة من وقوف المأموم
الواحد عن يمين الامام فان وقف عن يساره حوله الامام ندبا بأخذ أذنه وفتلها وقد
قبل ان المعلم اذا قبل اذن المتعلم كان أذنى لفهمه قال الربيع ركب الشافعى يوما
فلمقت بمرجه فجعل يفتل أذنى فأعظمت ذلك حتى وجدته عن ابن عباس أنه
صلى الله عليه وسلم فعله به فعلت أن الامام لا يفعل شيئا الا عن أصل (قوله فصلى
ركعتين ثم ركعتين الخ) يؤخذ منه أنه يسن السلام من كل ركعتين وصح الوصل
من فعله صلى الله عليه وسلم أيضا والاول أصح وأشهر والظاهر من السياق أن ابن
عباس صلى الله عليه وسلم جماعة فيؤخذ منه جواز فعل النفل جماعة وان لم تطاب فى نحو
ذلك ويؤخذ منه حديث ابن عباس مذ كان طفلا ومراقبته أحوال النبى صلى الله

فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى اذا انتصف الليل أوقبله
بقليل أو بعده بقليل فاستيقظ
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجعل يمسح النوم عن وجهه
وقرأ العشر الآيات الطواتيم من
سورة آل عمران ثم قام الى شئ
معلق فتوضأ منها فأحسن
الوضوء ثم قام يصلى قال عبد الله
ابن عباس فقامت الى جنبه
فوضع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يده اليمنى على رأسى ثم أخذ
بأذنى اليمنى فتمتلها فصلى ركعتين
ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين
ثم ركعتين ثم ركعتين

(قوله ثم أتى فراشه) أي لينام السادسة السادسة ليتقوم الصلاة الصبح بنشاط
 (قوله فاذا كان) وفي رواية فاذا كانت وفي أخرى فان كانت وفي أخرى ثم اذا
 كانت وهي رواية الجمهور وقوله حاجة أي الى الجماع كما يعلم من قوله ألم بأهله أي
 قرب من زوجته وهو مكاتبه عن الجماع يقال ألم بالشئ قرب منه وألم بالذنب فعله
 وألم بالقوم أتاهاهم فنزل بهم وألم بالمعنى اذا عرفه ويؤخذ منه أنه صلى الله عليه وسلم
 كان يقدم التهجيد ثم يتقضى حاجته من نسائه فان الجدير به أداء العبادة قبل قضاء
 الشهوة (قوله وثب) أي قام بهنضة وشدة وقوله فان كان جنباً أفاض عليه
 من الماء أي أسال على جميع بدنه من الماء وأشار بمن التبعيضية الى طلب تقييل
 الماء وتجنب الاسراف (قوله والا توضأ وخرج الى الصلاة) أي وان لم يكن
 جنباً توضأ وخرج الى محل الصلاة وهو المسجد بعد ما صلى ركعتي الفجر ثم انه يحتمل
 أن توضأ للحصول ناقض غير النوم ويحتمل أنه تجديد لان نومه صلى الله عليه وسلم
 لا ينقض الوضوء ويؤخذ من الحديث أنه ينبغي الاهتمام بالعبادة وعدم التكاسل
 بالنوم والقيام اليها بنشاط (قوله ح) اشارة الى التحويل (قوله أنه) أي
 ابن عباس وقوله أخبره أي كريباً وقوله بات أي رقد في الليل وقوله عند حيمونة هي
 الواهة نفسها صلى الله عليه وسلم لانها ما بلغها أن النبي خطبها وكانت اذا ذكروا
 على بعيرها قالت هو وما عليه لله ورسوله وفرضت أمرها للعباس فزوجها للنبي
 صلى الله عليه وسلم وهو حلال على الصحيح وسبب يتوهمه عندها أن العباس أراد
 أن يعترف بعبادته صلى الله عليه وسلم بالليل ليفعل مثلها فأرسل عبد الله ليعترفها
 فيخبرها وقيل انه صلى الله عليه وسلم وعد العباس بدود من الابل وهو ما بين
 الثلاث الى العشرة فأرسل ابنه عبد الله يستخبره فأدركه المساء فبات (قوله وهي
 خالته) أي لانها أخت أمه لا يها واسم أمه لبابة وكنيته أم الفضل (قوله
 فاضطجعت) أي وضعت جنباً بالارض وكان المناسب أن يقول واضطجع
 مناسبة لبات أو يقولت مناسبة لتوله واضطجعت الا أنه تضمن في الكلام
 بالانفقات وقوله في عرض الوسادة أي ووضعت رأسي على عرض الوسادة فهو
 متعلق بمخدوف والعرض بفتح العين على الأشهر وفي رواية بنسبها والوسادة بكسر
 الواو والمخدة بكسر الميم التي تتوسد تحت الرأس (قوله واضطجع رسول الله) أي
 وضع جنبه بالارض ووضع رأسه الشريف على طولها مع أهله حيمونة لان عاداته
 صلى الله عليه وسلم أن ينام مع زوجته فاذا أراد القيام لوظيفة قام لها وترك أهله
 فيجمع بين حق أهله وحق ربه واعتزالها في النوم من عادة الاعاجم وهذا اذا لم يكن

ثم أتى فراشه فاذا كان له حاجة
 ألم بأهله فلذا سمع الاذان وثب
 فان كان جنباً أفاض عليه من
 الماء والا توضأ وخرج الى الصلاة
 (حدثنا) قتيبة بن سعيد عن مالك
 ابن أنس ح و (حدثنا) اسحق بن
 موسى الانصاري (حدثنا)
 مهين عن مالك عن مخزومة بن
 سليمان عن كريب عن ابن عباس
 أنه أخبره أنه بات عند حيمونة
 وهي خالته قال فاضطجعت في
 عرض الوسادة واضطجع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم في طولها

عبد وارغبة فذلك عبادة التجار وان قوم اعبدوا رغبة فذلك عبادة العبيد وان قوما
 عبدوا اشكر اقلتك عبادة الاحرار اه (قوله ابن حريث) بضم الحاء المهملة وفتح
 الراء وسكون التحتية فثلثة وقوله اخبرنا وفي نسخة انبا و قوله ابن عمرو بفتح العين
 زاد في نسخ ابن عطاء القرشي أي العامري المدني (قوله حتى ترم قدماه) نصب
 الفعل باضمار أن بعد حتى وترم بفتح المثناة وكسر الراء وتخفيف الميم وأصله تورم
 بوزن تضرب فحذفت فاء الكلمة وهي الواو وفي نسخة صحيحة حتى تورم قدماه وهو
 أما فعل ماض بوزن تعلم أو فعل مضارع حذف منه إحدى التاءين وأصله تتورم
 بوزن تتعلم وفي بعض النسخ ترم بفتح الفوقية وكسر الراء وتشديد الميم ووجهه أنه
 إذا أصاب قدسيه الورم الشديد أشبهت الذي الرميم أي البالي يقال رمم العظم يرم
 رمته إذا بلى وانما تورمت قدماه لانه بسبب طول القيام تنصب المواضع من أعلى البدن
 إلى أسفل ومن ثم يسرع الفساد إلى القدم قبل غيره من الجسد (قوله قال) أي
 أبو هريرة (قوله أتفعل هذا) وفي نسخة تفعل هذا وهو على تقدير همزة الاستفهام
 التمجيزي وقوله وقد جاءك إن الله الخ أي والحال أنه قد جاءك من عند الله في كتابه إن
 الله الخ قال تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر وقوله قال أي النبي صلى
 الله عليه وسلم وتقدم الكلام عليه مستوفى (قوله يقوم) أي بالليل وقوله صلى أي
 حال كونه يصلي وقوله حتى تنتفخ قدماه بتأنيث الفعل في أصل السنة وقال الخنفي
 روي بالياء آخر الحروف وبالتاء المثناة من فوق ووجه كل منهما ظاهر اه أي لأن
 القدمين منثنى قدم وهي وان كانت مؤنثة لكنه مجازي التأنيث فيجوز فيه تأنيث
 الفعل وتذكيره (قوله تفعل هذا) أي أتفعل هذا الاجتهاد والتكلف فهو
 على تقدير همزة الاستفهام وفي نسخة زيادة يارسول الله قبل تفعل وانما ذكر هذا
 الحديث بأسانيده الثلاثة لتأكيد التقوية (قوله عن صلاة رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بالليل) أي في أي وقت كان منه والمراد بصلاته بالليل ما يشمل الوتر
 والتسجد (قوله كان ينام أول الليل) أي إلى تمام نصفه الأول ومعلوم انه كان
 لا ينام الا بعد فعل العشاء لانه يكره النوم قبلها (قوله ثم يقوم) أي يصلي
 فيستمر يصلي السادس الرابع والخامس وقوله فاذا كان من السحر أو ترى إذا كان
 في السحر يفتحين وهو آخر الليل صلى الوتر وكان صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث يقرأ
 فيهن بتسع سور ومن المفصل يقرأ في كل ركعة ثلاث سور آخرهن قل هو الله أحد
 وفي رواية انه كان يقرأ في الأولى سبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية قل يا أيها
 الكافرون وفي الثالثة قل هو الله أحد والمعوذتين رواه أبو داود والمصنف

(حدثنا) أبو عمار الحسين بن
 حريث (أخبرنا) الفضل بن
 موسى عن محمد بن عمرو عن أبي
 سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه
 قال كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يصلي حتى ترم قدماه
 قال فمقل له أتفعل هذا وقد جاءك
 أن الله قد غفر لك ما تقدم من
 ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون
 عبدا شكورا (حدثنا) عيسى بن
 عثمان بن عيسى بن عبد الرحمن
 الرملي (حدثني) عمرو يعقوب بن
 عيسى الرملي عن الأعمش عن
 أبي صالح عن أبي هريرة رضي
 الله عنه قال كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقوم يصلي حتى
 تنتفخ قدماه فيقال له تفعل
 هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من
 ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون
 عبدا شكورا (حدثنا) محمد بن
 بشر (حدثنا) محمد بن جعفر
 (حدثنا) شعيب عن أبي اسحق
 عن الاسود بن يزيد قال سألت
 عائشة رضي الله عنها عن صلاة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بالليل فقالت كان ينام أول الليل
 ثم يقوم فاذا كان من السحر أو تر

ما لزم منه المثل لخبر عليكم من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى عملوا اى عليكم
من الاعمال ما تطيقون الدوام عليه فان الله لا يقطع ثوابه عنكم حتى تعملوا من
العبادة فالمراد من المثل في حقه تعالى قطع ثوابه (قوله فقيل له) اى قال
بعض ا كبار الصحب له وفي رواية انه عمر وقوله ائتسكف هذا وفي رواية ائتسكف هذا
بحدف احدى التاءين والاصل ائتسكف كما في الرواية الاولى اى تحمل هذه الكلفة
العظيمة والتسكف نوعان ان يفعل الانسان فعلا مشقة وهو ممدوح وهو المراد
هنا وان يفعل فعلا تصعبا وهو مذموم وهذا ليس مرادنا هنا وقوله وقد غفر الله لك
اى والحال انه قد غفر الله لك وفي رواية وقد غفر لك بالبناء للعجول اى غفر الله لك
فترجع للرواية الاولى وقوله ما تقدم من ذنبك وما تأخر اى كما قال تعالى ليغفر لك
الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر واستشكل هذا قديما وحديثا بانه صلى الله عليه وسلم
لا ذنب عليه لكونه معصوما واحسن ما قيل فيه انه من باب حسنات الابرار سيئات
المقربين اذ الانسان لا يخلو عن تقصير من حيث ضعف العبودية مع عظمة الربوبية
وان كان صلى الله عليه وسلم في اعلى المقامات وأرفع الدرجات في عباداته وطاعاته
وما احسن قول بعضهم

العبد عبد وان تسامى * والمول مولى وان تنزل

وقد قال صلى الله عليه وسلم سبحانه ما عبدناك حق عبادتك لآ حصى ثناء عليك أنت
كأثبتت على نفسك ولذلك قيل المغفرة قسيان مغفرة للعوام وهى مسامحتهم من
الذنوب ومغفرة للخواص وهى مسامحتهم من التقصير (قوله قال) اى رسول الله
جوابا للسؤال المذكور وكان السائل ظن أنه صلى الله عليه وسلم بالغ في الاجتهاد
في العبادة وتحمل المشاق التى لا تطاق خوفا من الذنوب لانتشأ ذلك فتعجب من
ذلك مع كونه مغفورا له فسأل هذا السؤال فبين له صلى الله عليه وسلم انه وان كان
مغفورا له لكن يبالغ في الاجتهاد لاداء شكر خالق العباد ولذلك قال أفلا اكون
عبدا اشكورا اى اترك المبالغة في العبادة فلا اكون عبدا اشكورا فالهمزة داخله
على محذوف والفاء عاطفة على ذلك المحذوف فاذا اكرمنى مولاي بغفرانه أفلا
اكون عبدا اشكورا لاحسانه ولا يخفى ان ذكر العبد في هذا المقام ادعى الى الشكر
على الدوام لانه اذا لاحظ كونه عبدا اكرم عليه مولاه ووجب عليه القيام بشكره
فيما اولاه فن آدم بذل الجهد في ذلك فهو الشكور ولم يظفر احد بعلى هذا المنصب
الا الانبياء واعلاهم فيه رئيسهم الاعظم والملاذ الانحتم سيدنا محمد الاكرم صلى الله
عليه وسلم (فائدة) نقل في ربيع الابرار عن على كرم الله وجهه أنه قال ان قوما

فقيل له ائتسكف هذا وقد غفر الله
لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر
قال أفلا اكون عبدا اشكورا

العدوى البصرى وقوله ابن رباح بفتح الراء وبالباء الموحدة وقوله عن أبي قتادة
 اسمه الحرث بن ربيح بكسر أوله أو النعمان بن ربيح أو النعمان بن عمرو والانصارى
 الخزرجى كان من أكابر الصحب حضر المشاهدة كلها الا بدر او ليس في الصحب من
 يكفى بكنيته غيره (قوله اذا عترس) بالثشديد أى نزل في السفر من آخر الليل
 قال في المختار التعريس نزول القوم في السفر من آخر الليل للاستراحة وقوله بليل
 المراد في زمن مقيد منه بدليل قوله في الشق الثاني قبيل الصبح وقوله اضطلع على
 شقه الايمن أى نام على جنبه الايمن ووضع رأسه على ايمته والشق بالكسر نصف
 الشيء والجانب وهذه الحالة وان كانت تنفضى الى الاستغراق في النوم لكنه
 لما كان الوقت متسعاً وثق من نفسه بالتيقظ وعدم فوات الصبح وقوله واذا عترس
 قبيل الصبح أى قبل دخول وقته بقليل وقوله نصب ذراعه أى اليمنى وقوله ووضع
 رأسه على كفه أى لانه أعون على الاتباه وأقرب اليه فانه لا يستغرق في النوم
 على هذه الهيئة فلا يفوته أول وقت الصبح فينبغي لمن قارب وقت الصلاة أن يكون
 نومه ان كان لا بد منه على هيئة تنفضى سرعة اتبناها بحفاظة على تحصيل فضيلة
 أول الوقت اقتداء به صلى الله عليه وسلم

* (باب ما جاء في عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

وفي بعض النسخ في عبادة النبي صلى الله عليه وسلم وعقب باب النوم باب العبادة
 لان نومه صلى الله عليه وسلم من أجل العبادات وأكل الطامعات والعبادة أقضى
 غاية الخضوع والتذلل وتغورفت في الشرع فيما جعل علامة على ذلك من صلاة
 وصوم وجهاد الى غير ذلك والتحقيق من أقوال انه صلى الله عليه وسلم لم يعبد قبل
 النبوة بشرع أحد وتعبده بجراء انما كان بالثقة كرى في صنوعات الله وغيره من
 العبادات الباطنية والكرام من يعز عليه من الضيفان فانه كان يخرج الى حراء
 في كل عام شهراً ويتهجد فيه بذلك وأحاديث هذا الباب أربعة وعشرون (قوله
 وبشر بن معاذ) أى البصرى الضرير وقوله فالأى قتيبة وبشر وقوله حدثنا
 وفي نسخة أخبرنا وفي أخرى أبنانا وقوله أبو عوانة أى الواضح الواسطى وقوله عن
 زياد بن علاقة بكسر أوله وهو أبو سهل الحراني (قوله قال) أى المغيرة
 (قوله صلى رسول الله) أى اجتهد في الصلاة وقوله حتى انتفخت قدماه أى
 واستمر على الاجتهاد في الصلاة حتى تورمت قدماه الثمر يفتان من طول قيامه فيها
 واعتاده علم ما فهو صلى الله عليه وسلم أعظم المخلوقات طاعة له فيندب تشهير
 ساق الجد في العبادة وان أدنى لمسقة مالم يلزم عليه ملل وسامة والافلاولى ترك

عن عبد الله بن رباح عن أبي
 قتادة ان النبي صلى الله عليه
 وسلم كان اذا عترس بليل اضطلع
 على شقه الايمن واذا عترس
 قبيل الصبح نصب ذراعه ووضع
 رأسه على كفه
 (باب ما جاء في عبادة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم)
 (حدثنا) قتيبة بن سعيد وبشر بن
 معاذ قال (حدثنا) أبو عوانة
 عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن
 شعبة رضى الله عنه قال صلى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 حتى انتفخت قدماه

مرات أى كما هو كمال السنة وأما أصلها فيحصل بجزء كما هو قضية ألفاظ أخر
(قوله ابن كهيل) مصغرو قوله كريب مصغراً أيضاً (قوله حتى نفخ) أى
أخرج الریح من فمه بصوت فإن النفخ استخراج الریح من الفم بصوت عند استغراق
النائم في نومه (قوله وكان اذا نام نفخ) أى كان من عادته ذلك ويعلم من ذلك
أنه ليس بمذموم ولا مستهجن (قوله فأتاه بلال) أى المؤذن وقوله فآذنه
بالصلاة بالمدة أى أعلمه بصلاة الصبح وقوله فقام وصلى أى الصلاة التى دعاه اليها بلال
وهى صلاة الصبح وقوله ولم يتوضأ أى لأن من خصائصه صلى الله عليه وسلم أن نومه
ولو غير متمكن لا ينقض وضوءه لبقاء بقية قلبه وهكذا بقية آله كفى حديث نحن
معاشر الانبياء تنام أعيننا ولا تنام قلوبنا فهذه خصوصية له على أمته لا على باقى
الانبياء (قوله وفي الحديث قصة) سأتى قريباً فى الحديث الخامس من باب عبادته
وهى قصة نوم ابن عباس عند خالته ميمونة وصلاته مع النبي بالليل ونصها عن كريب
عن ابن عباس انه أخبره انه بات عند ميمونة وهى خالته الخ (قوله عفان) بالصرف
وعدمه وهو ابن مسلم بن عبد الله الباهلى أبو عثمان البصرى وقوله عن ثابت أى
البنائى (قوله الذى أطعمنا وسقانا) انما ذكرهما هنا لان الحياة لاتم الا بهما
كالنوم فالثلاثة من واد واحد وأيضا النوم فرع الشمع والرى وفرع الخاطر من
المهمات والامن من الشرور والافات فلذلك ذكر ما بعده أيضاً وقوله وكفانا أى
كفانا مهماتنا ودفع عنا أذيائنا وقوله وأوانا بالمد وقد قصر وقيل يتعين هنا المد
بدليل قوله ولا مؤوى لانه من أوى بالمد ومعنى أوانا ردتالى ما وأوانا وهو مسكننا
ولم يجع لنا من المنتشرين كالبهائم فى الصحراء (قوله فكم من لا كفى له
ولا مؤوى) تعليل للحمد وبيان للسبب الحامل عليه اذ لا يعرف قدر النعمة
الا بضعها والمعنى فكم من الخلق أى كثير منهم لا كفى له ولا مؤوى على الوجه
الاكمل عادة فالله تعالى كاف لجميع خلقه ومؤواهم ولو من بعض الوجوه وان
كان لا يكفيهم ولا يؤوىهم من بعض آخر فلا يكفيهم شر أعدائهم بل يسقطهم عليهم
ولا يؤوىهم الى مأوى بل يتركهم يتأذون بهرد الصحارى وحترها وفى الحديث اشارة
الى عموم الاكل والشرب لشمول الرزق كما يقتضيه قوله تعالى وما من دابة
فى الارض الا على الله رزقها وأما الكفاية من شر الأعداء مثل المأوى فالله
تعالى يخص بهم ما من شاء من عبادته فان كثيرا منهم من يسقط عليهم اعداؤه ولكنه منهم
ليس له مأوى اماما ملقأ ومأوى صالحا (قوله الحريرى) قيل بجملة مفتوحة مكبرا
وقيل بل يجيب مضمومة مصغرا وقوله عن حميد بالتصغير اعلمه حميد بن هلال أبو النضر

(حدثنا) محمد بن بشر (حدثنا)
عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا)
سفيان عن سلمة بن كهيل عن
كريب عن ابن عباس أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم نام حتى
نفخ وكان اذا نام نفخ فأتاه بلال
فآذنه بالصلاة فقام وصلى ولم
يتوضأ وفى الحديث قصة
(حدثنا) اسحق بن منصور
(حدثنا) عفان (حدثنا) حماد
ابن سلمة عن ثابت عن أنس بن
مالك أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان اذا أوى الى
فراشه قال الحمد لله الذى
اطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم
من لا كفى له ولا مؤوى (حدثنا)
الحسين بن محمد الحريرى (حدثنا)
سليمان بن حرب (حدثنا) حماد
ابن سلمة عن حميد عن بكر بن عبد
الله المزنى

والاجتناب عن مخطئه وعقوبته فمن نام زال عنه هذا الانتفاع فكان كالميت فاذا استيقظ فقد عاد له ذلك الانتفاع فكان الحمد شكر النبل هذه النعمة وقوله واليه النشور أي واليه الرجوع للثواب أو العقاب أو اليه الأحياء بعد الموت يوم القيامة ونبه صلى الله عليه وسلم بذلك على أنه ينبغي للإنسان أن يتذكر بيقظته بعد نومه ووقوع البعث بعد الموت وأن الأمر ليس هملا بل لابد من رجوع الخلق كلهم الى الله ليجازوا بأعمالهم ان خيرا فخير وان شرا فشر فترجعهم اما الى دار الثواب واما الى دار العقاب (قوله المفضل) بفتح الضاد المشددة المعجمة وهو أبو معاوية المصري وقوله ابن فضالة بفتح الفاء وقوله عن عقيل بالتصغير وقوله أراه عن الزهري قائل ذلك هو المفضل وضهير أراه المنصوب لعقيل فكانه قال المصنف قال المفضل أراه بضم الهمزة أي أظن عقيلاروايا عن الزهري (قوله اذا أوى الى فراشه) بالقصر وقد عدا أي وصل اليه وأراد النوم فيه وقوله كل ليلة أي في كل ليلة وقوله جمع كفيه أي ضم احدهما للآخرى (قوله فنفت فيهما) أي نفخ فيهما نفخا خفيفا غير مزوج بريق فيكون النفث أقل من النفث لانه لا يكون الاومعه شيء من الريق وكان صلى الله عليه وسلم ينفث بخالفة لليم ودفانهم لا ينفثون (قوله وقرأ فيهما الخ) في رواية فقرأ بالفاء ومقتضى الرواية الاولى أن تقديم النفث على القراءة وعكسه مسيان حيث كانا بعد جمع الكفين ومقتضى الرواية الثانية أن النفث يكون قبل القراءة وبه جزم بعضهم وعلل ذلك بخالفة الصحرة فانهم ينفثون بعد القراءة لكن ظاهر كلام الشيخ ابن حجر أن الاولى تقديم القراءة على النفث فانه سجل رواية الفاء على أن قوله فنفت فيهما فقرأ معناه فأراد النفث فيهما فقرأ فنفت بالفعل ولا يخفى ما في هذا الحمل من التسكف لانه خلاف الظاهر وقوله قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس أي السور الثلاث بكما لها (قوله ثم مسح بهما ما استطاع من جسده) أي ثم مسح بكفه ما استطاع مسحه من جسده وهو ما اتصل اليه يده من يده ولا يخفى أن المسح فوق الثوب وقوله يدا بهما أي بكفيه وقوله رأسه ووجهه وما أقبل من جسده أي مسح رأسه ووجهه وما أقبل من جسده والجسد أخص من الجسم لانه لا يقال الا لبدن الانسان والملائكة والجن كما ذكره في البارع وغيره ولا يرد قوله تعالى فأخرج لهم بجلا جسده خوار لان اطلاق الجسد فيه على سبيل المجاز لتشبيهه بالعقل وأما الجسم فيشمل ما ترا الحيوانات والجمادات (قوله يصنع ذلك) أي المذكور من جمع الكفين والنفث فيهما والقراءة والمسح وقوله ثلاث

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) المفضل بن فضالة عن عقيل أراه عن الزهري عن عروة عن عائشة عن الزهري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه فنفت فيهما وقرأ فيهما قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس ثم مسح بهما ما استطاع من جسده يدا بهما رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يصنع ذلك ثلاث مرات

يوم القيامة زاد في حصن الحصين ثلاث مرات وانما قال ذلك مع عصمته وعلمه
 مرتبة تواضع الله واعطاء لحق ربوبيته وتعليل لاقته ليقصد وابه في ذلك القول عند
 النوم لاحتمال أن يكون هذا آخر أعمالهم فيه **ك**ون ذكر الله آخر أعمالهم مع
 الاعتراف بالتقصير الموجب للعذاب وفي ذكر البعث هنا اشعار بأن النوم أخو
 الموت وأن البقطة بمنزلة البعث ولهذا كان يقول بعد الانتباه الحمد لله الذي أحيانا
 بعدما ماتنا واليه النشور كما سيأتي (قوله عبد الرحمن) أي ابن مهدي كما في نسخة
 وقوله عن أبي عبيدة بالتصغير واسمه عامر بن عبد الله بن مسعود وقوله عن عبد الله
 أي ابن مسعود الذي هو أبوه (قوله مثله) أي في اللفظ والمعنى **ل**كن في صدر
 الحديث فقط أخذ من قوله وقال يوم تجتمع عبادك أي بدل يوم تبعث عبادك
 ولا بد من تحقق النبعث والجمع معا فاكثرت في كل حديث بأحدهما لأنه **ي**كون
 البعث ثم الجمع ثم النشور كما ورد (قوله عن ربي) بكسر الراء وسكون الموحدة
 من التسابيعين وقوله ابن حراش بكسر الحاء المهملة (قوله إذا أوى إلى فراشه)
 بالقصر وقد عتد أي وصل إلى فراشه بالكسر وهو ما يبسط للجلوس أو النوم عليه
 يقال أوى إلى منزله بأوى كرمى يرمى وأوى يؤوى ككرم يكرم وكل منهما ما يستعمل
 لازما ومعتادا كما في المختار والأصح في اللازم القصر وفي المتعدى المت (قوله
 قال الخ) حكمة الدعاء عند النوم احتمال أن يكون هذا آخر عمر الشخص فيقع
 ذكر الله خاتمة أمره وعمله كما تقدم (قوله اللهم) أي يا الله فالميم عوض عن ياء
 النداء ولذلك لا يجمع بينهما الاشد وذا كما قال ابن مالك وشذيا اللهم في قرىض
 أي شعر وهو **و**كنت إذا ما حدث ألم * أقول يا اللهم يا اللهم ما
 وقوله يا سمك أموت وأحيا أي على ذكرى لاسمك أموت وأحيا وأراد بالموت
 النوم بجماع زوال الادراك والحركة في كل وأراد بالحياة اليقظة بجماع
 حصول الادراك والحركة في كل وهذا أولى وأظهر من تكلف جعل الاسم بمعنى
 المسمى وأن المراد بسمك أي بذاتك أموت وأحيا أي تمتني وتسميني بذاتك وقوله
 وإذا استيقظ أي تنبه من نومه وقوله قال الخ حكمة الدعاء عند الاستيقاظ وقوع
 أول أعماله ملابس الذكركر الله وحمده وشكره على فضله وبالجملة فينبغي للشخص أن
 يكون عند نومه مشغولا بذكريته لاحتمال أن يكون هذا آخر عمره فيكون الذكر
 خاتمة أمره وعمله وعند تنقظه يقوم متلبسا بحمد الله تعالى وشكره على فضله
 (قوله الحمد لله الذي أحيانا بعدما ماتنا) أي أيقظنا بعدما نامنا قال الطيبي
 ولا ريب أن انتفاع الانسان بالحياة انما هو بتحري رضا الله تعالى وتوحي طاعته

(حدثنا) محمد بن المني (حدثنا)
 عبد الرحمن (حدثنا) اسرائيل
 عن أبي اسحق عن أبي عبيدة
 عن عبد الله مثله وقال يوم تجتمع
 عبادك (حدثنا) محمود بن غيلان
 (حدثنا) عبد الرزاق (حدثنا)
 سفيان عن عبد الملك بن عمير عن
 ربيعي بن حراش عن حذيفة قال
 كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا
 أوى إلى فراشه قال اللهم يا سمك
 أموت وأحيا وإذا استيقظ قال
 الحمد لله الذي أحيانا بعدما
 ماتنا واليه النشور

• (باب ما جاء في صفة نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

وفي بعض النسخ باب في صفة الخ والاولى اولى كما سبق ولما كان النوم يقع بعد السمر
 مناسب أن يذكر باب النوم بعد باب السمر والنوم غشبية ثقيلة تهجم على القلب
 فتقطع عن المعرفة بالاشياء فهو آفة ومن ثم قيل ان النوم أخو الموت وأما السنة
 ففي الرأس والنعاس في العين وقيل السنة هي النعاس وقيل السنة ترشح النوم بيد و
 في الوجه ثم ينبت الى القلب فيحصل النعاس ثم النوم وأحاديث هذا الباب ستة
 (قوله عن أبي اسحق) أي السبيعي وقوله عن عبد الله بن يزيد أي الخزرجي
 المدني لا عبد الله بن يزيد بن الصلت (قوله كان اذا أخذ مضجعه) بفتح الجيم
 وتكسر أي اذا استقر في محل اضطجاعه لينام فيه وقوله وضع كفه اليمنى تحت خده
 الايمن أي وضع راحته مع أصابعه اليمنى تحت شقه الايمن من وجهه فالكف
 الراحة مع الاصابع سميت به لانها تكف الاذى عن البدن والخذش الوجه وعرف
 من قوله تحت خده الايمن أنه صلى الله عليه وسلم كان ينام على جنبه الايمن
 فيسكن النوم عليه لشرفه على الايسر فيقدم عليه لما قيل من أن النوم عليه
 أقرب الى الانتباه لعدم استقرار القلب حينئذ فإنه بالجانب الايسر فيمتعلق
 ولا يستغرق في النوم بخلاف النوم على الايسر فإنه أبعد عن الانتباه لان
 القلب مستقر حينئذ فيسغرق في النوم فيبسط الانتباه والنوم عليه وان كان
 أهناً اكن كشاره يضر القلب أما أولاً فلا تخذل هذا التعليل انما يظهر في حقها
 لافي حقه صلى الله عليه وسلم لانه لا ينام قلبه فلا فرق في حقه بين الشق الايمن
 والايسر فنومه على الايمن لشرفه على الايسر ولتعليم أمته والتشريع لها وأما ثانياً
 فلا تخذل الشخص اذا اعتمد النوم على الشق الايمن حصل له الاستغراق بالنوم عليه
 فاذا نام تارة على الشق الايسر لا يستغرق فيعلم من هذا أن الاستغراق وعدمه انما
 هو تابع للعادة ولذلك قال المحقق أبو زرعة اعتدت النوم على الايمن فصرت اذا
 فعلت ذلك كنت في دعة وراحة واستغراق واذا نمت على الايسر حصل عندى قلق
 وعدم استغراق في النوم فالاولى لتعليل الاضطجاع على الايمن بتشريفه وتكريمه
 وايثاره على الايسر انتهى قال المناوي وكنت لا أستغرق في النوم حتى أتحوّل الى
 الجانب الايمن فكنت قبل وقوفى على كلام أبي زرعة أعجب من ذلك مع كلامهم
 المذكور فلما وقفت عليه فرحت به والله الحمد (قوله وقال رب قنى عذابك يوم
 تبعث عبادك) أي يارب احفظنى من عذابك يوم تحيى عبادك للشر والجزاء وهو

(باب ما جاء في صفة نوم رسول
 الله صلى الله عليه وسلم)
 (حدثنا) محمد بن المنثري (حدثنا)
 عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا)
 اسرائيل عن أبي اسحق عن عبد
 الله بن يزيد عن البراء بن عازب
 أن النبي صلى الله عليه وسلم كان
 اذا أخذ مضجعه وضع كفه اليمنى
 تحت خده الايمن وقال رب قنى
 عذابك يوم تبعث عبادك

بعده رجلا سريا بسين مهمله أى من سرارة الناس وأشرفهم وحكى
 بحمامها أعمش يفا أو تخيا أو ذائرة وقوله ركب شربا بجمجمة أى فرسا
 يتشربى فيه شبه أى يلج فيه بلا فتور وقوله وأخذ خطبا بفتح الخاء المعجمة أو كسرهما
 وتشديد الطاء الكسورة بعدها يا مشددة وهو الرمح المنسوب الى الخط قرية
 بساحل بحر عمان تحمل فيها الرياح (قوله وأراح على نعمانيا) أى جعلها
 داخلة على فى وقت الرياح وهو ما بعد الزوال أو أدخلها على فى المراح والنعم الابل
 والمقرو والغنم وثريا بفتح المثناة وكسر الراء وتشديد الياء أى كثيرة من الثروة وهى
 كثرة المال وكان الظاهر أن تقول ثرية لكنهم ارتكبت ذلك لاجل السجع (قوله
 وأعطاني من كل رائحة زوجا) أى أعطاني من كل بهيمة ذاهبة الى بيته فى وقت
 الرياح وهو ما بعد الزوال كما تزوجا اثنين اثنين ويطلق الزوج على الصنف ومنه
 وكنتم أزواجا ثلاثة فقد أعطاهما يروح الى منزله من ابل ويقرو غنم وعبيد ودواب
 وغيرها اثنين اثنين أو صنفان فإلهم يقتصر على الفرد منها ما لعمرة فى الاحسان اليها
 (قوله وقال) أى الرجل الذى تزوجته بعد أبى زرع وقوله كلى أم زرع أى كلى ما
 تشاءين يا أم زرع فهو على تقدير حرف النداء وقوله وميرى أهلك أى أعطى أقاربك
 ولو بعد وامنك الميرة بكسر الميم وهى الطعام الذى يمتاره الانسان ويجلبه لاهله قال
 الله تعالى فيما حكاه فى القرآن وغيره اهلنا (قوله فلو جعت كل شئ أعطانيه ما بلغ
 أصغر آنية أبى زرع) أى قيمتها أو قدر مملتها تعنى أن جميع ما أعطاه الا يساوى
 أصغر شئ حقير مما لا بى زرع فكيف بكثيره وفى ذلك إشارة الى قولهم
 ما الحلب اللعيب الا اول ولذلك كانت السنة تزوج المبكر وهذا أحد وجوه أحبية
 عائشة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله قالت عائشة رضى الله عنها فقال الخ)
 وفى بعض النسخ قال عروة قالت عائشة فلما فرغت من ذكر حديثهن قال الخ وقوله
 كنت لك كأبى زرع لأم زرع أى فى الافة والعطاء لافى الفرقة والخلافة قال تشبيهه
 ليس من كل وجه كما يفيد ذلك قوله لك ولم يقل عليك فإنه يفيد أنه اها كأبى زرع
 لأم زرع فى النفع لافى الضرر الذى حصل بطلاقها ويؤخذ من الحديث نذب حسن
 العشرة مع الاهل ولذلك أورد البخارى حديث أم زرع فى باب حسن المعاشرة مع
 الاهل وحل السميرى خير كالأطفة حليلته وإيتام صيفه وجواز ذكر الجهول عند
 المنكح والسامع بما يكره فإنه ليس غيبة غاية الامر أن عائشة ذكرت نساء مجهولات
 ذكر بعضهن عيوب أزواج مجهولين لا يعرفون بأعيانهم ولا بأسمائهم ومثل هذا
 لا يعد غيبة على أنهم كانوا من أهل الجاهلية وهم ملحون بالخرابين فى عدم

رجلا سريا ركب شربا وأخذ
 خطبا وأراح على نعمانيا
 وأعطاني من كل رائحة زوجا
 وقال كلى أم زرع وميرى أهلك
 فلو جعت كل شئ أعطانيه ما بلغ
 أصغر آنية أبى زرع قالت عائشة
 رضى الله عنها فقال لى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم كنت لك
 كأبى زرع لأم زرع

نشرتها غير تمامها بسبب من يدجها لها وحسنها وفي رواية وعقر جارتها بفتح العين
وسكون القاف أى هلاكها من الغيظ والحسد (قوله جارية أبي زرع) لما مدحت
من تقدمت انتقلت الى مدح جارية أبي زرع أى مملوكته وقوله فما جارية أبي زرع أى
هى شىء عظيم فالاستفهام للتعظيم وقوله لا تبث حديثنا تبثها بالماء فى الفعل
والمصدر وأبالتون فىهما والمعنى على كل لا تنشر كلامنا الذى نتكلم به فيما بيننا نشرنا
لديانتهما وقوله ولا تنقت مبرتنا تنقمت أى لا تنقل طعامنا نقلا لا ماتهما وصياتهما فلا
تنقت بفتح التاء وضم القاف أو بضم التاء وكسر القاف وعلى كل فالنون ساكنة
أو بضم التاء وفتح النون وكسر القاف المشددة معناه على كل لا تنقل والميرة بكسر
الميم الطعام وقوله ولا تعلقا بيننا تعشيشا بعين مهملة أى لا تجعل بيننا مملوفا من
القمامة والكناسة حتى يصير كأنه عس الطائر بل تصلحه وتنظفه لسطرتها وفى
رواية ولا تعلقا بيننا تعشيشا بالنون فى بيننا وبالعين فى تعشيشا أى لا تسعى بيننا بالغش
اصلاحها فهى ذات ديانته وأمانته وشطارة وصلاح (قوله قالت) أى أم زرع وقوله
خرج أبو زرع أى من البيت لسفر يوم ما من الايام وقوله والاطواب تمنحض أى
والسعال أن الاطواب جمع وطب بفتح تين أى أسقية اللبن وبعضهم قال جمع وطب
بسكون الطاء كفلس وهو قليل والكثير أوطب كأفلس ووطوب كفلس تمنحض
بالبناء للجهول أى تحرك لا استخراج الزبد من اللبن فالجمله حال من فاعل خرج وهو
أبو زرع والمراد أنه خرج فى حال كثرة اللبن وذلك حال خروج العرب للتجارة
(قوله فلقى امرأة) أى فى سفره وقوله معها ولدان أى مصاحبان لها ولا يلزم
من ذلك أن يكونا ولديها فلذلك أتى بقوله لها أى منها وليس من غيرها مصاحبين
لها وقوله كالفهدين أى مثلهم ما فى الثوب واللعب وسرعة الحركة وقوله
يلعبان من تحت خصرها بفتح الحاء المعجمة وسكون الصاد المهملة أى وسطها وفى
رواية من تحت صدرها فعلى الرواية الاولى تكون ذات كفل عظيم بحيث اذا
استلقت يصير تحت وسطها فجوة يجرى فيها الرمان فيلعب ولداه برمي الماتين
فى تلك الفجوة وعلى الرواية الثانية تكون ذات ثدين صغيرين كل ماتين فيلعب
ولداها بشديها الشبيهين بالماتين وانما ذكرت الولدين ووصفتم ما بماذا كرتبه على
أن ذلك من الاسباب الحاملة لابي زرع على تزوج تلك المرأة لأن العرب كانت
ترغب فى النسل وكثرة العدد فيحتمل أن أبازرع لما رأى هذه المرأة وأعجب خلةها
وخلق ولديها رغب فى تزوجها لظهور علالمة النجابة فى ولديها (قوله فطلقتنى)
أى فسبب ذلك طلقنى وقوله ونكحها أى تلك المرأة التى لقيها (قوله فنكحت

جارية أبي زرع فما جارية أبي
زرع لا تبث حديثنا تبثها ولا
تنقت مبرتنا تنقمتا ولا تعلقا بيننا
تعشيشا قالت خرج أبو زرع
والاطواب تمنحض فلقى امرأة
معها ولدان لها كالفهدين
يلعبان من تحت خصرها
رما تين فطلقتنى ونكحها
فنكحت بعده

تعظيم وتفخيم وقرنته بالفاء هـ نالانه متسبب عن التعجب من ولدها أبي زرع وقوله
 عكومها رداح أى اعد لها وأوامة طعامها عظيمة ثقيلة كثيرة ومنه امرأة رداح أى
 عظيمة الاكفال فالعكوم الاعدال جمع عكهم بكسر فسكون وهو العدل اذا كان فيه
 متاع وقيل نط تجعل فيه النساء ذخائرهن والرداح بفتح أوله وروى بكسره العظيمة
 الثقيلة الكثيرة وقوله ويبيتها فاسح بفتح الفاء كرواح أى واسع وسعة البيت دليل سعة
 الثروة وسبوغ النعمة وفى رواية ويبيتها فياح بفتح الفاء وتخفيف الياء وهو معنى الرواية
 الاولى أى واسع ظالمال واحد (قوله ابن أبي زرع) الممدحت أبأزرع وأمه اتقلت
 الى مدح ابنه وقوله فما ابن أبي زرع أى فأى شئ ابن أبي زرع والمقصود منه التعظيم
 والتفخيم كما مر وقوله مضجعه كسل شطبة بفتح الميم والجيم أى مرقدته كسل بفتح أوله
 وثانيه وتشديد اللام بمعنى مسلول شطبة بفتح الشين المعجمة وسكون الطاء المهملة
 فوحدة تخسية فتاء تأنيث ساكنة لاجل السجع وهى ماشطب أى شق من جريد النخل
 وهو السعف والاضافة من اضافة الصفة الى الموصوف والمعنى أن محل اضطجاعه
 وهو الجانب كشطبة مسالولة من الجريد فى الدقة فهو خفيف اللحم دقيق الخصر
 كالشطبة المسالولة من قشرها وقوله وتشبعه ذراع الجفرة بضم التاء من تشبعه لانه
 من الاشباع والذراع مؤنثة ولذلك أنث الفعل المسند له وقد تذكر والجفرة بفتح الجيم
 وسكون الفاء وولد الشاة اذا عظم واستسكرش كما فى القاموس ومنه الغلام الجفر
 الذى جفر جنسها أى عظما ومرادها انه ضوى مهفهف قابل اللحم على نحو واحد
 على الدوام وذلك شأن الكرام (قوله بنت أبي زرع) الممدحت أبأزرع وأمه وابنه
 اتقلت الى مدح بنته وقوله فما بنت أبي زرع أى هى شئ عظيم فالمقصود بالاستفهام
 التعظيم وقوله طوع أيها وطوع أمها أى هى مطيعة لبيها ومطيعة لانتها غاية
 الاطاعة ولذلك بالغت فيها وجعلتها نفس الطوع وأعادت طوع مع الهم ولم تقل طوع
 أيها وأمها لشارة الى أن طاعة كل مستقلة وقوله وملء كساتها أى مائتة لكساتها
 لضخامتها وسمنها وهذا ممدوح فى النساء ولا ينافيه رواية وصف ردائها بكسر الصاد
 وسكون الفاء أى خالصة ردائها فارغته لان المراد أنها ضامرة البطن خفيفة أعلى
 البدن الذى هو محل الرداء فلا ينافى أنها مملئة أسفل البدن الذى هو محل الازار
 كما فى رواية وملء ازارها فىكون المراد بالكساء فى الرواية السابقة الازار وفيه بعد
 والاولى أن يراد أنها الامتلاء منكبها وقيام ثديها يرتفع الرداء عن أعلى جسدها
 فيبقى خالسا فهذا هو المراد بقولها وصف ردائها وقوله وغنيط جارتها أى مغنطة
 لجارتها والمراد منها ضررتها وسميت جارة للمجاورة بين الضرتين غالبا فتغنيط

عكومها رداح ويبيتها
 فاسح ابن أبي زرع فما ابن
 أبي زرع مضجعه كسل شطبة
 وتشبعه ذراع الجفرة بنت أبي
 زرع فما بنت أبي زرع طوع
 أيها وطوع أمها وملء
 كساتها رغبة فلجارتها

قوله ضوى هكذا يجمله والذى
 فى كتب القصة ضاوى بألف
 بعد الصاد وتشديد المثناة
 القهية آخره ام معججه

وقوله فبجعت الى نفسي بكسر الجيم وفتحها والكسر أفصح وتشديد الياء من الى
وهو متعلق بحذوف تقديره مائلا والمعنى فزحني ففرحت نفسي حال كونها مائلا
الى أو عظمتي فعظمت نفسي حال كونها مائلا الى وروى فبجعت الى نفسي بضم
الجيم وسكون الحاء والى حرف جز ونفسى مجرور به أى عظمت عند نفسي وقوله
وجدني في أهل غنمية بالتصغير للتقليل أى أهل غنم قليلة وقوله بشق روى بالفتح
والكسر والاول هو المعروف لاهل اللغة والثاني هو المعروف لاهل الحديث وهو
على الاول اسم موضع بعينه وقيل اسم للتأخية من الجبل وعلى الثاني بمعنى المشقة
ومنه قوله تعالى الابشق الانفس والمعنى وجدني في أهل غنم قليلة فهم في جهنم وضيق
عيش على أن أهل الغنم لا يتخلون مطلقا عن ضيق العيش كائنين بناحية من الجبل
فيها غار ونحوه على رواية الفتح أو مع كونى وايامهم في مشقة على رواية الكسر وقيل
هم الغنم بمعنى الموضع وقوله فجعلني في أهل صهيل وأطيط ودايس ومنق أى جعلني
الى أهل خيل ذات صهيل وابل ذات أطيط فالصهيل صوت الخيل والاطيط صوت
الابل وبقر تدوس الزرع في ييدره ليخرج الحب من السنبل ومنق بضم الميم وفتح
الذون وتشديد القاف وهو الذي ينق الحب وينظفه من التبن وغيره بعد الدوس
بقر بال وغيره فهم أصحاب زرع شريف وأرباب حب نظيف وروى منق بكسر النون
من نقت الدجاجة اذا صوتت وكأنها أرادت من يطرد الدجاج ونحوه عن الحب
أو أرادت الدجاج نفسه ونحوه والمراد من ذلك كله أنها كانت في أهل قلة ومشقة
فذهلتها الى أهل ثروة وكثرة لكونهم أصحاب خيل وابل وغيرهما والعرب انما تسمونه
بأصحاب الخيل والابل دون أصحاب الغنم وقوله فعنده أقول فلا أقبح أى فأتكلم
عنده بأى كلام فلا ينسبني الى القبح اكرامتي عليه ولحسن كلامي لديه فانه ورد حبك
الشيء يعنى ويصم أى يعميك عن أن تنظر عيوبه ويصمك عن أن تسمع مثالبه وأرقد
فأتصيح أى انام كما في نسخة فأدخل في الصبح فيرفق بي ولا يوقظني لخدمته ومهنته
لاني محبوبة اليه ومعظمة لديه مع استغنائه عني بالخدم التي تخدمه وتخدمني وقوله
واشرب فاتقمح أى أروى وأدع الماء لكثرته عنده مع قلته عند غيره ويروى فأتقمح
بنون بدل الميم كما في الصحيحين أى أروى حتى أقطع الشرب وأتعمل فيه فهو يعنى
رواية الميم والمعنى أنهم تناول منه لامن جهة المرقد ولامن جهة المشرب وانما تذكر
الماء كل لان الشرب مترتب عليه فيعلم منه أولانه قد علم بما سبق (قوله أم أبي زرع)
لما مدحت أبازرع اتقلت الى مدح أمه مع ما جبل عليه السام من كراهة أم الزوج
غالب الاعلام بأنها في نهاية حسن الخلق وكمال الانصاف وقوله فأتأم أبي زرع استفهام

وجدني في أهل غنمية بشق
فجعلني في أهل صهيل وأطيط
ودايس ومنق فعنده أقول فلا
أقبح وأرقد فاتصيح وأشرب
فأتقمح أم أبي زرع فأتأم أبي
زرع

للحديث وحذفت منه المياه وسكنت الدال للجمع وهذا شأن الكرام فانهم يجعلون
 منازلهم قرية من النادى تعترض المن يضيفهم فيكون الغرض من ذلك الاشارة الى
 كرمه لكنه قد علم من قوله عظيم الرماذ ويحتمل أن يكون الغرض منه الاشارة الى أنه
 حاكم لان الحاكم لا يكون بيته الا قريبا من النادى (قوله قالت العاشرة زوجي
 مالك) أى اسمه مالك وقوله وما مالك فى نسخة نفاو هي رواية مسلم وهو اسمة فهم
 تعظيم وتفخيم فكأنها قالت مالك شئ عظيم لا يعرف لعظمته فهو خير مما يثنى عليه
 به وقوله مالك خير من ذلك أى من كل زوج سبق ذكره أو من زوج التاسعة أو عما
 سته ذكره فيه بعد أى خير من ذلك الذى أقوله فى حقه وقوله له ابل كثيرات
 المبارك جمع مبرك وهو محمل بروك البعير أو زمانه أو مصدر ميمى بمعنى البروك وقوله
 قليلات المسارح جمع مسرح وهو محمل تسميح الماشية أو زمانه أو مصدر ميمى
 بمعنى السروح فهو لا سمة عدا له للضيفان يتركها بباركة بقضاء بيته كثيرا ولا يوجهها
 للرى الا قليلا حتى اذا نزل به ضيف كانت حاضرة عنده ليسرع اليه بلبها أو لوجهها
 وقوله اذا سمعت صوت المزهر أيقن أنهن هو اللك أى اذا سمعت صوت المزهر يكسر
 الميم الذى هو العود الذى يضرب به عند الغناء علمن انهن منحورات للضيف لما
 عودهن أنه اذا نزل به ضيف أتاه بالعبدان والمعازف والشراب ونحوه منها (قوله
 قالت الحادية عشرة) بتأنيث الجزأين فى التسخ الصحيحة والاصول المعتمدة وهو
 الصحيح وفى بعض النسخ الحادى عشرة بتد كبير الجزأ الاقل وتأنيث الثانى وفى
 بعضها بالعكس وكلاهما خلاف الصحيح لما تقررى فى علم العربية من أنه يقال الحادى
 عشر فى المذكر بتد كبير الجزأين والحادية عشرة فى المؤنث بتأنيث الجزأين (قوله
 زوجى أبو زرع) كسسه بذلك لكثرة زرع كما يدل عليه ما زاده الطبرانى من قولها
 صاحب نعم وزرع ويحتمل مل أنها كسسه بذلك تداولا بكثرة أولاده ويكون الزرع بمعنى
 الولد وقوله وما أبو زرع هو اسمة فهم تعظيم وتفخيم كما تقدم فى نظيره وقوله أناس أى
 حرك من النوس وهو تحرك الشئ ممدليا وقوله من حلى بضم الحاء وتكسر وتشديد
 المياه جمع حلى بفتح فسكون وهو ما يتحلى ويتزين به وقوله أذنى بضمضين أو بضم
 فسكون مثنى أذن مضاف لياه المتكلم الساكنة لاجل الجمع والاراد أنه حرك
 أذنيه من أجل ما حلاهما به وقوله وملا من شحم وفى رواية لحم وقوله عضدى مثنى
 عضد مضاف لياه المتكلم الساكنة مثل ما قبله والمراد جعلنى ميمية بالترية فى التسم
 وخصت العضدين بالذكور لجوارتهم اللذان أولانهم ما اذا سمنا يمين سائر الجسد
 ذكره الزمخشري وقوله ويجحنى بفتح الباء وتشديد الجيم وقد تخفف ثم حاء مهمله

(قالت العاشرة) زوجي مالك
 وما مالك مالك خير من ذلك له
 ابل كثيرات المبارك قليلات
 المسارح اذا سمعت صوت
 المزهر أيقن أنهن هو اللك
 (قالت الحادية عشرة) زوجي
 أبو زرع وما أبو زرع أناس من
 حلى أذنى وملا من شحم
 عضدى ويجحنى فبيجت الى
 زيمى

وتحتيتين كالذى قبله أى ذونى وهو الضلالة والخيبة أو ذورغاية وهى الظلمة
والظل المتكاثر الذى لا اشراق فيه وأولئك من الراوى لكن قال ابن حجر فى أكثر
الروايات بالمجسة وأنكرها أبو عبيدة وغيره وقال الصواب المهملة وصوب
المجسة القاضى وغيره ويحتمل أن التخيير فى التعبير فاما أن تعرب بالاولى أو الثانية أو
أنها بمعنى بل وقوله طباقا بفتح أوله ومدود أى أحق تنطبق عليه الامور فلا يهتدى
لها أو مضجع تنطبق عليه الكلام فلا ينطق به أو عاجز عن الوقاع أو ينطبق على
المرأة اذا علا عليها الثقل فيحصل لها منه الايذاء والتعذيب وقوله ككل داء له
داء أى كل داء يعرف فى الناس فهو داء له لانه أجمع فيه سائر العيوب والمصائب
وقوله شجك بتشديد الجيم أى ان ضربك جرحك بكسر الكاف لانه خطاب
لمؤنث وهو نفسها وكذا قوله أو فلك بتشديد اللام أى كسر لك ويمكن أنها أرادت
بالقل الطرد والابعاد وقوله أوجع كالك أى كلام من الشج والقل فيجمع بينهما
لأنه فاعلى أنه ضربوب لها فان ضربها شجها أو كسر عظمها أوجع الشج والكسر
معها هالسوء عشرته مع الاهل (قوله قالت الثامنة زوجى المس مس أرنب)
أى مسه كس الارنب فى اللين والنعومة فهو تشبيه بليغ وزوجى مبتدأ والجملة
بعده خبر وأل عوض عن الضمير المضاف اليه وقوله والريح ريح زرب بفتح
الزى أو الذال فى الفائق أن الزى والذال فى هذا اللفظ لغتان أى وريحه كريح
الزرب وهو نوع من النباتات طيب الرائحة وقيل الزعفران وقيل نوع من الطيب
معروف فهو ابن البشرية طيب الرائحة (قوله قالت التاسعة زوجى رفيع العماد)
بكسر العين أى شريف الذكر ظاهر الميت فكنت بذلك عن علو حسبه وشرف
نسبه اذا العماد فى الاصل عمد تقوم عليها الابنية أو الابنية الرفيعة ويصح
ارادة حقيقة فان بيوت الاشرف أعلى وأعلى من بيوت الاحاد وقوله عظيم
الرماد أى عظيم الكرم والجود فهو من قبيل الكناية لانه أطلق لفظ عظيم الرماد
وأريد لازم معناه وهو عظيم الكرم والجود فان عظم الرماد يستلزم كثرة الوقود
وهى تستلزم كثرة الخبز والطبخ وهى تستلزم كثرة الضيفان وهى تستلزم عظم الكرم
فهو لازم لعظم الرماد يوسايط وقوله طويل النجاد بكسر النون أى طويل القامة
والنجد جمائل السيف وطولها يستلزم طول القامة وبالعكس فلذلك كنت بطويل
النجاد عن طويل القامة وطول القامة مدوح عند العرب سيما عند ارباب الحرب
والشجاعة وفيه اشارة الى أنه صاحب سيف فيكون شجاعا وقوله قريب البيت من
النجاد أى قريب المنزل من النجادى الذى هو الموضع الذى يجمع فيه وجوه القوم

كل داء له داء شريك أو فلك أو
جميع كالك (قالت الثامنة)
زوجى المس مس أرنب والريح
ريح زرب (قالت التاسعة)
زوجى رفيع العماد طويل
النجاد عظيم الرماد قريب
البيت من النجاد

أنه كانه في الوثوب اضر بها وتمترده ونومه وتغافله عن أمور أهله وعدم ضبطه
 لها وقوله وان خرج أسد بكسر السين على أنه فعل ماض أى وان خرج من عندها
 وخالط الناس ففعل الاسد قال في المختار أسد الرجل من باب طرب صار كالاسد
 في أخلاقه ويحتمل أنه هنا اسم ويكون خبر مبتدأ محذوف نظير ما قبله وهو محتمل
 للمدح والذم كالذى قبله فان أريد المدح فالعنى أنه كالاسد في الحروب فيكان
 في فضل قوته وشجاعته كالاسد وان أريد الذم فالعنى أنه كالاسد في غضبه وسفهه
 وقوله ولا يسأل عما عهد بكسر الهاء بمعنى علم أى ولا يسأل عما علم في بيته من مطعم
 ومشرب وغيرهما **أما تكثر ما رأتك** الا فهو محتمل للمدح والذم أيضا والاول
 أقرب الى سياقها فتكون وصفته بأنه كريم الطبع حسن العشرة ابن الخائب في بيته
 قوى شجاع في أعدائه لا يتفقد ما ذهب من ماله ومتاعه ولا يسأل عنه اشرف
 نفسه وسخا قلبه (قوله قالت السادسة زوجي ان أكل لف) بتثنية الفاء
 أى كثروا خالط صنوف الطعام كما قاله الزمخشري والاقرب الى سياقها ان مرادها
 ذمته بأنه ان أكل لم يبق شيئا لعمال وأكل الطعام بالاستتلال واحتمال ارادة
 المدح بأنه ان أكل تنعم بأكل صنوف الطعام بعد من المقام وقوله وان شرب
 اشترف أى شرب الشنافة بضم الشين وهى بقية الماء في قعره فيستقصى الماء
 ولا يدع في الاناء منه شيئا وفي رواية اشترف بالسين بدل الشين أى أكثر الشرب يقال
 اشترف الماء اذا أكثر شربه ولم يرو في رواية زرف وفي أخرى اقتف وهو بمعنى جمع
 ومن ذلك سمي المظف ففة بجمعها ما يجعل فيها فان أريد الذم وهو المتبادر من
 كلامها فالعنى أنه يشرب الماء كله ولا يترك شيئا لعماله وان أريد المدح فالعنى أنه
 يشرب كل الشراب مع أهله ولا يدر شيئا منه لغد وقوله وان اضطجع التفت أى
 وان اضطجع على جنبه التفت في ثيابه وتغطى بالحاف منفردا في ناحية وحده
 ولا يشاركها فلا نفع فيه لزوجه فهذا تم صريح وكذا ما بعده وهو قرينة على أن
 ما قبله للذم وقوله ولا يوبج الكف اي علم البث أى ولا يدخل يده تحت ثيابه عند
 مرضها ليعلم الحزن والمرض ليصلحه فلا شفقة عنده عليها حتى في حال مرضها
 فكانت أجنبي وقوله البث بمعنى الحزن كما في قوله تعالى **كفاية** عن يعقوب عليه
 السلام انما أشكو بنى وحرفى الى الله فالعطف فى الآية للتفسير (قوله قالت
 السابعة زوجي عيايا) بفتح العين المهملة وتحميتين بينهما ألف ممدودا وهو من الابل
 الذى عبي عن الضراب ومرادها أنه عندين لا يقدر على الجماع وقيل هو العماجر
 عن احكام أمره بحيث لا يمتدى لوجه مراده وقوله أو غيايا بفتح الغين المعجمة

وان خرج أسد ولا يزال عما عهدت
 (قالت السادسة) زوجي ان
 أكل لف وان شرب اشترف
 وان اضطجع التفت ولا يوبج
 الكف اي علم البث (قالت
 السابعة) زوجي عيايا أو
 غيايا طباطبا

قوله وهى بقية الماء في قعره أى
 قعر الاناء المعلوم من السياق
 ويأتى له التصريح بحده

على أولئك الفصحاء البلغاء (قوله قالت الثالثة زوجي العشتق) بعين مهملة
وشين معجمة مفتوحتين ونون مفتوحة مشددة فقاف أو طاء قال الزنجشري
العشتق والعشطن اخوان وهما الطويل المستنكره في طوله الخفيف وذلك
يدل على السفة غالباً وقيل السبي الخلق وهو يستلزم السفة وقد جعت جميع
العيوب في هذه اللفظة وقوله ان أنطق أطلق أى ان انطق بعبوبه تفصيلاً يطلقنى
اسوء خلقه ولا أحب الطلاق لا ولادى منه أو لحاجتى اليه أو لمحبتى اياه وقوله
وان أسكت أسكت أى وان أسكت عن عيوبه بصيرنى معاقبة وهى المرأة التى لا هى
مزوجة بزوجة ينفع ولا مطلقه تتوقع أن تتزوج ويحتمل أن المراد أعلق بجمبه
فيكون من علاقة الحب (قوله قالت الرابعة زوجي كليل تهامة) أى فى كمال
الاعتدال وعدم الاذى وسهولة أمره كينته بما بعده وتهامة بكسر التاء
الفوقية وتخفيف الهاء والميم مكة وما حولها من الاغوار أى البلاد المنخفضة
وأما البلاد العالية فيقال لها نجد والمدينة لا تهامة ولا نجدية لانها فوق الغور
ودون نجد وقوله لآخر ولا تزأى لاذو حر مفرط ولا ذو قز بفتح القاف وضمها
والاول أنسب بقوله حر أى برداً ولا حر فيه ولا قز فالاول على أن لا لعطف أو
بمعنى ليس أو بمعنى غير والثانى على ان تكون لنى الجنس والخبر محذوف
وهذا كناية عن عدم الاذى وقدم الحر لانه أشد تأثير الاسمي فى الحرمين الشريفين
لكثرة الحر فيهما ولهذا قال صلى الله عليه وسلم من صبر على حر مكة ساعة تساعد
من نار جهنم سبعين سنة وفى رواية مائتى سنة وقوله ولا مخافة ولا سامة أى
ولا ذو مخافة ولا ذو سامة أو لا مخافة فيه ولا سامة مثل ما قبله فلا شرفه بحيث
يخاف منه ولا قبح فيه بحيث يسأم منه لكرم أخلاقه وروى ولا وخامة
أى لا تقل فيه يقال رجل وخيم أى ثقيل وطعام وخيم أى ثقيل وهذا من
أبلغ المدح لادائه على نقي سائر أسباب الاذى عنه وثبت جميع أنواع اللذة
فى عمرته (قوله قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد) بكسر الهاء على أنه
فعل ماض أى أنه اذا دخل عندها وثب عليها وثوب الفهد لارادة جماعها
أو ضربها أو أشبهه الفهد فى تمزده ونومه قال فى المختار فهد الرجل من باب طرب
أشبهه الفهد فى نومه وتمزده ويحتمل أنه هنا ميم ويكون خبر مبتدأ محذوف والتقدير
فهو فهد أى مثل الفهد فى الوثوب أو فى النوم والتمزد فهو محتمل للمدح والذم
فان كان القصد المدح فالمراد أنه كالفهد فى الوثوب بلماعها أو فى النوم
والتغافل عما أضعته مما يجب عليها فهد كرها وحلما وان كان القصد الذم فالمراد

(قالت الثالثة) زوجي العشتق
ان أنطق أطلق وان أسكت
اعلق (قالت الرابعة) زوجي
كليل تهامة لآخر ولا قز ولا مخافة
ولا سامة (قالت الخامسة)
زوجي ان دخل فهد

وتشديد المثلثة أى شديد الهزال ردى والاقرب أنه بالجر صفة الجمل ويصح الرفع
على أنه صفة لحم والمقصود منه المبالغة في قلة تنفعه والرغبة عنه ونفار الطبع منه
وقوله على رأس جبل أى كائن على رأس جبل وهو صفة أخرى لجبل وألحهم على ما مر
في الذى قبله وقوله وعرف بفتح فسكون صفة للجمل أى صعب فيشق الوصول اليه
والمقصود منه المبالغة في تكبره وسوء خلقه فلا يوصل اليه الا بغاية المشقة ولا ينفع
زوجته في عشرة ولا غيرها فهو مع كونه مكر وهارداً بامتزاجه متكبر وقوله لاسهل
فيريقي أى لاهو أى الجبل سهل فيصعد اليه فهو وبالرفع خبر مبتدأ محذوف ولا غير
عاملة وروى جرّه على أنه صفة جبل ولا اسم بمعنى غير أى غير سهل وقبحه على أنه
اسم لا التى لنى الجنس وخبرها محذوف أى لاسهل قيمه وقوله ولا سمين بالوجه
الثلاثة فالجر على أنه عطف على غث أى ولا لحم سمين والفتح على أنه اسم لا وخبرها
محذوف أى ولا سمين فيه والرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف وقوله فينتقل أى فينتقله
الناس الى بيوتهم لياً كلوه بعدم مقاساة التعب ومشقة الوصول اليه بل يرغبون
عنه لدايته وفي رواية فينتقى أى يختار لالكل أو يحصل له نقي يكسر النون وهو المخ
وفي قوله لاسهل فيرتقى ولا سمين فينتقل أو فينتقى مع ما قبله اف ونشر مشوش لان
قوله لاسهل فيرتقى راجع لقوله على رأس جبل وعرف وقوله ولا سمين فينتقل أو فينتقى
راجع لقوله لحم جل غث وبالجملة فقد وصفته بالجبل والرداءة والكبر على أهله وسوء
الخلق (قوله قات الثانية زوجى لا أنير خبره) أى لا أنيره ولا أظهره ويروى
أبث بالياء المضعومة وبالنون كذلك يقال بث الحديد وشبه وهما بمعنى ليكنه بالنون
يستعمل في الشر أكثر وقوله انى أخاف أن لأذره أى انى أخاف أن لا أتركه أى
من عدم ترك الخبر بأن تتركه فخاف من ذكر خبره أن يطلقها وهذا أظهر مما قاله
الشارح ودعوى أن المعنى انى أخاف أن لأذره بعد الشرع فيه تعسف بارد
وتكلف شارد وقوله ان أذره أى خبره وقوله أذ كرجره ويجبره بضم أوهاهما
وفتح كل من ثابتهما وثالثهما والمراد منهما عيوبه كلها ظاهرها وخفيها وأصل
العجرج جمع عجرة وهى نفخة فى عروق العنق والجر جمع بجرة السمرة عظمت أولاً
والعقدة فى البطن والوجه والعنق تريد لا أخوض فى ذكر خبره فانى أخاف من
ذكره الشقاق والفراق وضياح الاطفال والعيال لاني ان ذكرته ذكرت عيوبه
كلها ولا توهم من ظاهر كلامها أنها نقضت ما تعاهدن وتعاقدن عليه من عدم
كتمان شئ من أخبار أزواجهن بل وقت على أدق وجهه وأكمله كما لا يخفى

(قالت الثانية) زوجى لا أنير
خبره انى أخاف أن لأذره
ان أذره اذكر عجره ويجبره

بعد العشاء محمول على ما لا يعنى من الكلام ولذلك قال في المنهج ذكره نوم قبلها
 وحديث بعدها الا في خير * (حديث أم زرع) * أى هذا حديث أم زرع فهذه
 ترجمة ولهذا الحديث القاب أشهرها ما ذكره هذا الحديث أفردته بالتصنيف أعمدة
 منهم القاضي عياض والامام الرافعي في موافق حافظ جامع وساقه بتمامه في تاريخ
 قزوين قال الحافظ ابن حجر وهذا الحديث روى من أوجه بعضها موقوف وبعضها
 مرفوع فالوقوف كما هنا وكذلك في معظم طرقه والمرفوع كما رواه الطبراني فإنه
 رواه مرفوعاً وكذلك روى مرفوعاً من رواية عبد الله بن مسعود عن عائشة أنها
 قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة كنت لك كأبي زرع
 لأم زرع فقلت يا رسول الله وما حديث أبي زرع وأم زرع قال الخيبة قوى رفعه قوله
 في آخره كنت لك كأبي زرع لأم زرع الامة تضاد أنه سمع القصة وأقرها فيكون كاه
 مرفوعاً من هذه الجهة وأم زرع هي احدى النساء الاحدى عشرة والزرع الولد
 أضيفت اليه في كنيته واسمها عاتكة ولم يعرف من أسماء الاحدى عشرة امرأة
 الا أسماء ثمانية سردها الخطيب البغدادي في كتاب المهمات وقال انه لا يعرف
 أحد أسماءهن الا في تلك الطريق وانه غريب جداً وكان المصنف لم يثبت
 ذلك عنده فلذلك لم يتعرض لاسمائهن على أنه لا يملك بذلك كراسمائهن غرض
 يعتمد به ولذلك لم يسم أبازرع ولا بنته ولا جاريته ولا المرأة التي تزوجها ولا الولدين
 ولا الرجل الذي تزوجته بعد أبي زرع (قوله أخبرنا عيسى) وفي نسخة حدثنا
 وقوله عن هشام تابعي وقوله عن أخيه عبد الله تابعي أيضاً وقوله عن عروة تابعي
 كذلك ففيه رواية تابعي عن تابعي عن تابعي وفيه أيضاً رواية الاقارب بعضهم
 عن بعض فقد روى هشام عن أخيه عن أبيه عن خالته فإن عائشة رضي الله عنها
 حالة عروة (قوله قالت) أى عائشة وقوله جلست في نسخ جلاس على - تد قال فلانة
 الذي حكاها سيويه وفي رواية لمسلم جلسن بالنون وتخرج على لغة أكو في
 البراغيث وفي رواية اجتمع وقوله احدى عشرة امرأة أى من بعض قرى مكة
 او اليمن (قوله فتعاهدن) وفي نسخة وتعاهدن بالواو وفي أخرى تعاهدن بلا عطف
 على الخالية بتقدير قد أى حال كونهن قد تعاهدن أى ألزمن أنفسهن عهداً
 وقوله وتعاهدن عطف تفسير وقوله أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئاً أى على
 أن لا يخفين شيئاً من أخبار أزواجهن مدحاً وذكماً بل يظهرن ذلك ويصدقن (قوله
 فقالت) وفي نسخة قالت وهي رواية الشيخين وقوله الاولى أى في التمسك (قوله
 زوجي لحم جبل) أى كلمه جبل في الرداءة لا كلمه الضان وقوله غث بفتح الغين المعجمة

* (حديث أم زرع)
 (حدثنا) علي بن حجر (أخبرنا)
 عيسى بن يونس عن هشام بن
 عروة عن أخيه عبد الله بن
 عروة عن عائشة قالت
 جلست احدى عشرة امرأة
 تعاهدن وتعاهدن أن لا يكتمن
 من أخبار أزواجهن شيئاً
 (قالت الاولى) زوجي لحم جبل
 غث على رأس جبل وعرو لاسهل
 فترقي ولا يمين فينتقل

الاثلاثة فانهم برأى وراهذا وخلف بن هشام وأبو بكر بن عمر بن عبد الخالق
صاحب المسند وقوله أبو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم بن أبي أمية
أوهاشم بن قاسم التميمي المدني وقوله أبو عقيل بفتح العين وكسر القاف وقوله
الثقفي نسبة الى قبيلة ثقف (قوله ذات ليلة) أى فى ساعات ذات ليلة فذات
صفة موصوف محذوف أولفظ ذات مقعم فهو مزيد لنا كيد وقوله نساءه أى
أزواجه وقوله حديثاً أى كلاماً مجيباً أو تحديداً غير يسا فالمراد به على الأول
ما يتحدث به وعلى الثانى المصدر (قوله حديث خرافة) بضم الخاء المعجمة وفتح الراء
ولا تدخله أل لانه معرفة لكونه علماً على رجل نعم ان أريد به الخرافات الموضوعه
من حديث الليل عرّف ولم ترد المرأة ما يراد من هذا اللفظ وهو الكذب المستملح
لانها عامة بأنه لا يجرى على لسانه الا الصدق وانما أرادت التشبيهه فى الاستملاح
فقط لان حديث خرافة يراد به الموصوف بصفتين المكذب والاستملاح فالتشبيه
فى احدهما لا فى كليهما (قوله فقال أتدرون ما خرافة) خاطبت خطاب
الذكور تعظيماً للشأنين وفى بعض النسخ أتدريين بخطاب الاناث وهو ظاهر وممراده
صلى الله عليه وسلم تبين المراد بحديث خرافة (قوله ان خرافة كان رجلاً الخ)
كانهن قان لا فقال صلى الله عليه وسلم ان خرافة كان رجلاً الخ وقوله من عذرة
بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة قبيلة من اليمن مشهورة وقوله أسرته الجن
فى الجاهلية أى اختطفته الجن فى أيام الجاهلية وهى ما قبل البعثة وكان اختطاف
الجن للناس كثيراً اذالك (قوله فكث) بضم الكاف وفتحها أى لبث وقوله
فيهم أى معهم وقوله دهرأ أى زمن اطول بلا وقوله ثم رده الى الانس بكسر
الهمزة وسكون النون أى البشر الواحد انسى والجمع اناسى وأناسية كصيارفة
(قوله فكان) فى نسخة وكان بالواو وقوله يحدث للناس أى فى كذبونه
فيما أخبرهم به أى بما رأى مع أن الرجل كان صادقاً لا كاذباً وقوله من الاعاجيب
جمع عجوبة أى الاشياء التى يتعجب منها والتعجب انفعال النفس لزيادة وصف
فى المتعجب منه اما لاستحسانه والرضاعته واما لذمه وانكاره فهو على وجهين
الأول فيما يحمد الفاعل والثانى فيما يكرهه (قوله فقال للناس حديث
خرافة) أى قالوا ذلك فيما سمعوه من الاحاديث العجيبة والحكايات الغريبة
التي يستملحونها ويكذبونها بعد دعاء عن الوقوع وغرضه صلى الله عليه وسلم
من مسامرة نساءه تفرح قلوبهن وحسن العشرة معهن فيستن ذلك لانه من باب
حسن المعاشرة وفى الحديث عليه أحاديث كثيرة مشهورة والنهى الوارد عن الكلام

(حدثنا) أبو النضر (حدثنا)
أبو عقيل الثقفي عبد الله بن
عقيل عن مجاهد الشعبي عن
مسروق عن عائشة قالت حدث
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات ليلة نساءه حديثاً فقالت
امرأة منهن كان الحديث
حديث خرافة فقال أتدرون ما
خرافة ان خرافة كان رجلاً من
عذرة أسرته الجن فى الجاهلية
فكث فيهم دهرأ ثم رده الى
الانس فكان يحدث الناس بما
رأى فيهم من الاعاجيب فقال
الناس حديث خرافة

كتابة قدم وقوله في المسجد أى مسجد المدينة (قوله يقوم عليه قائماً) أى يقوم عليه قياماً يقال قف قائماً بمعنى قف قائماً فمما أقيم اسم الفاعل مقام المصدر ويجعل أن اسم الفاعل باق على ظاهره ويكون حالاً مؤكداً وفي نسخ يقف عليه قائماً وهى ترجع للأولى وفي نسخ يقول عليه قائماً أى يقول عليه الشعر حال كونه قائماً (قوله يفاخر عن رسول الله) أى يذكر مفاخره وهذا من قبيل المجاهدة باللسان وقوله أو قال أى الراوى فالشك في كلام الراوى وفي نسخة أو قالت أى عائشة فالشك في قول عائشة وقوله يفاخر عن رسول الله أى يخاصم عنه ويدافع فإن المناخفة بالحاء المهملة الخصاصمة والمدافعة فالمراد أنه كان يهجو المشركين ويذم عنه صلى الله عليه وسلم (قوله يؤيد حسان) وفي نسخة حسناً فإيه المصروف وعدمه كما علمت وقوله بروح القدس بنعمتين وقد تسكن الدال وهو جبريل سمي بالروح لانه مبدأ الحياة القلب كونه بأقنى الانبياء بما فيه الحياة الابدية كأن الروح مبدأ الحياة الجسد وأضيف الى القدس بمعنى الطهارة من اضافة الموصوف للصفة أى الروح المقدسة لانه محبوب على الطهارة عن العيوب والمراد بتأييد الله لحسان بجبريل أمره تعالى لجبريل بامداده بأبلغ جواب والهامة اصابة الصواب أو أنه يحفظه عن الاعداء وبعضه من الردى (قوله ما ينافح أو يفاخر) أى مدته مناخفته أو مفاخرته فاصدريه ظرفية والشك من الراوى على طبق الشك السابق لكونه على اللق والنشر المشقوس ولما دعه صلى الله عليه وسلم أعانه جبريل بسبعين بيتاً ألقاها في قلبه بصورة المنظوم ويؤخذ من الحديث حل انشاد الشعر في المسجد بل يندب اذا اشتم على مدح الاسلام وأهله وحجاء الكفر وأهله (قوله قالاً) أى كلاًهما السمعيل بن موسى وعلى بن حجر وقوله ابن أبي الزناد وفي نسخة عبد الرحمن بن أبي الزناد وقوله عن أبيه أى أبي الزناد (قوله مثله) أى مثل الحديث السابق لفظاً ومعنى وانما المغايرة بحسب الاسنادين وقائدة ذكرهما تقوية للحديث

يقوم عليه قائماً يفاخر عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم أو قال
ينافح عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ويقول رسول الله صلى
الله عليه وسلم إن الله تعالى يؤيد
حسان بروح القدس ما ينافح
أو يفاخر عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم (حدثنا) اسمعيل بن
موسى وعلى بن حجر قالوا (حدثنا)
ابن أبي الزناد عن أبيه عن عروة
عن عائشة رضي الله عنها عن
النبي صلى الله عليه وسلم مثله
(باب ما جاء في كلام رسول
الله صلى الله عليه وسلم في السمير)
(حدثنا) الحسن بن صباح البزار

* (باب ما جاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السمير) *

بفتح الميم أى حديث الليل وجوز بعضهم تسكين الميم على أنه مصدر بمعنى
المساهرة وهى المحادثة والمقصود من هذا الباب أنه صلى الله عليه وسلم جوز السمير
ومعه وفعله وفيه حديثان (قوله ابن صباح) بتشديد الواو وقوله البزار
بتشديد الزاى الواسطى ثم البغدادى والبزار بن ابراهيم بن محمد بن متى وجد فى الرواة

لان المطلق في الشمال هو الدارمي وهو ابن يعلى بن كعب وقوله ابن الشريد كسعيد
 وقوله عن أبيه أي الشريد واسمه عبد الملك صحابي مشهور شهيد بيعة الرضوان
 (قوله قال) أي أبوه وهو الشريد وقوله رد رسول الله أي راجعاً خلفه على
 الدابة قال في المصباح الرديف الذي تحمله خلفك على ظهر الدابة وقد جمع بعض
 الحفاظ الذين أوردتهم النبي خلفه فبالعوا خمسة وأربعين (قوله فأئسده مائة
 قافية) أي ذكرت له مائة بيت فقصه اطلاق اسم الجزء على الكل وقوله من قول
 أمية بن أبي الصلت أي من شعره وقوله التقني نسبة الى تقيف قبيلة مشهورة
 وقد قيل انه هو الذي نزل في شأنه قوله تعالى واتل عليهم نبأ الذي آتينا آياتنا
 فانسلخ منها او كان قد قرأ التوراة والانجيل في الجاهلية وكان يعلم بظهور النبي
 قبل مبعثه فطمع أن يكون اياه فلما بعث النبي وصرفت النبوة عن أمية حسده وكفر
 وهو أول من كتب باسمك اللهم ومنه تعلمته قریش فكانت تكتب به في الجاهلية
 (قوله قال لي النبي هيه) بكسر الهاء من بينهن مائة ساكنة والهاء الاولى
 مبدلة من الهزة والاصل ايه وهو اسم فعل بمعنى زدني اذا نون به يكون نكرة
 واذا الم يتون يكون معرفة فاذا استردت الشخص من حديث غير معين قلت ايه
 بالتسوية واذا استردته من حديث معين قلت ايه بلاثنتين (قوله يعني بيتا) اغنا
 أي بالعناية لاحتمال أن يكون المعنى مائة قصيدة وفي نسخة مائة بيت وهي وانحة
 (قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كاد ليسلم) أي انه قرب ليسلم بسبب
 اشتغال شعره على التوحيد والحكم البديعة نحو قوله

للك الحمد والنعماء والفضل رينيا * فلاشيء اعلى منك حمد او مجد

(قوله الفزاري) بفتح الفاء والزاي (قوله والمعنى واحد) أي والجمال
 أن المعنى واحد وان اختلف اللفظ (قوله قال) أي كلاهما اسمعيل بن موسى
 الفزاري وعلي بن حجر وقوله ابن أبي الزناد اسمه عبد الله بن ذكوان على
 ما في التقريب وقوله عن أبيه أي عروة (قوله لحسان) بالصرف وعدمه
 كنيته أبو الوليد الانصاري الخ زجج وهو من فحول الشعراء قال أبو عبيدة
 أجمع العرب على أن أشعر أهل المدر حسان بن ثابت وقوله ابن ثابت أي ابن
 المنذر بن حزام عاش حسان مائة وعشرين سنة ونصفها في الجاهلية ونصفها
 في الاسلام وعاش أبوه كذلك وجدته كذلك وجد أبيه كذلك وتوفي في خلافة علي
 رضي الله عنهم أجمعين (قوله منبراً) أي شياً أمرتفعاً من النبوة وهو الارتفاع

قوله قال في المصباح الخ كان
 عليه أن يتم عبارة المصباح بأن
 يقول أئسده اردافا وارثدقه
 فهو رديف وردف اه وذلك
 ليتم الاستشهاد على الردف
 المذكور في الحديث تأمل اه
 مصححه

عن عمرو بن الشريد عن أبيه
 قال كنت ردفت النبي صلى الله
 عليه وسلم فأئسده مائة قافية من
 قول أمية بن أبي الصلت التقني
 كلاً أئسده بيتاً قال لي النبي صلى
 الله عليه وسلم هيه حتى أئسده
 مائة يعني بيتاً فقال النبي صلى
 الله عليه وسلم ان كاد ليسلم
 (حدثنا) اسمعيل بن موسى
 الفزاري وعلي بن حجر والمعنى
 واحد قال (حدثنا) عبد الرحمن
 ابن أبي الزناد عن هشام بن عروة
 عن أبيه عن عائشة قالت كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يضع لحسان بن ثابت منبراً في
 المسجد

صلى الله عليه وسلم) أى الجواب عن ابن رواحة وقوله خل عنه يا عمر أى لا تحل بينه
 وبين ما سلكه من انشاء الشعر ولا تمنعه منه وقوله قلهاى أى هذه الايات أو الكلمات
 وأتى بلام الابتداء للتوكيد وقوله فيهم متعلق بما بعده أى فى ايذائهم ونكياتهم
 وقهرهم وقوله أسرع من نضح النبل أى أشد سرعة وأبلغ نكابة من رعى السهام
 اليهم فهذه الايات أو الكلمات أشد تأثيرا فيهم وايذاء لهم من رعيهم بالسهام كما قيل
 بجراحات السنان لها التمام * ولا يلتصم ما جرح اللسان أى الكلام
 واهل اختيار النبل على السيف والرمح لانه أكثر تأثيرا وأسرع نفوذ مع امكان
 ايقاعه من بعد ارساله وهو أبعدهم ما دفعا وعلاجيا ويؤخذ منه جواز بل ندب
 انشاء الشعر واستماعه اذا كان فيه مدح الاسلام والحث على صدق اللقاء ومبايعة
 النفس لله تعالى (قوله وكان أصحابه) بالواو وفى نسخة بالفاء وقوله يتناشدون
 الشعر أى يردد بعضهم بعضهم الشعر الجائز فان التناشد والتناشدة مراددة البعض
 على البعض شعرا وقوله ويتذاكرون أشياء من أمر الجاهلية وفى نسخة أمور
 بصيغة الجمع وفى نسخة جاهليتهم وهى ما قبل الاسلام وقوله وهو ساكت أى محسك
 عن الكلام مع القدرة عليه لانهمهم وقوله وربما تبسم معهم وفى نسخة يتبسم
 بصيغة المضارع وأشار برعا الى أن ذلك كان نادرا ويؤخذ منه حل انشاد
 الشعر واستماعه اذا كان لاخش فيه وان اشتمل على ذكر أيام الجاهلية ووقائعهم
 فى حروبهم ومكارمهم ونحو ذلك (قوله أشعر كمة تكلمت بها العرب) أى أجودها
 وأحسنها وأدقها وأرقها والعرب اسم مؤنث ولهذا أنت الفعل المسند لها فى قوله
 تكلمت بها العرب ووصفت بالمؤنث فى قولهم العرب العاربة والعرب العربية وهم
 خلاف العجم وهم أولاد اسمعيل قيل سموا عربا لان البلاد التى سكنوها تسمى
 العربات وبعضهم قسمهم قسمين عرب عاربة وهم الذين تكلموا باللسان يعرب بن
 تحطان وهو اللسان القديم وعرب مستعربة وهم الذين تكلموا باللسان اسمعيل وهى
 لغة الحجاز وما والاها (قوله كلمة ابيد) أى كلامه فالمراد بالكلمة الكلام كما مر
 (قوله ألا كل شئ ما خلا الله باطل) بقيته وكل نعيم لا محالة زائل أى من نعيم الدنيا
 كما تقدم بدليل قوله بعد ذلك

خل عنه يا عمر قلهاى فيهم أسرع
 من نضح النبل (حدثنا) على
 ابن حجر (حدثنا) شريك عن
 مالك بن حرب عن جابر بن مفرقة
 قال جالست النبي صلى الله عليه
 وسلم أكثر من مائة مرة
 وكان أصحابه يتناشدون الشعر
 ويتذاكرون أشياء من أمر
 الجاهلية وهو ساكت وربما
 تبسم معهم (حدثنا) على بن
 حجر (حدثنا) شريك عن عبد
 الملك بن عمير عن أبي سلمة عن أبي
 هريرة عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال أشعر كلمة تكلمت بها
 العرب كلمة ابيد
 ألا كل شئ ما خلا الله باطل
 (حدثنا) أحمد بن منيع
 (حدثنا) مروان بن معاوية عن
 عبد الله بن عبد الرحمن
 الطائفي

نعيمك فى الدنيا غرور وحسرة * وأنت قريب من مقيلك راحل
 ولما سمع عثمان رضى الله عنه قوله وكل نعيم لا محالة زائل قال كذب لبيد نعيم الجنة
 لا يزول فلما وقف على البيت المذكور قال صدق (قوله مروان) بسكون
 الراء وقوله ابن معاوية أى ابن الحرث الكوفى الفزارى وقوله الطائفي قيس بن

اتى حيدره وقول سلمة انا ابن الاكوع فان كان للمفارقة والمباهاة كما هو دأب
 الجاهلية كان منها عمنه (قوله في عمرة القضاء) أى المقاضاة التى حصلت بينه
 صلى الله عليه وسلم وبين قريش فى الحديبية ولذلك يقال لها عمرة القضاء فليس
 المراد بالقضاء ضد الاداء لان عمرتهم التى تحلوا منها لا يلزمهم قضاؤها كما هو شأن
 المحصر عند امامنا الشافعى رضى الله عنه (قوله وابن رواحة) بفتح الراء والواو
 والهاء المهملة اسم عبد الله الانصارى الخزرجى وقوله ينشئ وفى نسخة عشى
 ومعنى انشاء الشعر احدائه فعنى ينشئ بين يديه يحدث نظم الشعر أمامه وأما
 انشاده فهو ذكر شعر الغر وقراءته والجله حالية (قوله وهو يوقول) أى والحال
 أنه يقول فالجله حالية أيضا (قوله خلوا بى الكفار عن سبيله) أى دو مو او اثبتوا
 يا بى الكفار ففيه حذف حرف النداء على تخيلية طريقه الذى هو سالكم لانهم
 خرجوا من مكة يومئذ الى رؤس الجبال وخلوا مكة والاصول المعتمدة على اشباع
 كسرة الهاء الراجعة الى النبي صلى الله عليه وسلم وفى بعض النسخ بسكونها (قوله
 ليوم نضر بكم على تنزيله) أى الآن وفى هذا الوقت نضر بكم بسكون الباء
 لنزورة النظم فهو مرفوع تقديره او الضرب ايقاع شئ على شئ بعنف وعلى تعيلية
 او الهاء فى تنزيله راجعة اليه صلى الله عليه وسلم والمعنى نضر بكم فى هذا الوقت
 ان نقضتم العهد وتعرضتم لمنع النبي من دخول مكة لاجل تنزيله صلى الله عليه
 وسلم مكة فلا ترجع اليوم كما رجعنا فى يوم الحديبية وقوله نضر بامفعول مطلق
 وقوله يزيل الهام أى يريح الرأس لان الهام جمع هامة بالتخفيف وهى الرأس
 وقوله عن مقيله أى عن محله الذى هو الاعناق فانها محل الرأس ومستقرها
 وأصل المقيل مصدر قال بمعنى نام وقت القيلولة يقال قال مقبلا وقيلولة والمراد به
 محل استقرار الرأس والمعنى ضرب اعظما يزيل الرأس عن الاعناق وقوله ويذهل
 وفى نسخة ويذهب والاولى هى المناسبة لقوله تعالى يوم ترونها تذهل كل مرضعة
 عما أرضعت وقوله الخليل مفعول ليدهل وقوله عن خليله متعلق به والمعنى ويشغل
 ويعد المحب عن حبيبه لشدة يوم كيوم القيامة فى الشدة لكل امرئ
 منهم يومئذ شأن يغنيه (قوله فقال له عمر) أى على سبيل اللوم والتوبيخ
 (قوله بين يدي رسول الله وفى حرم الله تقول الشعر) وفى نسخة تقول شعرا وهو
 استفهام توبيخ بتقدير الهمة وفى رواية باثباتها وانما لام عليه لان الشعر
 ورد ذمته فى كلام الله وعلى لسان رسول الله فلا ينبغي فى حرم الله ولا بين يدي
 رسول الله وأيضا فقد يحرك غضب الاعداء فيلتم القتل فى الحرم (قوله فقال

(حدثنا) اسحق بن منصور
 (حدثنا) عبد الرزاق (حدثنا)
 جعفر بن سليمان (حدثنا) ثابت
 عن أنس أن النبي صلى الله عليه
 وسلم دخل مكة فى عمرة القضاء
 وابن رواحة ينشئ بين يديه وهو
 يقول
 خلوا بى الكفار عن سبيله
 اليوم نضر بكم على تنزيله
 ضربا يزيل الهام عن مقيله
 ويذهل الخليل عن خليله
 فقال له عمر يا ابن رواحة بين يدي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وفى حرم الله تقول الشعر فقال
 صلى الله عليه وسلم

وضع على أوائل الناس المسرعين الى الشيء ونوزع هذا القميل (قوله تاقتم-
 هوازن) أي استقبلتهم قبيلة هوازن وهي قبيلة مشهورة بارمى لا تحطى سهامهم
 وهم بوادي حنين وادوراء عرفة يذبحه وبين مكة ثلاث ليال وقوله بالنبل يفتح
 النون أي السهام العربية وهي اسم جمع لا واحد له من لفظه بل من معناه وهو سهم
 ولما أخذوه هم بها ولي أولاهم على آخرهم ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى
 المؤمنين فكانوا أسبا للنصر (قوله ورسول الله على بغلته) أي البيضاء التي
 أهداها له المقوقس وهي دلدل ماتت في زمن معاوية وكان له بغلة أخرى يقال لها
 فضة وله جار يقال له بعفور طرح نفسه يوم موت النبي في برقيات وفي ركوبه
 للبعلة مع عدم صلاحيتها للعرب لانها من امراكب الامن ايدان بأنه غير مكثرت
 بالعدوت ولان مددم سماوى وتأيد رباتي (قوله وأبوسفيان بن الحرث بن عبد
 المطلب) فهو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه كنيته وقيل اسمه المغيرة
 وهو أخو النبي من الرضاع كان يألفه قبل البعثة فلما بعث آذاه ثم أسلم وحسن
 اسلامه (قوله أخذ بلجامها) أي تارة وتارة يأخذ بركبها والعباس بلجامها
 وفي بعض الروايات أن عمر مسك بلجامها والعباس بركبها واللبام ككتاب
 فارسي معرب أو توافق في اللغات وجمعه بلجم ككتب (قوله أنا النبي لا كذب)
 أي أنا النبي حقا لا كذب فيما أقوله من وعد الله بالنصر فلا أفتر ولا أنهزم وفي
 ذلك دليل على قوة شجاعته حيث فرصه وبقي في شرملة قليلة ومع ذلك يقول هذا
 القول بين أعدائه وقوله أنا ابن عبد المطلب أي الذي كان سيد قريش واستفاض
 بينهم أنه سيكون من بني عبد المطلب من يغلب أعداءه ولهذا التنسب اليه مع كونه
 جده ولم ينسب اليه وأيضاً فكان اتسابه اليه أشهر لان أباه مات شاباً فرباه جده
 عبد المطلب وزعم بعضهم أنه اتسب اليه جده لانه مقتضى الرجز وهو في حيز المنع
 اذ لا يليق به أن يتعاني الرجز ويقصده وان حصل من غير قصد كما لا يقصد شعريته
 وان اتفق انه كلام موزون مقفى كما هنا وبهذا حصل الجواب عن استشكل كون
 هذا شعراً مع أنه لا يجوز عليه الشعر وتخاص بعضهم من ذلك بفتح باء كذب وكسر
 باء المطلب فسرارة من كونه شعراً وهو من الشذوذ يمكن وقد فرأته من اشكال
 هين لين فوقع في اشكال صعب عسير وهو نسبة اللحن الى أفصح العرب لان
 الوقف على المتحرك لحن كما حكى عليه الأجماع وما كان صلى الله عليه وسلم ينطق
 باللين ويؤخذ من هذا الحديث جواز قول الشخص أنا ابن فلان أو نحوه
 لانه مقانرة والمباهاة ومنه قول على كرم الله وجهه أنا الذي ستمنى

تاقتم- هوازن بالنبل ورسول
 الله صلى الله عليه وسلم على بغلته
 وأبوسفيان بن الحرث بن عبد
 المطلب أخذ بلجامها ورسول
 الله صلى الله عليه وسلم يقول أنا
 النبي لا كذب أنا ابن عبد
 المطلب

يخاطب ولا مانع من أن يكون الله جعل فيها ادراكا وخطابها حقيقة معجزة له
صلى الله عليه وسلم والمقصود بذلك التسلية والتهوين فكأنه يقول لها تبتى وهوتى
عليك فانك لست الا اصبح دميت فاصابك لم يكن هلا كما ولا قطعاً مع أنه لم يكن
ما لقيت الا في سبيل الله فلا تبالي به بل افرحي فان محنة الدنيا قليلة وضحتنا جزيلة
وقيل الصواب في الرواية دميت ولقيت بصيغة الغيبة وحينئذ يكون ايس شعرا
ورواية الخطاب غفلة (قوله عن جندب بن عبد الله) أي ابن سفيان البجلي
المذكور في السند السابق (قوله نحوه) أي بعناه دون لفظه كما هو الاصطلاح
في الفرق بين قولهم نحوه ومثله وقد تقدم (قوله قال) أي البراء بن عازب وقوله
قال له رجل أي من قيس لا يعرف اسمه (قوله أفرتم) أي أهر بتم من العدو يوم
حنين كما جاء مصرحاً في رواية الشيخين وقصة حنين مشهورة وكان الكفار فيها أكثر
من عشرين ألفاً كما في شرح المواهب وكان المسلمون عشرة آلاف مقاتل من بين
فارس وراجل ومن معجزاته صلى الله عليه وسلم فيها انهمز الكفار فيها من رمية
اياهم بقبضة من الحصار ما هان في وجوههم وقال شاهد الوجوه أي قبحت فبأبى
منهم أحد الا دخل التراب في عينيه وانهمزوا بعد ما انهمز المسلمون منهم (قوله
عن رسول الله) متعلق بحذوف والتقدير أفرتم منكم شفين عن رسول الله لوضوح
أن الفرار عن العدو لا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله يا أبا عمارة نداء للبراء
بكنيته فان هذه كنية له كخدافة (قوله فقال لا) أي لم نفر كنا بل بعضنا لان أكبر
الصحب لم يفر واواغاف سرعان الناس كما سيأتي (قوله والله ما ولي رسول الله)
أنى بالقسم مبالغة في الرد على المنكر وانما أجاب بنفى تولى رسول الله مع أن السؤال
عن فرارهم لانه يلزم من ثباته صلى الله عليه وسلم عدم فرار أكبر الصحب لانهم
بأذولون أنفسهم ودونه وعالمون بأن الله عاصمه وناصره وانما نفي التولى دون الفرار
مع أنه هو الذي في السؤال تنزيهاً لذلك المقام الرفيع عن اللفظ البشع الفظيع
حتى في النفي فان الفرار أقطع وأبشع من التولى لان التولى قد يكون التحيز لفئة
أو تحرف لقتال والفرار يكون للخوف والحين غالباً وأوجه ما على أنه لا يجوز الانهمز
عليه فن زعم أنه انهمز كفران قصد التفتيق والادب تأدياً عظيماً عند الشافعي
وقتل عند مالك (قوله ولكن ولي سرعان الناس) أي الذين يسرعون الى الشيء
ويقبلون عليه بسرعة عافين عن خطره وأكثرهم في قلبه مرض لكون الاسلام لم
يتكبر في قلوبهم وسرعان بفتح السين والراء وقد تسكن جمع سريع كما جرى عليه جمع
منهم الزركشي وقيل ليس جمعاً لانه ايس من الابنية الموضوع للجمع بل اسم مفرد

(حدثنا) ابن أبي عمير (حدثنا)
سفيان بن عيينة عن الاسود
ابن قيس عن جندب بن عبد الله
البجلي نحوه (حدثنا) محمد بن
بشار (حدثنا) يحيى بن سعيد
(حدثنا) سفيان الثوري
(أبنا) أبو اسحق عن البراء بن
عازب قال قال له رجل أفرتم
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا أبا عمارة فقال لا والله ما ولي
رسول الله صلى الله عليه وسلم
وايكن ولي سرعان الناس

ونذر أن يخر لا طعام الناس كما هب الصبا (قوله ألا كل شيء ما خلا الله باطل)
 أي آيل إلى البطلان والهلاك كما قال تعالى كل شيء هالك إلا وجهه فلما وافقته أصدق
 الكلام على الإطلاق كان أصدق كلام الخلق وهو زيادة مسئلة التوحيد وبقية
 البيت وكل نعيم لا محالة زائل أي كل نعيم من نعيم الدنيا زائل لا محالة فلا يرد
 نعيم الجنة فانه دائم لا يزول (قوله وكاد) أي قرب لأن كاد من أفعال المقاربة
 وضعت لمقاربة الخبر من الوجود لكن لم يوجد مانع وقوله أمية بالتصغير وقوله
 ابن أبي الصلت بفتح فكون كان تعبد في الجاهلية ويؤمن بالبعث أدرك الاسلام
 لكن لم يوفق له وقوله أن يسلم خبر كاد أي قرب من الاسلام لكونه كان ينطق في شعره
 بالحكم البديعة ومن ثم اشتهد المصطفى بشعره لكن أدركه الشقاء فلم يسلم بل مات
 كافرا أيام حصار الطائف وعاش حتى أدركه وقعد روي من قتل بها (قوله
 عن جندب) بضم الجيم وسكون النون وضم الدال وقتها بعد هاء باء موحدة
 وكتبه أبو عبد الله صحيفة خرج له الجماعة وقوله الجبلى نسبة لجميلة ويقال له
 العلقى نسبة لعلق كفرس بطن من جميلة (قوله أصاب حجر الخ) أي في بعض
 غزواته فقيل في أحد وقيل كان قبل الهجرة وقوله اصبع رسول الله أي اصبع
 رجب له والاصبع مثلثة المهزومة مع تليث الباء فهذه تسع لغات والعاشره أصبوع
 وقد نظم ذلك وضم اليه لغات الأئمة الشيخ العسقلاني حيث قال

وهي من أئمة ثلاث وثلاثه * والتسع في اصبع واختم بأصبوع

(قوله قدميت) أي تلمطت بالدم وأنث الفعل المسند لها لأنها مؤنثة وقد تذكر
 (قوله هل أنت الخ) اختلف فيمن أنشأ هذا الشعر وتكلم به أولا فتيل الوليد
 ابن الوليد بن المغيرة وذلك أنه كان رفيق أبي نصير في صلح الحديبية في محاربة قريش
 ولوقى أبو نصير ورجع الوليد إلى المدينة فعثر بحجرها فانه قطعت اصبعه فقال ذلك
 الشعر وقيل ابن رواحة وذلك أنه لما قتل جعفر مؤتة دعا الناس بامر رواحة فأقبل
 وماتل فأصبت اصبعه فجعل يقول

هل أنت الا اصبع دميت * وفي سبيل الله ما لقيت
 يا نفس الاتق لي فوقى * هذا حياض الموت قد صليت
 وما عنت فقد لقيت * ان تقلى بفعلها هديت

والاستهزام بمعنى النقي والاستثناء من محذوف أي ما أنت شيء الا اصبع دميت
 بصيغة خطاب المؤنث وهكذا قوله وفي سبيل الله ما لقيت أي والحال أن الذي
 لقيته حاصل في سبيل الله فالجمله حاله وانما خاطبها لانه نزلها منزلة العاقل الذي

ألا كل شيء ما خلا الله باطل
 وكأ أمية بن أبي الصلت أن يسلم
 (حدثنا) محمد بن المثني (حدثنا)
 محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة
 عن الاسود بن قيس عن جندب
 ابن سفيان الجبلى قال أصاب
 حجر اصبع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فدميت فقال
 هل أنت الا اصبع دميت
 وفي سبيل الله ما لقيت

النبي صلى الله عليه وسلم وقتل مع أبي بكر بسجستان ولهم شرح آخر وهو
القاضي شرح المشهور وليس مراد (قوله قالت) أي عائشة لكن كان مقتضى
الظاهر على هذا أن تقول قيل لي فقوله اقبل لها فيه مخالفة الظاهر وفي نسخة
قال أي شرح وهو الظاهر لانه الموافق لقوله قيل لها (قوله يتمثل بشئ من الشعر)
أي يستشهد به وينشده وأما قول الحنفى أي يتمسك ويتعلق بشئ من الشعر في خلاف
المقصود بل هو المعنى المراد ومع أنه مخالف للمعنى اللغوى فى القاموس يتمثل
أنشد بيتا وتمثل به ضربه مثلا وقول المناوى يتمثل أنشد بيتا ثم آخر ثم هوهم أنه
لا يسمى تمثلا الا اذا أنشد ثلاثة أبيات وليس كذلك بل قول القاموس بيتا ليس بقيد
بدليل أن عائشة رضى الله عنها اطلقت التمثل على انشاد شطربيت وهى من أفصح
العرب (قوله قالت كان) أى فى بعض الاحيان وقوله يتمثل بشعر ابن رواحة
أى ينشده واسم ابن رواحة عبد الله أسلم فى أول سنة من الهجرة وهو أنصارى
خزرجى شهد المشاهد كلها الا الفتح فانه مات قبله بعثة أميرا وكان من الشعراء
الذابين عن الاسلام ككعب بن مالك وحسان وفى نسخ ابن أبى رواحة (قوله
ويتمثل بقوله) أى الشاعر وهو طرفة بن العبد بفتح الطاء والراء كما فى القاموس واسمه
عمر وفاظمير عائد على غير مذكور انكالا على شهرة فاقده وفى نسخة وبقوله عطفنا
على قوله بشعر ابن رواحة (قوله ويأتيتك بالخبار من لم تزود) أى من لم تعطه زاد
من التزويد وهو اعطاء الزاد للمسافر والمعنى سيأتيتك بالخبار من لم تعطه زاد
اليسافر ويأتى لك بها وصدرا الميت سبدي لك الايام ما كنت جاهلا أى ستظهر لك
الايام أى أهلها الامر الذى كنت جاهلا به وكان خفيا عليك وفى رواية أنه صلى الله
عليه وسلم يتمثل بهذا البيت لكنه قدم وأخر فقال سبدي لك الايام ما كنت جاهلا
ويأتيتك من لم تزود بالخبار فقال أبو بكر ليس هكذا يا رسول الله قال ما أنا بشاعر
وكأنه صلى الله عليه وسلم يتمثل بعنائه وأتى فيه بحق لفظه ومعناه فان العمدة مقدمة
على الفضلة والشاعر لرضيق النظم عليه قد تم الفضلة وأخر العمدة فلما قال له
الصدىق ليس هكذا قال ما أنا بشاعر فاصد شعريته وانما قصدت معناه وهو أعم من
أن يكون فى قالب وزن أو لا وتعارض بين هذه الرواية ورواية الكتاب لاحتمال
أنه صلى الله عليه وسلم يتمثل به تارة كذا وتارة كذا (قوله ابن عمير) بالتصغير (قوله
قال) أى أبو هريرة (قوله ان اصدق كلمة) المراد بها ما الكلام كما قال ابن مالك
وكلمة بها كلام قد يدوم وقوله كلمة لبيد أى ابن ربيعة العامرى كان من اكابر
الشعراء وأسلم وحسن اسلامه ولم يقل شعر ابعد الاسلام وكان يقول يكفىنى القرآن

عن عائشة رضى الله عنها قالت
قيل لها هل كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتمثل بشئ
من الشعر قالت كان يتمثل بشعر
ابن رواحة ويتمثل بقوله ويأتيتك
بالاخبار من لم تزود (حدثنا)
محمد بن بشار (حدثنا)
عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا)
سفيان الثوري عن عبد الملك
ابن عمير (حدثنا) أبو سامة عن
أبي هريرة رضى الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اصدق كلمة قالها الشاعر كلمة
ليبيد

بقطع الهمزة أى أعلمها وقوله أنهم لا تدخلها وهي عجز رأى أن تلك المرأة لا تدخل
 الجنة والحال أنهم عجزوا بل يرجعها الله في سن ثلاثين أو ثلاث وثلاثين سنة فالصغير
 لتلك المرأة وهو أقرب من جعله للعجز المطلقة (قوله إن الله تعالى يقول الخ)
 أتى صلى الله عليه وسلم بذلك استدلالا على عدم دخولها وهي عجزوا بل ترجع
 في السن المتقدم (قوله أنا أنشأناهن انشاء) أى أنا خلقنا النسوة خلقا جديدا
 من غير توسط ولادة بحيث يناسب البقاء والدوام فالصغير للنسوة وجعله للحوار العين
 رده هذا الحديث وقوله فجعلناهن أبكارا أى عذارى وان وطن كثيرا فكلاما
 أنها الرجل وجدها بكرا كما ورد به الاثر وقوله عرابا أى عاشقات متحبات الى
 أزواجهن جمع عروب وقوله أترابا أى متساويات في السن وهو سن ثلاثين أو ثلاث
 وثلاثين سنة وذلك أفضل أسنان النساء وجعلهن كذلك بعد أن كن عجائز شيطاى
 شائبات رمصا أى مريضات العميون وفي الحديث هن اللاتي قبضن في دار الدنيا
 عجايز قد خلقهن الله بعد الكبر فجعلهن عذارى متعشقات على ميلاد واحد أفضل
 من الحور العين كفضل الظهارة على البطانة ومن يكن لها أزواج فختار أحسنهم
 خلقا (فائدة) قال ابن القسيم قد درج أكابر الساف والخلف على ما كان عليه
 صلى الله عليه وسلم من الطلاقة والمزاح الذى لا يخش فيه ولا كذب فكان على كرم
 الله وجهه يكثر المداعبة وكذا ابن سيرين وكان الفرزدق يكثر المزاح بين الصدر
 الاول ولم ينكر عليه

إن الله تعالى يقول أنا أنشأناهن
 انشاء فجعلناهن أبكارا عرابا
 * (باب ماجاء في صفة كلام
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في الشعر) حدثنا على بن حجر
 (حدثنا) شريك عن المقدم بن
 شريح عن أبيه

* (باب ماجاء في صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعر) *

وفي بعض النسخ باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعر والاولى أولى على
 وزان ماسبق وهو الكلام الموزون المقفى قصدا بالذات فخرج بقيد القصد ما صدر
 منه صلى الله عليه وسلم من الكلام الموزون المقفى نحو أنا النبي لا كذب أنا
 ابن عبد المطلب لأن ذلك لم تصد شعريته وبه قولنا بالذات ما في الكتاب العزيز نحو
 الذى أنقض ظهرك ورفعنا لك ذكرك فإنه وإن كان قصدا لانه مقرون بالارادة
 وهي معنى القصد لكن ليس قصدا بالذات بل تبعا وبعضهم أخرجه بالقصد
 لانه لم تصد شعريته وقد تعارضت الاخبار فى مدح الشعر وذمه والتوفيق بينها
 بأن صالحه حسن وغيره قبيح وأحاديث هذا الباب تسعة (قوله ابن حجر)
 بضم فسكون وقوله عن المقدم بكسر الميم وقوله ابن شريح بالتصغير وقوله
 عن أبيه أى شريح الكوفي من أصحاب على كرم الله وجهه أدركه زمن

وأموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم وقوله أو قال أنت عند الله غال بعين
 محجمة وهو ضد الكاسد وهذا شك من الراوي وقد تضمن هذا الحديث حكما علمية
 وأسما را جلية لأنه لما أتاه المصطفى وجدته مشغوفاً يبسيع متماعه فأشفق عليه أن
 يقع في بئر البعد عن الحق ويشتغل عن الله تعالى فاحتضنه احتضان المشفق على
 من أشفق عليه فشفق عليه الاشتغال عما هي واه فقال أرسلني لما أتانيه فلما شاهد جمال
 الحضرة العلمية اجتمعت في قلبه كين ظهره من صدره ليزداد ماداف فقال له صلى الله
 عليه وسلم تأديباً له من يشتري هذا العبد اشارة الى أن من اشتغل بغير الله فهو عبد
 هو وافير كنهته صلى الله عليه وسلم حصلت منه الانابة وصادفته العناية فلذلك بشره
 النبي بعاق قدره وواعلاء رتبته فتضمن من احه صلى الله عليه وسلم بشرى فاحضلة
 وفائدة كادله فليس من احال لا بحسب الصورة وهو في الحقيقة غاية الخلد (قوله ابن
 حنبل) بالتصغير وقوله مصعب بصيغة اسم المفعول وفي نسخة ضعيفة بدله منصور
 قال ميرك وهو خطأ وقوله ابن المقدم بكسر الميم وقوله ابن فضالة بفتح الفاء وقوله
 عن الحسن أي البصري لأنه المراد عند الاطلاق في اصطلاح الحديثين فالحديث
 مرسل (قوله قال) أي الحسن ناقلا عن غيره (قوله أنت مجوز) أي
 امرأة ولا تنقل مجوزة بالتاء اذ هي لغة رديئة كفي القاموس قيل انها صافية بنت
 عبد المطلب أم الزبير بن العوام وعممة النبي صلى الله عليه وسلم ذكره ابن حجر
 (قوله ادع الله) أي الى كفي نسخة (قوله فقال يا أم فلان) كان الراوي نسي
 اسمها فكنى عنه بام فلان لانسائه اسمها واسم من تصاف اليه ويؤخذ منه جواز
 التكني بام فلان وفي الكنية نوع تفخيم وكرام للمكني ولا يشترط فيها وجود
 ولد كفي قوله صلى الله عليه وسلم يا أبا عمير ما فعل النغير وقد كتبت عائشة بام عبد
 الله ولم تلد وانما كتبت يا بن اختها أسماء وهو عبد الله بن الزبير المشهور (قوله ان
 الجنة لا يدخلها مجوز) قال ذلك من احامها وارشاد الها الى أنها لا تدخل على
 الهيئة التي هي عليها بل ترجع في سن ثلاث وثلاثين أو في سن ثلاثين سنة واقصاره
 صلى الله عليه وسلم على المجوز لخصوص سبب الحديث أولان غيرها يعلم بالمقايسة
 وقد روى معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل أهل الجنة الجنة
 جرد امرد امكلمين أبناء ثلاثين أو ثلاث وثلاثين سنة (قوله قال) أي الحسن ناقلا
 عن غيره كما مر (قوله فوات) بتشديد اللام أي ذهبت وأعرضت وقوله تبكي حال
 من فاعل وت وانما ولت باكية لانها فهمت أنها تكون يوم القيامة على الهيئة
 التي هي عليها ولا تدخل الجنة فخرت (قوله فقال) أي النبي وقوله أخبروها

أوقال أنت عند الله غال (حدثنا)
 عبد بن حميد (حدثنا) مصعب
 ابن المقدم (حدثنا) المبارك
 ابن فضالة عن الحسن قال أنت
 مجوز النبي صلى الله عليه وسلم
 فقالت يا رسول الله ادع الله
 أن يدخلني الجنة فقال يا أم فلان
 ان الجنة لا يدخلها مجوز قال
 فوات تبكي فقال أخبروها أنها
 لا تدخلها وهي مجوز

ولكن ينظر الى قلوبكم واما لكم (قوله فاتاه النبي الخ) يؤخذ منه جواز دخول
السوق وحسن المخالطة وقوله وهو يبيع متاعه أى والحال أنه يبيع متاعه وهو
كل ما يتبع به من الزاد ومتاعه كان كما في رواية قربة ابن زقر به تمن وقوله فاحتضنه
من خلفه وهو لا يبصره أى أدخله في حضنه وهو ما دون الابط الى الكشح وجاء
من ورائه وأدخل يديه تحت ابطيه والحال أنه لا يبصره أى لا يراه يبصره وذلك بعد
أن جاء صلى الله عليه وسلم من أمامه وفتح احدى القربتين فأخذ منها على اصبعه
ثم قال له أمسك القربة ثم فعل بالقربة الاخرى كذلك ثم غافله وجاء من خلفه واعتصمه
وأخذ عينيه بيديه كيلا يعرفه ويؤخذ من ذلك جواز اعتناق من يحبه من خلفه
ولا يبصره وقوله فقال من هذا أى أى شخص هذا وقوله أرسلنى أى خلنى
وأطلقنى فالارسال التخلية والاطلاق وفى نسخة بعد قوله أرسلنى من هذا مرة
ثانية وقوله فالتفت أى ببعض بصره ورأى بطرفه محبوبه وهذا ساقط من بعض
النسخ وقوله فعرف النبي القياس فعرف أنه النبي وقوله فجعل لا يألو ما أوصى
ظهره بصدر النبي صلى الله عليه وسلم أى شرع لا يتصرف في الصاق ظهره بصدره صلى
الله عليه وسلم تبركاه وتحصلا لثمرات ذلك الاصاق من الكليات الناشئة عنه
فجعل بمعنى شرع ولا يألوهم زكاة بمعنى لا يتصرف وما مصدرية وقوله حين
عرفه ذكره مع علمه من قوله فعرف النبي اهتماما بشأنه وإيماء الى أن منشأ هذا
الاصاق ليس الامعرفة وقوله فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول أى شرع
يقول وقوله من يشتري هذا العبد أى من يشتري مثل هذا العبد في الدمامة
أو من يستبدله منى أو من يقابل هذا العبد الذى هو عبد الله بالاكرام والتعظيم
وقال بعضهم أراد التعريض له بأنه ينبغي أن يشتري نفسه من الله يبذلها فيما يرضيه
وفيه بعد ويؤخذ من ذلك جواز رفع الصوت بالعرض على البيع وتسمية الحزب عبدا
ومدعاة الاعلى مع الادنى وقوله اذن واقعة فى جواب شرط محذوف أى ان بعتنى
على فرض كورنى عبد اذن والله تجدنى كاسد اذ فى بعض النسخ تأخيرا القسم عن
الفعل وعلى الاول فقيه الفصل بين اذن والفعل بالقسم وهو جائز وفى بعض النسخ
تجدونى بضمير الجمع والا وفق بقواعد العربية الافراد لكن قد يجعل الجمع للتعظيم
ومعنى الكاسد الرخيص الذى لا يرغب فيه أحد يقال كسد بكسد بالضم من باب
قتل كساد اذا قلت الرغبات فيه وقوله فقال النبي الخ أى مدحاله فيؤخذ منه
جواز مدح الصديق بما يناسبه وقوله لكن عند الله است بكاسد أى لكونك حسن
السيرة وان كنت دميما فى الظاهر وتقدم حديث ان الله لا ينظر الى صوركم

فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم
يوما وهو يبيع متاعه فاحتضنه
من خلفه وهو لا يبصره فقال من
هذا أرسلنى فالتفت فعرف
النبي صلى الله عليه وسلم فجعل
لا يألو ما أوصى ظهره بصدر
النبي صلى الله عليه وسلم حين
عرفه فجعل النبي صلى الله عليه
وسلم يقول من يشتري هذا العبد
فقال يا رسول الله اذن والله
تجدنى كاسد اذ قال النبي صلى
الله عليه وسلم است بكاسد
است بكاسد

اكرامه وروى أن رجلا كان يهدى اليه صلى الله عليه وسلم العكة من السم
أو العسل فاذا طواب بالثمن جاء بصاحبه فيقول للنبى صلى الله عليه وسلم أعطه
مماعه أى ثمنه فايزيد صلى الله عليه وسلم على أن يتبسم ويأمر به فيعطى وفي رواية
أنه كان لا يدخل المدينة طرفه وهى الشئ المستحسن الا اشتراها ثم جاء بها فقال
يارسول الله هذه هدية لك فاذا طالبه صاحبها بئنها جاء به فقال أعطه الثمن فيقول
ألم تهده لى فيقول ليس عندى فيضحك ويأمر لصاحبه بئنه وكأنه رضى الله عنه
اذا اشترى ذلك بئن فى ذمته على نية أدائه اذا حصل لديه يهدى للنبى صلى الله عليه
وسلم لا يثاره له على نفسه فلما يحجز وصار كما يكتب رجوع الى مولاه وأبدى اليه صنيع
ما أولاه (قوله هدية من البادية) أى مما يوجد بها من ثمار ونبات وغيرهما لانها
تكون مرغوبة عزيزة عند أهل الحضرة وكان صلى الله عليه وسلم يقبلها منه لان من
عادته قبول الهدية بتخلاف العمال بعده فلا يجوز لهم قبولها الا ما استثنى فى محله
(قوله فيجهزه النبى) بضم الياء وفتح الجيم وتشديد الهاء أى يعطيه ما يتجهزه الى
أهله مما يعينه على كفايتهم والقيام بكل معيشتهم (قوله اذا أراد أن يخرج) أى
ويذهب الى أهله (قوله ان زاهرا باديتنا) أى ساكن باديتنا فهو على تقدير مضاف
لان البادية خلاف الحضرة كما تقدم فلا يصح الاخبار بالابتداء المضاف أو هو
من اطلاق اسم المحل على الحال لانا نتقدم منه ما يستفيده الرجل من باديته من
أنواع الثمار ومنتجات النبات فصار كأنه باديتنا أو أن الماء للمبالغة والاصل باديتنا
أى البادى المنسوب اليها لانا اذا احتجنا متاع البادية جاء به اليها فأغنا ناعن
السفر اليها وقد ورد كذلك فى بعض النسخ قال بعض الشعراء وهو أظهر والضمير
لاهل بيت النبوة أو أتى به للتعظيم ويؤيد الأول ما فى جامع الاصول من قوله صلى
الله عليه وسلم ان لكل حاضر بادية وبادية آل محمد زاهر بن حرام وقوله ونحن أى
أهل بيت النبوة أو ضمير الجمع للتعظيم كما مر فى الذى قبله وقوله حاضر وهى حاضر
المدينة فلا يقصد بالرجوع الى الحضرة الا المخاطبة او نعت ونهى له ما يحتاجه من
الحضر وليس ذلك من المن الذموم وانما هو ارشاد للائمة الى مقابلة الهدية بمثلها أو
خير منها لانه كان يكافئ عليها كما هو عادته على أنه صلى الله عليه وسلم مستثنى من
يحرم عليه ان فاندفع استشكل العمام لذلك بأن المنع لا يليق به ذلك رانعامه
(قوله يحبه) أى حباشيد ايدو وخدمته جواز حب أهل البادية وجواز الاخبار
بحبه من يحبه وقوله دميما بالادال المهملة أى قبيح الوجه كرهه المنظر مع كونه ملج
السريرة فلا تغفات الى الصور كما فى الحديث ان الله لا ينظر الى صوركم وأموالكم

هدية من البادية فيجهزه النبى
صلى الله عليه وسلم اذا أراد أن
يخرج فقال النبى صلى الله عليه
وسلم ان زاهرا باديتنا ونحن
حاضر وهى وكان صلى الله عليه
وسلم يحبه وكان رجلا دميما

عنها في قوله صلى الله عليه وسلم لا تمارأ حاك ولا تمازحه ولا تمدمه ووعدا اقتضاه
 أوليست من خصائصه فلا تكون ممنوعة منافأجاب بأنه يداعبل لكن لا يقول
 الاحقاقن حافظ على قول الحق مع بقائه المهابة والوفار فله المداعبة بل هي سنة
 كما تزودت قد تقدم عن عائشة أنه صلى الله عليه وسلم كان يزح ويقول ان الله
 لا يؤاخذ المزاح الصادق في مزاحه ومن لم يحافظ على ذلك فليس له المداعبة وعلى
 ذلك يحمل النهي الوارد وقيل لسفيان بن عيينة المزاح محنة فقال بل سنة لكن لمن
 يحسنه ويضعه مواضعه وأما ما قاله الطيبي ان قصدهم الانكار فكأنهم قالوا
 لا ينبغي المثلك المداعبة لما كانت عند الله تعالى فرد عليهم بقوله نعم الخ فهو مردود
 بأنه يريد أن يحظر بيال الصحابة رضي الله عنهم الانكار والاعتراض عليه صلى
 الله عليه وسلم وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يزح على نذورو لا يقول الاحقا
 لمصلحة مؤانسة أو تأنف قائمهم كانوا يابونه فيما زحهم ليخفف عنهم مما ألقى عليهم
 من مهابتهم منه لاسيما عقب التجليات (قوله خالد بن عبد الله) أي ابن عبد
 الرحمن بن يزيد الطحمان الواسطي المدني ثقة عابده يقال انه اشترى نفسه من الله ثلاث
 مرآت كل مرة يتصدق بوزن نفسه فضة (قوله أن رجلا) وكان به بله وقوله استحتمل
 رسول الله أي طلب منه أن يحمله أي يعطيه جمولة يركبها وقوله فقال أي رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وقوله اني حاملك أي مر يد حملك وقوله على ولدناقة وفي نسخة
 ولد الناقة قال صلى الله عليه وسلم له ذلك مع كونه يتبادر منه ما هو الصغير من
 أولاد الابل مداعبة وملاطفة ومباطنة له (قوله فقال) أي ذلك الرجل وقوله
 ما أصح بولد الناقة انما قال ذلك لتوهمه أن المراد من ولد الناقة الصغير لكونه
 المتبادر من الاضافة والتعبير بالولد (قوله فقال) أي الرسول صلى الله عليه وسلم
 وقوله وهل تلد الابل بالنصب مفعول مقدم والابل اسم جمع لا واحد له من لفظه
 وهو بكسرتين وسمع تسكين الباء للتخفيف ولم يجئ من الاسماء على فعل بكسرتين
 الا الابل والحبر وقوله الا النوق بالرفع فاعل مؤخر فالابل ولوكبارا أولاد
 الناقة فيصدق ولد الناقة بالكبيرة والصغيرة فكانه يقول لو تدرت لم تقل ذلك ففيه
 ارشاده كغيره الى أنه ينبغي له اذا سمع قولاً يتأمله ولا يسأله برده والنوق بضم النون
 جمع ناقة وهي أنثى الابل وقال أبو عبيدة لا تسمى ناقة حتى تجذع (قوله من أهل
 البادية) هي خلاف الحاضرة والنسبة اليها بدوي على غير قياس (قوله وكان
 اسمه زاهرا) بالنون وهو ابن حرام الاشعبي شهيد درا (قوله وكان يهدي
 الى النبي الخ) بضم الياء من يهدي لانه من الاهداء وهو البعث بشئ الى الغير

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
 خالد بن عبد الله عن جريد عن
 أنس بن مالك ان رجلا استعمل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال اني حاملك على ولدناقة
 فقال يا رسول الله ما أصح بولد
 الناقة فقال وهل تلد الابل
 الا النوق (حدثنا) اسحق بن
 منصور (حدثنا) عبد الرزاق
 (حدثنا) معمر بن ثابت عن
 أنس بن مالك أن رجلا من أهل
 البادية كان اسمه زاهرا وكان
 يهدي الى النبي صلى الله عليه
 وسلم

أحمر المنقار وقيل طائر له صوت وقيل هو الصعور وقيل غير ذلك والاشهر الازل وغير
 قبل تصغير عمر يضم العين وسكون الميم إشارة الى أنه يعين قليلا والفعل هو التأثير
 مطلقا والعمل ما كان من الحيوان بقصد فهو أخص من الفعل لانه قد ينسب الى
 الحيوان الذي لا قصد له بل قد ينسب الى الجماد ويؤخذ من الحديث جواز السجيع
 ومحل النهي عنه اذا كان فيه تكلف (قوله قال أبو عيسى) أي المصنف (قوله
 وفقه هذا الحديث) أي ما يفهم منه من المسائل المفقوغة وقوله كان يجازح أي
 لمصلحة تطيب نفس المخاطب وموانسته وملاطفته ومداعبته وذلك من كمال خلقه
 ومكارم أخلاقه وتواضعه واين جانبه حتى مع الصبيان وسعة صدره وحسن
 معاشرته للناس (قوله وفيه أنه الخ) أي وفي هذا الحديث من الفوائد أنه الخ ولو
 قال وأنه الخ عطف على انه الاول لكان أولى وقوله كنى غلاما صغيرا وهو لا بأس به
 لان الكنية قد تكون للتفاضل بأنه يعين وبصير أبا لكونه يولد له فاندفع ما يقال ان
 في ذلك جعل الصغير بالشخص وهو ظاهر الكذب (قوله وأنه لا بأس أن يعطى
 الصبي الطير ليعب به) أي وفيه أيضا من الفوائد أنه لا بأس ولا حرج في اعطاء
 الصبي الطير ليعب به واستشاكل بأن فيه تعذيرا للحيوان وهو منهي عنه وأجيب
 بأن التعذيب غير مقطوع به بل يجازع فيه فيبائع في اكرامه واطعامه لانه له
 وهذا ظاهر ان قامت قرينة على أن الصبي لا يعذبه بل يعب به ليعب بالاعذاب فيه
 ويقوم بموته على الوجه الاثني فيجوز تركه كنيته منه حينئذ والاحرم واعلم أن فوائد
 هذا الحديث تزيد على المائة أفردها ابن القاص يجوز وقد أشرفنا الى بعض منها زائد
 على ما ذكره المصنف (قوله يعب به) في نسخة فليعب به وقوله فخرن الغلام عليه
 أي كما هو شأن الصغير اذا فقد لعبته وقوله فجازحه أي باسطه وقوله فقال يا أبا عمير
 ما فعل النغير أي ليس له ويذهب حزنه عليه لانه يفرح بمكالمته النبي له فيذهب حزنه
 بسبب فرحه (قوله ابن الحسن) وفي نسخة الحسين بالصغير والاول هو الصواب
 وقوله ابن شقيق أي المروزي العبدى وقوله المقبرى بفتح الميم وسكون القاف
 وضم الباء الموحدة وأفتحها نسبة للمقبرة لكونه كان يسكن المقابر أو لكونه
 نزل بناحيةها (قوله قال) أي أبو هريرة وقوله قالوا أي الصحابة وقوله انك
 تداعبنا بدال وعين مهملة أي تمارحنا من المداعبة وهي الممازحة والدعابة
 بالضم اسم لما يستعمل من ذلك وقوله فقال نعم غير أني لأقول الاحتمال أي مطابقا
 للواقع وفي نسخة قال اني الخ والتحقيق ما قاله العصام أن قصدهم السؤال عن
 المداعبة هل هي من خصائصه صلى الله عليه وسلم فتكون ممنوعة من اللورود النهي

قال أبو عيسى وفقه هذا الحديث
 أن النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يجازح وفيه أنه كنى غلاما
 صغيرا فقال له يا أبا عمير وفيه أنه
 لا بأس أن يعطى الصبي الطير
 ليعب به وانما قال له النبي
 صلى الله عليه وسلم يا أبا عمير
 ما فعل النغير لانه كان له نغير
 يلعب به فبات فخرن الغلام
 عليه وسلم فقال يا أبا عمير ما فعل
 النغير (حدثنا) عباس بن محمد
 الدوري (حدثنا) علي بن الحسن
 ابن شقيق (أبانا) عبد الله بن
 المبارك بن أسامة بن زيد عن
 سعيد المقبرى عن أبي هريرة
 رضى الله تعالى عنه قال قالوا
 يا رسول الله انك تداعبنا فقال
 نعم غير أني لأقول الاحتمال

مع الناس بالمداعبة والطلاقة والبشاشة وعن عائشة رضی الله تعالى عنها أنه صلى
الله عليه وسلم كان يمزح ويقول ان الله لا يؤاخذ الا بؤاخذ المزارح الصادق في مزاحه لم يكن
لا تمنعني المداومة عليه فانه يورث الضحك وقسوة القلب ويشغل عن ذكر الله والفكر
في مهمات الدين ويؤمل في كثير من الاوقات الى الايذاء لانه يوجب الحق وسقط
المهابة فالافراط فيه منهي عنه والمباح ما سلم من هذه الامور بل ان كان لتطبيب
نفس الخاطب وموائسته كما كان صلى الله عليه وسلم يفعل على ندوره وهو سنة
وما أحسن قول الامام الشافعي

أفد طبعك المكدر وبالجدراحة * بجيدت وعلة بشئ من المزح
ولكن اذا أعطيت المزح فليكن * على قدر ما يعطى الطعام من الملح

وأحاديث هذا الباب ستة (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له) أى لانس
وقوله ياذا الاذنين أى يا صاحب الاذنين السميعين الواعيتين الضابطين لما سمعناه
وصفه بذلك مدحاً له لذكائه وفطنته (قوله قال محمود) وفي نسخة قال أبو عيسى
قال محمود أى ابن غيلان شيخ المصنف وقوله قال أبو أسامة أى شيخ محمود وقوله
يعنى يمازحه أى يقصد صلى الله عليه وسلم ممازحته فهو من قبيل ذكر الفعل وإرادة
المصدر على حد تسمع بالميمدى خير من أن تراه أى سمعك به خير من رؤيته ولما كان
في كونه ما ذكر من اجازة أى بذلك يمانه حتى أتى بالعناية دون أى وكان من اجازة
مع كون معناه صحيحاً لأن في التعبير عنه يباذا الاذنين مباشرة وملاطفة حيث
سماه بغير اسمه مما قد يؤهم أنه ليس له من الخواص الا الاذنان أو أنه مختص بهما
فهو من جملة منحه ولطيف أخلاقه صلى الله عليه وسلم (قوله عن أبي التياح)
بفتح التاء وتشديد الياء وبالحاء المهملة اسمه يزيد بن حميد بالتصغير (قوله
ان كان) أى انه كان فان مخففة من الثقيلة واسمه ضمير الشأن وقوله ليخاطبنا
أى يمازحنا قال في القاموس مخاطبه ما زح به والمراد بالضمير المفعول وهو نا أنس
وأهل بيته (قوله حتى يقول) غاية في قوله ليخاطبنا أى انتهت مخاطبته لنا
الى الصغير من أهلنا ومداعبته والسؤال عن طيره وقوله لا يخلى أى من الام
كان صغيراً واسمه كبشة وأبوه طلحة بن زيد بن سهل الانصاري وقوله يا أبا عمير
ما فعل التصغير بالتصغير فيها ما فيؤخذ منه جواز تصغير الاسم ولو لم يوافق غير
الادعى أى ما شأنه وما حاله وانما سأله صلى الله عليه وسلم عن ذلك مع علمه به تعجباً
منه وملاطفة له وادخالاً للسمرور عليه ولذلك بدأ الصغير بالخطاب حيث لا يطلب
منه الجواب وهو تصغير نغمير بضم النون وفتح الغين وهو طائر كالعصفور

قوله قول الامام الشافعي هكذا
يعطى والذي رأيته في كتاب لغز
والمر أن البيتين لابي العباس
البيتي ولفظهما فيه هكذا
أفد طبعك المكدر وبالجمراحة
براح وعلة بشئ من المزح
ولكن اذا أعطيت المزح فليكن
بقدر ما يعطى الطعام من الملح
اه صححه
(حدثنا) محمود بن غيلان
(حدثنا) أبو أسامة عن شريك
عن عاصم الاحول عن أنس بن
مالك أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال له ياذا الاذنين قال
محمود قال أبو أسامة يعنى
يمازحه (حدثنا) هشام بن
السري (حدثنا) ربيع
عن شعبة عن أبي التياح عن
أنس بن مالك رضی الله عنه قال
ان كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليخاطبنا حتى يقول
لا يخلى يا أبا عمير ما فعل النغمير

جبهة الرجل والجهة ما بين الحاجبين الى الناصية وهي موضع السجود (قوله
وانقلب الرجل) أي صار أعلاه أسفله وسقط على استه وقوله وشال برجله
أي رفعها والباء للتعديّة أو زائدة قال في المصباح شال شولا من باب قال رفع
يتعدى بالحرف على الافصح ويقال شالت الناقة بذنبها عند اللقاح ورفعته وأشالته
بالالف لغة وفي نسخة فشال وفي أخرى وأشال وفي أخرى أيضا وأشاد والكل
بمعنى واحد (قوله فضحك النبي) أي فرحا وسرورا برى سعد للرجل واصابته له
وما يترتب على ذلك من الخداع والكفر والذلال أهل الضلال لا من رفعه لرجله
حتى بدت عورته (قوله قلت) وفي نسخة صحبة فقلت والقائل هو عامر كما هو
ظاهر وقوله من أي شيء ضحك أي من أجل أي سبب ضحك النبي هل من رمى
الرجل واصابته أو من رفعه لرجله واقضاه بكشف عورته فلاجل هذا
الاحتمال استفسر الراوي وهو عامر سعد عن سبب ضحكك صلى الله عليه وسلم
(قوله قال) أي سعد وقوله من فعله بالرجل أي ضحك من أجل رثيمه الرجل
 واصابته لا من رفعه لرجله واقضاه بكشف عورته لانه لا يليق بالنبي ولا ينبغي
أن يضحك لهذا بل لذلك

* (باب ما جاء في صفة مزاح رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب بيان الاخبار الواردة في صفة مزاح الخ وفي بعض النسخ باب صفة الخ
والاولى أولى قال العصام الانسب باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
في المزاح وكان الاولى أن لا يفصل بينه وبين باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله
عليه وسلم باب الضحك ورد بأن المزاح وقع بغير الكلام كما يأتي في احتضانه لظاهر
فلو قال باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المزاح لكانت الترجمة قاصرة
والمزاح يتولد عنه الضحك فناسب ذكر الضحك ثم ذكر بعض أسبابه هكذا قال
بعضهم وقد يقال الاول حينئذ أن يقدم المزاح على الضحك تقدما للسبب على
السبب والمزاح بكسر أوله مصدر مازحه فهو بمعنى الممازحة يقال مازحه مازحة
ومن أحا كقتال مقاتله وقتالوا والمزاح بالضم مصدر سمعي والقياس الكسر
لقول ابن مالك لفاعل الفعال والمفاعله وهو الاتساع مع الغير من غير ايداء له
وبه فارق الاستهزاء والسخرية وانما كان صلى الله عليه وسلم يمزح لانه كانت له المهابة
العظمى فلولم يمزح الناس لما أطافوا والاجتماع به والتلقى عنه ولذلك سئل بعض
السلف عن مزاحه صلى الله عليه وسلم فقال كانت له مهابة فلذا كان ينبسط

وانقلب الرجل وشال برجله
فضحك النبي صلى الله عليه وسلم
حتى بدت نواجذه قال قلت
من أي شيء ضحك قال من فعله
بالرجل
* (باب ما جاء في صفة مزاح
رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

والله تعالى يعجب من عبده اذا قال رب اغفر لي حالة كونه تعالى قائلا يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري كما يؤخذ من المناوي (قوله عن عامر بن سعد) أي ابن أبي وقاص ذكره بعضهم في التابعين وأسلم سعد أبوه فدعا وهو ابن سبع عشرة سنة وقال كنت ثالث الاسلام وأنا أقول من رمى بسهم في سبيل الله (قوله قال) أي عامر وقوله قال سعد أي أبوه وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة (قوله لقد رأيت) أي والله لقد رأيت وتقدمت حكمة القسم وقوله يوم الخندق هو معروف وهو معرب لأن الخاء والدال والقاف لا تجتمع في كلمة عربية (قوله قال) أي عامر وقوله قلت أي لسعد وقوله كيف كان ضحكك أي على أي حال ولاي سبب (قوله قال) أي سعد وقوله كان رجل أي من الكفار وقوله معه ترس الجملة خبر كان والترس ما يستتر به حال الحرب وفي رواية قوس بدل ترس (قوله وكان سعد راميا) أي يحسن الرمي ثم ان كان هذا من كلام سعد كما هو الظاهر كان فيه التفات اذ كان الظاهر أن يقول وكنت راميا وان كان من كلام عامر فلا التفات (قوله وكان الرجل الخ) هذا من كلام سعد قطعا وقوله يقول كذا وكذا بالترس أي يفعل كذا وكذا به أي يشير به يميناً وشمالاً فالمراد بالقول هنا الفعل قال صاحب النهاية والعرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال وتطلقه على غير الكلام تقول قال بيده أي أخذ وقال برجله أي مشى وقالت به العينا سمعاً وطاعة أي أوامرت به وقال بالماء على يده أي صب به وقال بنوبه أي رفعه وقال بالترس أي أشار به وقلبه وقس على هذه الأفعال وعلى هذا فالجار والمجرور أعني قوله بالترس متعلق بقول بمعنى يفعل وقوله يغطي جبهته مستأنف مبين للإشارة في قوله كذا وكذا أي يغطي جبهته حذر من السهم ويحتمل أن القول باق على حقيقة والمعنى يقول كذا وكذا من القول القبيح في حق النبي وأصحابه ولم يصرح سعد بما قاله الرجل لاستقباحه وعلى هذا فالجار والمجرور أعني قوله بالترس متعلق بما بعده وهو قوله يغطي جبهته أي حذر من السهم كما تروى جملة حالمة من فاعل يقول والاول هو الاظهر (قوله فترغ له سعد بسهم) أي نزع لاجله سهماً من كائنه ووضع في الوتر فالباء زائدة لأن نزع يعمد بدونها (قوله فلما رفع رأسه) أي فلما رفع الرجل رأسه من تحت الترس فظهرت جبهته وقوله رماه أي سعد بالسهم الذي نزع له (قوله فلم يخطئ) بضم الياء وسكون الخاء وباله مزوف في نسخة فلم يخط بفتح الياء وضم الطاء غير مهم وزن الخطورة أي فلم يخط عن جبهته ولم يتعد ها ولم يجاوزها وقوله هذه منه أي الجبهة من الرجل وقوله يعني جبهته من كلام عامر أي يقصد سعد باسم الإشارة

(حدثنا) محمد بن دينار (حدثنا) محمد بن عبد الله الانصاري (حدثنا) عبد الله بن عون عن محمد بن محمد بن الاسود عن عامر ابن سعد قال قال سعد لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ضحك يوم الخندق حتى بدت نواجذها قال قلت كيف كان ضحكك قال كان رجل معه ترس وكان سعد راميا وكان الرجل يقول كذا وكذا بالترس يغطي جبهته فترغ له سعد بسهم رأسه رماه فلم يخطئ هذه منه يعني جبهته

كما أفاده العصام غير أنه لم يفصح عن ذلك حيث قال كأنه مأخوذ من قول نوح لما
 ركب السفينة الخ واعترض عليه بعض الشراح بأن علياً نقل ذلك عن النبي صلى
 الله عليه وسلم وتأسى به فكيف يقال انه مأخوذ من قول نوح وهو مبني على ما فهمه
 من أن مراد العصام أن علياً هو الذي أخذ ذلك من قول نوح وليس كذلك بل
 النبي هو الآخذ له كما علمت (قوله فلما استوى) أي استقر وقوله قال أي
 شكر الله على هذه النعمة العظيمة وهي تدليل هذه الدابة وطاقته لنا على ركوبها مع
 الحفظ عن شرها (قوله ثم قال سبحان الذي سخر لنا) أي تنزيهاً عن الاستواء
 على مكان كالاستواء على الدابة أو تنزيهاً عن الشريك أو عن العجز عن تسخير هذه
 الدابة وتذليلها لنا وقوله هذا أي هذا المركوب وقوله وما كاله مقرنين أي مطيعين
 يقال أقرنت الشيء أقرنا أطقمته وقويت عليه كقوى المصباح وقوله وأنا إلى ربنا
 لمنقلبون أي وأنا إلى حكمه وجزائه لراجعون في الدار الآخرة وإنما قال ذلك لأن
 ركوب الدابة قد يكون سبباً للتلف فقد ينقلب عنها فيهلك فتذكر الانقلاب إلى رب
 الأرباب فينبغي لمن اتصل به سبب من أسباب الموت أن يكون حاملاً له على التوبة
 والاقبال على الله تعالى في ركوبه ومسيره فقد يحمل من فوره على سيره (قوله
 ثم قال الحمد لله ثلاثاً) كره لعظم تلك النعمة التي ليست مقدورة لغيره تعالى وقوله
 والله أكبر ثلاثاً تعجباً من التسخير ودفع الكبر النفس من استيلائها على المركوب
 (قوله سبحانك) أي تنزيهاً لك عن الحاجة إلى ما يحتاج إليه عبدك وإنما أعاد التسبيح
 توطئة لما بعده ليكون مع اعترافه بالظلم أفضح لإجابة سؤاله وقوله اني ظلمت نفسي
 أي بعدم القيام بشكر هذه النعمة العظيمة وغيرها من النعم وقوله فاغفر لي أي استر
 ذنوبي فلا تؤاخذني بالعقاب عليها وقوله فانه لا يغفر الذنوب الا أنت أي لانه
 لا يغفر الذنوب احد الا أنت (قوله ثم ضحك) أي على وقوله فقلت أي له كافي نسخة
 وفي أخرى فقال أي على بن ربيعة وقوله من أي شيء ضحكك وفي نسخة من أي
 شيء ضحكك وقوله يا أمير المؤمنين هذا يدل على أن هذه القضية كانت في أيام
 خلافته (قوله قال) أي على تنجيهاً له وقوله صنع كما صنعت أي قولاً وفعلاً (قوله
 ان ربك ليحجب) أي ليرضى فالمراد بالمحجب في حقه تعالى لازمه وهو الرضا الاستحالة
 حقيقة عليه تعالى وقوله من عبده الاضافة للتشريف (قوله يعلم) حال أي قال
 ذلك حال كونه يعلم وقوله انه أي الشأن وقوله غيره كذا في بعض النسخ وهو ظاهر
 لانه من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ غيري وتوجيهه
 أن يجعل يعلم مقولاً لقول محذوف أي قائلاً يعلم ويجعل ذلك حالاً من فاعل يحجب

فلما استوى على ظهرها قال
 الحمد لله ثم قال سبحان الذي
 سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين
 واننا الى ربنا لمنقلبون ثم قال
 الحمد لله ثلاثاً والله أكبر ثلاثاً
 سبحانك اني ظلمت نفسي
 فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب
 الا أنت ثم ضحك فقلت من
 أي شيء ضحكك يا أمير المؤمنين
 قال رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم صنع كما صنعت ثم
 ضحك فقلت من أي شيء
 ضحكك يا رسول الله قال ان
 ربك ليحجب من عبده اذا قال
 رب اغفر لي ذنوبي يعلم انه لا يغفر
 الذنوب احد غيره

وقوله ممن أي اطلب ما تقدره في نفسك وتصوره فيها فان كل ما غنمته متيسر في هذه
 الدار الواسعة ولا تقس حال الاخرى بحال الدنيا فان تلك دار ضيقة ومحنة وهذه
 دار متسعة ومنحة اه فارى (قوله قال) أي الرسول صلى الله عليه وسلم وقوله
 فيمتني أي بطلب ما يقدره في نفسه وبصوره فيها وقوله فيمقال أي من قبل الله كما مر
 مرارا وقوله وعشرة أضعاف الدنيا أي امثاله ازيادة على الذي غنمت فضعف الشيء
 مثله وضعفاه مثلاه وأضعافه امثاله لكن المضاعفة ليست بالمساحة والمقدار
 بل بالقيمة في إعطاء في الاخرة يكون مقدار عشرة أضعاف الدنيا بحسب القيمة بل
 أفضل وأجل وان كان أقل من الدنيا بالمساحة والمقدار وتظهر ذلك أن الجوهره
 أضعاف الفرس بحسب القيمة لا بالوزن والمقدار ولا مانع من المضاعفة بالمساحة
 والمقدار كما وجد بخط العلامة السمرراوى فإنه روى ان أدنى أهل الجنة منزلة من
 يسير في ملكه ألف سنة يرى أقصاه كما يرى أدناه وينظر الى جنانه ونعيمه وخدمه
 وسميره مسيرة ألف سنة وأرضهم الذي ينظر الى ربه بالغداة والعشي (قوله قال)
 أي رسول الله وقوله فيقول أتسخر بي بالباء الموحدة كما في النسخ الصحيحة وفي نسخة
 أتسخرني بالنون وقوله وأنت الملك أي والحال أنك أنت الملك بكسر اللام وليست
 السخرية من شأن المملوك وأنا أحقر من أن يسخر بي ملك المملوك وهذا نهاية الخضوع
 وهو سب السكجال جود الملك ولذلك نال ما نال من الاكرام وانما قال أتسخر بي دهشا
 لما ناله من السرور يلوغ مالم يخطر بهاله من كثرة الحور والقصور فلم يكن عالمها
 قال ولا بما يترتب عليه بل جرى على عادته في مخاطبة المخلوق (قوله قال) أي عبد
 الله بن مسعود وقوله فلقد رأيت رسول الله الخ أي فوالله لقد رأيت رسول الله الخ
 وتقدمت حكمة القسم وقوله ضحك حتى بدت نواجذه أي تعجبا من دهش الرجل
 ومن غلبة رحمة تعالى على غضبه (قوله حدثنا أبو الاحوص) وهم اثنين وفي نسخة
 نبأنا وقوله ابن ربيعة أي ابن نضلة البجلي (قوله شهدت عليا) أي حضرته وقوله
 أتى بالبناء للمفعول والجملة حال أي والحال انه أتاه بعض خدمه وقوله بدأ به ليركبها
 الدابة في العرف الطارئ فرس أو بغل أو حمار وأصلها كل مادب على الارض من
 الحيوان ذكرا كان أو أنثى ثم خص بما ذكر (قوله فلما وضع رجله في الركاب) بكسر
 الراء وقوله قال بسم الله أي اركب فالجوار والمجروور متعلق بمحذوف وأتى بذلك
 اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه قوله الاتي رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم صنع كما صنعت وكأنه صلى الله عليه وسلم أخذ من قوله تعالى حكاية
 عن نوح عليه السلام لما ركب السفينة بسم الله لأن الدابة بالبر كالسفينة بالبحر

قال فيمتني فيقال له فان لك الذي
 غنمت وعشرة اضعاف الدنيا
 قال فيقول أتسخر بي وأنت الملك
 قال فلقد رأيت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ضحك حتى بدت
 نواجذه (حدثنا) قتيبة بن سعيد
 (حدثنا) أبو الاحوص عن أبي
 اسحق عن علي بن ربيعة قال
 شهدت عليا رضى الله عنه أتى
 بدأ به ليركبها فلما وضع رجله
 في الركاب قال بسم الله

الحذف من الثاني دلالة الاقول عليه وهو كثير وفي رواية الاتيسم وهي موافقة
 لرواية البخاري يعني بذلك أنه كان له خصوصية برسول الله صلى الله عليه وسلم لانه
 كان ينسب برؤيته وشكك اليه صلى الله عليه وسلم أنه لا يثبت على الخليل فضرب
 يده في صدره وقال اللهم ثبته واجعله هاديًا مهديًا كما في البخاري (قوله عن
 قيس) أي ابن أبي حازم (قوله منذ أسلمت) في بعض النسخ ذكر ذلك بعد
 الفعلان وفي بعضها ذكره بعد الاقول كل رواية السابقة وعلى كل فهو متعلق بكل
 منهما معا (قوله الاتيسم) مرتبط بالفعل الثاني ولعل وجه التيسم عند
 رؤيته أنه رآه مظهر الجمال فانه كان حسن الصورة على وجه السكال حتى قال عمر
 في حقه انه يوسف هذه الامة (قوله أبو معاوية) أي عبد الرحمن بن قيس
 وقوله عن عبيدة بن جعفر فكسر وهو عبيدة بن عمرو أو عبيدة بن قيس الكوفي أسلم
 في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وقوله السلماني بفتح السين وسكون اللام
 وتفتح نسيمة الي بنى سلمان قبيلة من مراد أو من قضاة (قوله اني لاعرف)
 أي بالوحي كما مر وقوله آخر أهل النار أي من عصاة المؤمنين وقوله خروجا أي
 من النار كما في بعض النسخ المعجمة وقوله رجل قيل اسمه جهينة مصغرا وقيل
 هناد الجهمي وقوله زحفا مفعول مطلق من غير لفظ الفعل أو حال بمعنى زاحفا
 والزحف المشي على الاست مع اشراف الصدر وفي رواية حيموا وهو المشي على
 اليمين والرجلين أو الركتين ولاتنا في بين الروايتين لاحتمال أنه يزحف تارة ويمجوا
 أخرى (قوله فيقال له) أي من قبل الله وقوله انطلق أي اذهب محلي سبيلك
 محذولا اسارلك وقوله فيذهب ليذهب أي فيذهب الى الجنة ليدخلها وقوله فيجد
 الناس قد أخذوا المنازل أي فيجد أهلها قد أخذوا منازل الجنة أي درجاتها
 وهي جمع منزل وهو موضع النزول (قوله فيقول رب) أي يا رب فهو على
 حذف حرف النداء وقوله قد أخذ الناس المنازل كأنه ظن أن الجنة اذا امتلأت
 بساكنيها لم يكن للقادم فيها منزل فيحتاج أن يأخذ منزلا منهم (قوله فيقال له)
 أي من قبل الله كما تقدم وقوله أتذكر أي أتذكر خذف منه احدى التاءين وقوله
 الزمان الذي كنت فيه أي في الدنيا الضيقة بحيث اذا امتلأت بساكنيها لم يكن
 للقادم فيها منزل فيحتاج الى أن يأخذ منزلا من أصحاب المنازل فتمس عليه الزمن
 الذي أنت فيه الآن في الجنة وتظن انها ضيقة كالديار وقوله فيقول نعم أي أتذكر
 الزمن الذي كنت فيه في الدنيا الضيقة (قوله فيقال له) أي من قبل الله كما مر

(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
 معاوية بن عمرو (حدثنا) زائدة
 عن اسمعيل بن أبي خالد عن
 قيس عن جرير قال ما مجبني
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ولا رأيت منذ أسلمت الاتيسم
 (حدثنا) هناد بن السمرى
 (حدثنا) أبو معاوية عن الاعشى
 عن ابراهيم عن عبيدة السلماني عن
 عبد الله بن مسعود رضى الله
 تعالى عنه قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اني لاعرف
 آخر أهل النار خروجا رجل
 يخرج منها زحفا فيقال له
 انطلق فادخل الجنة قال فيذهب
 ليدخل فيجد الناس قد أخذوا
 المنازل فيبرجع فيقول رب قد
 أخذ الناس المنازل فيقال له
 أتذكر الزمان الذي كنت فيه
 فيقول نعم فيقال له تنق

وقوله ويحباؤه كارهها أى والحال أنه يحباؤه كارهها فالجمله طالبه ويحتمل
 أن تكون معطوفة على اعرضوا فتكون أمرا فى المعنى فكأنه قيل اعرضوا عليه
 صغارذوبه واخبروا عنه كارهها أى كارتذوبه (قوله فيقال له علمت يوم كذا)
 أى الوقت الفلانى من السنة والشهر والاسبوع واليوم والساعة وقوله كذا وكذا
 أى عدد من الذنوب فكذا وكذا كناية عن العدد المشتمل على عطف (قوله
 وهو مقر لا ينكر) فيصدق بذلك ولا ينكر هنالك وقوله وهو مشفق من كارهها
 أى والحال أنه مشفق أى خائف من الاشفاق وهو الخوف من كارتذوبه أى من
 المؤاخذة بها فان من يؤاخذ بالصغيرة يؤاخذ بالكبيرة بالطريق الاولى (قوله
 فيقال أعطوه مكان كل سيئة عملها حسنة) أى فيقول الله للملائكة أعطوا
 بقطع الهمة مكان أى بدل كل سيئة عملها حسنة لتوبته النصوح قال الله تعالى
 الامن تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأوفى الله نيتهم الله سيئاتهم حسنات أولغلبة
 طاعته أو لاقرار بالذنب والخوف منه اذ ملاك النجاة الاقرار بالذنب والخوف
 منه أو لغير ذلك مما يعلمه الله تعالى (قوله فيقول انلى ذنوب الأراها ههنا)
 وفى رواية ماأراها ههنا أى فى مقام العرض أى فى صحيفة الاعمال وانما يقول
 ذلك مع كونه مشفقا ههنا لانه لما قبلت صغائرهابالحسنات طمع أن تقابل بكارتها
 بها أيضا وزال خوفه منها فسأل عنها لتقابل بالحسنات أيضا (قوله فلقد رأيت
 الخ) أى فوالله لقد رأيت الخ وانما أقسم لتلايرتاب فى خبره لما اشتهر من أنه صلى
 الله عليه وسلم كان لا يضحك الا بشيئا وقوله ضحك أى تعجب من الرجل حيث كان
 مشفقا من كارتذوبه ثم صار طالبا للرويةها ويؤخذ من الحديث أنه لا يكره الضحك
 فى مواطن التعجب اذ لم يجاوز الحد (قوله حتى بدت نواجذه) أى وبالغ
 فى الضحك حتى ظهرت نواجذه بالمعجزة أى أقصى أضراسه أو أضراسه كلها
 وكانت مباغته فى الضحك نادرة والمكروه الاكثار منه كفى رواية البخارى
 لا تكثروا الضحك فانه يميت القاب والغالب من أحواله صلى الله عليه وسلم التبسم
 ولذلك جاء فى صفة ضحكك جل ضحكك التبسم وينبغى الاقتداء به فيما هو أغلب أحواله
 (قوله ابن عمرو) أى ابن المهلب وقوله زائدة أى ابن قدامة أبو الصلت الثقفى
 (قوله ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى ما منعنى من الدخول عليه
 فى بيته مع خواصه وخدمته لشدة اقباله على وقوله منذ أسلمت وكان اسلامه
 فى السنة التى توفى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلم قبل وفاته بأربعين يوما
 وقبل غير ذلك (قوله ولا رأتى الاضحك) أى ولا رأتى منذ أسلمت الاضحك ففيه

فيقال له علمت يوم كذا
 كذا وكذا وهو مقر لا ينكر وهو
 مشفق من كارهها فيقال أعطوه
 مشفق من كل سيئة عملها حسنة
 فيقول انلى ذنوب الأراها ههنا
 قال أبو ذر فلقد رأيت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ضحك حتى
 بدت نواجذه (حدثنا) أحمد بن
 منيع (حدثنا) معاوية بن عمرو
 (حدثنا) زائدة عن بيان عن
 قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد
 الله رضى الله عنه قال ما حجبني
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 منذ أسلمت ولا رأتى الاضحك

مع عيب بالتصغير وقوله ابن جزء بفتح الجيم وسكون الزاي فهمزة الزيدي بالتصغير صحابي (قوله ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من رسول الله) أي لأن شأن الكمل اظهار الانبساط والبشرمان يريدون تألفه واستعطافه مع تبسهم بالحزن المتواصل باطنافكثر تبسمة صلى الله عليه وسلم لاتنافي كونه متواصل الاخران فاندفع ما أورد من أنه اذا كان كثير التبسم كيف يكون متواصل الاخران فهو صلى الله عليه وسلم دائم البشر ومع ذلك هودائم الحزن الباطني حتى انه قد تبدوا آثاره على صفحات وجهه (قوله الخلال) بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام فيحتمل أن يكون بائع الخل أو صانعه وهو أبو جعفر البغدادي (قوله السيلحاني) بفتح السين المهملة وسكون اليااء التحتية وفتح اللام وفتح الخاء بعدها ألف نسبة لسيلحون قرية بقرب بغداد وفي نسخة السيلحاني بضم السين وفتح اليااء وسكون اللام وفتح الخاء بعدها ألف وفي أخرى السيلحيني بضبط الاوّل لأنه بكسر الخاء المعجمة بعد هاءياء (قوله ابن أبي حبيب) بفتح الخاء كهبيد وقوله عن عبد الله بن الحرث أي ابن جزء (قوله قال) أي عبد الله بن الحرث (قوله ما كان ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم الاتسما) هذا الحصر اضافي أي بالنسبة للغالب لما تقرّر أنه صلى الله عليه وسلم ضحك أحياناً حتى بدت نواجذهُ الأذن يحمل على المبالغة (قوله قال أبو عيسى) أي الموائف (قوله هذا حديث غريب) أي من حيث تفرد الليث به المجموع على جلالاته كما أشار اليه بقوله من حديث ليث بن سعد فهى غريبة في السند لافي المتن فلا تنافي صحته (قوله أبو عمار) بفتح العين وتشديد الميم وقوله الحسين بن حرب بالتصغير وقوله عن المعروف بفتح فسكون فضم وقوله ابن سويد بالتصغير الاسدي الكوفي أبو أمية وقوله عن أبي ذر رأى الغفاري جندب بن جنادة بضم الجيم وتخفيف النون (قوله انى لاعلم) أي بالوحى (قوله أول رجل يدخل الجنة) وفي نسخة وآخر رجل يدخل الجنة وقوله وآخر رجل يخرج من النار انما يذكر أول رجل يدخل النار لان كلامه فيمن يدخل الجنة وانما ذكر آخر رجل يخرج من النار لانه آخر رجل يدخل الجنة لئلا يكون مكرراً مع النسخة الثانية ولذا اقتصر عليه في أصح النسخ (قوله يؤتى بالرجل الخ) كلام مستأنف لبيان حال رجل آخر فلا ارتباط له بما قبله وفي بعض الروايات ويؤتى بالرجل الخ بالواو التي للاستئناف (قوله فيقال) أي يقول الله لئلا تكون وقوله اعرضوا بوصول همزة مع كسر الراء وهو فعل أمر من العرض وقوله عليه أي الرجل وقوله صغار ذنوبه أي صغارها والمراد أظهورها له في صحيفته أو بصورها

عن عبد الله بن الحرث بن جزء رضى الله عنه أنه قال ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) أحمد بن خالد الخلال (حدثنا) يحيى بن اسحق السيلحاني (حدثنا) ليث بن سعد عن يزيد ابن أبي حبيب عن عبد الله بن الحرث رضى الله عنه قال ما كان ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم الاتسما قال أبو عيسى هذا حديث غريب من حديث ليث بن سعد (حدثنا) أبو عمار الحسين بن حريث (حدثنا) وكيع (حدثنا) الاعمش عن المعروف بن سويد عن أبي ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعلم أول رجل يدخل الجنة وآخر رجل يخرج من النار يؤتى بالرجل يوم القيامة فيقال اعرضوا عليه صغار ذنوبه ويخبأ عنه كبارها

أى باب بيان الاخبار الواردة في ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي نسخ باب
 ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم باضافة باب الى ضحك على صيغة المصدر
 أو بترك الاضافة وتنوين باب وقراءة ضحك بلفظ الماضي والاولى أولى والضحك
 مضبوط في الاصول الصحيحة بكسر فسكون وان طازفيه اللغات الاربع التي
 في نحو نخذ من كل ما كان عينه حرفا خلقيا وهي فتح أوله وكسره مع سكون ثانيه
 وكسر أوله وثانيه وفتح أوله وكسر ثانيه كما يؤخذ من القاموس والضحك خاصة
 للانسان والغالب أنه ينشأ من سرور يعرض للقلب وقد يضحك غير المسرور
 وأحاديث هذا الباب تسعة (قوله عباد بن العوام) بالتشديد فيها وقوله
 الججاج بفتح أوله وتشديد ثانيه وقوله وهو ابن أرطاة بفتح الهمزة وسكون الراء وهو
 ممنوع من الصرف للعلمية والتأنيث والارطاة في الاصل واحدة الارطى وهو شجر
 مرتأ كله الابل وبه يسمى ويكنى وقوله عن سماك بكسر السين (قوله كان في ساق
 رسول الله صلى الله عليه وسلم) بصيغة الافراد لكنه مفرد مضاف فيم وفي نسخة
 صحيحة بصيغة التثنية وقوله جوشه بضم الحاء المهملة والميم أى رقة وهي مما
 يتدح به خلافا لمن قال بضم أوله المعجم لانه مخالف للاصول وللغة فان الخش بالمجعة
 خدش الوجه واطمه وقطع عضو منه على ما يشهد به القاموس وغيره (قوله وكان
 لا يضحك الا تبسما) هذا الحصر يحمل على الغالب من أحواله صلى الله عليه وسلم
 لما سبق من أن جل ضحكه التبسم والافق لا يضحك حتى بدت نواجذه كما سبأني
 وبعضهم فصل تفصيلا حسنا وهو أنه كان يضحك في أمور الاخرة ويتبسم في أمور
 الدنيا ومقتضى استثناء التبسم من الضحك أنه منه وهو كذلك فان التبسم من
 الضحك بمنزلة السنة من النوم فكأن السنة أوائل النوم كذلك التبسم أوائل
 الضحك قال تعالى فتبسم ضاحكاً من قولها أى فتبسم شارعا في الضحك (قوله
 فكنت) وفي المشكاة وكنت بالواو وهو أظهر وقوله اذا نظرت اليه قلت أكل
 بالرفع على أنه خبر مبدأ المحذوف أى هو أكل أى يعمل جفونه سودا ناشئ من
 استعمال الكحل وهذا بحسب بادئ الرأى وقوله وليس بأكل أى كلاجع ليليا وهو
 الناشئ من التكحل فلا ينافي أنه كان أكل كلاجع ليليا وهذا بحسب الواقع
 ونفس الامر فالاثبات بحسب بادئ الرأى والنفي باعتبار الواقع ونفس الامر
 والكلام في الكحل الجعلي وأما الخاقى فهو وثابت له صلى الله عليه وسلم ويصح
 في الافعال الثلاثة ضم التاء على صيغة التكلم وفتحها على صيغة الخطاب (قوله
 قديمة) بالتصغير وقوله ابن الهيعة بكسر الهاء كليمه وقوله ابن المغيرة أى ابن

(حدثنا) أحمد بن منيع
 (أخبرنا) عباد بن العوام
 (أخبرنا) الججاج وهو ابن أرطاة
 عن مالك بن حرب عن جابر بن
 سمرة رضى الله عنه قال كان في
 ساق رسول الله صلى الله عليه
 وسلم جوشة وكان لا يضحك الا
 تبسما فكنت اذا نظرت اليه
 قلت أكل العيين وليس بأكل
 (حدثنا) قتيبة بن سعيد (أخبرنا)
 ابن الهيعة عن عبيد الله بن
 المغيرة

لا يحتاج اليها والذي في النهاية أن اشارته كانت تختلف فما كان منها للتوحيد
والتشهد فإنه يكون بالمسجدة وحدها وما كان منها الغبر ذلك فإنه يكون بكفه كاهما
ليكون بين الاشارتين فرق فاعل ما هنا محمول على ما اذا كانت اشارته لغير التوحيد
والتشهد (قوله واذا تعجب قلبها) أي كما هو شأن كل متعجب فاذا كان ظهرها
الى جهة فوق قلبها بان يجعل بطنها الى جهة فوق من غير أن يزيد على ذلك بكلام
أو غيره لأن القصد اعلام الحاضر بن تعجبه وهو حاصل بمجرد قلب كفه (قوله
واذا تحدث اتصل بها) أي واذا تكلم اتصل كلامه بكفه فكان حديثه يقارن
تحريرها بإشارة تؤيده (قوله وضرب براحته اليمنى بطن ابيه امه اليسرى) أي
لأن العادة أن الانسان اذا تحدث ضرب بكفه اليمنى بطن ابيه امه اليسرى للاعتناء
بذلك الحديث ولدفع ما يعرض للنفس من الكسل والفتور ونظيره ما اعتد من
تحريك الرأس أو اليدين عند نحو قرأة أو ذكر لرفع ما ذكر وحكمة تحريك اليمنى
كاهما والاكتفاء بطن ايهام اليسرى اعمال كل الاشرف وهو اليمنى والاكتفاء
من غيره ببعضه وخص بطن ايهام لأنه أقرب الى العروق المتصلة بالقلب المقصود
دوام يقظته واستحضاره لذلك الحديث وبقيته (قوله واذا غضب أعرض) أي
واذا غضب من أحد أعرض عنه فلا يقابله بما يقتضيه الغضب امتثالاً لقوله تعالى
وأعرض عن الجاهلين وقوله وأشاح بشين مجمة وحاء مهملة أي بالغ في الاعراض
هذا هو المراد هنا وان كان معنى أشاح في الاصل تنجى أو انكس أو منع أو صرف
أو قبض وجهه (قوله واذا فرح غض طرفه) أي واذا فرح من شيء غض بصره
ولا ينظر اليه نظر شره وحرس لأن الفرح لا يستحقه ولا يجره (قوله جل ضحكك
التبسم) أي معظم ضحكك بشاشة الفم من غير ميالغة في فتح الفم جل بضم الجيم
يعنى المعظم وجوز بعضهم فيه الكسر كما في خبر اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله
وانما قال جل لأنه ربما ضحك حتى يدت نواجذه كما سيأتي (قوله يفتقر عن مثل
حب الغمام) كذا وجد في بعض النسخ الصحاح ومعنى يفتقر يفتح الياء وسكون
الفاء وتشديد الراء يضحك والغمام السحاب ووجه البرد يفتحين الذي يشبهه
الاولوفاً يعنى يضحك ضحكاً حسناً كأنه عن سنن مثل حب الغمام في البياض
والصفاء والبريق واللمعان وورد أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا ضحك يتلأأ في
الصدر يضحك أي يشرق عليها اشراقاً كاشراق الشمس

* (باب ما جاء في ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

واذا تعجب قلبها واذا تحدث
اتصل بها وضرب براحته اليمنى
بطن ايهامه اليسرى واذا غضب
أعرض وأشاح واذا فرح غض
طرفه جل ضحكك التبسم يفتقر
عن مثل حب الغمام
(باب ما جاء في ضحك رسول الله
صلى الله عليه وسلم)

القلب لانفضوا من حولك وجعله يعنى البعيد من جفا بمعنى بعد في غاية الخفاء وقوله
 ولا المهين بضم الميم على أنه اسم فاعل من أهان فلا يمين من يعصبه وبتفتحها على أنه
 اسم مفعول من المهانة والحقارة والابتدال فلم يكن مها نامبتدلا بل مها بما موقرا
 كيف وكانت ترد منه فرائض الجبارة وتخضع له عظماء الملوك القهاره (قوله
 يعظم النعمة) بتشديد الظاء سواء النعمة الظاهرة والباطنة وسواء الدنياوية
 والاخرية فيقوم بتعظيمها قولاً بحمده وفعلاً بطاعته ورضاه في مرضاته وقوله
 وان دقت أى سواء عظمت أو دقت أى صغرت وقلت وهذا من محاسن الاخلاق
 والمكارم وسببه شهود المنعم في كل ملام (قوله لا يذم منها شيئاً) بضم الذا ل مضارع
 ذم كرتدو والضمير عائد على النعمة فلا يذم شيئاً من النعمة لكمال شهود عظمة المنعم
 بها (قوله غير أنه لم يكن الخ) لما كان قوله لا يذم منها شيئاً قد يوهم أنه يدح منها
 شيئاً تدارك دفعه بما معناه أنه كما لا يذم منها شيئاً لا يدح منها شيئاً فحل الدفع
 قوله ولا يدح وانهما ذكر قوله لم يكن يذم ذوقاً فمدخوله في قوله لا يذم منها شيئاً
 توطئة لقوله ولا يدح وذلك لان ذمه شأن المتكبرين ومدحه شأن المستكبرين
 وقوله ذوقاً أى مذوقاً سواء كان مأكولاً أو مشروباً فهو بالتخفيف مصدر بمعنى
 اسم المفعول وقد عرفت أنه داخل في عموم الشئ في قوله لا يذم منها شيئاً (قوله
 ولا تغضبه الدنيا) بل كان لا يغضب الله فلا يغضب لاجل الدنيا لعدم نظره اليها
 ومبالاة بها وكيف تغضبه وهو لم يخلق لها وانما خلق للاخرة (قوله ولا ما كان
 لها) وفي نسخة اسقاط لا وهذا يرجع اليه ما قبله اذا غضب الدنيا ليس الاغضاب
 ما كان لها (قوله فاذا تعدى الحق) بالبناء للمجهول أى اذا تعدى
 شخص الحق وتجاوزه وقوله لم يغم لغضبه شئ أى لم يغم لدفع غضبه شئ كهدية
 لانه انما كان يغضب للحق ولا يقدر الباطل على مقاومته بل نقذف بالحق
 على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق (قوله حتى ينتصر له) أى الى أن ينتصر
 للحق ببناء الفعل للفاعل اولاً مفعول فلا يرد عن الانتصار للحق راد كما هو قضية
 منصبه الشريف وعلو قدره المنيف (قوله ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها)
 أى بل يعفون المعتدى عليه كمال حسن خلقه فلم يبق فيه حظ من حظوظ
 النفس وشهواتها بل تحضت حظوظه لله سبحانه وتعالى فهو معرض عن حقوق
 نفسه قائم بحقوق ربه (قوله اذا أشار) أى أراد الاشارة وقوله أشار بكفه
 كها أى قصد الافهام ورفع الایهام فلا يقتصر على الاشارة ببعض الاصابع لانه
 شأن المتكبرين ولان ايشار بعض الاصابع دون بعض بالاشارة فيه مزيد مؤنة

يعظم النعمة وان دقت لا يذم
 منها شيئاً غير أنه لم يكن يذم ذوقاً
 ولا يدح ولا تغضبه الدنيا ولا
 ما كان لها فاذا تعدى الحق لم
 يغم لغضبه شئ حتى ينتصر له
 ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها
 اذا أشار أشار بكفه كها

طول الفكر يستلزم طول الصمت لمنافاة الفكر للنطق فهو هذا لازم أيضا للدوام
 الفكر وانما صرح به اهتماما كما مر في الذي قبله (قوله لا يتكلم في غير حاجة)
 أي لنفسه أو غيره لأن الكلام في غير حاجة من العبث وهو مصون عنه كيف وقد
 قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ومن حسن اسلام
 المرء تركه ما لا يعنيه (قوله بفتح الكلام) أي يتدوّم وقوله ويختمه وفي رواية
 ويختمه أي تمه وقوله باسم الله مر تبطبالفعلين على سبيل التنازع ليعكون كلامه
 محفوظا بغير كراهة تعالى والمراد باسم الله بالنسبة للافتتاح البسمله وبالنسبة
 للاختتام الحمدلة على طبق وآخردعواهم أن الحمد لله رب العالمين وليس المراد به
 في الاختتام البسمله أيضا لأنه لم يشتره اختتام الامور بالبسمله فيسن اكل
 متكلم افتتاح كلامه بالبسمله واختتامه بالحمدلة اقتداء به صلى الله عليه وسلم
 وفي نسخة صحيحة باشداقه بدل باسم الله والمراد بالجمع ما فوق الواحد لان له شدين
 والشدة طرف القسم والمعنى عليه أنه كان يستعمل جميعه لله لتكلم ولا يقتصر
 على تبريك شقيقه كما يفعله المتكبرون وأما التشدق المذموم المنهى عنه كما في بعض
 الاحاديث فهو التكلف فيه والمبالغة اظهار الفصاحة وبالجملة فكان كلامه صلى
 الله عليه وسلم وسطا خارجا عن طرفي الافراط والتفريط من فتح كل الفم والاقتصار
 على شقيقه (قوله ويتكلم بجوامع الكلم) أي بالكلمات القليلة الجامعة
 لعمان كثيرة وهذا يسمى عند علماء المعاني بالايجاز وهو من البلاغة ان اقتضاه
 المقام وقد جمع الأئمة من كلامه الوجيز البديع أحاديث كثيرة وهو من حسن
 الصنيع كقوله انما الاعمال بالنيات من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
 الى غير ذلك مما لا يحصى وقيل المراد بجوامع الكلم القواعد الكلية الجامعة
 لانقروع الجزئية (قوله كلامه فصل) يحتمل أن المراد أنه فاصل بين الحق والباطل
 فيكون بمعنى اسم الفاعل أو أنه مفصول من الباطل ومصون عنه فلا ينطق الا بالحق
 أو مفصول بعرضه عن بعض فيكون بمعنى اسم المفعول أو أنه بمعنى وسط عدل
 بين الافراط والتفريط فيكون قوله لافضل ولا تقصير كما يسان له والتفسير والمعنى
 أن كلامه صلى الله عليه وسلم وسط لا زيادة فيه ولا نقصان ويصح في الامسين الفتح على
 أن لا عاملة عمل ان والرفع على أنها عاملة عمل ليس وهذا آخر بيان صفة منطقته
 عليه الصلاة والسلام فيكون ذكره بقية الحديث استطراد الا أن الكلام قد يجري الى
 الكلام وتطرق عاظر الكون السائل قد يريد معرفة بقية أخلاقه صلى الله عليه وسلم
 (قوله ليس بالجاني) أي الغليظ الطبع السيء الخلق قال تعالى ولو كنت فظا غليظا

لا يتكلم في غير حاجة بفتح
 الكلام ويختمه باسم الله تعالى
 ويتكلم بجوامع الكلم كلامه
 فصل لافضل ولا تقصير ليس
 بالجاني ولا المهين

النون أو يفتح الكاف مع تشديد النون وقوله عن ابن لابي هالة أي بواسطة لانه
ابن ابن أبي هالة كما تقدم في أول الكتاب (قوله خالي) أي أخا أمي من أمها لانت
المسؤل كان أخ السيدتنا فاطمة من أمها خديجة وقوله هند بدل من خالي وقوله
ابن أبي هالة أي لصلبه (قوله وكان وصافا) أي كثيرا لوصف رسول الله صلى
الله عليه وسلم كما سبق في الرواية المقدمة في أول الكتاب والجملة معترضة (قوله
فقلت الخ) بيان لسالت (قوله صلى منطلق رسول الله) أي وسكونه كما يدل
عليه الجواب ففيه اكنفاء (قوله متواصل الاحزان) فلا يعنى حزن الا ويعقبه
حزن والمتواصل يفيد معنى الديمومة وقد صرح به في المعطوف والحزن صفة
الانبياء قديما اذ هو حالة خوف وهو على قدر المعرفة كما قال بعضهم
على قدر علم المرء يعظم خوفه * فلا عالم الا من الله خائف

وانما كان صلى الله عليه وسلم متواصل الاحزان لمزيد تفكيره واستغراقه في شهود
جلال ربه قال ابن القيم كيف يكون متواصل الاحزان وقد صانه الله عن الحزن
في الدنيا وأسبابها ونهاه عن الحزن على الكفار وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر
فمن أين يأتيه الحزن وقد استعاض من الهم والحزن فلم يكن حزيناً بل كان دائم البشر
ضخوله السنن لحديث كونه متواصل الاحزان غير ثابت وفي اسناده من لا يعرف
وقد لحظ ذلك قبله شيخه ابن تيمية فأوردته ثم ردّه بأنه ليس المراد بالحزن هنا التألم على
فوت مطلوب أو حصول مكروه فانه قد نهى عن ذلك ولم يكن من حاله بل المراد
الاحتمام واليقظ لما يستقبله من الامور وما قرّنه أو لولا أوجه فتواصل أحزانه
في شهوده لجلال ربه وانما كانت كثرة تبسمه في وجود الناس تأليفا واستعطافا
ولذلك اشتهر عند أهل الطريق أن العارف هس بش والهس المتبسم يقال هس
الرجل هساشة اذا تبسم والبس طلق الوجه من البشاشة وهي طلاقة الوجه
(قوله دائم الفكرة) أي لانه متكفل بمصالح خلائق لا يحصيها الا الخالق
والفكرة اسم من الافتكار كالعبرة من الاعتبار والفكرة لغة تردد القلب بالنظر
والتدبر لطلب المعاني واصطلاحا ترتيب أمور معلومة ليتوصل بها الى مطلوب علمي
او ظني (قوله ليست له راحة) هذا لازم لما قبله لانه يلزم من اشتغال القلب عدم
الراحة فان الراحة فرع فراغ القلب وانما صرح به احتما مائة وتنبه المايغفل عنه
وكيف يستريح وفكره متواتر مع ماله من الصلاة والجهاد والتعليم والاعتبار
والاحتمام باظهار الاسلام والذب عن أهله وحماية بيضته (قوله طويل السكت)
يفتح أوله وسكون ثانياه وأغرب ابن حجر حيث قال بكسر فسكون أي الصمت لان

عن ابن لابي هالة عن الحسن بن
علي رضي الله تعالى عنهما
قال سألت خالي هندا بن أبي هالة
وكان وصافا فذقت صفلي منطلق
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم متواصل الاحزان دائم
الفكرة ليست له راحة طويل
السكت

وسلم لم يكن يسرد الحديث كسر دكم هذا الخ (قوله وليكن كان يتكلم بكلام بين
 فصل) بتشديد الياء التحتية المكسورة أى ظاهر مفصول بمتماز بعضها من بعض
 بحيث يبينه من يسمعه ويمكنه عدّه وهذا أدى لحفظه ورسوخه في ذهن السامع
 مع كونه يوضح مراده ويبيّن بياناً تاماً بحيث لا يبقى فيه شبهة وفي نسخة يئنه بصيغة
 الفعل الماضى وفي أخرى يئنه بصيغة المضارع وفي أخرى يئنه على أن بين ظرف
 مضاف لضمير الكلام مع رفع فصل على أنه مبتدأ خبره الظرف قبله والمعنى بين أجزاء
 كلامه فصل أى فاصل وفي أخرى بين فصل على أن بين مضاف لفصل أى كلام
 كائن بين فصل كان الفصل محيط به على وجه المبالغة (قوله يحفظه من جالس
 اليه) أى من جالس عنده وأصغى اليه لظهوره وتفصيله والجلاس ليس بقيد
 فالمراد من أصغى اليه وان لم يجالس ولو من الكفار الذين لا رغبة لهم في سماعه
 (قوله أبو قتيبة) بالتصغير وقوله سلم بن قتيبة بفتح السين وسكون اللام وفي بعض
 النسخ الشموى بفتح الشين المججمة أى الخراسانى نزيل البصرة صدوق وقوله ابن
 المنثى بتشديد النون المفتوحة وقوله عن غمامة بضم المثلثة (قوله يعيد الكامة)
 المراد به ما يشمل الجلة والجملة وجزء الجملة وقوله ثلاثاً معمول لمخذوف أى يتكلم
 بها ثلاثاً لأن الاعادة كانت ثنتين والتكلم كان ثلاثاً ولا يصح أن يكون معه ولا
 يعيد لأن الاعادة لو كانت ثلاثاً لكان التكلم أربعاً وليس كذلك وحكمته
 أن الأولى للاسماع والثانية للوعى وقيل للتنبه والنسالة للتكرار وقيل للامر
 ويؤخذ منه أن الثلاث غاية التكرار وبعبارة الامر اجمعة والمراد أنه كان يكرر
 الكلام ثلاثاً إذا اقتضى المقام ذلك لاصحوبة المعنى أو غرابته أو كثرة السامعين
 لادانما فان تكرير الكلام من غير حاجة لتكريره ليس من البلاغة (قوله اتعقل
 عنه) بصيغة المجهول أى لفهم عنه وثبتت في ذهن السامعين وذلك لكمال هدايته
 وشفقته على أمته ويدل هذا الحديث على أنه ينبغي للمعلم أن يتهمل في تقريره
 ويبدل الجهد في بيانه ويبيده ثلاثاً لفهم عنه (قوله جميع) بالتصغير وقوله
 ابن عمر بضم العين بلاوا وفي نسخة ابن عمر وفتح العين وبالأو وقيل صوابه
 غير بالتصغير وقوله العجلى بكسر فسكون نسبة الى عجل كذلك قيله (قوله حدثني
 رجل) وفي نسخة حدثنا رجل وفي نسخة أخبرني رجل وفي نسخة عن رجل وقوله
 من ولد بفتح الواو واللام أو بضم الواو وسكون اللام وقد تقدم هذا الاستد
 في صدر هذا الكتاب وقوله زوج خديجة بالخزيفة لابي هالة أو بدل منه والمراد
 أنه كان زوجاً لخديجة أو لا وقوله يكنى أى ذلك الرجل بسكون الكاف مع تخفيف

وايكن كان يتكلم بكلام بين
 فصل يحفظه من جالس اليه
 (حدثنا) محمد بن يحيى (حدثنا)
 أبو قتيبة سلم بن قتيبة عن عبد
 الله بن المنثى عن غمامة عن أنس
 ابن مالك قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يعيد الكامة
 ثلاثاً لتعقل عنه (حدثنا) سفيان
 ابن وكيع (حدثنا) جميع بن عمر
 ابن عبد الرحمن العجلى قال حدثني
 رجل من بني تميم من ولد أبي هالة
 زوج خديجة يكنى أبا عبد الله

ان كان من كلام جرير فان كان من كلام قيس الرازي عنه فهو من قبيل النقل بالامانة
 والرداء بالذم ما يرتدى به في أعلى البدن والازار ما يؤتز به فيما بين السرة والركبة
 (قوله فقال له خذرداءن) أي ارتديه كما يدل عليه السياق واترك مشبك في
 الازار فانه قد ظهر امرك (قوله فقال عمر للاقوم) أي لمن حضر مجلسه من الرجال
 اذا التوم جماعة الرجال ليس فيهم امرأة سوا بذلك لقيامهم بالعظام والمهمات وربما
 دخل النساء تبعاً لان قوم كل نبي رجال ونساء (قوله ما رأيت رجلاً الخ) المتبادر
 أن الرؤية بصريه وان كان يلزم عليه أن الاستثناء منقطع ويحتمل أن المعنى عليه
 فالاستثناء متصل وقوله أحسن صورة من جرير وفي نسخة صحيحة أحسن من صورة
 جرير (قوله الا ما بلغنا من صورة يوسف) أي لبراءة جمال صورته عليه السلام
 ثم ان مناسبة عرض جرير لباب تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم غير ظاهرة ولعله
 من الملحقات ببعض النساء وهو اقاله ميرك وقال ابن حجر وجهه أن طيب الصورة
 يلزمه غالباً طيب ريحها ففيه ايماء الى نظر الصحابة اقتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم
 في تعطره اتمه بزيادة ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف والا قرب أن في الترجمة
 حذفاً تقديره وحسن صورة الاصحاب وعرضهم على ابن الخطاب

(باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم)

بإضافة باب الى ما بعده لكنه على تقدير مضاف أي باب جواب كيف كان الخ
 وبترك الاضافة مع التنوين وكيف بمعنى على الفتح في محل نصب على أنه خبر كان
 مقدم ان كانت ناقصة وعلى أنه حال ان كانت تامة والكلام اسم مصدر بمعنى
 التكلم أو بمعنى ما يتكلم به ويصح ارادة كل منه ما هنا اذ يلزم من بيان كيفية
 التكلم بيان كيفية ما يتكلم به وبالعكس وفي الباب ثلاثة أحاديث (قوله حميد)
 بالتصغير وكذا حميد الذي بعده وقوله ابن الاسود أي الاشعري البصري وقوله
 ابن زيد أي الليثي (قوله يسرد) بضم الراء من السرد وهو الاتيان بالكلام على
 الولاة في يسرد أي بالكلام على الولاة ويتابعه ويستعمل فيه وقوله كسر دكم
 وفي نسخة سردكم بدون كاف والمعنى عليها فهو منصوب بنزع الخافض وقوله هذا
 أي الذي فعلونه فانه يورث لبساً على السامعين وفي صحيح مسلم عن ابن شهاب أن
 عروة بن الزبير حدثه أن عائشة قالت ألا يجيبك أبو هريرة جاء مجلس جانب حجرتي
 يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى ذلك وكنت أسهر أي أصلي فقام قبل
 أن أنضى سبحتي أي صلاتي ولو أدركته لرددت عليه ان رسول الله صلى الله عليه

فقال له خذرداءك فقال عمر
 للاقوم ما رأيت رجلاً أحسن
 صورة من جرير الا ما بلغنا من
 صورة يوسف الصديق عليه
 السلام (باب كيف كان كلام
 رسول الله صلى الله عليه وسلم)
 (حدثنا) حميد بن مسعدة البصري
 (حدثنا) حميد بن الاسود عن
 أسامة بن زيد عن الزهري عن
 عروة عن عائشة رضى الله تعالى
 عنها قالت ما كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يسردكم هذا

أى المؤلف (قوله ولا تعرف) بالنون مبنيا للفاعل أو بالياء مبنيا للمفعول وقوله
 لحنان أى المذكور فى السند السابق وقوله غيره هذا الحديث بنصب غير
 على قراءة تعرف بالنون مبنيا للفاعل ورفع على قراءته بالياء مبنيا للمفعول (قوله
 وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم) أى الامام المشهور وهو هذا من مقول أبى عيسى
 حكاه عن عبد الرحمن بن أبى حاتم لبيان حنان السابق وقوله فى كتاب الجرح
 والتعديل قد أكرم ابن الجوزى النقل عنه (قوله حنان الاسدى) بفتح حين
 وقد يسكن ثانياه ويقال فى هذه النسبة الاسدى بالسين والازدى بازى بدل
 السين والكل صحيح فانه من بنى أسد وهم من أولاد الازد بن يغوث ويقال للاسد
 ازديكباين فى موضعه (قوله من بنى أسد بن شريك) بضم الشين المعجمة وفتح الراء
 أى ابن مالك بن عمرو بن مالك بن فهم لهم خطة بالبصرة يقال لها خطة بنى أسد ومهم
 مستد بن مسرهد الاسدى البصرى الحديث (قوله وهو صاحب الرقيق) بفتح
 الراء وكسر القاف اشتهر بهذه الصفة ولعله لكونه كان يبيع الرقيق وقوله عم
 والدمستد بضم الميم وفتح السين المهملة وفتح الال المشددة (قوله وروى) أى
 حنان وقوله وروى عنه أى عن حنان (قوله سمعت أبى الخ) أى قال عبد الرحمن
 سمعت أبى الخ وقوله يقول ذلك أى هذا القول فى ترجمة حنان (قوله عمر)
 بضم العين (قوله ابن مجالد) بالجيم وقوله أبى أى اسمعيل وقوله عن بيان
 بفتح الموحدة وتخفيف التحتية وقوله ابن أبى حازم أى البجلي الكوفي تابعي
 كبير (قوله عن جرير بن عبد الله) أى البجلي أسلم فى السنة التى فارق فيها
 الدنيا النبى صلى الله عليه وسلم فانه أسلم قبل مفارقتها الدنيا بأربعين يوما روى عنه
 خاق كثير (قوله قال) أى جرير وقوله عرضت بصيغة المجهول فى جميع الأصول
 أى عرضنى من تولى عرض الجيش على الامير ليعرفهم ويتأتملهم هل فيهم م جلادة
 وقوة على القتال أو لا وجوز فيه ابن حجر البناء للفاعل بل بدأ به والمعنى عليه
 عرضت نفسى وبؤيد الاقول قوله بين يدي عمر بن الخطاب وسبب هذا العرض
 أن جريرا كان لا يثبت على الخيل حتى ضرب صلى الله عليه وسلم صدره
 ودعاه بالنبات عليها فيحتمل أن جريرا غاب الى خلافة عمر رضى الله عنه فحضر
 فأمر بعرضه عليه ليتبين حاله فى ركوب الخيل كذا قال ابن حجر ويبحث فيه بأنه
 لما ثبت استقراره على الخيل بدعائه صلى الله عليه وسلم لم يكن لامتحان وجه
 وأيضا فالعرض انما كان بالمشى لاركوب الخيل (قوله فألقى جرير داءه ومشى
 فى ازار) فيه التمام لان الظاهر أن يقول فألقيت ردائى ومشيت فى ازارى هذا

ولا تعرف لحنان غير هذا
 الحديث وقال عبد الرحمن بن
 أبى حاتم فى كتاب الجرح والتعديل
 حنان الاسدى من بنى أسد بن
 شريك وهو صاحب الرقيق عم
 والدمستد وروى عن أبى عثمان
 النهدي وروى عنه الخاج بن أبى
 عثمان الصواف سمعت أبى يقول
 ذلك (حدثنا) عمر بن اسمعيل بن
 مجالد بن سعيد الهمداني
 (حدثنا) أبى عن بيان عن قيس بن
 أبى حازم عن جرير بن عبد الله قال
 عرضت بين يدي عمر بن الخطاب
 رضى الله عنه فألقى جرير داءه
 ومشى فى ازار

(قوله عن سفیان) أى الثورى وقوله عن الحريرى بالتصغير اسمه محمد بن اياس
وقوله عن أبى نصره بفتح النون وسكون الضاد المعجمة اسمه المنذر بن مالك (قوله
هو الطفاوى) بضم الطاء وبالفاء نسبة لطفافة حتى من قيس عيلان لم يسم فى
هذا الحديث ولا يعرف له اسم (قوله طيب الرجال ما ظهر ريحه وخنى لونه) أى
كما الورد والمسك والعنبر والكافور وقوله وطيب النساء ما ظهر لونه وخنى ريحه
أى كالزعفران والصدل فان مرورهن على الرجال مع ظهور رائحة الطيب منهى
عنه ويؤيده ما فى حديث ايمامة أصابت بخور فلا تشهد معن العشاء الاخيرة
وفى حديث آخر كل عين زانية ويعلم من ذلك أن محل ما ذكر فى حق النساء محمول على
ما إذا أرادت الخروج فان كانت المرأة فى بيتها استعطرت بما شاءت (قوله مثله)
أى مثل الحديث السابق فى اللفظ والمعنى وقوله بمعناه للتأكيد وانما أورده
بهذا الاسناد لزيادة الاعتماد (قوله محمد بن خليفة) أى الصيرفى البصرى
وقوله عمرو بفتح العين (قوله فالأ) أى محمد وعمرو (قوله يزيد بن زريع) بضم
الزاي وفتح الراء وقوله الصواف بتشديد الواو (قوله عن حنان) بفتح الحاء
المهمله وتخفيف النون الاولى وفى نسخة حبان بموحدة مخففة وفى أخرى حباب
بوحدين وقوله عن أبى عثمان النهدى بفتح النون وسكون الهاء نسبة الى بنى
نهدي قبيلة من اليمن واسمه عبد الرحمن بن ملي بثليل الميم وتشديد اللام اشهر بكنته
أسلم فى عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجتمع به فليس الصحابي وانما سمع من ابن
عمرو وابن مسعود وأبى موسى فالحديث مرسل لاسقاط الصحابي الذى أخذ عنه
(قوله قال) أى أبو عثمان لكنه حذف الصحابي كما علمت (قوله اذا
أعطى) بالبناء للمفعول وأحدكم نائب فاعل مفعول أول والريحان مفعول
ثان وهو كل نبات طيب الريح من أنواع المشيومات على ما فى النهاية فتمه الورد
والفانجية والتمام وغيرها وقوله فلا يرد بفتح الدال كما فى النسخ المنصحة
على أن لانهية نساوا وأما لوروى بضمها فانه يحتمل انها نافية وأنها نافية فيكون
نفيا لفظا نهما معنى كقوله تعالى لا يمسه الا المطهرون وتقدم فى خبر مسلم من عرض
عليه ريحان فلا يرد فانه خفيف الحمل طيب الريح (قوله فانه يخرج من الجنة)
يحتمل أن يذره يخرج من الجنة وليس المراد أنه خرجت عينه من الجنة وانما
خلق الله الطيب فى الدنيا ليدكر به العباد طيب الجنة ويرغبون فيها بزيادة
الاعمال الصالحة والحاصل أن طيب الدنيا انموزج من طيب الجنة والا
فطيبها لو جسد ريحه من مسيرة خمسمائة عام كفى حديث (قوله قال أبو عيسى)

عن سفیان عن الحريرى عن
أبى نصره عن رجل هو الطفاوى
عن أبى هريرة رضى الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم طيب الرجال ما ظهر ريحه
وخنى لونه وطيب النساء ما ظهر
وخنى لونه وخنى ريحه (حدثنا) على
ابن حجر (أبانا) اسم ميل بن
ابراهيم عن الحريرى عن أبى
نصره عن الطفاوى عن أبى
هريرة رضى الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثله بمعناه
(حدثنا) محمد بن خليفة وعمرو
بن على (قالا) (حدثنا) يزيد بن
زريع (حدثنا) حجاج الصواف
عن حنان عن أبى عثمان النهدى
قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا أعطى أحدهكم
الريحان فلا يرد فانه يخرج من
الجنة قال أبو عيسى

وهو شئ أسود يخلط بسلك ويعرك ويفرّص ويترك يومين ثم ينقب بمسلة ثم ينظف
 في خيط وكما عتيق عميق كذا في القاموس وقال في تصحيح المصابيح هي طيب مجموع من
 أخلاط ويحتمل أن تكون وعاء وقال العسقلاني هي طيب مركب فان كان المراد
 بها عنانفس الطيب فن في قوله يتطيب منها للتبويض وان كان المراد بها الوعاء فهي
 للإبتداء قال الشارح والظاهر أن المراد بها ظرف يوضع فيه الطيب كما
 يشعر به قوله منها لانه لو أريد بها نفس الطيب لقليل يتطيب بها وقد علمت أنه يصح
 ارادة نفس الطيب وتكون من للتبويض وانما قيل منها ليشعر بأنه يستعمل
 بدفعات بخلاف ما لو قيل بها فإنه يؤهم أنه يستعمل بدفعة كما قاله ميرك (قوله
 كان لا يرد الطيب) أي خلفه المنه فيه وفي خبر مسلم من عرض عليه ربحان فلا يردّه
 فإنه خفيف المحمل بفتح الميم الاولى وكسر الثانية أي الحبل طيب الريح والمعنى أنه
 ليس بثقيل بل قليل المنه والطيب ذو الرائحة الطيبة جعله الله تعالى نافعا لما لكه
 وغيره فلا يختص ما لكه الا بكونه حاملا والمقصود منه مشترك بينه وبين غيره (قوله
 ابن أبي فديك) بالتصغير واسمه محمد بن اسمعيل بن مسلم بن أبي فديك (قوله عن أبيه)
 أي جندب بضم الجيم والداد وقد تفتح الدال (قوله قال) أي ابن عمر (قوله
 ثلاث لاترد) أي ثلاث من الهدايا لا يردّها المهدي اليه على المهدي فاذا أهدى
 رجل الى أخيه شيئا من هذه الثلاثة فلا يردّه لانه قليل المنه فلا ينبغي أن يردّه لا
 يتأذى المهدي بردهديه وهذا هو الظاهر ويحتمل أن يرد اذا كرم رجل
 ضيفه بشئ من هذه الثلاثة فلا يردّها ويلحق بهذه الثلاثة كل ما لا منه فيه كالحلو
 ورزق من يحتاج اليه وقد وصلها السبوطي الى سبعة ونظمها في بيتين فقال
 عن المصطفى سبع يسن قبولها * اذا ما بها قد تحف المرء خلان
 في الوألبان ودهن وسادة * ورزق لمحتاج وطيب وريحان
 (قوله الوسائد) جمع وسادة بكسر الواو وهي ما يجعل تحت الرأس عند النوم
 سميت وسادة لانها يتوسد بها أي يعتمد عليها بالجوارح والنوم وتسمى مخدة أيضا
 بكسر الميم وفتح الحاء لوضع الخد عليها وقوله والدهن بضم الدال كل ما يدهن
 به من زيت أو غيره لكن المراد هنا ما فيه طيب وقوله والطيب أي ذو الرائحة
 الطيبة وفي نسخة صحيحة بدله اللبن وقد عرفت أنه يلحق بالمد كورات كل ما لا منه
 في قبوله (قوله أبو داود) أي عمر بن سعد بن عبيد الله وقوله الحفري بفتح
 الحاء المهلة والفاء نسبة الحفري بالبحر يك موضع بالكوفة قال ابن المديني لأعلم أني
 رأيت بالكوفة أعبد منهنه ولما دفنوه تركوا بيته مفتوحا في البيت شئ

يتطيب منها (حدثنا) محمد بن
 بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن
 مهدي (حدثنا) عزرة بن ثابت
 عن ثمامة بن عبد الله قال كان
 أنس بن مالك لا يرد الطيب وقال
 أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كان لا يرد الطيب (حدثنا) قتيبة
 ابن سعيد (حدثنا) ابن أبي فديك
 عن عبد الله بن مسلم بن جندب
 عن أبيه عن ابن عمر قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ثلاث لاترد الوسائد والدهن
 والطيب (حدثنا) محمود بن
 غمیلان (حدثنا) أبو داود
 الحفري

وسكون الراء نسبة الى جده ابي فروة (قوله حدثنا) بصيغة التأنيث وقوله
 عبدة بالتصغير عند الجمهور كما صححه الامير ابو نصر بن مالك ولا وزعم بعضهم
 انه بصيغة التكبير فيكون يفتح العين وكسر الواو وقوله بنت نائل بالهمز كقائل
 وبائع هذا هو المذكور اولا وسماي عن بعضهم عبدة بنت نابل بالباء
 الواو في نابل وقول الخنفي والمذكور اولا هو بالياء آخر الحروف فيه مسامحة
 لانه بالهمز كما علمت الا ان يكون اعتبرا صله (قوله عن عائشة بنت سعد بن ابي
 وقاص) اى الزهريه المدينة عمرت حتى ادركها الامام مالك وزعم بعضهم ان لها
 روية وروهم في ذلك وهي ثقة خرجت اباها البخاري وابوداود والنسائي (قوله
 عن ايها) اى سعد بن ابي وقاص احد العشرة المبشرين بالجنة وهو اول
 من روى بسهم في سبيل الله شهد المشاهد كلها ولذلك يقال له فارس الاسلام
 (قوله كان يشرب قائما) اى احيانا على ندور فملايشا في ان الغالب انه كان
 يشرب قائما وكان لا تفيد التكرار على التحقيق فتصدق بقره (قوله وقال
 بعضهم) اى بعض المحمدين اوبعض اصحاب اسماء الرجال وفي نسخة قال
 الترمذي وفي اخرى قال ابو عيسى وقوله عبدة بنت نابل اى بالياء الواو من
 نابل والمذكور اولا نائل بالهمز كما مر

* (باب ماجاء في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

اى باب بيان الاحاديث الواردة في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم اى استعماله
 العطر بكسر العين وهو الطيب وقد كان صلى الله عليه وسلم طيب الرائحة وان لم
 يس طيبا كما جاء ذلك في الاخبار الصحيحة لكنه كان يستعمل الطيب زيادة في طيب
 الرائحة (فائدة) يتاكد الطيب للرجال في نحو يوم الجمعة والعيدين وعند الاحرام
 وحضور الجامعة والمحافل وقراءة القران والعلم والذكر ويتاكد لكل من الرجل
 والمرأة عند المباشرة فانه من حسن المعاشرة ابقارى (قوله محمد بن رافع) اى
 القشيري النيسابوري وقوله وغير واحد اى كثير من المشايخ وقوله قالوا اى
 الجميع من محمد بن رافع والكثير من المشايخ (قوله ابا نانا) وفي نسخة اخبرنا
 وقوله ابو احمد الزهري بالتصغير نسبة الى الزبير مصغرا وقوله شيبان يفتح الشين
 (قوله عن ابيه) اى انس بن مالك (قوله قال) اى ابوه وهو انس بن مالك
 (قوله كان) وفي نسخة صحيحة كانت بالتأنيث وكلاهما صحيح لان الاسناد الى ظاهر
 غير حقيقي التأنيث يجوز فيه التذكير والتأنيث خصوصاً مع الفصل (قوله سكة)
 بضم السين المهملة وتشديد الكاف وهي طيب يتخذ من الرامك بكسر الميم وتفتح

(حدثنا) عبدة بنت نائل عن
 عائشة بنت سعد بن ابي وقاص
 عن ايها ان النبي صلى الله
 عليه وسلم كان يشرب قائما
 * وقال بعضهم عبدة بنت نابل
 (باب ماجاء في تعطر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم)
 (حدثنا) محمد بن رافع وغير
 واحد قالوا (ابنا) ابو احمد
 الزهري (حدثنا) شيبان عن عبد
 الله بن المختار عن موسى بن انس
 ابن مالك عن ابيه قال كان
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 سكة

من فم السقاء على مارواه البخارى وغيره عن أنس وعن اختناث الاسقية على
 مارواه الشيخان وغيرهما عن أبي سعيد وهو أن يقاب رأسها ثم يشرب منه لأن
 فعله صلى الله عليه وسلم لذلك لبيان الجواز وللضرورة ونهيه عنه لبيان الافضل
 والاكل فهو للتزينة (قوله فقامت الى فيها) أى قاصدة الى فيها وقوله فقطعته أى
 لصياته عن الابتذال يشرب كل أحد منه وللتبرك والاستشفاء به فقطعها فم
 القرية للوجهين المذكورين كما قاله النووي في شرح مسلم (قوله مهدي) بفتح
 الميم فهو اسم مفعول من الهداية وكثير من العامة يعطلون في لفظه فيكسرون
 ميمه وفي معناه فيحسبون أنه بمعنى الهادى وقوله عزرة بفتح العين المهملة وسكون
 الزاى وفتح الراء آخره تا التائيت وقوله عن ثمامة بضم المائنة (قوله كان يتنفس
 فى الاناء) أى خارجة لاني جوفه كما مر وقوله ثلاثا أى ثلاث مرات من التنفس
 والاولى للشخص أن لا يشرب على الطعام حتى يسهح فم وأن لا يدخل حرف الاناء
 فى فم بل يجعله على الشفة السفلى ويشرب بالعليا مع نفسه الجاذب فاذا جاء نفسه
 الخارج أزال الاناء عن فمه وتنفس خارجة كما علم (قوله عن ابن جريج)
 بجيمين مصغرا (قوله عن عبد الكريم) أى الجزرى الحضرمى بجناء فضاء
 مجتمين نسبة لقرية يقال لها حضرم كان حافظا مكمرا (قوله ابن زيد) بالتوزين
 وقوله ابن ابي أنس بدل من ابن زيد فيين أباه وأمه (قوله دخل) أى على أم سليم
 كما فى نسخة وقوله وقرية معلقة أى والحمال أن قرية معلقة فالجمله حالية (قوله
 فشرب من فم القرية) أى لبيان الجواز كما مر وقوله وهو قائم أى والحمال
 أنه قائم (قوله فقامت أم سليم) بالتصغير وهى أم أنس بن مالك وقوله الى
 رأس القرية أى قاصدة ومنتهية الى رأس القرية أى فيها الذى شرب منه النبى
 صلى الله عليه وسلم (قوله فقطعها) وفى نسخة فقطعته وهى على القياس
 لأن الرأس مذكور وعلى النسخة الاولى فالتائيت لكونه اكتسب التائيت
 من المضاف اليه أو باعتبار كونه يؤول الى كونه قطعة وعلة القطع ما سبق
 من الصيانة عن الابتذال يشرب غيره صلى الله عليه وسلم منه ولذلك زاد فى رواية
 بعد فقطعها لتلا يشرب منها أحد بعده ومن التبرك والاستشفاء به
 (قوله ابن نصر) بفتح النون وسكون الصاد المهملة وقوله النيسابورى
 بفتح النون وسكون التحتية وبسین مهملة كان يذاكر مائة ألف حديث
 وصام نيفا وثلاثين سنة ونصبت بخمسة آلاف درهم (قوله ابن محمد)
 أى ابن اسمعيل بن عبد الله بن أبى فسرة وقوله القسوى بفتح القاء

فقامت الى فيها فقطعته (حدثنا)
 محمد بن بشار (حدثنا) عبد
 الرحمن بن مهدي (حدثنا)
 عزرة بن ثابت الانصارى عن
 ثمامة بن عبد الله قال كان أنس
 ابن مالك رضى الله عنه ما يتنفس
 فى الاناء ثلاثا وزعم أنس أن
 النبى صلى الله عليه وسلم كان
 يتنفس فى الاناء ثلاثا (حدثنا)
 عبد الله بن عبد الرحمن
 (أخبرنا) أبو عاصم عن ابن
 جريج عن عبد الكريم عن
 البراء بن زيد ابن ابي أنس بن
 مالك عن أنس ابن مالك أن
 النبى صلى الله عليه وسلم
 دخل وقرية معلقة فشرب من
 فم القرية وهو قائم فقامت أم
 سليم الى رأس القرية فقطعها
 (حدثنا) أحمد بن نصر
 النيسابورى (أبنا) اسحق بن
 محمد القسوى

أنه صلى الله عليه وسلم كان يشرب في ثلاثة أنفاس وإذا أدنى الاناء إلى فيه سمي الله
 وإذا أخره حمد الله يفعل ذلك ثلاثاً (قوله ويقول) أي النبي صلى الله عليه وسلم
 وقوله هو وفي رواية هذا أي التنفس ثلاثاً وقوله أمر أبا لهزم من مر والطعام
 أو الشراب بضم الراء وكسرهما إذا لم يشقل على المعدة وأنحدر عنها طيباً بلذة
 ونفع ويقال مرأه الطعام بفتح الراء فيستعمل لازماً ومتعدياً قال تعالى فكلوه
 هنياً أي في عاقبته مرأياً أي في مذاقه وقوله وأروى من غيرهم من الرى أي أشد
 رياً وأبلغه وأقل تأثيراً في برد المعدة لوروده على المعدة بدفعات فهو أسلم من الشرب
 في دفعة فانه ربما أطفأ الحرارة الغريزية فيفسد المعدة والكبد ويحترق إلى أمر اض
 رديئة لاسيما لاهل الاقطار الحارة في الازمنة الحارة ويخاف منه الشرق لانسداد
 مجرى الشراب لكثرة الماء الوارد عليه ولأن الماء إذا وصل إلى المعدة بكثرة يتصاعد
 البخار الدخاني الحار فيتفق نزول الماء وصعود البخار فيتصادمان ويتعالحان وقد
 روى البيهقي وغيره إذا شرب أحدكم فإمض الماء مصاً ولا يعبه عما فانه يورث السكباد
 وهو بضم الكاف كغراب داء في الكبد وقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن
 العب في نفس واحد وقال ذلك شرب الشيطان (قوله علي بن خشرم) بفتح
 الخاء وسكون الشين المجمعين يصرف ولا يصرف وقوله عن رشدين بوزن مسكين
 وقوله ابن كريب بالتصغير وقوله عن أبيه أي كريب (قوله تنفس مرتين) أي
 في بعض الاوقات فلا ينافي أنه كان يتنفس ثلاثاً في بعض آخر فيحصل أصل
 السنة بالتنفس مرتين وكما لها انما يكون بثلاث وان كفاء ما دونها وقيل ان روى
 بنفسين اكتفي بهما والاقب ثلاث وقد قال صلى الله عليه وسلم لا تشربوا واحدا
 كشراب البعير ولكن اشربوا مثني وثلاث وفي رواية مرتين أو ثلاثاً وسعوا إذا أنتم
 شربتم واحداً إذا أنتم رضعتم وأوفي ذلك للتسوية (قوله ابن أبي عمير) بضم
 العين وقوله عن يزيد بن يزيد اتفق في ذلك اسم الولد والاب وقد اتفق اسم الولد
 والاب والجد كما وقع لمحمد بن محمد بن محمد بن محمد الغزالي وكذا الجزري وقوله ابن أبي عمير
 يفتح العين قبل اسمه أسيد وقبل أسامة وقوله كبشة الظاهر أن المراد كبشة بنت
 ثابت بن المنذر الانصارية أخت حسان لها صحبة وحديث ويقال فيها كبشة
 بالتصغير وجرم بعض الشراح كالمناوي بأن المراد كبشة بنت كعب بن مالك
 الانصارية زوج عبد الله بن أبي قتادة لها صحبة (قوله قالت) أي جدته كبشة
 وقوله دخل علي أي في بيتي (قوله فشرب من في قربة) أي من فم قربة وهي
 بكسر القاف معروفة ولا ينافي ذلك ما ورد من نبيه صلى الله عليه وسلم عن الشرب

ويقول هو أمر وأروى (حدثنا)
 علي بن خشرم (حدثنا) عيسى
 ابن يونس عن رشدين بن كريب
 عن أبيه عن ابن عباس رضي
 الله عنهم ما أن النبي صلى الله
 عليه وسلم كان إذا شرب تنفس
 مرتين (حدثنا) ابن أبي عمير
 (حدثنا) سفيان بن يزيد بن يزيد
 ابن جابر عن عبد الرحمن بن أبي
 عمير عن جدته كبشة قالت
 دخل علي النبي صلى الله عليه
 وسلم فشرب من في قربة معلقة
 قائماً

واستثنى الخ (قوله ومسح وجهه وذراعيه) يحتمل أن المراد بالمسح حقيقة
وهو امر الماء من غير سيلان له على العضو وعليه فالمراد بالوضوء الوضوء
اللغوي وهو مطلق التنظيف ويؤيده عدم ذكر الرجلين في هذه الرواية ويحتمل أن
المراد به الغسل الخفيف وعليه فالمراد بالوضوء الوضوء الشرعي ويؤيده ما في بعض
الروايات الصحيحة أنه غسل الوجه والذراعين مع ذكر الرجلين ويمكن الجمع
بين الروايات على الاحتمال الأول بأن الواقعة تعددت منه رضى الله عنه وقوله
ورأسه أى ومسح رأسه كله أو بعضه وفي رواية ورجليه أى ومسح رجليه على
الاحتمالين السابقين اعنى احتمال ارادة حقيقة المسح و ارادة الغسل الخفيف
وفي رواية وغسل رجليه (قوله ثم شرب) أى منه كفى نسخة أى من فضل ماء
وضوئه وتعبيره بتم لافادة التراخي الرتبة لان ما سبق وضوء وهذا شرب ما لدفع
عطش (قوله ثم قال هذا وضوء من لم يحدث) أى بل أراد التنظيف على احتمال
ارادة حقيقة المسح أو التجديد على احتمال ارادة الغسل الخفيف وأما وضوء
الحديث فعلوم بشرائط معلومة (قوله هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فعل) أى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل هذا ومن بعض
المشار إليه الشرب قائماً وهذا هو السبب في اراد الحديث في هذا الباب ويؤخذ
من الحديث أن الشرب من فضل وضوئه مستحب أخذاً من فعله صلى الله عليه وسلم
كما يدل له فعل على رضى الله عنه وان كان الشرب قائماً ابيان الجواز فليس سنة
بل تركه أفضل خلافاً لمن زعم أنه سنة كما مر (قوله ويوسف بن حماد) في بعض
النسخ زيادة المعنى بفتح فسكون نسبة الى معن بطن من الازد ومن قيس عيلان
ومن طيء (قوله قالوا) أى قتيبة ويوسف وقوله ابن سعيد بكسر العين (قوله
عن أبي عاصم) وفي نسخة أبي عاصم بكسر أوله قيل اسمه تمامة وقيل خالد بن
عبيد العتكي بفتح السين (قوله كان يتنفس في الاناء ثلاثاً) وفي رواية مسلم
كان يتنفس في الشراب ثلاثاً والشراب فيه بمعنى الشرب مصدر لاجعنى المشروب
والمراد أنه يشرب من الاناء ثم ينزله عن فيه ويتنفس خارجه ثم يشرب وهكذا الا أنه
كان يتنفس في جوف الاناء أو في الماء المشروب لانه يغيره لتغير القم بما كول أو ترك
سواك أولان النفس يصعد بخار المعدة وان كان لا يتنفس لانه يشرب بشئ فعلة وأبقاه
بعضهم على ظاهره وقال انه فعله لبيان الجواز وهو غير صحيح بدليل بقية الحديث
وهو ويقول هو أمر أو أروى وبدليل قوله في حديث آخر أن القدرح عن فيك ثم
تنفس وما كان صلى الله عليه وسلم بأمر بشئ من مكارم الاخلاق ثم لا يفعله وورد

ومسح وجهه وذراعيه ورأسه
ثم شرب وهو قائم ثم قال هذا
وضوء من لم يحدث هكذا رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فعل (حدثنا) قتيبة بن سعيد
ويوسف بن حماد قال (حدثنا)
عبد الوارث بن سعيد عن أبي
عاصم عن أنس بن مالك رضى
الله عنه أن النبي صلى الله عليه
وسلم كان يتنفس في الاناء ثلاثاً
إذا شرب

لبيان الجواز كان تقديم القيام في نحو هذا الحديث للاهتمام بالرد على المتكرر لذلك
لاكثرته كما وهم (قوله على بن حجر) بضم الحاء وسكون الجيم وقوله عن الشعبي
بفتح السين وسكون العين نسبة الى شعب بطن من همدان وقال ابن الاثير من
حجر (قوله قال) أي ابن عباس وانظ قال موجود في أكثر النسخ وقوله سقيت الخ
وفي رواية الشيخين قال آيت النبي صلى الله عليه وسلم بدلون ماء زمزم فشرب
وهو قائم (قوله من زمزم) أي من ماء زمزم (قوله فشرب وهو قائم) تقدم
حمله على أنه فعلة لبيان الجواز وقد يحمل على أنه لم يجد محلًا للعود ولا زحام الناس
على زمزم أو ابتلال المكان ولا حاجة لدعوى النسخ كما ترى وان اقتضاه
ما رواه ابن حبان وابن شاهين عن جابر أنه لما سمع رواية من روى أنه شرب قائمًا
قال رأيت منعه ذلك ثم سمعته بعد ذلك ينهى عنه (قوله أبو كريب) بالتصغير
وقوله محمد بن العلاء بفتح العين المهملة مع المد ومحمد بن طريف بفتح الطاء المهملة
(قوله قال) أي الحمدان (قوله أنبأنا) وفي نسخة حدثنا (قوله ابن الفضل)
بالتصغير وفي نسخة الفضل بالتكبير وقوله عن عبد الملك بن ميسرة بفتح الميم وسكون
الياء التحتية وفتح السين المهملة والراء آخره تاء تأنيث وقوله عن التزالي بفتح الزون
وتشديد الزاي وقوله ابن سبرة بفتح السين وسكون الباء الموحدة وفتح الراء آخره تاء
تأنيث (قوله قال) أي التزالي (قوله أتى علي) بالبناء للمجهول وعلى تأنيث
فاعل (قوله بكوز) هو معروف وقوله من ماء أي ماء من ماء (قوله وهو
في الرحبة) أي والحال أنه في الرحبة أي رحبة الكوفة كان يقعد فيها للحكم
أولًا وعظأ وفي رحبة المسجد وهي بفتح الراء والحاء المهملة وقد تسكن المكان المتسع
ورحبة المسجد منه فلها حكمه ما لم يعلم حدودها وهي المحوط عليه لاجله
وان لم يعلم دخولها في وقفه بخلاف حريمه فليس له حكمه وهو ما تلتقي فيه قماماته
وليس منه (قوله فأخذ منه) أي من الماء الذي في الكوز وقوله كفا أي ماء
كف من الماء (قوله فغسل يديه) أي الى رسغيه وقوله ومضمض الخ قال العصام
الظاهر أنه عطف على غسل فتهكون المضضة والاستنشاق وغسل اليدين
ومسح الوجه والذراعين والرأس وكذا مسح الرجلين كما وقع في رواية من كف واحد
قال ولا صارف عنه وتعب بأنه لا صارف أقوى من استبعاد ذلك من كف واحد
من طريق النقل الشرعي والفعل العرفي إذ ملء الكف لا يحصل منه ما ذكر
خصوصا مع قوله فغسل يديه لانه اذا غسله ما جاني كفه لم يبق شيء يتمضمض به
ويقل منه ما ذكر بعد المضضة فالصواب أنه عطف على أخذ وكذا قوله

(حدثنا) علي بن حجر قال
(حدثنا) ابن المبارك عن عاصم
الاحول عن الشعبي عن ابن
عباس رضى الله عنهم ما قال
سقيت النبي صلى الله عليه وسلم
من زمزم فشرب وهو قائم
(حدثنا) أبو كريب محمد بن
العلاء ومحمد بن طريف الكوفي
قالا (أنبأنا) ابن الفضل عن
الاعمش عن عبد الملك بن ميسرة
عن التزالي بن سبرة قال أتى علي
رضي الله عنه بكوز من ماء وهو
في الرحبة فأخذ منه كفا فغسل
يديه ومضمض واستنشق

مطلب
ورحبة المسجد منه

زمزم قائماً فرد من أفرادها فشمّل النهى فيحصل التعارض فيه فوجب حمل شربه
منه قائماً على أنه لبيان الجواز والاستدلال على عدم الكراهة بفعل الخلفاء
الاربعة غير سديد اذ هو لا يقاوم ما صح في الخبر من النهى لما فيه من الضرر قال
ابن القيم للشرب قائماً آفات منها أنه لا يحصل به الرى التام ولا يستقر في المعدة
حتى يقسمه السكر على الاعضاء ويلاقى المعدة بسرعة فرعبار دحرارتها ويسرع
النفوذ الى أسافل البدن فيضر ضرراً يئس ومن ثم سن أن يتقايها ولو فعله سهوا
لأنه يحترق أخطا يذوقها التي ويسن لمن شرب قائماً أن يقول اللهم صل على
سيدنا محمد الذي شرب الماء قائماً وقاعداً فإنه بسبب ذلك يدفع عنه الضرر وذكر
الحكيم أن تحريك الشخص ايمامى وجلبه حال الثمرب قائماً يدفع ضرره (قوله
عن حسين) بالتصغير وقوله المعلم بكسر اللام المشددة وقوله عن عمرو وبفتح العين
وقوله ابن شعيب بالتصغير وقوله عن أبيه أى شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن
العاص وقوله عن جده أى جدّ الاب فالجدة هو عبد الله بن عمرو والمكثري الاحاديث
الصحابي ابن الصحابي ابن الصحابية الافضل من أبيه والاكثر منه تلقيا واخذاً
عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا على جعل الضمير في قوله عن جده لا لب فان جعل
لعمر واحتمل أن يكون المراد جده الادنى الحقيق وهو محمد فيكون حديثه من سلا
لأنه حذف منه الصحابي فانّ محمد تابعي وأن يكون المراد جده الاعلى المجازي
وهو عبد الله فيكون متصلًا ولا احتمال الارسال في ذلك السند ذهب جمع
منهم الشيخ أبو اسحق الشيرازي الى ضعف عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده لكن
في تهذيب النورى الاصح الاحتجاج به لقرائن أثبتت عند أكثر المتقدمين
والتاخرين سمعاه من جدّ أبيه عبد الله وبكفى احتجاج البخارى به فإنه خرج له
في القدر (قوله قال) أى جده المذكور وقوله رأيت أى أبصرت فقوله
رسول الله مفعول وجهه يشرب حال وقوله قائماً وقاعداً حالان من فاعل يشرب
والمراد أنه رأى مرة يشرب قائماً ورآه مرة يشرب قاعداً لأنه رأى مرة واحدة يشرب
قائماً وقاعداً كما قد يراه ظاهر العبارة فيكون قد جمع في مرة واحدة بين
القيام والقعود وهو خلاف المراد واعلم أن للانسان ثمانية أحوال قائم قاعد
ماش مستند راكع ساجد متكئ مضطجع وكها وان أمكن الشرب فيها
لكن أهملها أو أكثرها استعمال القعود ويليها القيام ففعله صلى الله عليه وسلم
قاعداً غالباً لأنه أسلم وقائماً نادراً لبيان الجواز وعدم الحرج وحيث كان
الغالب من فعله صلى الله عليه وسلم الشرب قاعداً وشربه قائماً كان نادراً

مطلب
قال ابن القيم للشرب قائماً آفاته
الخ

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
محمد بن جعفر عن حسين المعلم
عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن
جده قال رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يشرب قائماً وقاعداً

وخالة ابن عباس) أى فهمى محرم لهما فلذلك دخلا عليهما فالغرض من ذلك بيان وجه دخولهما عليهما وازاد قوله وخالة يزيد بن الاصم استطرادا لتمام الفائدة (قوله واختلف الناس فى رواية هذا الحديث) أى الثانى (قوله عن على بن زيد بن جدعان) بضم الجيم وسكون الدال المهملة (قوله فروى بعضهم الخ) تفسير لاختلاف الناس والضمير لهم والمراد بهم المحدثون (قوله عن عمر) بضم العين وقوله ابن أبى حرملة بزيادة لفظ أبى كما سبق فى الاسناد الذى ذكره المصنف (قوله وروى شعبة) أى من بين المحدثين فيكون انفرد بذلك وقوله فقال أى شعبة فى اسناده (قوله عن عمرو) بفتح العين وقوله ابن حرملة باسقاط لفظ أبى (قوله والصحيح عن عمر بن أبى حرملة) أى بضم العين وزيادة لفظ أبى فالصحة فى موضعين الاول عمر بضم العين بلا واو والثانى ابن أبى حرملة بزيادة لفظ أبى على أنه كنية لا باسقاطه على أنه اسم

* (باب ما جاء فى صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

كذا فى نسخة وفى نسخة صحيحة اسقاط لفظ صفة لكن المعنى عليه لأن القصد بيان الاحاديث التى فيها كيفية شربه صلى الله عليه وسلم وتقدم أن الشرب بثلاث الشبين وهو مصدر بمعنى التثريب وهو المراد هنا وقد قرئ قوله تعالى فشاربون شرب الهيم بالحرركات الثلاث لكن الكسر شاذ وهو فى معنى النصب أشهر كقوله تعالى لها مشرب واءكم مشرب يوم معلوم فالملكور بمعنى المشروب وقد يكون المفتوح والمضموم بمعنى المشروب أيضا لأن المصدر بأى بمعنى المنعول وهذا ليس مراد هنا لثلاثة كتر مع الباب السابق فقول شارح وهذا المعنى يحتمل أن يكون مرادها ثمانية نظر وفى هذا الباب عشرة أحاديث (قوله أحمد بن منيع) كبديع كما مر وقوله هشيم تصغير هشام وقوله أنبأنا عاصم وفى نسخة أخبرنا وقوله ومغيرة بضم فسسر وقوله عن الشعبي بفتح فسكون تابعى مشهور (قوله أن النبى صلى الله عليه وسلم شرب) قيل فى حجة الوداع وقوله من زمر أى من ماؤها وهى بئر معروفة بمكة سميت بذلك لأن هاجر قال لها عند كثرة ماها زمى زمى وقيل غير ذلك وقوله وهو قائم أى والحال أنه قائم فالواو للحال وانما شرب صلى الله عليه وسلم وهو قائم مع نهيته عنه لبيان الجواز ففعله ليس ذكر وهما فى حقه بل واجب فقط قول بعضهم انه بسن الشرب من زمر قائما تابعا له صلى الله عليه وسلم ولا حاجة لدعوى النسخ أو تضعيف النهى لأنه حيث أمكن الجمع وجب المصير اليه وزعم أن النهى مطلق وشربه من زمر مقيم تدبأن النهى ليس مطلقا بل عام والشرب من

وخالة ابن عباس وخالة يزيد بن الاصم رضى الله عنهم واختلف الناس فى رواية هذا الحديث عن على بن زيد بن جدعان فروى بعضهم عن على بن زيد بن عمرو ابن أبى حرملة وروى شعبة عن على بن زيد فقال عن عمرو بن حرملة والصحيح عن عمرو بن أبى حرملة

(باب ما جاء فى صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم) (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) هشيم (أبأنا) عاصم الاحول ومغيرة عن الشعبي عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم شرب من زمر وهو قائم

البدل وأما اللبن فيقوم مقام الطعام والشراب لكونه يغذى ويسكن العطش
وبذلك يعلم أن سائر الأشربة لا تلحق باللبن في ذلك بل بالطعام وحكمة الدعاء حين
الطعام والشراب اسناد ذلك إلى الله سبحانه وتعالى ورفع منه خلية غيره في ذلك
(قوله قال أبو عيسى) أي بعد رواية الحديث بين بيان البعض ما يتعلق بهم - ما بين
ما يتعلق بالحديث الأول بقوله هكذا الخ (قوله هكذا) أي مثل ما سبق في إيراد
الاسناد وقوله هذا الحديث يعني الأول ثم فسر ووضع اسم الإشارة بقوله عن
معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أي فهو متصل في هذا الاسناد وقوله ورواه
عبد الله بن المبارك الخ أي فهو غير متصل في هذا الاسناد فبين المصنف أن هذا
الحديث روى مسندا ومرسلا والحكم للاسناد وان كثرت رواية الارسال لان
مع من أسند زيادة علم (قوله وغير واحد) كناية عن كثير من الرواة (قوله
مرسلا) أي بالنظر لاسقاط الصحابي مع قطع النظر عن اسقاط التابعي فصار بترك
الصحابي مرسلا وبترك التابعي منقطعاً فقوله ولم يذكر وافية أي في اسناد هذا
الحديث (قوله وهكذا روى يونس) الخ إشارة إلى أن ابن عيينة قد انفرد من بين
أقرانه في اسناده موصولا كما صرح به بقوله قال أبو عيسى وإنما أسنده ابن عيينة
من بين الناس أي فيكون حديثه غير بيان الاسناد الانفراده به والغرابة لاتضر لانها
لا تنافي الصحة والحسن ولذلك كان مذهب الجمهور أن المرسل حجة وكذلك مذهب
الشافعي إذا اعتضد بمصل وحاصل ما أشار إليه المصنف أن اسناد الارسال أصح
من سند الاتصال كما صرح به المصنف في جامعه حيث قال والصحيح ما روى
عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاته هي (قوله قال أبو عيسى)
أي فيما يتعلق بالحديث الثاني (قوله وميمونة) أي المذكورة في الحديث الثاني
وقوله بنت الحرث أي الهلالية العامرية يقال إن اسمها كان برة فسمها النبي
صلى الله عليه وسلم ميمونة وهي أخت أم الفضل امرأة العباس وأخت أسماء بنت
عيسى روى عنها جماعة منهم ابن عباس وقوله زوج النبي صلى الله عليه وسلم
أي بعد أن كانت تحت معوذ بن عمرو والمثقي في الجاهلية ففارقها وترجها
أبو درهم بن عبد العزى وتوفي عنها فترجها النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة
سنة سبع في عمرة القضاء بمصر فكثف موضع قريب من التسعين على عشرة
أميال من مكة وبني بها فيه وقدمانت وهي راجعة من الحج فيه أيضا ودفنت فيه
وهذا من الجباب حيث وقع الهناء والعزاء في مكان واحد من الطريق وصلى عليها
ابن عباس وبني على قبرها مسجد زار وبتبرك به (قوله هي خالة خالد بن الوليد

أول قابو عيسى هكذا روى سفيان
ابن عيينة هذا الحديث عن معمر
عن الزهري عن عروة عن عائشة
رضي الله عنها ورواه عبد الله بن
المبارك وعبد الرزاق وغير واحد
عن معمر عن الزهري عن النبي
صلى الله عليه وسلم مرسلا ولم
يذكر وافية عن عروة عن عائشة
وهكذا روى يونس وغير واحد
عن الزهري عن النبي صلى الله
عليه وسلم مرسلا * قال أبو عيسى
إنما أسنده ابن عيينة من بين
الناس قال أبو عيسى وميمونة
بنت الحرث زوج النبي صلى
الله عليه وسلم هي خالة خالد بن
الوليد

منه وهذا ليس من الايثار في القرب المكروه على أن الكراهة محلها حيث آثر من
 ليس أحق منه بأن كان مساويا له أو أقل منه أما إذا آثر من هو أحق منه كان آثر
 من هو أحق منه بالإمامة فليس مكروها فان قيل قداسة تآذن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الايمن في هذا الخبر ولم يستأذن أعرايا عن يمينه والصدوق عن يساره
 في قصة نحو هذه أجيب بأنه إنما استأذن هنا ثقة بطيب نفس ابن عباس بأصل
 الاستئذان لاسيما وخالد قريبه مع رياسته في قومه وشرف نسبه بينهم وقرب عهده
 بالاسلام فأراد صلى الله عليه وسلم تطيب خاطرهم وتألفه بذلك وأما الصدوق رضي
 الله عنه فإنه مطمئن الخاطر راض بكل ما يفعله المصطفى لا يتغير ولا يتأثر ولا ينقص
 ذلك بتمام الصدوق ولا يخرج من فضيلته التي أولاه الله اياها لان الفضيلة انما هي
 فيما بين العبد ورب لا فيما بينه وبين الخلق (قوله فقالت ما كنت لا وتر على سورك
 أحدا) بنصب الفعل كما في قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم والسور بنضم
 السين وسكون الهمزة وقد تبدل واو ما بقي من الشراب والمعنى لا ينبغي أن أقدم
 على ما بقي من شرابك أحد اغيري يفوز به لما فيه من البركة ولا يضر عدم
 ايثاره لذلك ولهذا أقره المصطفى وكذا نقل عن بعض الصحابة أنه لما أقرع النبي صلى
 الله عليه وسلم بين رجل وولده في الخروج للجهاد فخرجت القرعة لوالده فقال له
 أبوه آثرني فقال يا أبت لا يؤثر بالجنة أحد أحد أبدا فأقرع النبي صلى الله عليه وسلم
 على ذلك مع أن بر الوالدين متأكد لكن على ما أحكمته السنة دون غيره ويؤخذ
 من هذا الحديث أن من سبق الى مجلس عالم أو كبير وجلس بمحل عال لا ينقل
 عنه لمجيء من هو أفضل منه فيجلس ذلك الجاني حيث ينتهي به المجلس ولو دون
 مجلس من هو دونه (قوله فليقل) أي ندباً مؤكداً حال الشروع في الاكل
 فان لم يقل ذلك حال الشروع فيه فليأت به بعده ويقدم عليه حينئذ صيغة الحمد
 نحو قوله الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين (قوله اللهم بارك لنا فيه
 وأطعمنا خيرا منه) الظاهر أنه يأتي بهذا اللفظ المذكور وان كان وحده بل
 وان كان امرأة رعاية للفظ الوارد وملاحظة لعموم الاخوان من المسلمين (قوله
 فليقل) أي حال الشروع في الشرب أو بعده كما تقدم (قوله اللهم بارك لنا فيه
 وزدنا منه) أي من جنسه ولم يقل على قياس ما سبق واسقنا خيرا منه لانه لاخير
 من الايمن (قوله ثم قال) أي ابن عباس وقوله قال رسول الله الخ أي في بيان
 تعليل الدعوة في اللبن بما يخصه (قوله ليس شيء يجزي) همزة في آخره من الاجراء
 أي ليس شيء يعنى ويقوم ويكفي وقوله غير اللبن بالنصب على الاستثناء أو بالرفع على

فقلت ما كنت لا وتر على سورك
 أحد ثم قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من أطعمه الله طعما ما
 فليقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا
 خيرا منه ومن سقاه الله عز وجل
 لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا
 منه ثم قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ليس شيء يجزي
 مكان الطعام والشراب غير اللبن

بضم صاحب الصفة ويُدفع ضرره الخلل (قوله أحمد بن منيع) بفتح الميم
وكسر الزون وقوله أنبأنا على بن زيد أي ابن جدعان وفي نسخة حدثنا وفي
نسخة أخرى نا وقوله عن عمر بضم العين وفتح الميم وقوله هو أي عمر المذكور وقوله
ابن أبي حرملة بفتح الحاء المهملة وضم الميم (قوله عن ابن
عباس) أي عبد الله وهو شقيق الفضل (قوله أنا) ضمير منفصل مؤكداً أي به
لاجل العطف كما قال في الخلاصة

وان على ضمير رفع متصل * عطفت فافصل بالضمير المنفصل

(قوله على ميمونة) أي أم المؤمنين (قوله باناء من لبن) أي باناء مخلو من لبن
(قوله فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي منه (قوله وأنا على عيينه وخالد
عن شماله) أي والحال أني على عيينه وخالد عن شماله وتعبيره بعلى في الأول وبعين
في الثاني للتفنن الذي هو ارتكاب فنين من التعبير مع اتحاد المعنى فهما هنا بمعنى
واحد وهو مجرد الحضور وفي نسخة بشماله بدل عن شماله (قوله فقال) أي
النبي صلى الله عليه وسلم وقوله لي بفتح الياء وتسكن وقوله الشربة لك أي هذه
المرّة من الشرب حق لك لأنك على اليمين ومن على اليمين مقدم على من على اليسار
فقد ورد اليمين فاليمين رواه مالك وأحمد وأصحاب السنن الستة عن أنس والسرّ
في تقديم من على اليمين على من على اليسار أن من على اليمين مجاور للملك اليمين الذي هو
حاكم على ملك الشمال وتجري هذه السنة وهي تقديم من على اليمين في غير
الشرب كالمأكل كقول والمبوس وغيرهما كما قاله المهلب وغيره خلافاً للمالك حيث
قال في الشرب خاصة وقال ابن عبد البر لا يضح عنه وأوله عياض بأن مراده
أنه انما جاءت السنة بتقديم اليمين في الشرب خاصة وغيره انما هو بطريق القياس
فالسنة البداءة في الشرب وشحوه بعد العكبر عن على عيينه ولو غير مفضول
وتأخير من على اليسار ولو كبيراً فاضلاً بل ذهب ابن حزم إلى وجوب ذلك فقال
لا تجوز البداءة بغير اليمين الا بآذنه فان قيل يعارض ما تقدم مارواه أبو يعلى عن
الحبر ابن عباس باسناد صحيح كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سقى قال ابداً
بالا كبراً وقال بالا كبراً جيب بأن ذلك محمول على ما اذا لم يكن عن عيينه أحد بل
كان الجميع أمامه أو وراه (قوله فان شئت آثرت بها خالداً) بفتح تاء الخطاب
ومد الهزنة من آثرت يقال آثرته بالمد فضلته وقدمته لان الاشارة معناه التفضيل
والتقديم وأما استأثر بالشيء فعناه استبقه كما في المصباح وغيره وفي تقويض
الاشارة إلى مشيئته تطيب خاطره وتنبه على أنه ينبغي له الاشارة لما لا يكونه أكبر

(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
اسماعيل بن ابراهيم (أنبأنا) على
ابن زيد عن عمر هو ابن أبي حرملة
عن ابن عباس رضی الله عنهم
قال دخلت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم أنا وخالد بن الوليد
على ميمونة فجأنا باناء من لبن
فشرب رسول الله صلى الله عليه
وسلم وأنا على عيينه وخالد عن
شماله فقال لي الشربة لك فان
شئت آثرت بها خالداً

لا كما يديه ولو أريد ذلك لقبل يديه فالجمل على اليدين معا بعيد وقوله منها أى من تلك الحلية وقوله فأعطانيه أى لعظيم سخائه صلى الله عليه وسلم وفيه كمال المناسبة فان الاتي يليق بها الحلية (قوله حجر) بضم الحاء المهملة وتسكون الجيم (قوله حامية) بضم فسكسر وتشديد التحيية أو بفتح فسكون وتخفيف التحيية وقوله أوقات شك من الراوى عن الربيع أو عن دونه

* (باب صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان ما جاء فى صفة من الاخبار كما صرح به فى نسخة صحيحة ونصها باب ما جاء فى صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم والشراب ما يشرب من الماءات يقال شربت الماء وغيره شر بابتليث الشين لكنه بالفتح مصدر قياسي وبالضم والكسر مصدران هما عيان خالفا لمن جعلهما ماسمى مصدر وفى هذا الباب حديثان (قوله ابن أبى عمير) بضم العين وفتح الميم وقوله سفيدان أى ابن عيينة لأنه المراد عند الاطلاق وقوله عن عمروة أى ابن الزبير (قوله كان أحب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد) برفع أحب على أنه اسم كان ونصب الحلو البارد على أنه خبرها وقيل بالعكس ولا يشك بأن اللبن كان أحب اليه صلى الله عليه وسلم لأن الكلام فى الشراب الذى هو الماء أو الذى فيه الماء والمراد بالماء الحلو الماء العذب أو المنقوع بتمر أو زبيب أو الممزوج بالعسل قال ابن القيم والظاهر أن المراد الكلى لأنه يصدق على الكل أنه ماء حلو واذ جمع الماء الوصفين المذكورين وهما الحلاوة والبرودة حفظ الصحة ونفع الارواح والقوى والكبد والقلب وقمع الحرارة وحفظ على البدن رطوبة الاصلية ورد اليه ما انحلال منها ورقى الغذاء ونفذه الى العروق والماء الملح أو الساخن يفعل ضده هذه الاشياء وتبريد الماء وتحميته لا ينافى كمال الزهد لأن فيه مزيد الشهود انعم الله تعالى واخلاص الشكر له ولذلك كان سيدى أبو الحسن الشاذلى يقول اذا شربت الماء الحلو أحس دري من وسط قلبي وليس فى شراب الماء الملح فضيلة ويكره تطيبه بنحو مسك كتطيب المأكول ولذلك كان صلى الله عليه وسلم يستعمل أنفاس الشراب لأنفاس الطعام غالباً وكان صلى الله عليه وسلم يستعذب له الماء من بيوت صحبه أى يطلب له الماء العذب من بيوتهم (فائدة) فى شراب الماء الممزوج بالعسل فضائل لا تحصى منها أنه يذيب البلغم ويغسل خيل المعدة ويجلو زوجتها ويدفع فضلاتها ويفتح سددها ويسخنها وهو أنفع للمعدة من كل حلو دخلها لكنه

منها فأعطانيه (حدثنا) على بن حجر (أبنا) شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت آتيت النبي صلى الله عليه وسلم بقناع من رطب وأجر زغب فأعطاني ملاكفه حلماً أو قالت ذهباً (باب صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم) (حدثنا) ابن أبى عمير (حدثنا) سفيدان عن معمر بن الزهري عن عمروة عن عائشة رضى الله عنها قالت كان أحب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد

أى فيعطى ذلك الوليد ذلك الثمر الذى هو البها كورة لكثرة رغبة الولدان وشدة
 تطاعهم لها وانما لم يأكل صلى الله عليه وسلم منه إشارة الى أن النفوس الزكية
 والاخلاق المرضية لا تشوق الى ذلك الا بعد عموم وجوده بحيث يقدر كل أحد
 على تحصيله * تنبيه * قد انعقد الاجماع على أن مكة والمدينة أفضل البقاع والائمة
 الثلاثة على أن مكة أفضل من المدينة وعكس مالك والخلاف فى غير البقعة
 الشريفة والا فهى أفضل من السموات والارض جميعا * ومن خواص اسم مكة
 أنه اذا كتب على جبين المرعوف بدم الرعاف مكة وسط البلاد والله رؤف بالعباد
 انقطع الدم (قوله عن الريح) بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التختانية
 المكسورة على صيغة التصغير وقوله بنت معوذ بتشديد الواو المكسورة كما جزم به
 الحافظ ابن حجر اعستقلنى أو المفتوحة على الا شهر وقوله ابن عفرأ بالماء كمرأ
 وهى بنت عبيد بن ثعلبة النخارية من مغار الصحابة (قوله بعنى معاذ) أى
 ابن عفرأ كما فى نسخة وهو عها واشترك هو وأخوه معوذ فى قتل أبى جهل
 يسد روثم أمر قتله على يد ابن مسعود بأن حزر قبته وهو مجروح مطروح يتكلم
 حتى قال له لقد رقت مر فى عالمي اربيعي الغنم وقوله بتناع بكسر القاف أى
 بطبق يهدى عليه وقوله من رطب بيان لجنس ما فيه وقوله وعليه أجر أى
 وعلى ذلك القناع أجر بفتح الهـ مزة وسكون الجيم وكسر الراء منونة وأصله
 أجر وكأفلس فتقلب الواو ياء لوقوعها رابعة وقلبت الضمة كسرة لتناسبة
 الياء ثم أعل اعلال قاض وهو جمع جر وبتثنية أوله وهو الصغير من كل شئ
 حيوانا كان أو غيره وقوله زغب بالرفع على أنه صفة أجر أو بالجر على أنه صفة قنأه
 والزغب بضم الزاى وسكون الغين المجع جمع أزغب من الزغب بفتح عين وهو مغار
 الریش أول طلوعه شبه به ما يكون على القنأه الصغيرة مما يشبهه أطراف الریش
 أول طلوعه هذا وفى نسخة وعليه آخر عبد الهـ مزة وبالهاء المجع أى وعلى
 قناع الرطب قناع آخر من قنأه زغب وقوله وكان صلى الله عليه وسلم
 يحب القنأه أى مع الرطب كما يؤيده ما سبق من جمعه صلى الله عليه وسلم بينهما
 وقوله فأتيت به وفى نسخة فأتيت به بالضم على الذخعة الاولى للقناع وعلى
 الثانية للاشياء المذكورة وقوله وعنده حلية أى والحال أن عنده حلية بكسر
 أو فتح فسكون اسم لما يتزين به من نقد وغيره وقوله قد قدمت عليه من البحرین
 بكسر الدال كعلت أى قد قدمت عليه تلك الحلية من خراج البحرین وهو على لفظ
 التثنية اقليم بين البصرة وعمان وهو من بلاد نجد وقوله فلا يده أى اجسدى يديه

مطلب
 ومن اخصوص اسم مكة الخ

(حدثنا) محمد بن حميد الرازى
 (أبنا) ابراهيم بن الخثار عن
 محمد بن اسحق عن أبى عبيد بن
 محمد بن عمار بن ياسر عن الريح
 بنت معوذ بن عفرأ قالت بعنى
 معاذ بتناع من رطب وعليه
 أجر من قنأه زغب وكان صلى
 الله عليه وسلم يحب القنأه
 فأتيت به وعنده حلية قد قدمت
 عليه من البحرین فلا يده

أى ليه كمر حره هذا برد هذا وبالعكس كما تزعم من هذا كله أنه صلى الله عليه وسلم كان يعدل الغذاء ويديره فكان لا يجمع بين حارين ولا باردين ولا زججين ولا قابضين ولا مسهلين ولا غليظين. ولم يجمع بين لبن وسمن ولا بين لبن وحامض ولا بين لبن وبيض ولا بين لبن ولحم ولم يأكل شيئا من الاطعمة العفنة والمالحة لان ذلك ككده صار ولم يشرب على طعامه لئلا يفسد (قوله ح) هي للتحويل من سند الى سند آخر (قوله معن) يفتح الميم وسكون العين وقوله عن أبيه أى الذى هو أبو صالح (قوله أول النمر) يفتح المثلثة والميم ويسمى الباكورة وقوله جاؤبه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أى اشارة صلى الله عليه وسلم على أنفسهم لانه أولى الناس بما سبق اليهم من الرزق وبؤخذ منه أنه يندب الاتيان بالباكورة لا كبر القوم علما وعلا (قوله قال اللهم بارك لنا فى غمارنا) أى زد فيها الخير بالتمتق والحفظ من الآفات وقوله وبارك لنا فى مدينتنا أى بكثره الارزاق فيها وباقامة شعائر الاسلام فيها وقوله وبارك لنا فى صاعنا وفى مدينتنا أى بحيث يكفى صاعنا ومدينتنا من لا يكفمه صاع غيرنا ومده والصاع ميكال معروف وهو أربعة أمداد والمد رطل وثلاث فيكون الصاع خمسة أرطال وثلاثا وأما قول الحنفية بأنه ثمانية أرطال فهو ممنوع بأن الزيادة عرف طارئ على عرف الشرع ولذلك لما اجتمع أبو يوسف ومالك رضى الله عنهما بالمدينة حين حج الرشيد فقال أبو يوسف الصاع ثمانية أرطال فقال مالك الصاع المصطفى صلى الله عليه وسلم خمسة أرطال وثلاث فأحضر مالك جماعة شهدوا بذلك فرجع أبو يوسف عن قوله (قوله اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك) الغرض من ذلك التوسل فى قبول دعائه بعد ودية أبيه ابراهيم وخلته ونبوته وقوله وانى عبدك ونبيك الغرض من ذلك التوسل فى قبول دعائه بعد وديته ونبوته ولم يقل و خليلك لانه خص بمقام المحبة الرفع من مقام الخلة أو أدامع أبيه الخليل فلا ينافى أنه خليل أيضا كما ورد فى عدة أخبار وقوله وانى دعاء لك أى بقوله فاجعل أفئدة من الناس تهوى اليهم وارزقهم من الثمرات فاكثفى صلى الله عليه وسلم بدعاء ابراهيم لها ولم يدع لها مع كونها وطنه وقوله وانى أدعوك لانه مدينه بمثل ما دعاه به لمكة ومثله معه أى أدعوك بضعف ما دعاه به ابراهيم لمكة وقد استجبت دعوة الخليل لمكة والحبيب لانه مدينه فصارىجى اليها من مشارق الارض ومغارها ثمرات كل شئ (قوله قال) أى أبو هريرة وقوله ثم يدعواى بنادى وقوله أصغر وليه ابراهيم أى أصغر مولود ابراهيم من أهل بيته ان صادقه والافن غيرهم وقوله فيعطيه ذلك النمر

(حدثنا) قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس (ح وحدثنا) اسحق بن موسى (حدثنا) معن (حدثنا) مالك بن أنس عن سهل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال كان الناس اذا رأوا أول النمر جاؤبه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا أخذ رسول الله عابه وسلم فاذا أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لنا فى غمارنا وبارك لنا فى مدينتنا وبارك لنا فى صاعنا وفى مدينتنا اللهم ان ابراهيم عبدك و خليلك ونبيك وانى عبدك ونبيك وانى دعاء لك وانى أدعوك للمدينة بمثل ما دعاه به لمكة ومثله معه قال ثم يدعواى أصغر وليه ابراهيم فيعطيه ذلك النمر

بالاسترخان القشاء بارد رطب مسكن للعطش منعش للقوى الفطرية مطفي
 للحرارة المثبته نافع لوجع المثانة وغيره وفيه جلاء وتفتيح والرطب حار رطب يقوى
 المعدة الباردة ويريد في الباءة لكن يربع العفن مع كحل الدم مصدع مولد للسد
 ووجع المثانة والاسنان وروى أبو داود وابن ماجه عن عائشة قالت أرادت
 أتمى أن تسمى لداخولى على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أقبل عليها بشئ مما تريد
 حتى أطعمتني القشاء بالرطب فسميت عليه أحسن السمن وبالجملة فهو أصل حفظ
 الصحة وأساس العلاج ولم يبين كيفية أكله لها وقد أخرج الطبراني بسند
 ضعيف أن عبد الله بن جعفر قال رأيت في عيني النبي صلى الله عليه وسلم تشاء
 وفي شماله رطباً وهو يأكل من ذميرة ومن ذميرة هذا وقد روى الحافظ العراقي
 أنه صلى الله عليه وسلم كان يأكل القشاء بالملح والقشاء بكسر القاف وتشديد المنة
 ممدود وهو نوع من الخيار وقيل هو اسم جنس لما يشعل الخيار والجوز والرطب
 ثم الخنثى إذا اضيق قبل أن يتم واحدة رطبة (قوله مسكن يأكل البطيخ
 بالرطب) أي لأن البطيخ بارد والرطب حار فيجدهما يحصل الاعتدال وقد
 أشار لذلك في خبر صحيح بقوله يكسر حره هذا برد هذا أي وبالعكس وهذا يدل على أنه
 صلى الله عليه وسلم كان يراعى في أكله صفات الأطعمة واستعمالها على قانون
 الطب والبطيخ بكسر الباء وقحها غلاظ (قوله أخبرنا أي) أي جري وقوله قال أي
 أبي وهو جري وقوله سمعت حميداً يقول أو قال حدثني حميداً أو قال حدثني حميداً
 وهب شك في عبارة أبيه جري هل قال سمعت حميداً أو قال حدثني حميداً وقوله قال
 وهب مفعول ليقول أو حدثني وهب هذا غير وهب السابق لأن هذا صاحب حميد
 كما قال (قوله وكان صديقه) أي مسكن وهب صديقه حميداً وبالعكس
 والجملة حاكمة مترضة فمفعول قال وهب عن أنس فتأمل وانما عينه بهذا السكونه
 غير مشتهر (قوله يجمع بين الخبز والرطب) أي يكسر حره هذا برد هذا
 وبالعكس كما ورد التصريح به والخبز يكسر الجمجمة البطيخ بالفارسية والمراد به
 الأصفر لا الأخضر كما وهم لأنه المعروف بأرض الحجاز واستشكل بأن الغرض
 التعداد بين برودة البطيخ وحرارة الرطب كما علمت والأصفر حار والبارد انما
 هو الأخضر فالأصفر ليس بمناسب هنا وأجيب بأن المراد الأصفر غير النضيج
 فإنه غير حار والبارد ما تهاهي نضجة وليس بمراد كما ذكره بعض شراح المصابيح (قوله
 الرملي) نسبة للرملة وهي اسم لمواضع أشهرها بلاد الشام وقوله الصلت بفتح
 الصاد وسكون اللام وقوله رومان كعثمان (قوله أكل البطيخ بالرطب)

(حدثنا) عبد بن عبد الله الخرازمي
 البصري (حدثنا) معاوية بن
 هشام عن سفيان عن هشام بن
 عروة عن أبيه عن عائشة رضي
 الله عنها أن النبي صلى الله عليه
 وسلم كان يأكل البطيخ بالرطب
 (حدثنا) إبراهيم بن يعقوب
 (حدثنا) وهب بن جري (أخبرنا)
 أبي قال سمعت حميداً يقول أو
 قال حدثني حميداً قال وهب وكان
 صديقه عن أنس بن مالك قال
 رأيت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يجمع بين الخبز والرطب
 (حدثنا) محمد بن يحيى (حدثنا)
 محمد بن عبد العزيز الرملي
 (حدثنا) عبد الله بن يزيد بن
 الصلت عن محمد بن اسحق عن
 يزيد بن رومان عن عروة عن
 عائشة رضي الله عنها أن النبي
 صلى الله عليه وسلم أكل البطيخ
 بالرطب

* (باب ماجاء في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان الاخبار الواردة في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم والقده
 بالتحريك ما يشرب فيه وهو اناه لاصغير ولا كبير وجمعه أقدها كسبب وأسباب
 وكان له صلى الله عليه وسلم قدح يسمى الريان وآخر يسمى مغبثا وقدح مضرب بسلسلة
 من فضة في ثلاثة مواضع وآخر من زجاج وآخر من عيسدان يفتح العين المهملة
 والعمدانة الغضلة السحوق وهو الذى كان يوضع تحت سريره ليبول فيه بالليل
 (قوله الحسين بن الاسود) المشهور نسبه لجدته هكذا والافهوا الحسين بن على
 ابن الاسود (قوله قدح خشب) أى قدح من خشب فالإضافة بمعنى من وقوله
 غلظت مضربا بالنصب على أنه صفة قدح ورواه في جامع الاصول غلظت مضرب بالخز
 وهو كذلك في بعض النسخ وهو من قبيل همدان محضرب غرب وقوله بمجديد متعلق
 بمضربا أى مشعبا بمجديد وقوله هذا قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم المشار اليه
 هو القده بحالته التى هو عليها فالمتبادر من ذلك أن التضييب كان في زمنه صلى الله
 عليه وسلم وتجويز كون التضييب من فعل أنس حفظا للقده غير مرضى وبؤخذ
 من الحديث أن حفظ ما ينفع واصلاحه مستحب واضاعته مكروهة واشترى
 هذا القده من ميراث النضر بن أنس بثمانمائة ألف درهم وعن البخارى أنه رآه
 بالبصرة وشرب منه هكذا في شرح المناوى والذى في شرح الفارى أن الذى
 اشترى من ميراث النضر وشرب منه البخارى كان مضربا بفضة ويمكن الجمع بأنه
 كان مضربا بكل من الفضة والحديد (قوله هذا القده) أى الذى هو قدح الخشب
 الغلظت المضرب بالحديد وقوله الشراب كله أى أنواعه كلها وأبدل منه الاربعة
 المذكورة بديل مفصل من مجمل أو بديل بعض من كل اشتما ما بشأنها الكونها
 أنهم-ر الانواع وقوله والنيذ أى المنذوف فيه وهو ماء حلوي يجعل فيه تمرات ليحلوا
 وكان يذله صلى الله عليه وسلم أول الليل ويشرب منه اذا أصبح يومه ذلك وليلمته
 التى تجي والغدا الى العصر فان بقى منه شئ سقاه الخادم ان لم يخف منه اسكارا
 والا أمر بصبه وهوله نفع عظيم في زيادة القوة

* (باب ماجاء في صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان الاخبار الاتية في صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وانها كهيئة مائة كة أى يتعم ويلد ذبا كاه رطبا كان أو يابسا كسبن وبطيخ وزبيب
 ورطب ورمثان (قوله الفزاري) نسبة لفزارة كسجاية قبيلة من غطفان وقوله عن
 أبيه أى سعد (قوله يأكل القشاء بالرطب) أى دفعا لضرر كل منهما واصلاحه

(باب ماجاء في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم)

صلى الله عليه وسلم
 (حدثنا) الحسين بن الاسود
 البغدادي (حدثنا) عمرو بن
 محمد (حدثنا) عيسى بن طهمان
 عن ثابت قال أخرج المينا أنس
 ابن مالك قدح خشب غلظت
 مضربا بمجديد فقال يا ثابت هذا
 قدح رسول الله صلى الله عليه
 وسلم (حدثنا) عبد الله بن عبد
 الرحمن (أبنا) عمرو بن عاصم
 (أبنا) حماد بن سلمة (أبنا)
 حميد وثابت عن أنس قال لقد
 سقيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بهذا القده الشراب
 كله الماء والنيذ والعسل
 والبن

(باب ماجاء في صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

الله صلى الله عليه وسلم
 (حدثنا) اسمعيل بن موسى
 الفزاري (حدثنا) ابراهيم
 ابن سعد عن أبيه عن عبد الله بن
 جعفر قال كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يأكل
 القشاء بالرطب

الجلالة ومن جعله منادى فقد أبعد ومن جعله بدلا من الضمير في عنه فقد أفسد
 اذا الضمير في عنه عائد للحمد فكيف يدل منه ربنا وبعضهم صححه بجعل الضمير لله
 فلا فساد أصلا وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم كما قاله ابن حجر أنه كان يقول اللهم
 أطعمت وسقيت وأغنيت وقضيت وهديت وأحييت فلك الحمد على ما أعطيت
 وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل عند قوم لم يخرج حتى يدعولهم فكان يقول
 اللهم بارك لهم وارحمهم وكان يقول أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار
 وصلت عليكم الملائكة وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل مع قوم كان آخرهم أكلا
 وروى مرفوعا اذا وضعت المائدة فلا يقوم الرجل وان شبع حتى ينسرح فان ذلك
 ينجل جليسه وعسى أن يكون له في الطعام حاجة (قوله ابن أبان) يفتح الهمزة
 وتخفيف الواو والياء كغزال مصر وفاد بعضهم منعه من الصرف للعلمية ووزن
 الفعل لانه جعله أفعل تفضيل (قوله يأكل الطعام) وفي نسخة طعاما وقوله في
 ستة أي مع ستة وقوله فجاء أعرابي يفتح الهمزة نسبة الى الأعراب وهم سكان
 البوادي سواء كانوا من العرب أو من غيرهم وقوله فأكله بفتح ميمين أي فأكل
 الأعرابي ذلك الطعام في لثمتين وهذا يدل على أن الطعام كان قليلا في حد ذاته
 وقوله لوسمى وفي لفظ أما انه لوسمى وفي لفظ لوسمى الله وقوله لكفاكم أي وياه وفي
 نسخة كفا ناو في نسخة اكفاهم وفي نسخة كفاكم والمعنى أن هذا الطعام وان
 كان قليلا لا يمكن لوسمى لبارك الله فيه وكفاكم ~~لم~~ كان لما ترك ذلك الأعرابي
 التسمية انتفت البركة لان الشيطان ينز الفرصة وقت الغفلة عن ذكر الله وفي هذا
 كمال المبالغة في زجر تارك التسمية على الطعام لان تركها يحققه واخبار السعيدة
 عائشة بذلك ان كان عن رؤيتها قبل الحجاب فظاهر وكذلك ان كان عن اخباره
 صلى الله عليه وسلم وأمان كان عن اخبار غيره لها فالحدِيث مرسل (قوله قال)
 أي شيخنا المصنف هناد ومجود وقوله عن سعيد بن أبي بردة بضم الواو
 وسكون الراء اسمها عامر بن أبي موسى (قوله ان الله ليرضى عن العبد) أي يثيبه
 ويرحمه وقوله أن يأكل أي بسبب أن يأكل أو وقت أن يأكل وقوله الاكلة
 بضم الهمزة اللقمة أو بفتحها المرة وقوله فيحمده عليه بالنصب كما هو الظاهر وفاقا
 لابن حجر لكن رواية الشمايل بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي فهو يحمده
 عليه او قوله أو يشرب الخ كلمة أولها تنويع وليست للشك خلافا لمن زعمه وأصل السنة
 يحصل بأى لفظ مشتق من مادة الجد وما سبق من حمده صلى الله عليه وسلم فهو
 بيان للاكل

(حدثنا) أبو بكر محمد بن أبان
 (حدثنا) وكيع عن هشام
 الدستوائي عن بديل بن ميسرة
 العقبني عن عبد الله ابن عبيد
 الله بن عمير عن أتم كثرهم عن
 عائشة قالت كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يأكل الطعام
 في ستة من أصحابه فجاء أعرابي
 فأكله بفتح ميمين فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لوسمى
 لكفاكم (حدثنا) هناد ومجود
 ابن غيلان قال (حدثنا) أبو
 أسامة عن زكريا بن أبي زائدة
 عن سعيد بن أبي بردة عن أنس
 ابن مالك قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان الله ليرضى
 عن العبد أن يأكل الاكلة
 فيحمده عليها أو يشرب الشرية
 فيحمده عليها

أصحها أن الأكل مما يليه سنة وان كان وحده قال القاري وفي خبر ضعيف
التفصيل بين ما إذا كان الطعام لونا واحدا فلا يتعد الأكل مما يليه وما إذا كان
أكثر فباعتداه ومع هذا لا يخفى ما فيه من الشبهة والتطلع لما عند غيره وترك الأبنار
الذي هو اختيار الأبرار وبوخذ من هذا الحديث أنه ينبغي على الطعام تعليم من
أخل بشئ من آدابه (قوله أبو أحمد) اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير وقوله الزبير
بالتصغير وقوله سفيان أي النوري على ما في الأصل المصحح وقوله ابن رباح بكسر
الراء وتحتية وقوله ابن عبيدة بفتح فكسر (قوله إذا فرغ من طعامه) أي من أكله
سواء كان في بيته مع أهله أو مع أضيافه أو في منزل المضيف ولذلك جمع في قوله
الحمد لله الذي أطعمنا الخ وفائدة إيراد الحمد بعد الطعام أداء شكر المنعم وطاب المزيد
قال تعالى إن نشكركم لازيدنكم ولما كان الباعث هنا على الحمد هو الطعام ذكره
أولا وأردفه بالسبق لكونه من ثمنه فانه يتقارنه في الأغاب إذا الأكل لا يتخلو غالباً عن
الشرب في أثنائه وختم ذلك بقوله وجعلناه مسلمين أي منقادين لجميع أمور الدين
للجمع بين الحمد على النعمة الدنيوية وعلى النعمة الأخروية وإشارة إلى أن الأولى
للعامة لأن لا يقصر حمده على الأولى بل يحمده على الثانية أيضاً ولأن الاتيان بالحمد
من تسابيح الإسلام (قوله عن خالد بن معدان) أي الحصص الكلاعي بفتح الكاف
وتحتية اللام قيل كان يسبح في كل يوم أربعين ألف تسبيحة حتى أنه جعل
يحرك مسجده بالتسبيح بعد موته عند وضعه للغسل (قوله إذا رفعت المائدة)
أي إذا رفع الطعام وقوله يقول الحمد لله أي على هذه النعمة التي بها قوام البدن
قال ابن العربي سمعت بعض العلماء يقول لا توضع اللقمة في الفم حتى تمزج على
أيدى ثلثمائة وستين ملاكاً فكيف لا يحمد عليها وأما كثرة التواين لذلك
من الآدميين فعملهم قطعاً وقوله حمد ما فهو مطلق وقوله طيباً أي لأنه تعالى
طيب لا يقبل الاطبا ومعنى كونه طيباً كونه خالصاً من الرياء والسمعة والاصاف
التي لا تليق بحسبته تعالى (قوله غير مودع) بتشديد الدال المفتوحة أي حال
كونه غير متروك انساب ليعود اليه كزبرة أو مكسورة أي حال كوني غير
تارك له فؤدي الروايتين واحده وهو دوام الحمد واستمراره وقوله ولا مستغنى
عنه أي لا يستغنى عنه أحد بل يحتاج اليه كل أحد لبقائه زمته واستمرارها
وهو في مقابلة النعمة واجب بمعنى أن الآتي به في مقابلهما يشاب عليه ثواب
الواجب وقوله ربنا بالرفع خبر مبتدأ محذوف أي أنت ربنا أو مبتدأ خبره
محذوف أي ربنا أنت وبالنصب على المدح أو الاختصاص وبالجزء بدل من لفظ

(حدثنا) محمد بن غيلان
(حدثنا) أبو أحمد الزبير
(حدثنا) سفيان عن أبي هاشم
عن اسمعيل بن رباح عن أبيه
رياح بن عبيدة عن أبي سعيد
الخدري قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من
طعامه قال الحمد لله الذي
أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين
(حدثنا) محمد بن بشير (حدثنا) ثور
يحيى بن سعيد (حدثنا) ثور
ابن يزيد عن خالد بن معدان عن
أبي أمامة قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم إذا رفعت
المائدة من بين يديه يقول الحمد لله
تسجداً كثيراً طيباً مباركاً فيه غير
مودع ولا مستغنى عنه ربنا

بدليل قوله تعالى أكلها دائم - على أنه يمكن أن يقال المراد بأوله النصف الأول
 وبآخره النصف الثاني فلا واسطة (قوله عن عمر) بضم العين وقوله ابن أبي سلمة
 بفتحها وانه عبد الله بن عبد الاسد ويكنى بأبي حفص وكان ربيب المصطفى صلى
 الله عليه وسلم من أم سلمة وولد بالحبشة حين هاجر أبوه إليها ومات بالمدينة (قوله
 أنه) أي عمر وقوله وعندك طعام أي والحال أن عنده صلى الله عليه وسلم طعاما
 (قوله ادن) بضم همزة الوصل عند الابتداء أي اقرب إلى الطعام يقال دنامنه
 وإليه قرب وقوله يا بني بصيغة التصغير شفقة منه صلى الله عليه وسلم وهو يفتح التحية
 وكسرها (قوله فسم الله تعالى) أي ندبا فالامر فيه للندب وكذا ما بعده وفيه
 إشارة إلى حصول السمتة بسم الله والاكل كإلهما كما تقدم التنبيه عليه وقال حجة
 الاسلام يقول مع اللقمة الأولى بسم الله ومع الثانية بسم الله الرحمن ومع الثالثة
 بسم الله الرحمن الرحيم فان سمى مع كل لقمة فهو أحسن حتى لا يشغله الشره عن
 ذكر الله وزيد مع التسمية اللهم بارك لنا فيما رزقنا وقنا عذاب النار واستحب
 العبادى الشافعى أن يقول بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شئ ويسن للمبتمل
 الجهر لسمعهم غيره فية قدى به (قوله وكل بيمينك) أي ندبا كما مر وقيل وجوبا
 وانتصر له السبكي وبؤيده ورود الوعد فى الاكل بالشمال وورد اذا أكل أحدكم
 فليأكل بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله وفى مسلم ان المصطفى صلى الله عليه
 وسلم رأى رجلا يأكل بشماله فقال له كل بيمينك فقال لا أستطيع فقال له
 لا استطعت فارتفعها بعد الى فيه فلما لم يكن له فى ترك الاكل باليمين عذر بل قصد
 المخالفة دعا عليه النبي فسلت يده واليمين مشتمة من اليمين وهو البركة وقد شرف
 الله أهل الجنة بنسبتهم الى اليمين كما ذم أهل النار بنسبتهم الى الشمال فقال وأما
 ان كان من أصحاب اليمين الاية فاليمين وما نسب إليها محمود لسانا وشرعا واذا كان
 كذلك فن الآداب المناسبة لمكارم الاخلاق اختصاص اليمين بالاعمال الشريفة
 وان احتج فى شئ منها الى الاستعانة بالشمال يكون وجه التبعية وأما
 الاعمال الخسيسة فبالشمال (قوله وكل بما يمينك) أي ندبا كما مر وقيل وجوبا
 وانتصر له السبكي ومحل ذلك فى غير الفساكهة اماهى فله أن يجبل يده فيها كفى
 الاحياء ان كانت ذات أنواع فان كانت نوعا واحدا فهى كغيرها فى ندب الاكل مما
 يليه ولا ينافى ذلك أنه عليه الصلاة والسلام كان يتبع الدباء من حوالى القمعة لان
 علة النهى التقدير والايذاء وذلك منتف فى حقه عليه الصلاة والسلام وأما الجواب
 بأنه يأكل وحده فمردود بأن انسا كان يأكل معه على أن قضية كلام

(حدثنا) عبد الله بن الصباح
 الهاشمى البصرى (حدثنا)
 عبد الاعلى عن معمر عن هشام
 ابن عروة عن أبيه عن عمر بن
 أبى سلمة أنه دخل على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وعنده طعام
 فقال ادن يا بني فسم الله تعالى
 وكل بيمينك وكل بما يمينك

فلا قصد التواضع بدفنه تحت الاقدام رفعه الله بتعظيمهم له وكان مع ابن أبي طالب
 في حروبه كلها (قوله فقرب) أي اليه كما في نسخة (قوله أول ما كلنا) أي
 أول أكلنا فاصدربة وهو منصوب على الظرفية مع تقدير مضاف أي في أول
 وقت أكلنا ويدل عليه قوله ولا أول بر في آخره أي في وقت آخر أكلنا إياه
 (قوله فقلنا يا رسول الله كيف هذا) أي يا رسول الله بيننا السبب في كثرة
 البركة في أول أكلنا وفي قلمتاني آخره (قوله قال انا ذكرنا اسم الله حين أكلنا)
 أي فبسبب ذلك كثرت البركة في أول أكلنا وفيه إشارة الى حصول سنة التسمية
 بيسم الله وأما زيادة الرحمن الرحيم فهي أكل كما قاله الغزالي والنووي وغيرهما
 فتدب التسمية على الطعام حتى للجنب والحائض والنفساء لكن لا يقصدون بها
 قرآنا ولا الاحرم ولا تندب في مكروه ولا حرام لذاتها بخلاف المحرم والمكروه
 لعارض (قوله ثم قدم من أكل ولم يسم الله تعالى فأكل معه الشيطان) أي
 فبسبب ذلك قلت البركة في آخره وأكل الشيطان محمول على حقيقة أنه عند
 جمهور العلماء سلفا وخلفا لا مكانه شرعا وعقلا ولا يثكل على ذلك ما نقله الطيبي
 عن النووي أن الشافعي قال لو سمي واحد في جماعة يأكلون كفي وسقط الطلب
 عن الكل لانا نقول كلام الشافعي رضي الله عنه مخصوص بما إذا اشتغل جماعة
 بالاكل معا وسمي واحد منهم تسمية هذا الواحد تجزئ عن الحاضر من معه
 وقت التسمية والحديث محمول على أن هذا الرجل حضر بعد التسمية فلم تكن تلك
 التسمية مؤثرة في عدم تمكن الشيطان من الاكل معه وأما ما حمله على أن هذا
 الرجل حضر بعد فراغهم من الطعام ففيه بعدلانه خلاف ظاهر الحديث وكلمة
 ثم لا تدل الاعلى تراخي وقوع الرجل عن أول اشتغالهم بالاكل لا عن فراغهم
 منه كما إذا عاه من حمله على هذا (قوله الدستواني) نسبة الى دستوا ببلدة من
 الادواز وانما نسب اليها بسبب الثياب التي تجلب منها وقوله عن يدل العقيلي
 بالتصغير فيها وقوله ابن عبيد بن عمير بالتصغير فيها أيضا وقوله عن أم كلثوم أي
 بنت محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وقيل بنت عقبه بن أبي معيط صحابية
 هاجرت سنة سبع وهي أخت عثمان لأمه (قوله ففسى أن يذكر الله تعالى على
 طعامه) أي نسي التسمية حين الشروع في الاكل ثم تذكر في أثنائه وفي
 نسخة على الطعام وهو بمعنى الاولى وقوله فلا يقل بسم الله أوله وآخره أي ندب الا يقال
 ذكر الاول والاخر يخرج الوسط لانا نقول المراد بذلك التعميم فالعني بسم الله على
 جميع أجزائه فهو كقوله تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا فان المراد به التعميم

قال كعاد النبي صلى الله عليه
 وسلم لم يوافق طعام فلم أر
 طعاما كان أعظم بركة منه أول
 ما أكلنا ولا أول بركة في آخره
 فقلنا يا رسول الله كيف هذا قال
 انا ذكرنا اسم الله حين أكلنا
 ثم قدم من أكل ولم يسم الله
 تعالى فأكل معه الشيطان
 (حدثنا) يحيى بن موسى
 (حدثنا) أبو داود (حدثنا)
 هشام الدستواني عن يدل
 العقيلي عن عبد الله بن عبيد
 ابن عمير عن أم كلثوم عن
 عائشة قالت قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم إذا أكل
 أحدكم ففسى أن يذكر الله
 تعالى على طعامه فليقل بسم الله
 أوله وآخره

وقوله ان بركة الطعام الوضوء به - يد يصح قراءته بكسر الهمزة على ان المعنى ان هذه
الجملة في التوراة ويصح الفتح أيضا ولم يتعرض للوضوء قبله وسيأتي ذكره في الحديث
وقوله فذكر ذلك للنبي أي فذكرت له أن في التوراة ذلك وقوله وأخبرته بما قرأت
في التوراة أي بقراءتي في التوراة فغام صدريه وحيث تدفلا يعني عنه ما قبله وقوله بركة
الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده أي بركة الطعام تحصل بالوضوء قبله أي عند
إرادته بحيث ينسب إليه والوضوء بعده أي عقب فراغه فيحصل بالأول
استمراؤه على الأكل وحصول نفعه به وزوال ضرره وترتب الاخلاق الكريمة
والعزائم الجميلة عليه ويحصل بالثاني زوال نحو الغم المستلزم لبعث الشيطان
ودخضه والمراد بالوضوء هنا المعنى اللغوي وهو غسل الكفين وقول بعض
الشافعية أراد الوضوء الشرعي يدفعه تصريحهم بأن الوضوء الشرعي ليس سنة
عند الأكل ويسن تقديم الصبيان على المشايخ في الغسل قبل الطعام لأن أيدي
الصبيان أقرب الى الوسخ وقد يفقد الماء لوقدم المشايخ وأما بعد الطعام
فبالعكس كما لا يخفى وهذا كله في غير صاحب الطعام أما هوفية تقدم بالفضل
قبل الطعام وتأخره بعده ويسن تشييف اليدين من الغسل بعد الطعام لاقبله لأنه
ربما كان بالنديل وسخ يعاق باليد ولأن بقائه أثر الماء يمنع شدة التصاق
الدھنية باليدين

• (باب ما جاء في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام وبعد ما يفرغ منه) •

أي باب بيان الاخبار الواردة في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل
الطعام وهو التسمية وبعد ما يفرغ منه وهو الجملة وينبغي أن مثل الطعام الشراب
بل هو منه كما يؤخذ من قوله تعالى فيما حكاها في القرآن ومن لم يطعمه فانه مني
(قوله ابن ابي عمير) بوزن صحيفة فهو بفتح اللام وكسر الهاء بعد هياها وفتح العين
المهملة بعدها هاء التأنيث واسمه عبد الله وقوله عن يزيد بن ابي حبيب اسمه سويد
بالتصغير وقوله عن راشد البافعي أي ابن جندل المصري ثقة وقوله عن ابي
أيوب الانصاري أي المنزرجي مات بالقسطنطينية سنة احدى وخمسين وذلك
انه خرج مع يزيد بن معاوية لما أعطاه أبوه القسطنطينية فمرض فلما نزل عليه
المرض قال لا صحابه اذا نامت فاجلوني فاذا اصافتم العمد وفادفوني تحت
اقدامكم ففعلوا ودفنوه قريبا من سورها وهو معروف الى اليوم والناس
يعظمونه ويستشفون به فيشفون وهذا مصداق حديث من تواضع لله رفعه الله

فذكرت ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم وأخبرته بما قرأت
في التوراة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بركة الطعام
الوضوء قبله والوضوء بعده
(باب ما جاء في قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبل الطعام
وبعد ما يفرغ منه)
(حدثنا) قتيبة (حدثنا) ابن
ابن ابي عمير عن يزيد بن ابي حبيب عن
راشد البافعي عن حبيب بن
أوس عن ابي أيوب الانصاري

التواضع والقناعة باليسير وكثير من الاغنياء يتكبرون ويأنفون من أكل النفل
 والله جعل جميل حكيمته في أقواله وأفعاله وأحواله صلى الله عليه وسلم فطوبى لمن
 عرف قدره واقتنى أثره وقوله قال عبد الله أي شيخ المصنف وقوله يعني ما بقى من
 الطعام أي يقصد أنس بالنفل ما بقى من الطعام في أسافل القدر والظروف كالتقصعة
 والصحفة وانما قسمه الى اوى حذر لمن توهم خلاف المراد وقيل النفل هو التريد
 وهو مختار صاحب النهاية

* (باب ما جاء في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام) *

أي باب بيان الاخبار الواردة في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند
 الطعام والمراد بالوضوء ما يشمل الشرعى واللغوى بدليل الاخبار الآتية فارادة
 الشرعى من حيث بيان عدم طلبه عند الطعام لاجوبيا ولانديا واردة اللغوى
 من حيث بيان نذبه عند الطعام قبله وبعده والطعام بفتح الطاء اسم لكل ما يطعم
 كالمشرب اسم لكل ما يشرب (قوله عن ابن أبي مليكة) بالتصغير واسمه
 زهير بن عبد الله (قوله فقالوا انأتيك بوضوء) بحذف همزة الاستفهام وفي نسخ
 اثباتها والوضوء هنا بالفتح ما يتوضأ به وكان سبب قولهم ذلك اعتقادهم طلب الوضوء
 عند الطعام وقوله قال انما أمرت بالوضوء اذ لقت الى الصلاة أى فى قوله تعاملى
 اذ لقت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الآية قال الولي العراقي يستدل بالحديث على
 أنه كان يجب الوضوء لكل صلاة متطهرا كان أو لمحمدنا وكان يفعل ذلك ثم تركه يوم
 الفتح وصلى الصلوات الخمس بوضوء واحد فقال له عمر رأيتك تفعل شيئا ما فعلته
 فقال له محمد اصنعه يا عمر والحصر اضافى أى لا عند الطعام فليس أمره به عنده
 لاجوبيا ولانديا وحاصل الجواب أن الامر بالوضوء منحصر أصالة فى القيام
 الى الصلاة لا عند الطعام والوضوء هنا بالضم وهو الفعل (قوله ابن الحويرث)
 تصغير الحرف (قوله من الغائط) يصح حل الغائط على المحل الذى تقضى
 فيه الحاجة وعلى الخارج نفسه لكن بتقدير مضاف أى من مكان الغائط والاول
 أولى لعدم احتياجه الى تقدير وقوله فقيل له لا تؤضأ بحذف احدى التامين
 والاصل تتوضأ كما فى نسخة وقوله فقال أى صلى بهمزتين الاولى للاستفهام انكارا
 لما توهموه من طلب الوضوء عند الطعام وقوله فأوضأ بالنصب على قصد البيسية
 وبالرفع على عدم قصدها (قوله ح) اشارة للتحويل (قوله الجرجاني) بضم
 الجيم الاولى نسبة الى مدينة جرجان وقوله عن زاذان براى وذا لمعجبة بين
 الالفين آخره نون (قوله قال قرأت فى التوراة) وهى أعظم الكتب بعد القرآن

وقوله

(باب ما جاء فى صفة وضوء رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عند
 الطعام) (حدثنا) أحمد بن منيع
 (حدثنا) اسمعيل بن ابراهيم عن
 أيوب عن ابن أبي مليكة عن ابن
 عباس أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم خرج من الخلاء فقرب
 اليه الطعام فقالوا انأتيك
 بوضوء قال انما أمرت بالوضوء
 اذ لقت الى الصلاة (حدثنا)
 سعيد بن عبد الرحمن الخيزرى
 (حدثنا) سفيان بن عيينة
 عن عمرو بن دينار عن سعيد بن
 الحويرث عن ابن عباس قال
 خرج رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من الغائط فألقى بطعام
 فقيل له لا تؤضأ فقال أى صلى
 فأوضأ (حدثنا) يحيى
 ابن موسى (حدثنا) عبد
 الله بن غير (حدثنا) نيس بن
 الربيع (ح وحدثنا) قتيبة
 (حدثنا) عبد الكرم الجرجاني
 عن قيس بن الربيع عن هشام
 بن زاذان عن سليمان قال
 قرأت فى التوراة ان بركة الطعام
 الوضوء بعده

الزوال عند الشافعي وفي قوله اني صائم ايماء الى أنه لا بأس باظهار النفل لتقصيد
التعليم وقوله قلت حيس بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفي آخره سين مهملة
وهو اقمر مع السمين والاقط وقد يجعل عوض الاقط الدقيق أو القثيث في ذلك
الجميع حتى يختلط قال الشاعر

واذا تكون كريمة أدمى لها * واذا يحاس الحيس يدعى جندب
هذا ويذكر الصغار بعينه * لا تم لى ان سكان ذاك ولا أب
عجب لتلك قضية واقامتي * فيكم على تلك القضية أعجب

وقوله قال أما بالتخفيف للتبسيه وقوله اني أصبحت صائماً اخبار عن كونه صائماً
فيكون قد نوى من الليل وقوله قالت ثم أكل هذا صريح في حل قناع النفل وهو
مذهب الشافعي كالاكثر ويوافقه خبر الصائم المتطوع أمر نفسه ان شاء صام
وان شاء أفطر وأما قوله تعالى ولا تطولوا أعمالكم فهو في الفرض وجوبا والنفل
نذبا جمع بين الادلة (قوله أبي) أي حفص بن غياث وقوله الاسلي نسبة الى أسلم
قبيلة وقوله عن يوسف بن عبد الله بن سلام كل من يوسف وأبيه عبد الله صحابي
روى يوسف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أحاديث ولدى حياة رسول
الله صلى الله عليه وسلم وحمل اليه وأقعده في حجره وسماه يوسف ومسح رأسه وفي
نسخة صحيحة عن عبد الله بن سلام وعلى هذه النسخة فيوسف روى هذا الحديث
عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلافه على النسخة الاولى فيكون يوسف
رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله أخذ كسرة) بكسر الكاف وسكون
السين أي قطعة وقوله من خبز الشعير وفي نسخة من خبز شعيرباتسكير وقوله وقال
هذه ادم هذه أي هذه التمرة ادم هذه الكسرة وقوله وأكل في نسخة فأكل ويؤخذ
من هذا أنه صلى الله عليه وسلم كان يدبر الغذاء فان الشعير بارد يابس والتمر حار رطب
فكان صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين حارين ولا باردين ولا مسهلين ولا قابضين
ولا غليظين ولا بيني محتملين كما يرض ومسهل ولم يأكل طعاما قاط في حال شدة حرارته
ولا طيبخانا تامسا سخنا ولا شيئا من الاطعمة العسنة والمالحة فان ذلك كله ضار مولد
للخروج عن الصحة وبالجملة فيمكن صلى الله عليه وسلم يصلح ضرر بعض الاغذية ببعض
اذا وجد اليه سيلا ولم يشرب على طعامه لئلا يفسد ذكره ابن القيم (قوله سعيد)
بالياء وقوله عن عباد بن العوام بالتشديد فيه ما وقوله عن حميد بن الصغير (قوله
كان يعجبه النفل) بضم المثناة وكسرها وبسكون الفاء وعل وجه اعجاب به أنه
منضوج غاية النضج القريب الى الهضم فهو أهنا وأسرأ وألذ وفيه اشارة الى

قالت فأتاني يوما فقلت يا رسول الله
انه أهديت لنا هدية قال وما هي
قلت حيس قال أما اني أصبحت
صائماً قالت ثم أكل (حدثنا)
عبد الله بن عبد الرحمن (حدثنا)
عمر بن حفص بن غياث (حدثنا)
أبي عن محمد بن أبي يحيى الاسلي
عن يزيد بن أبي أمية الاعور
عن يوسف بن عبد الله بن سلام
قال رايت النبي صلى الله عليه
وسلم أخذ كسرة من خبز الشعير
فوضع عليها التمرة وقال هذه ادم
هذه وأكل (حدثنا) عبد الله
ابن عبد الرحمن (أنبأنا) سعيد
ابن سليمان عن عباد بن العوام
عن حميد عن أنس أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يعجبه
النفل قال عبد الله يعني ما بقي
من الطعام

قوله منضوج هكذا بخطه
وصوابه منضج من أنضجه هـ
صحة

فلا يطعمه لان العليل اذا اشتدت شهوته لثى ومات اليه طبيعته فتناول منه القليل لا يحصل له منه ضرر لان المعدة والطبيعة يتلقيانه بالقبول فيندفع عنه ضرره بل ربما كان ذلك اكثر نفعاً من كثير من الادوية التي تنفر منها الطبيعة وهذا سر طبي لطيف (قوله قالت بجلس على والنبي صلى الله عليه وسلم يأكل) فيه جواز الاكل قائماً بلا كراهة لمن تركه افضل لكان في الانوار وقوله قالت بجمعات لهم سابقا وشهيرا بسبب أمره صلى الله عليه وسلم عليا بالترك ليكون نافعاً جعلت لهم سلقاً بكسر السين المهملة وسكون اللام وهو الزيت المشهور وشهيرا لانه نافع والمراد بشهيرا الجمع ما فوق الواحد وقيل كان معهما اثالث واقتصر على ذكره على فيما سبق لداعي بيان ما جرى بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ بجمعات له بشهيرا المفرد وهو راجع للنبي صلى الله عليه وسلم واقتصرت عليه لانه المتبوع وزعم أنه لعلي وهم وقوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعلى من هذا فأصاب أى اذا حصل هذا فكل منه معناه فالفاء في جواب شرط محذوف وفي التعبير بأصاب اشارة الى أن آكله منه هو الصواب وتقديم الجار والمجرور في هذا الحصر أى لخصه بالاصابة ولا تتجاوز وقوله فان هذا أوفق لك أى موافق لك فأفعل التفضيل ليس على بابيه وانما كان موافقاً له لان ماء الشعير نافع للناقة جدا سيما اذا طبخ بأصول السلق فانه من أوفق الاغذية بخلاف الرطب والعنب فان الفاكهة تضر بالناقة لضعف الغدة عن دفعها مع سرعة استحالتها ويؤخذ من هذا أن التداوى مشروع ولا ينافي التوكل (قوله بشر) بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة وقوله ابن السري يفتح المهملة وكسر الراء وتشديد الباء التحتية كان صاحبها واعظ فلقب بالافوه وقوله عن عائشة بنت طلحة كانت فائقة في الجمال تزوجها مصعب بن الزبير وأصدقها ألف ألف درهم فلما قتل تزوجها عمر بن عبد الله التيمي بمائة ألف دينار ثم تزوجها بعده ابن عمها عمر بن عبيد الله على مائة ألف دينار وقوله عن عائشة أم المؤمنين انما سميت زوجات النبي أمهات المؤمنين لحرمتهن عليهم وقيل لوجوب رعائتهن واحترامهن وعلى الاقل فلا يقال أمهات المؤمنات وعلى الثاني يقال ذلك (قوله أعندك غداء) بفتح الغين المعجمة وبالذال المهملة مع المد وهو الطعام الذي يؤكل أول النهار وأما بكسر الغين المعجمة وبالذال المعجمة أيضا فهو ما يؤكل على وجه التغذي مطلقا فيشمل العشاء كما يشمل الغداء وقوله فأقول لا أى ليس عندي غداء وقوله فيقول انى صائم أى ينوى الصوم بهذه العبارة وهو صريح في جوازنية صوم النفل نهارا لكان الى

قالت بجلس على والنبي صلى الله عليه وسلم يأكل قالت الله عليه وسلم ياكل قال بجمعات لهم سلقا وشهيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعلى من هذا فأصاب فان هذا أوفق لك (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) بشر بن السري عن سفيان عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتيني فيقول أعندك غداء فأقول لا فيقول انى صائم

الحندي ان جابر اصنع سورا فحيم لايكم أي هلموا مسرعين وقال لا تنزلن برمتكم
ولا تخبزن بعينكم حتى أجيء فلما جاء أخرجت له العجين فبصق فيه وبارك ثم عمد الى
برمتها فبصق وبارك ثم قال ادعي خبزة تخبز معك واغرفي من برمتكم ولا تنزلوها
والقوم ألف فأقسم بالله لقد أكلوا حتى تركوه وانصرفوا وان برمتنا لنعط أي تغلي
ويسمع عظيمها كما هي وان بعيننا الخبز كما رواه البخاري ومسلم (قوله فذبحت له
شاة فأكل منها) يؤخذ منه حل ذبح المرأة لان الظاهر أنها ذبحت بنفسها ويحتمل
أنها أمرت بذبحها والجزم به يحتاج الى دليل وقوله وأنته بقناع من رطب التتاع
بكسر القاف طبق يعمل من خوص النخل هذا هو المراد هنا وقوله ثم توضع للظفر
يحتمل أنه كان محدثا فلا دلالة فيه على وجوب الوضوء مما مسته النار وقوله ثم انصرف
أي من صلانه وقوله فأنته بهلالة من علالة الشاة فأكل أي فأنته ببقية من بقية لحم
الشاة فأكل فالعلالة بضم العين المهملة البقية ومن تعبضية أو بيبانية بل جعلها
بيانية له وجه وجبه وقد علم من ذلك أنه صلى الله عليه وسلم أكل من لحم في يوم
مترتين ولا يلزم من أكله مترتين الشبع في كل منهما من عارضه بقول عائشة السابق
ما شبع من لحم في يوم مترتين لم يكن على بصيرة ويؤخذ من ذلك أنه لا يخرج في الاكل
بعد الاكل وان لم ينهضم الاكل أي ان أمن الخمة ولم يتحلل بينهما شرب لانه حينئذ
أكل واحد والافه ومضرت طبا وقوله ثم صلى العصر ولم يتوضأ أي لكونه لم يحدث
ويعلم منه أن الوضوء لا يجب مما مسته النار (قوله عن أم المنذر) هي احدى
خالات النبي صلى الله عليه وسلم من جهة أبيه بايعت وصلت الى القبلتين (قوله
قالت دخل على) بتشديد الياء وقوله ولان دوالي معلقة الدوالي يفتح الدال جمع دالية
وهي العذق من الخلة يقطع ذابسر ثم يعلق فاذا أرطب أكل وقال ابن العربي
الدوالي العنب المعلق في شجره وقوله فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل أي
فشرع رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل وقوله فقال صلى الله عليه وسلم اعلمى مه
أي اكفف وقوله فانك ناقة أي قريب برء من المرض يقال نقه بفتح القاف وكسرها
من بابي نفع ونعب اذا برئ من المرض قال اطباء وأنفع ما تكون الحمية للناسه من
المرض فان طبيعته لم ترجع بعد الى قوتها فتخليطه يوجب التماسا أصعب من ابتداء
مرضه وقد اشتهر على الاسمة الحمية رأس الدواء والمعدة بيت الداء وعودوا كل
جسد ما اعتاد وهو ليس بحديث وانما هو من كلام الحرث بن كادة طبيب العرب
ولا ينافي فيه لعلي خبر ابن ماجه أنه عادر جلا فقال له ما تشتهي قال كما كوفي لفظا
خبزيرة فقال من عنده خبزيرة فليبعث الى أخيه واذا الشهي مريض أحدكم شديبا

(حدثنا) ابن أبي عمير (حدثنا)
سفيان (حدثنا) عبد الله بن محمد
ابن عقيل أنه سمع جابرا قال
سفيان وحدثنا محمد بن المنذر
عن جابر قال خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم وأنا معه
فدخل على امرأة من الانصار
فذبحت له شاة فأكل منها وأنته
بقناع من رطب فأكل منه ثم
توضأ للظفر وصلى ثم انصرف
فأنته بهلالة من علالة الشاة
فأكل ثم صلى العصر ولم يتوضأ
(حدثنا) العباس بن محمد
الدوري (حدثنا) يونس بن محمد
(حدثنا) فليح بن سليمان عن
عثمان بن عبد الرحمن عن يعقوب
ابن أبي يعقوب عن أم المنذر
قالت دخل على رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومعه علي ولنا
دوالي معلقة قالت فجعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم يأكل
وعلي معه يأكل فقال
صلى الله عليه وسلم اعلمى مه
يا علي فانك ناقة

ابراهيم وقيل أسلم وقيل ثابت وقيل هرمز وغلبت عليه كنيته وكان للعباس فوجهه
 للنبي صلى الله عليه وسلم فلما بشره باسلام العباس أعتقه وقوله عن جدته سلمى
 بفتح أوله وهي زوجة أبي رافع وقابله ابراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم وقوله
 أن الحسن بن علي وفي بعض النسخ الحسين بن علي (قوله أئوها) أي لكونها كانت
 خادمة المصطفى وطباخته وقوله فتسالوا أي كاهنهم أو بعضهم وقوله مما كان يعجب
 رسول الله أي من الطعام الذي كان يوقع رسول الله في المحجب وقوله ويمسحن أكله
 من الاحسان أو التحسين فهو على الأقل يسكون الحاء وتخفيف السين وعلى الثاني
 يفتح الحاء وتشديد السين وعلى كل فهو بضم الميم (قوله فقالت يا بني لا تشتمه
 اليوم) أي لسعة العيش وزهاب ضيقه الذي كان أولاً وقد اعتمد الناس الاطعمة
 اللذيذة وانما أفردت مع أن المطابق لقوله قالوا لجمع أمال كونها خاطبت أعظمهم
 وهو الحسن أو لانهم لا يتحد بغيتهم كانوا كواحد وقوله قال بلى أي تشتمه
 وفي نسخة قالوا وقوله من شعير وفي نسخ من الشعير معترفاً وقوله فطبخته وفي نسخ
 فطبخته وقوله ودقت الفلفل بضم الفاء من هذا هو الرواية وفي القاء وس الفلفل
 كهدهد وزبرج حب هندي والايض أصلح وكلاهما نافع وقوله والترايل بالناء
 المشناة قبل الواو بالياء بعد الالف وهي ابرار الطعام وهي أدوية حارة يؤتى بها من
 الهند وقيل انها مركبة من الكزبرة والزنجبيل والكهون وقوله فترته اليهم أي
 قدمته لهم وقوله فتات هذا مما كان يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويمسح
 أكله من الاحسان أو التحسين كما تقدم ويؤخذ من هذا أنه صلى الله عليه وسلم كان
 يحب تطيب الطعام بما يتيسر وسهل وأن ذلك لا ينافي الزهد (قوله عن نبيج) وفي
 نسخ ابن نبيج وهو بنون وموحدة وتحتية وحاء مهملة مصغر وقوله الغزى بفتح
 الميم المهملة والنون نسبة الى عنزة بفتح الحاء من ربيعة (قوله فقال كأنهم علموا
 أنانحب اللحم) أي حيث أضافوا نابه وقصد بذلك تانيسهم وجبر خواطرهم لاظهار
 الشغف باللحم والافراط في حبه ويؤخذ منه أنه ينبغي للمضيف ان يحافظ على ما يحبه
 المضيف ان عرفه وللضيف أن يخبر بما يحبه مالم يوقع المضيف في مشقة (قوله
 وفي الحديث قصة) أي طويله كما في بعض النسخ وهي أن جابر ان غزوة الخندق
 قال انكفأت أي انطلقت الى امرأتى فقالت هل عندك شيء فاني رأيت بالنبي صلى
 الله عليه وسلم جوعاً شديداً فأخرجت جراباً فيه صاع من شعير ولناجيه مة داجن أي
 شاة سمينة فذبحتها وأنا وطخت أي زوجي الشعير حتى جعلنا اللحم في البرمة ثم جمته
 صلى الله عليه وسلم وأخبرته الخبر من أوقات له تعالى أنت ونفر معك فصاح يا أهل

قال حدثني عبد الله بن علي
 عن جدته سلمى أن الحسن بن
 علي وابن عباس وابن جعفر
 أئوها فقوالها اصنعي لنا
 طعاما مما كان يعجب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ويمسحن أكله
 فقالت يا بني لا تشتمه اليوم
 قال بلى اصنعيه لنا قال
 قامت فأخذت شيأ من شعير
 فطبخته ثم جعلته في قدر
 وصبت عليه شيأ من زيت
 ودقت الفلفل والترايل
 فترته اليهم فقالت هذا مما كان
 يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ويمسحن أكله (حدثنا) محمود بن
 غيلان (حدثنا) أبو أحمد
 (حدثنا) سفيان عن الاسود بن
 قيس عن نبيج الغزى عن جابر
 ابن عبد الله قال أنا النبي صلى
 الله عليه وسلم في منزلنا فذبحتها
 له شاة فقال كأنهم علموا أنانحب
 اللحم وفي الحديث قصة

بضم الفاء من باب رد كما في المصباح فيهما ثم تبلى بجرى وقد يكون معه لحم ومرق
 اللحم في التريدي قائم مقامه بل قديكون أولى منه كما بينه الاطباء وقالوا انه يعيد
 الشيخ شابا وهذا الحديث بعيد المناسبة بالباب الا ان يقال انه يكون معه ادم
 (قوله ابن معمر) بوزن جعفر وقوله أبو طوالة بضم الطاء (قوله فضل عائشة على
 النساء كفضل التريدي على سائر الطعام) تقدم الكلام عليه وهذا الحديث بعيد
 المناسبة بالباب كما ترى الذي قبله (قوله عن مهيل) مصغر (قوله توضحاً من ثور أقط)
 أي من أجل أكل قطعة من الاقط وهو لب يجمد بالنار والنور يفتح المثلثة وسكون
 الواو والقطعة من الاقط سميت بذلك لان الشيء اذا قطع من شيء نار عنه وزال كما قاله
 الربخشري وقوله ولم يتوضأ أي من أكله من كنف الشاة فصدر الحديث فيه
 الوضوء مما مسته النار وعجزه فيه عدم الوضوء منه وجمع بأن الوضوء الاوّل
 بالمعنى اللغوي وهو غسل الكفين والوضوء الثاني بالمعنى الشرعي وهو وضوء
 الصلاة وبعضهم جعله فيهما بالمعنى الشرعي وقال في وضوئه أولاً وعدم وضوئه ثانياً
 اشارة وتنبه على أنه مستحب لا واجب (قوله ابن أبي عمير) قيل اسمه محمد بن
 يحيى بن أبي عمير فهو منسوب الى جده وقوله عن وائل بالهـ مز وقوله عن ابنه وفي
 نسخة عن أبيه (قوله أولم رسول الله على صفية بجر وسويق) أي صنع وايمة وهي
 كل طعام يتخذ لحادث سرور أو حزن على صفية بنت حبي بن أخطب اليهودي
 من نسل هرون أختي موسى عليهم السلام وكان أبوها سيد بني النضير بقر
 وهو معروف وسويق وهو ما يعمل من الخنطة أو الشعر ووضع في نطع وهو المتخذ
 من الجلد ثم قال لانس آذن من حولك فكانت تلك وايمة عليها وكانت عند سلام
 بالتحفيف والتشديد ابن مشكم بكسر الميم وسكون الشين وفتح الكاف ثم خلفه عليها
 كنانة بن ربيع بن أبي الحقيق بالتصغير فقتل عنها يوم خيبر كافر ولم تلد لاحد منهم ما
 شيئاً فصارت في السبي فأخذها حمية الكلبى فقيل يا رسول الله هذه بنت سيد قومها
 ولا تصلح الا لك فعوضه عنها سبع جوار وأعتقها وتزوجها وجعل عتقها صداقها
 وكانت رأث قبل ذلك أن القمر وقع في حجرها فذكرت ذلك لابيها فاطم وجهها وقال
 انك لتأتين عنقك الى أن تكوني عند ملك العرب فلم يزل الا تروى وجهها حتى أتى بها
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله الحسين بن محمد) وفي نسخة سفيان
 ابن محمد وهو غلط لان سفيان بن محمد لم يذكر في الرواة وقوله الفضيل بالتصغير وهو
 الصواب وفي بعض النسخ الفضل بالتكبير وهو غلط كما قاله السيد أصيل الدين وقوله
 فائد بالفاء وآخره ال مهملة وقوله مولى رسول الله صفة لابي رافع وكان قبلياً اسمه

(حدثنا) علي بن حجر (حدثنا)
 اسمعيل بن جعفر (حدثنا)
 عبد الله بن عبد الرحمن بن
 معمر الانصاري أبو طوالة أنه
 سمع أنس بن مالك يقول قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فضل عائشة على النساء
 كفضل التريدي على سائر
 الطعام (حدثنا) قتيبة بن سعيد
 (حدثنا) عبد العزيز بن محمد عن
 سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن
 أبي هريرة رضي الله عنه أنه رأى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 توضأ من ثور أقط ثم آكل
 من كنف شاة ثم صلى ولم يتوضأ
 (حدثنا) ابن أبي عمير (حدثنا)
 سفيان بن عيينة عن وائل بن
 داود عن ابنه وهو بكر بن وائل
 عن الزهري عن أنس بن مالك
 قال أولم رسول الله صلى الله
 عليه وسلم على صفية بقر
 وسويق (حدثنا) الحسين بن
 محمد البصري (حدثنا)
 الفضيل بن سليمان (حدثنا)
 فائد مولى عبيد الله بن علي بن
 أبي رافع مولى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم

كان يستقيم اللين بمآلته أي رغوته وقوله عن أم هانئ أي بنت أبي طالب (قوله
 قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم) أي يوم فتح مكة وقوله فقال أعندك شيء
 أي أعندك شيء مأكول وقوله فقلت لا الأخبز يابس واخل أي ليس عندي شيء
 الأخبز يابس واخل وقوله فقال هانئ أي فقال صلى الله عليه وسلم هانئ باثبات
 الباء فهو فعل أمر ولو كان اسم فعل لم يتصل به وقوله ما أقفريت من آدم
 فيه خذل أي ما خلا بيت من الأدم فيه خذل يقال أقفرت الدار خلت وقد انفرد
 المؤلف باخراج هذا الحديث لكن روى البيهقي في الشعب عن ابن عباس ما يوافق
 قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على أم هانئ وكان جاعا فقال
 لها أعندك طعام آكله فقالت ان عندي اكسرا يابسة وانى لاستحى أن أقدمها اليك
 فقال هلمها فاكسرها في ماء وجاءته فبل فقال ما من ادم فقالت ما عندي الا شيء من
 خل فقال هلمه فلما جاءت به صببه على طعامه فاكل منه ثم حمد الله وأثنى عليه ثم قال
 نعم الا دام الخل يا أم هانئ لا يقفريت فيه خذل وفي الباب أيضا عن أم سعد عن ابن
 ماجه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وأنا عندها فقال هل من
 غداء فقالت عندي اخبز وتر واخل فقال نعم الا دام الخل اللهم بارك في الخل فإنه كان
 ادم الانبياء قبلي ولم يقفريت فيه خذل (قوله ابن مرة) بضم الميم وتشديد الراء
 وقوله عن مرة الهمداني بسكون الميم نسبة الى قبيلة همدان ويقال له مرة الطيب
 (قوله فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) وجه فضل عائشة
 على النساء ما أعطيته من حسن الخلق وحلاوة المنطق وفصاحة اللمحة وجودة
 القرينة ورزانة الرأي والعقل والتجيب الى البعل والمراد أنها أفضل على نساءه
 صلى الله عليه وسلم اللاتي في زمنها والا فأفضل النساء مريم بنت عمران ثم فاطمة
 الزهراء ثم خديجة ثم عائشة التي قدرها الله تعالى وقد نظم بعضهم ذلك فقال

فضلي النساء بنت عمران ففاطمة * خديجة ثم من قدرها الله

وهذا هو الذي أفتى به الرمي وقد قال جمع من السلف والخلف لا يعدل بيضعة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد قال بعضهم وبه يعلم أن بقية أولاده كفاطمة
 ووجه فضل الثريد على الطعام ما في الثريد من النقع وسهولة مساعته وتيسر تناوله
 وبلوغ الكفاية منه بسرعة واللذة والقوة وقلة المشقة في المضغ والمراد أن الثريد
 أفضل على سائر الطعام من جنسه بالثريد وروى أبو داود كان أحب الطعام الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الثريد من الخبز والثريد من الحيس والثريد بفتح المثلثة
 بمعنى مزود فهو وفعل بمعنى مفعول يقال تردت الخبز تردا من باب قتل وهو أن تفتته

عن الشعبي عن أم هانئ قالت
 دخل علي النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال أعندك شيء
 فقلت لا الأخبز يابس واخل فقال
 هانئ ما أقفريت من آدم فيه
 خل (حدثنا) محمد بن المنسي
 (حدثنا) محمد بن جعفر
 (حدثنا) شعبة عن عمرو بن مرة
 عن مرة الهمداني عن أبي موسى
 الأشعري عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال فضل عائشة على
 النساء كفضل الثريد على سائر
 الطعام

ما كانت الذراع أحب اللحم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال زين الحفظ
العراقي هكذا وقع في أصل سماعنا من الشمال بالنفي ووقع في أصل سماعنا من
جامع المصنف كان الذراع أحب باسقاط حرف النني وليس بجيد فان الاستدراك
بعد ذلك لا يناسب الاثبات فهو اما سقط من بعض الرواة أو أصلحه بعض المتجاسرين
ليناسب بقيمة الاحاديث في كون الذراع كانت تجبه مع أنه لا منافاة اذ يجوز أن
تجبه وليست بأحب اللحم اليه وقال ابن حجر وهذا بحسب ما فهمته عائشة رضي
الله عنها ولكنها أرادت تنزيهه مقامه عن أن يكون له ميل لشيء من الملاذ والذى ذات
عليه الاخبار أنه كان يجبه محبة طبيعية غريزية ولا محذور في ذلك لانه من كمال
الخلقة والمحذور المانفي للكمال عناء النفس واجتهادها في تحصيل ذلك وتأملها لفقده
(قوله ولكنه كان لا يجبد اللحم الاغبار وكان يعجل اليها لانها أجملها انضجا) أى ولكنه
كان لا يجبد اللحم الامدة بعد مدة ولذلك ورد في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها كان
يأتى علينا الشهر ما نوقد فيه ناراً انما هو الترو والماء وكان يعجل بفتح الجيم أى يسرع
الى الذراع لانها أجمل اللعوم أو الشاة نضجا بضم النون والمعنى أن خاطره الشريف
يتوجه الى اللحم لطول فقه وجدانه كما هو مقتضى الطبع فيجمل حينئذ الى الذراع
لسرعة نضجها فسبب كونه يعجل اليها سرعة نضجها لا كونها أحب اللحم اليه على
ما فهمت عائشة رضي الله عنها المكن عرف أن الذى ذات عليه الاخبار أنه كان
يجبه محبة طبيعية غريزية وهذا المحذور فيه كما مر (قوله سمعت شيخنا) اسمه محمد
ابن عبد الرحمن وقوله من فهم بفتح الفاء وسكون الهاء هذا هو الذى علمه التعويل
وأما ما ذكره بعض الشراح من أنه بالقاف والتاء كسهم قال وهو أبو حنيفة كفى
القاموس خطأ صريح وتحريف قبيح (قوله قال) وفي نسخة يقول وقوله ان أطيب
اللحم لحم الظهر أى ان ألد اللحم لحم الظهر ووجه مناسبة هذا الحديث للترجمة
أن أطيب لحم الظهر تقتضى أنه صلى الله عليه وسلم أكله أحيانا (قوله ابن
الجباب) بهمهلة وموحدتين كقرب وقوله ابن المؤمل بصيغة اسم المفعول وقيل
بصيغة اسم الفاعل وقوله عن ابن أبي مليكة كجهينة وهو منسوب لجدته لانه عبد الله
ابن عبيد الله بن أبي مليكة (قوله قال نعم الا دام الخلل) كان المناسب ذكره هذا
الحديث وما بعده متصلا بما تقدم أول الباب (قوله أبو كريب) بالتصغير وفي بعض
النسخ زيادة محمد بن العلاء وقوله ابن عياش بهمهلة ومنشأة تحسية ومججمة كعباس
وقوله عن ثابت بن أبي حمزة وفي نسخة ابن أبي حمزة وقوله الثمالى بضم المثناة وتحفيف
الميم منسوب الى ثماله وهو لقب لعوف بن أسلم أحد أجداد أبي حمزة واقب بذلك لانه

ما كانت الذراع أحب اللحم الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولكنه كان لا يجبد اللحم الاغبار
وكان يعجل اليها لانها أجملها
نضجا (حدثنا) محمود بن غيلان
(حدثنا) أبو أحمد (حدثنا)
مسعر قال سمعت شيخنا من فهم
قال سمعت عبد الله بن جعفر
يقول سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان أطيب
اللحم لحم الظهر (حدثنا) عفيان
ابن وكيع (حدثنا) زيد بن
الجباب عن عبد الله بن المؤمل
عن ابن أبي مليكة عن عائشة
رضي الله عنها أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال نعم الا دام الخلل
(حدثنا) أبو كريب (حدثنا)
أبو بكر بن عبيان عن ثابت بن أبي
حمزة الثمالى

الرواة فتح الهمزة وهو خطأ كما قاله ابن الأثير كان يعود عليه ويرجع إليه حتى
 قطعت أجهره وهو عرق مستبطن بالصلب متصل بالقلب إذا انقطع مات صاحبه قال
 العلماء فجمع الله له بين النبوة والشهادة ولا يرد على ذلك قوله تعالى والله يعصمك
 من الناس لأن الآية ترات عام تنول والسم كان بخير قبل ذلك (قوله وكان يرى
 أن اليهود سموه) أى وكان ابن مسعود يرى بصيغة المجهول أو المعلوم أى يظن
 أن اليهود أطلعوه والسم فى الذراع وأسندته إلى اليهود لأنه صدر عن أمرهم
 واتفاقهم والاقابا بشر لذلك زينب بنت الحارث امرأته سلام بن مشكم اليهودى
 وقد أحضرها صلى الله عليه وسلم وقال ما جلاك على ذلك فقالت قلت ان كان نبيا
 لا يضره السم والاسترحنا منه فاحتجم على كاهله وعفاه عنه لأنه كان لا ينتمى لنفسه
 قال الزهري وغيره فأسمت فلما مات بشر بن البراء وكان أكل مع النبي صلى الله
 عليه وسلم من الذراع دفعها لورثته فقفلوها قودا وبه جمع القرطبي وغيره بين
 الاخبار المتداخلة (قوله عن أبان) بفتح الهمزة وتخفيف الباء (قوله عن أبي
 عبيدة) قال زين الحفظا هكذا وقع فى سماعنا من كتاب الشمائل بزيادة تاء التأنيث
 فى آخره وهكذا كره المؤلف فى الجامع والمعروف أنه أبو عبيد وهكذا هو فى بعض
 نسخ الشمائل بل تاء التأنيث له هذا الحديث فى هذا الكتاب واسمه كنيته (قوله
 قال طبخت للنبي قدرا) أى قال أبو عبيدة طبخت أى أنضجت للنبي صلى الله عليه
 وسلم طعاما فى قدر وهو بالكسرا تية بطبخ فيها وقوله وكان يعجبه الذراع ذكره نوطاة
 لقوله فنأولته الذراع فظا هره أنه لم يطلبه منه أول مرة بل نأولها ياء العله أنه يعجبه
 (قوله فقالت يارسول الله وكم لشاة من ذراع) استفهام لكن فيه اساءة أدب وعدم
 امتثال له صلى الله عليه وسلم فلذلك عاد عليه شوم عدم الامتثال بأن حرم مشاهدة
 المعجزة وهى أن يخاق الله ذراعا بعد ذراع وهكذا اكراما لخلاصة خلقه وقوله الذى
 نفسى يسهه أى وحق الله الذى روحى بقدرته ان شاء أبشأها وان شاء أفناها
 وكان يقسم بذلك كثيرا وقوله لوسكت لناولتى الذراع مادعوت أى لوسكت عما
 قلت مما فيه اساءة الادب لناولتى الذراع مدة دوام طلي له بأن يخلق الله فيها ذراعا
 بعد ذراع وهكذا الخملته بحله نفسه على أن قال ما قال فانقطع المدد فلو تلقاه المتناول
 بالادب وصمت مصغيا الى ذلك العجب لشرفه الله باجر هذا المزيد عليه ولم ينقطع
 لديه فلما عجل وعارض تلك المعجزة برأيه منعه ذلك عن مشاهدة هذه المعجزة العظمى
 التى لا تناسب الامن كل تسليمه (قوله ابن عباد) بفتح العين المهملة وتشديد
 الموحدة وقوله عن فليج بالتصغير وقوله من بنى عباد قبيلة مشهورة (قوله قالت

وكان يرى أن اليهود سموه
 (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 مسلم بن ابراهيم عن أبان
 ابن زييد عن قتادة عن شهر بن
 حوشب عن أبي عبيدة قال
 طبخت للنبي صلى الله عليه وسلم
 قدرا وكان يعجبه الذراع فنأولته
 الذراع ثم قال ناواني الذراع
 فنأولته ثم قال ناواني الذراع
 فقالت يارسول الله وكم لشاة من
 ذراع فقال والذى نفسى
 يسهه لوسكت لناولتى الذراع
 مادعوت (حدثنا) الحسن
 ابن محمد الزعفرانى (حدثنا)
 يحيى بن عباد عن فليج بن سليمان
 قال (حدثنى) رجل من بنى عباد
 يقال له عبد الوهاب بن يحيى بن
 عباد عن عبيد الله بن الزبير عن
 عائشة رضى الله عنها قالت

وسلم الجوس فقال انهم قوم يوفرون سبالمهم ويصلون لحامهم فيالقوهم وكان
يجز سبالمه كما يجز الشاة والبعير وفي خبر عند أحمد قصوا سبالمكم ووفروا
لحماكم لكن رأى الغزالي وغيره أنه لا بأس بترك السبالم اتباعا لعمرو وغيره فإنه
لا يستتر القوم ولا يصل اليه غير الطعام أى دهنه (قوله ابن الفضيل) بالتصغير
وقوله عن أبي حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التخمية وقوله التيمي أى تيم الرباب
وقوله عن أبي زرعة بوزن بردة (قوله قال أنى النبي صلى الله عليه وسلم بلعم بلعم
فرفع اليه الذراع) أى قال أبو هريرة أنى النبي صلى الله عليه وسلم بلعم بلعم بصيغة
المبني للجهول فرفع اليه الذراع والمراد به هنا ما فوق الكراع بضم الكاف الذى
هو مستندق الساق وقوله وكانت تعجبه أى لانها أحسن نضجا وأعظم لينا وأبعد
عن مواضع الاذى مع زيادة لذتها وحلاوة مذاقها وقوله فنهش منها أى تناولها
بأطراف أسنانه وهو بالمهملة أو بالمجبة يعنى وقيل هو بالهمزة ما ذكره بالمجبة تناولها
بجميع الاسنان وهذا أولى وأحب من القطع بالسكين حيث كان اللحم نضيجا
كسابق ويؤخذ من هذا منع الاكل بالشره فإنه صلى الله عليه وسلم مع محبته للذراع
نهش منها ولم يأكلها بتمامها كما يدل عليه حرف التبعيض (قوله عن زهير) بالتصغير
وقوله يعنى ابن محمد احتراز عن غيره لأن زهير فى الرواة جماعة ولم يقل عن زهير بن
محمد رعاية لحق أمانه شيخه وأدائه كما سمعه وقوله عن أبي اسحق أى السيمي وقوله
عن سعيد وفى نسخة سعد بسكون العين وقوله ابن عباس بوزن كآب وقوله عن ابن
مسعود أى عبد الله بن مسعود من السابقين البدرين شهد سائر المشاهد وهو
صاحب النعل والوسادة قال فى الكاشف روى أنه خلف تسعين ألف دينار سوى
الريق والمماشية (قوله بجبه الذراع) وفى رواية اكتف بدل الذراع ومما كان يحبه
أبنا الرقبة لانها أبعد من الاذى فهى كالذراع وورد فى خبر رواه الطبرانى وغيره
عن ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم كان يكره من الشاة سبعة الماراة والمثانة والحياه
والذكروالاثنيان والغدة والدم وورد بسند ضعيف أنه كان يكره السكيتين لما كانهما
من البول (قوله وميم فى الذراع) أى جعل له فيه سم قاتل لوقته وكان
ذلك فى فتح خير فأكل منه لقمة فأخبره الذراع أو جبريل على الخلاف المشهور
وجمع بأن الذراع أخبرته أو لايم أخبره جبريل بذلك تصديقا لها فتركه ولم يضره السم
ففى ذلك ما أظهره الله من معجزاته صلى الله عليه وسلم من تكليم الذراع له وعدم تأثير
السم فيه حال وفى رواية لم ترل أكلة خير تعاودنى حتى قطعت أبهرى ومعنى
الحديث أن سم أكلة خير بضم الهمزة وهى اللقمة التى أكلها من الشاة وبعض

(حدثنا) واصل بن عبد الأعلى
(حدثنا) محمد بن الفضيل عن أبي
حسان التيمي عن أبي زرعة عن
أبي هريرة قال أنى النبي صلى الله
عليه وسلم بلعم بلعم فرفع اليه الذراع
وصكاته تعجبه فنهش منها
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
أبو داود عن زهير يعنى ابن
محمد عن أبي اسحق عن سعيد
ابن عباس عن ابن مسعود قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم
يجبه الذراع قال وسيم فى الذراع

مجمة نعيم (قوله قال ضفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة) أي
 نزلت معه صلى الله عليه وسلم ضيفين على إنسان في ليلة من الليالي فليس المراد
 جعلته ضيفاً في حال كونه معه خلافاً من زعمه وقد وقعت هذه الضيافة كما أفاده
 القاضي اسمعيل في بيت ضباعة بنت الزبير وقوله ثم أخذ الشفرة بفتح الشين المجمة
 وسكون الفاء وهي السكين العظيم وقوله فجعل يحز يضم الحاء من باب رد من الحز
 بحاء مهملة وهو القطع أي فشرع يقطع وقوله فحزلي بهم آمنه أي فقطع النبي
 صلى الله عليه وسلم لاجلي بالشفرة من ذلك الجنب المشوي ولا يشك على ذلك خبر
 لا تقطعوا اللحم بالسكين فإنه من وضع الاعاجم وانمشوه فإنه أهنأ وأمرأ لقول
 أبي داود ليس بالقوى وعلى التنزل فالتنهي وارد في غير المشوي أو محمول على ما إذا
 اتخذت عادة ويمكن أن يقال التمشي محمول على التضج والحز على غيره وبذلك عبر
 البيهقي فقال النهي عن قطع اللحم بالسكين في لحم تكامل نضجه (قوله قال فجاء
 بلال يؤذنه بالصلاة) أي قال المغيرة فجاء بلال المؤذن وهو أبو عبد الرحمن يؤذنه
 بهكون الهمزة وقد تبدل واو أي يعلمه بالصلاة وقوله فألقى الشفرة أي رماها
 وقوله فقال ماله تربت يداه أي أي شيء ثبت له يعينه على الاعلام بالصلاة بحضرة
 الطعام التحقت يداه بالتراب من شدة الفقر وهذا معناه بحسب الاصل والمقصود
 منه هنا الزجر عن ذلك لاحقيقة الدعاء عليه فإنه صلى الله عليه وسلم كرهه اعلامه
 بالصلاة بحضرة الطعام والصلاة بحضرة طعام تنوق اليه النفس مكروهة مع ما في
 ذلك من ايذاء المضيف وكسر خاطره هذا هو الايتي بالسياق وقواعد النحاة (قوله
 قال وكان شاربه قدوفى) أي قال المغيرة وكان شارب بلال قد طال وأشرف على فمه
 والشارب هو الشعر النابت على الشفة العليا والذي يقص منه هو الذي يسيل على
 القم ولا يكاد يثني فلا يقال شاربان لأنه مفرد وبعضهم يثنيه باعتبار الطرفين وقوله
 فقال له أي فقال النبي بلال وقوله أقصه لك على سؤالي أو قصه على سؤالي بصيغة
 الفعل المضارع المسند لكم وحده في الاقول وبصيغة الامر في الثاني وهذا شأن
 من المغيرة أو بمن دونه من الرواة في أي اللغتين صدر من النبي صلى الله عليه وسلم
 وسبب القص على السؤالي أن لا تماذى الشفة بالقص ويؤخذ من هذا الحديث ثبوت
 قص الشارب اذا ولى وجواز أن يقصه لغيره وأن يباشر القصر بنفسه ويندب
 الابتداء بقص الجهة اليمنى من الشارب وهل الأفضل قصه أو حلقه والاكترون
 على الاقول بل قال مالك يؤذّب الحائق وبعضهم على الثاني وجمع بأنه يقص البعض
 ويمسح البعض ويكره ابقاء السبيل لغير ابن حبان ذكر رسول الله صلى الله عليه

عن المغيرة بن شعبه قال ضفت
 مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ذات ليلة فألقى بي جنب مشوي
 ثم أخذ الشفرة فجعل يحز فحزلي
 بهم آمنه قال فجاء بلال يؤذنه
 بالصلاة فألقى الشفرة فقال ماله
 تربت يداه قال وكان شاربه قد
 وفي فقال له أقصه لك على سؤالي
 أو قصه على سؤالي

ابن أسامة (قوله يجب الحلوا) بالمد والقصر كما في القاموس وهي كل ما فيه حلوة
ف قوله والعسل عطف خاص على عام وقيل تخصص الحلوا بما دخلته الصنعة والحلوا
التي كان يحبها صلى الله عليه وسلم تعر يعجن بلبن كما قاله الثعالبي ولم تكن محبته لها
لكثرة التشهي وكثرة ميل النفس لها بل لاستحسانها ولذلك كان ينال منها اذا
أحضرت نيلا صالحا فيعرف أنها تحببه ويؤخذ من هذا الحديث أن محبة الاطعمة
الرفيعة لا تنافي الزهد لكن بغير قصد وأول من خص في الاسلام عثمان رضى الله
عنه خلافا بين دقتي وعسل وعصده على النار حتى نضج وبعث به الى المصطفى صلى الله
عليه وسلم فاستطابها رواه الطبراني وغيره (قوله الزعفراني) بفتح الفاء نسبة
الى قرية يقال لها الزعفرانية وهو من أصحاب الشافعي رضى الله عنه وقوله ابن
جريح يحج من مصغر قيل اسمه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح فهو منسوب الى جده
(قوله جنبامشوبا) أى من شاة والجنب ما تحت الابط الى الكشح قال ابن العربي
وقد أكل صلى الله عليه وسلم الحنيد أى المشوى والقديد والحنيد أجعله وألذه
ومن الناس من يقدم القديد على المشوى وهذا كاه فى حكم الشهوة أما فى حكم
المنفعة فالقديد أنفع وهو الذى يدوم عليه المرء ويصلح به الجسد وأما السميط فلم
يأكله صلى الله عليه وسلم وقوله فأكل منه ثم قام الى الصلاة وما توضحه دليل على
أن أكل ما مسته النار لا ينقض الوضوء وهو قول الخلفاء الاربعة والائمة
الاربعة والامر بالوضوء مما مسته النار منسوخ قيل المناسبة لذكر هذا عقب
الحلوا والعسل الاشارة الى أن هذه الثلاثة أفضل الاغذية وعن عني أن اللحم
يصنى البدن ويحسن الخلق ومن تركه أربعين يوما ساء خلقه وقال ابن القيم
ينبغي هدم المداومة على أكل اللحم فإنه يورث الامراض وقال بقراط الحكيم
لا تجعلوا بطونكم مقابر للحيوان (قوله ابن لهيعة) بفتح وكسر وهو عبد الله
ابن لهيعة (قوله أكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شوا بالمسجد) زاد ابن
ماجه ثم قام فضلى وصلينا معه ولم نزد أن مسحنأ أيدينا بالحباء ويمكن حمل أكلهم
بالمسجد على زمن الاعتكاف فلا يرد أن الاكل فى المسجد خلاف الاول عند أمن
التذير على أنه يمكن أن يكون لبيان الجواز والشوا بكسر الشين المجعزة أو ضمها مع
المد ويقال شوى كفتى هو اللحم المشوى بالنار فقوله شارح أى لما شوا ايس
على ما ينبغي لأن الشوا ايس مصدرا كما يقتضيه كلامه بل اسم للحم المشوى
(قوله مسعر) بكسر الميم وسكون السين وفتح العين وفى آخره راء له أن حديث
وقوله عن أبي صخره بصاد مهملة تخاء مجعزة وفى بعض الاصول عن أبي صخره بضاد

عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة قالت كان النبي صلى الله
عليه وسلم يحب الحلوا والعسل
(حدثنا) الحسن بن محمد
الزعفراني (حدثنا) حجاج بن
محمد قال قال ابن جريح أخبرني
محمد بن يوسف أن عطاه بن يسار
أخبره أن أم سلمة أخبرته أنها
قربت الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم جنبامشوبا فأكل منه
ثم قام الى الصلاة وما توضحه
(حدثنا) قتيبة (حدثنا) ابن
لهيعة عن سليمان بن زياد عن
عبد الله بن الحرث قال أكلنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
شوا بالمسجد (حدثنا) محمود بن
غيلان (حدثنا) وكيع (حدثنا)
مسعر عن أبي صخره جامع بن
شداد عن الغيرة بن عبد الله

الاقتصاد في المعيشة المؤدى الى القضاء (قوله قال أبو عيسى وجابر هذا الخ)
 لما كان جابر عند الاطلاق ينصرف عند المحذنين الى جابر بن عبد الله لكونه هو
 المشهور من الصحابة رضي الله عنهم بكثرة الرواية وليس مراد هنا احتياج المصنف
 الى بيان المراد هنا وقوله هو جابر بن طارق ويقال ابن أبي طارق أي تارة ينسب
 الى أبيه وهو طارق وتارة ينسب الى جده وهو أبو طارق كما ذكره الحافظ ابن حجر
 في الاصابة وقد غفل عن هذا العصام حيث قال اما إشارة الى الخلاف في أن أباه
 طارق أو بيان كنيته وقوله ولا نعرف له الا هذا الحديث الواحد روى معلوما
 على صيغة المتكلم مع غيره وروى مجهولا على صيغة المذكر الغائب فعلى الاقول
 ينسب قوله الحديث الواحد وعلى الثاني يرفع وتعقب بأنه ليس الامر كذلك بل
 عرف له ثمان أخرجه ابن السكن في المعرفة والشيرازي في الاقباب وقوله وأبو خالد
 اسمه سعد يوجد ذلك في بعض النسخ وقيل اسمه هرمن وقيل كبير (قوله أنه سمع
 أنس بن مالك يقول ان خياطاً) قال العسقلاني لم أقف على اسمه لكن في رواية أنه
 مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وقوله قال أنس فذهبت مع رسول الله أي تبعه
 صلى الله عليه وسلم لكونه خادماً له أو طلب مخصوص وقوله فقترب بتشديد الراء
 المفتوحة فهو مبنى للفاعل الذي هو الخياط وقوله وقد يد أي لحم مقدّده رفيع
 بمعنى مفعول فيكون لحمًا محفّفًا في الشمس أو غيرها وقوله يتبع التباة حوالى القصعة
 وفي بعض النسخ حوالى العصفة أي يتطلب القرع من جوارب القصعة أو العصفة
 والقصعة بفتح القاف في الاشهر انا يشبع العشرة ومن اللطافات لا تكسر القصعة
 ولا تفتح الخزانة وأما العصفة فهي التي تشبع الخمسة ولا ينال كونه صلى الله عليه
 وسلم يتبع التباة ما سياتى من قوله كل مما يليك لان علة ذلك الاضرار بالغير والغير
 لا يضرّ ر يتبعه صلى الله عليه وسلم بل يتبرك به هذا هو المعقول عليه في دفع التنافي
 وقوله فلم أزل أحب التباة من يومئذ أي من يوم اذ رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
 يتبعه فيسكن محبة التباة لمحبة صلى الله عليه وسلم له اذ من صريح الايمان محبة
 ما كان المصطفى يحبه وفي هذا الحديث سنن الاجابة الى الطعام ولو كان قلبه لا
 وجواز أكل الشريف طعام من دونه من محترف وغيره واجابة دعوته ومواكلة
 الخادم وبيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من التواضع واللاطف باصحابه
 (قوله الدورقي) بفتح الدال وسكون الواو وفتح الراء المهملة بعدها قاف ثم باء نسبة
 وقد اختلف فقيل انه منسوب الى بلد بنارس يقال لها الدورق وقيل الى لبس
 القلائس الدورقية كما أفاده اللقاني وقوله أبو أسامة اشهر بكنيته واسمه حماد

قال أبو عيسى وجابر هذا هو جابر
 ابن طارق ويقال ابن أبي طارق
 وهو رجل من أصحاب رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ولا نعرف
 له الا هذا الحديث الواحد وأبو
 خالد اسمه سعد (حدثنا) قتيبة
 ابن سعيد عن مالك بن أنس عن
 ابي حنيفة عن عبد الله بن أبي طلحة
 أنه سمع أنس بن مالك يقول ان
 خياطاً دعا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اطعام صنعته قال أنس
 فذهبت مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الى ذلك الطعام فقترب
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خبزاً من شعير ومن فاقبه تباة
 وقد يد قال أنس فرأيت النبي
 صلى الله عليه وسلم يتبع التباة
 حوالى القصعة فلم أزل أحب
 التباة من يومئذ (حدثنا) أحمد
 ابن ابراهيم الدورقي وسلمة بن
 شبيب ومحمود بن فضال قالوا
 (حدثنا) أبو أسامة

واسمه ونسبه ونسبته الى مكانه (قوله ولم يذ كرفيه عن عمر) أى فقد أرسله في هذا الطريق (قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الذبابة) أى توقعه في التعجب وهو انفعال النفس لزيادة وصف في التعجب منه والمراد بالتعجب هنا الاستحسان والاخبار عن رضاه به والذبابة بضم الدال وتشديد الموحدة وبالذ على الاشهر القريح وهو شجر اليقطين المذكور في القرآن قال تعالى وأنبتنا عليه شجرة من يقطين لكن اليقطين أعم فإنه في اللغة كل شجرة لا تقوم على ساق كالبطيخ والقنا والخيار فان قيل ما لا يقوم على ساق يسمى نجما لا شجرا كما قاله أهل اللغة فكيف قال تعالى شجرة من يقطين أجيب بأن محل تخصيص الشجر بما له ساق عند الاطلاق وأما عند التقييد كما في الآية فلا يختص به وسبب كون النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الذبابة ما فيه من زيادة العقل والرطوبة وكونه سريع الانحدار وكونه ينفع المحرور ويلائم المبرود ويقطع العطش ويذهب الصداع الحار اذا شرب أو غسّل به الرأس الى غير ذلك (قوله فأتى بطعام أودعى له) أى فأتى للنبي صلى الله عليه وسلم بطعام أودعى النبي صلى الله عليه وسلم للطعام وهذا شئ من أنس أو من دونه وقصره على أنس لا دليل عليه وقوله فجعلت أتبعه أى فشرعت أنطلبه من حوالى القصعة وقوله فأضعه بين يديه أى أجعله قدأمه وقوله لما أعلم أنه يجب في بعض الروايات تخفيف الميم وفي بعض الروايات تشديدها وهى على الأول مصدرية أو موصولة والمعنى على ذلك لعلى أنه يحبه أو للذى أعلمه من أنه يحبه والمعنى على الثاني حين أعلم أنه يحبه وهذا الحديث يدل على ندى اثار المرء على نفسه بما يحب من الطعام وجواز تقديم بعضهم لبعض من الطعام المقدم لكن بشرط ظن رضا المضيف (قوله ابن عباس) بكسر الغين المعجمة وتخفيف التخمية وفي آخره مشابهة وقوله عن أبيه أى جابرو هو صحابي (قوله قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم) أى في بيته وقوله فرأيت عنده ذبابة تقطع فى أكثر الاصول بصيغة المعلوم فيه كون بكسر الطاء وفي بعض النسخ بصيغة المجهول فيكون بفتح الطاء وعلى كل فهو بضم الباء وفتح القاف مع تشديد الطاء من التقطيع وهو جعل الشئ قطعاً وقوله نقلت ما هذا أى ما فائدة هذا التقطيع فليس المراد السؤال عن حقيقةه وان كان الاصل فى ما السؤال عن الحقيقة لانه لا يجهل حقيقةه وقوله قال نكثرت به طعامنا أى نجعله كثيرا به وهو بنون مضومة وكاف مفتوحة ومثلثة مشددة مكسورة من التثنية ويجوز أن يكون بسكون الكاف وتخفيف المثلثة من الاكثارة لكن الاصول على الاول وهذا يدل على أن الاعتناء بأمر الطبخ لا ينافي الزهد والتوكل بل يلائم

(حدثنا) عبد الرزاق عن معمر
 عن زيد بن أسلم عن أبيه عن النبي
 صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر
 فيه عن عمر (حدثنا) محمد بن جعفر
 بن سيار (حدثنا) محمد بن جعفر
 وعبد الرحمن بن مهدي قال
 (حدثنا) شعبة عن قيادة عن
 أنس بن مالك قال كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يعجبه الذبابة
 فأتى بطعام أودعى له فجعلت
 أتبعه فأضعه بين يديه لما أعلم أنه
 يحبه (حدثنا) حفص بن غياث عن
 اسمعيل بن أبي خالد عن حكيم بن
 جابر عن أبيه قال دخلت على
 النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت
 عنده ذبابة تقطع فقلت ما هذا
 قال نكثرت به طعامنا

هو خير وكفرت عن عيني انتهى مع اختصار وزيادة تعلم من البخاري (قوله أبو
 أحمد الزبيري) بضم الزاي قبل اسمه محمد بن عبد الله وقوله عن أبي أسيد بفتح الهمزة
 وكسر السين المهملة كما ذكره الدارقطني لا بضم ففتح خلافا لمن زعمه (قوله كاوا
 الزيت) أي مع الخبز فلا يرد أن الزيت مانع فلا يكون تناوله أكلًا ووجه مناسبة
 هذا الخبر للترجمة أن الأمر بما كله يقتضي محبته له فكأنه تأذم به وقوله واذنهوا
 به أي غيبا فلا يطلب الاكثار منه جدا قال ابن القيم الدهن في البلاد الحارة
 كالجزائر من اسباب حفظ الصحة واتم في البلاد الباردة فصار وكثرة دهن الرأس به
 فيها خطر بالبصر وقوله فانه من شجرة مباركة أي فانه يخرج من شجرة مباركة وهي
 شجرة الزيتون وانما كانت شجرة مباركة لكثرة ما فيها من المنافع فقد قال ابن عباس
 رضي الله عنهما في الزيتون منافع كثيرة يسرح بزيتيه وهو ادم ودهان ودباغ
 ويوقد بحطبه وثقله وليس شيء الا وفيه منفعة حتى الرماد يغسل به الابريسم وهي
 أول شجرة تبنت في الدنيا وأول شجرة تبنت بعد الطوفان ونبتت في منازل الانبياء
 والارض المقدسة ودعاها اسماء بنو نبيها بالبركة منهم ابراهيم ومنهم سيدنا محمد صلى
 الله عليه وسلم فانه قال اللهم بارك في الزيت والزيتون مرتين كذا في تفسير القرطبي
 من سورة النور (قوله عن أبيه) أي أسلم مولى عمر بن الخطاب وقوله عن
 عمر بن الخطاب وهو أول من سمي أمير المؤمنين (قوله كلوا الزيت) أي
 مع الخبز كما تقدم وقوله واذنهوا به أي في سائر البدن وأمثال هذا الأمر
 للإباحة أو الندب لمن وافق مزاجه وعادته وقد روى على اسمه ما له كما قاله
 ابن حجر وقوله فانه من شجرة مباركة أي لكثرة منافعتها كما مر (قوله قال أبو عيسى)
 يعني نفسه كما تقدم غير مرة وقوله وعبد الرزاق كان يضطرب في هذا الحديث
 الاضطراب تخالف روايتين أو أكثر اسنادا ومتنا بحيث لا يمكن الجمع بينهما لكن
 المصنف بين المراد بالاضطراب هنا بقوله فرجما أسنده ورجما أرسله فقد أسنده
 في الطريق السابق حيث ذكر فيه عمر بن الخطاب وأرسله في الطريق الاتي حيث
 أسقطه فيه كما سيأتي والمضطرب ضعيف لانه عن عدم اتفاق ضبطه فهذا الحديث
 ضعيف للاضطراب في اسناده لكن رجح بعضهم عدم ضعفه لأن طريق الاسناد
 فيها زيادة علم خصوصا وقد وافق اسناده غيره وهو أبو أسيد في الرواية السابقة
 (قوله السنخي) بكسر السين المهملة وتسكون النون نسبة الى سنخ قرية من
 قري مرو وقوله ابن معبد بفتح فسكون وقوله السنخي ذكره أولو ثانيا إشارة الى
 أنه قد يقع في كلام المحدثين ذكر نسبة فقط وقد يقع في كلامهم ذكر كنيته

(حدثنا) محمود بن غيلان
 (حدثنا) أبو أحمد الزبيري وأبو
 نعيم قال (حدثنا) سفيان بن
 عبد الله بن عيسى عن رجل من
 أهل الشام يقال له عطام عن أبي
 أسيد قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم كلوا الزيت
 واذنهوا به فانه من شجرة مباركة
 (حدثنا) يحيى بن موسى
 (حدثنا) عبد الرزاق (أبنا)نا
 (حدثنا) عمر بن زيد بن أسلم عن أبيه
 معمر عن زيد بن أسلم عن أبيه
 عن عمر بن الخطاب رضي الله
 تعالى عنه قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت
 واذنهوا به فانه من شجرة مباركة
 قال أبو عيسى وعبد الرزاق
 كان يضطرب في هذا الحديث فرجما
 أسنده ورجما أرسله (حدثنا)
 السنخي وهو أبو داود سليمان
 ابن معبد الروزي السنخي

النون والراء بينهما فاف سا كنة وآخره سين مهملة وهو روم يحدث في مفاصل
 القدمين لم يثبت ولحم الديوك أسخن من اجا وأقل رطوبة (قوله عن أبيه) أي
 عمر وقوله عن جده أي سفينة وانما قلب بسفينة لانه حمل شيا كثيرا في السفر فأشبهه
 السفينة وهو مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم واختلف في اسمه فقيل مهرا ن وقيل
 غيره (قوله لحم حبارى) بحاء مهملة مضمومة فوحدة مخففة ثم راء وفي آخره
 ألف التأنيث طائر طوبى العنق في منقاره طول رمادى اللون شديد الطيران ولحمه
 بين لحم الدجاج والبط قال ابن القيم لحم الحبارى حار يابس بطى الانهضام نافع
 لاصحاب الرياضة والتعب وهذا الحديث يدل على جواز أكل الحبارى وبه صرح
 أصحابنا وفي ذلك الحديث وغيره رد على من حرم أكل اللحم من الفرق الزائفة
 والاقوام الضالة (قوله التيمى) يمين وفي نسخ التيمى يمين واحدة (قوله فقد تم
 طعامه) بالبناء للجمع ول أى قدمه بعض خدمه وقوله من بنى تيم الله حتى من بكر
 ومعنى تيم الله عبد الله وقوله أحمر كأنه مولى أى أحمر اللون كأنه عبد يعنى من الروم
 كذا في التنقيح للزركشى وقوله قال فلم يدن أى قال زهدم فلم يقرب من الطعام وقوله
 شيا وفي رواية تننا كما تقدم وقوله فقد ربه بكسر الهمزة أى كرهته وقوله خلفت
 أن لا أطعمه أبدا أى أن لا آكاه أبدا يقال طعم يطعم من باب سمع قال تعالى ومن لم
 يطعمه فإنه منى وقد وقع بين هذه الرواية والرواية السابقة تفاوت فانه ذكر في الرواية
 السابقة امتناع الرجل وتعليقه قبل كلام أبي موسى وهما بالهكس وكان
 الراوى لم يضبط الترتيب المسموع من زهدم وفي الحديث قصة طويلة حذفها المصنف
 اختصارا واحصاها أن أبا موسى قال عقب ما ذكر ادن أخبرك عن ذلك أتينا رسول
 الله صلى الله عليه وسلم نستحمه فقلت يا نبي الله ان أصحابي أرسلوني اليك لتعلمهم
 فقال والله لأعلمهم وما عندي ما أحللكم عليه فرجعت حزينا فلم ألبث
 الا سبعة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نهب من ابل فقال أين هؤلاء
 الأشعريون فسمعت صوت بلال ينادى أين عبد الله بن قيس فأجبتة فقال
 أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما أتته أعطاني ستة أبعرة وقال
 انطلق بهم الى أصحابك فقال ان الله أوران رسول الله يحملكم على هؤلاء
 فاركبوهن ففعلت الى أن قال فقلت لاصحابي أتينا رسول الله نستحمه
 فخلف لا يحملكم فلما تم غسلنا فمضى يمينه والله لا نفلح أبدا الرجوع وانا الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنذكر له يمينه فرجعنا فذكرنا ذلك فقال
 انطلقوا فاعلموا لكم الله انى لأحلف على يمين فأرى غير ما خيرا الا فعلت الذى

(حدثنا) الفضل بن سهل الاعرج
 البغدادى (حدثنا) ابراهيم
 ابن عبد الرحمن بن مهدي عن
 ابراهيم بن عمر بن سفينة عن
 أبيه عن جده قال أكلت مع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم
 حبارى (حدثنا) علي بن حجر
 (حدثنا) اسمعيل بن ابراهيم عن
 أيوب عن القاسم التميمي عن
 زهدم الجرمي قال كنا عند أبي
 موسى الأشعري قال فقد تم
 طعامه وقد تم في طعامه لحم
 دجاج وفي القوم رجل من
 بني تميم الله أحمر كأنه مولى قال
 فلم يدن فقال له أبو موسى ادن
 فاني رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم أكل كل منه فقال
 انى رأيتيه يأكل شيا فقد ربه فخفت
 أن لا أطعمه أبدا

القاف واسمه عبد الله بن زيد وقوله عن زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء كجعفر وقوله
 الجرمي بفتح الجيم نسبة لقبيلة جرم (قوله قال) اي زهدم الجرمي وقوله كنا
 عند أبي موسى الأشعري نسبة الى أشعر قبيلة باليمن واسمه عبد الله بن قيس وهذا
 يدل على مشروعية اجتماع القوم عند صدقتهم وقوله فأني بلحم دجاج أي فأنا
 خادمه بطعام فيه لحم دجاج وهو اسم جنس مثل الدال واحده دجاجة مثلثة
 الدال أيضا سمى به لاسمراعه من دج يدج اذا أسرع وقوله فتخى رجل من القوم
 أي تباعد رجل من القوم عن الأكل بمعنى أنه لم يتقدم له وهذا الرجل من تيم الله
 كما سيأتي ولم يصب من زعم أنه زهدم وأنه عبر عن نفسه برجل لأن زهد ما بين ذلك
 الرجل بصفته ونسبه وقوله فقال مالك أي فقال أبو موسى مالك تخيت عن الأكل
 أي أي شيء باعث لك على ذلك أو أي شيء مانع لك من التقدم وهذا يدل على أنه
 ينبغي لصاحب الطعام أن يسأل عن سبب امتناع من حضره من الأكل وقوله فقال
 اني رأيتها تأكل شيئا أي فقال الرجل لابي موسى اني أبصرت الدجاجة حال كونها
 تأكل شيئا أي قد راواهمه لثلاثا يعاف الحاضرون أكله عند التصريح به وفي
 رواية ثلثا بنونين بينهما مائة فوقية وهنا كلمة محذوفة سيأتي التصريح بها في الرواية
 الآتية وهي فقد رثها أي كرهتها انسى وقوله خلفت أن لا آكلها أي أقسمت على
 عدم أكلها ولعل خلفه لثلاثا يكفه أحداً أكله فبعد زهره بالخلف وقوله قال ادن أي
 اقرب من الذنوق وهو القرب وأمره بالقرب ليأكل من الدجاج وقوله فاني رأيت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل لحم الدجاج أي فينبغي أن يأكل هذا الرجل
 منه اقتداء به صلى الله عليه وسلم ويكفر عن عيذه فانه خير له من بقائه على عيذه
 نظير لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به وهذا يدل على أنه ينبغي
 لصاحب الطعام أن يسعي في حث من حلف على ترك شيء لا أمر غير مكره شرعا
 الا اذا كان الحلف بالطلاق فلا ينبغي له أن يسعي في حثه فيه وكذا لو حلف
 بالعتق وهو محتاج لقنه لخدمته أو منصبه ويؤخذ منه جواز أكل الدجاج وهو
 اجماع الاما شذبه بعض المتعمقين على سبيل الورع لكن استثنى بعضهم الجلالة فتحرم
 أو تركه على الخلاف المشهور وفيها ما ورد من أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا أراد أن
 يأكل دجاجة أمر بها فربطت أياما ثم يأكلها بعد ذلك انما هو في الجلالة فكان
 يقصرها حتى يذهب اسم الجلالة عنها قال ابن القيم ولحم الدجاج حار رطب خفيف
 على المعدة سريع الهضم جيد الخلط يزيد في الدماغ والمني ويصني الصوت ويحسن
 اللون ويقوى العقل وما قبل من أن المداومة عليه تورث النقرس بضم

عن زهدم الجرمي قال كذا عند
 أبي موسى الأشعري فأني بلحم
 دجاج فتخى رجل من القوم
 فقال مالك فقال اني رأيتها تأكل
 شيئا خلفت أن لا آكلها قال ادن
 فأني رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يأكل لحم الدجاج

في الدنيا والاخرة الفاعلية أي ثمر الخناء وكرون اللحم ادا ما انما هو بحسب اللغة أما بحسب العرف فلا يسمى ادا ما ولهذا وحلف لا يأكل ادا ما لم يبحث بأكل اللحم والمراد بالالوان أنواع الاطعمة ولم تكن عادته صلى الله عليه وسلم حبس نفسه على نوع من الاغذية فانه ضار بالطبيعة بل كان يأكل ما يسر من لحم وفاكهة وعمر وغيرها وأحاديثه نيف وثلاثون (قوله قالوا) أي شيخنا محمد بن سهل وعبد الله ابن عبد الرحمن (قوله قال نعم الا دام الخلل) هذه رواية محمد بن سهل وهي خالية من الشك وأما رواية عبد الله بن عبد الرحمن ففيها الشك كما بصرح به قوله قال عبد الله في حديثه ثم الا دم بضم فسكون أو الا دام الخلل والشك من عبد الله أو من غيره من الرواة وهذا مدح له بحسب الوقت كما قاله ابن القيم للتفضيله على غيره لانه لا يتسبب ذلك أن أهله قدموا له خبزاً فقال هل من أدم قالوا نعم ذنا الا خل فقال ذلك الحديث جبر القلب من قدمه له وتطيبها لنفسه لانه فضله على غيره اذ لو حضر نحو لحم أو عسل أو ابن لكان أحق بالمدح وبهذا علم أنه لا تناقض بين هذا وبين قوله بنس الا دام الخلل وقال الحكيم الترمذي في الخلل منافع للدين والدنيا وذكر أنه يقطع حرارة السموم وفي قوله صلى الله عليه وسلم هل من ادم اشارة الى أن أكل الخبز مع الا دم من أسباب حفظ الصحة (قوله النعمان بن بشير) بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة وبالحمزة وآخره الصحابي ابن الصحابي ابن الصحابية أسلم قديماً وشهد فتح مكة (قوله يقول ألستم في طعام وشراب ماشتم) أي ألستم متسعين في طعام وشراب بالمقدار الذي شتمت من السعة والا فراطوا والخطاب للتابعين أو للصحابية بعده صلى الله عليه وسلم والاستقهام للانكار والتوبيخ والتصدي به الخت على الاقتصار في الطعام والشراب على أقل ما يكفي كما كان ذلك شعار المصطفى وقوله لقد رأيت نبيكم أي والله لقد رأيت نبيكم فهو جواب قسم مقدر وإنما أضاف النبي لهم ولم يقل النبي مثلاً الزامهم وتبكيتم وحنأ على التأسى به في الاعراض عن الدنيا ولذا تم ما أمكن وقوله وما يجد من الدقل ما يبعثه أي والحال أنه لا يجد من الدقل ينتهين وهو أردأ الثمر ما يبعثه بظنه فتد كان كثيراً ما يجد كفا من حشف فيكتفي به ويطوى (قوله الخزاعي) بضم أوله نسبة الى خزاعة قبيلة معروفة وقوله عن سفیان أي الثوري وقوله عن محارب بصيغة اسم الفاعل وقوله ابن دينار بكسر الهمزة وتخفيف المثلثة (قوله نعم الا دام الخلل) قد تقدم أن هذا مدح له بحسب الوقت لا مطلقاً وهذا الحديث مشهور كاد أن يكون متواتراً (قوله هناد) بالتشديد وقوله عن سفیان أي الثوري وقوله عن أبي قلابة بكسر

(حدثنا) محمد بن سهل بن
عسكر وعبد الله بن عبد الرحمن
قالا (حدثنا) يحيى بن حسان
(حدثنا) سليمان بن بلال عن
هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال نعم الا دام الخلل
قال عبد الله في حديثه نعم الا دم
أو الا دام الخلل (حدثنا) قتيبة
(حدثنا) أبو الاحوص عن
سماك بن حرب قال سمعت
النعمان بن بشير يقول ألستم في
طعام وشراب ماشتم لقد رأيت
نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجد
من الدقل ما يبعثه بظنه (حدثنا)
عبد بن عبد الله الخزاعي
(حدثنا) معاوية بن هشام عن
سفيان عن محارب بن دينار عن
جابر بن عبد الله قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم نعم الا دام
الخلل (حدثنا) هناد (حدثنا)
وكيع عن سفیان عن أبيوب عن
أبي قلابة

جراراً مدورة وقال ابن العربي رفع الطعام على الخوان من الترفه ووضع على الارض افساده فتوسط الشارع حيث طلب أن يكون على السفرة والمائدة وقال الحسن البصرى الا كل على الخوان فعل الملوك وعلى المنديل فعل العجم وعلى السفرة فعل العرب وهو سنة (قوله يونس هذا الذى روى عن قتادة) لو قال يونس الذى روى عن قتادة باسقاط اسم الاشارة الى مكان أو وضع وأخصر وقوله هو يونس الاسكاف بكسر الهمزة وسكون السين قد وثقه ابن معين وغيره وليس له عند المؤلف الا هذا الحديث الواحد (قوله عباد بن عباد) بالتشديد فيه ما وقوله المهلبى نسبة الى المهلب بصيغة اسم المفعول ثقة لكن ربما وهم خرج له الجماعة وقوله عن مجالد بالجيم بصيغة اسم الفاعل ليس بالقوى تغير آخر اخرج له الجماعة الا البخارى (قوله فدعت لى بطعام) أى طلبت من خادمها طعاما لاجلى وقوله وقالت ما أشبع من طعام فأشاء أن أبكى الابكيت أى ما أشبع من مطلق الطعام فارىد البكاء الابكيت تأسفا وحرنا على فوات تلك الحالة العلية والمرتبة المرضية وهى ما كان عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله قال قلت لم أى قال مسروق قلت لم تبكين وقوله ما شبع من خبز ولا لحم مرتين فى يوم أى ما شبع منهما ولا من أحدهما فى يوم من أيام عمره فالانتساع فى الشهوات من المكروهات والتقل هو المحمود والمحبوب والتواضع والتخشع هو المطلوب (قوله ما شبع رسول الله الخ) أى لاجتنابه الشبع وايشاره الجوع (قوله عبد الله بن عمرو أبو معمر) كذا فى نسخ بنو او واحدة وهى واو عمرو وهذا هو الصواب ووقع فى بعض النسخ بنو او بن احدهما واو عمرو والاخرى واو العطف وقال بصيغة التثنية وهو سهو من الناسخ لان قوله أبو معمر كنية عبد الله بن عمرو كما يعلم من النكاح من كتب أسماء الرجال فهو وعطف بيان لعبد الله بن عمرو (قوله ما أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان) أى على الشئ المرتفع كالكرامى وقوله ولا أكل خبزاً مرققا ظاهره حتى ما خبز لغيره بخلاف ظاهر الرواية السابقة وقوله حتى مات اشارة الى أنه استمر على ذلك حتى فارق الدنيا

* (باب ما جاء فى صفة ادم رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

وفى بعض النسخ وما أمـل من الالوان والادام بكسر الهمزة ما يساغ به الخبز ويصلح به الطعام فيشمل الجاهد كاللحم ومنه قوله صلى الله عليه وسلم سيد ادم أهل الدنيا والاخرة واللحم وسيد الشراب فى الدنيا والاخرة الماء وسيد الرياحين

قال محمد بن يونس هذا الذى روى عن قتادة هو يونس الاسكاف (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا) عباد بن عباد المهلبى عن مجالد عن الشعبي عن مسروق قال دخلت على عائشة فدعت لى بطعام وقالت ما أشبع من طعام فأشاء أن أبكى الابكيت قال قلت لم قالت أذكر الحال التى فارق عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا والله ما شبع من خبز ولا لحم مرتين فى يوم (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو داود (حدثنا) شعبة عن أبي اسحق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (أنبأنا) عبد الله بن عمرو أبو معمر (حدثنا) عبد الوارث عن سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس قال ما أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا أكل خبزاً مرققا حتى مات (باب ما جاء فى صفة ادم رسول الله صلى الله عليه وسلم)

تصنعون بدقيق الشعير مع ما فيه من النخالة التي لا بد من فخلها اي سهل بلعنه
وقوله قال كأنفخه فيطير منه ما طار ثم نجته أي كأنفخ فيه بضم الفاء فيطير منه
ما طار من القشر ثم نجح ما بقي بكسر الجيم من باب ضرب فاتخاذ المناخل بدعة
لكونها مباحة لان القصد منها تطيب الطعام وهو مباح ما لم ينته الى حد التعم
المفرط (قوله ما كل نبي الله صلى الله عليه وسلم على خون) أي لما فيه من الترفه
والتكبر والخوان بكسر أوله المعجم ويضم ويقال اخوان بكسر الهاء مزه من تفع
بها أي كل الطعام عليه كالكرامى المعتادة عند أهل الامصار وهو فارسي
معرب يعناد المتكبرون من العجم الا كل عليه كيلا تخفض رؤسهم فالأكل عليه
بدعة لكنه جائز ان خلا عن قصد التكبر وقوله ولا في سكرجة بضم السين الهاء
والكاف والراء مع التشديد وهي كما قال ابن العربي انا صغير بوضع فيه الشيء القليل
المشهي للطعام الهاضم له كالسلطة والحبال وانما يأكل النبي في السكرجة
لانه لم يكن يأكل حتى يشبع فيحتاج لاستعمال الهاضم والمشهي بل كان
لا يأكل الا الشدة الجوع ولا نهأ وعيبة اللون ولم تكن اللون من شأن العرب
انما كان طعامهم الثريد عليه مقلع اللحم وقوله ولا خبز له مرقق بينا خبز له مجهول
وبصيغة اسم المفعول في المرقق بتشديد القاف الاولى وهو مارقة الصانع ويسمى
الرقاق وانما لم يخبز له المرقق لان عامة خبزهم انما كان الشعير والرقاق انما يتخذ من
دقيق البر وهذا انما يفيدني خبز له وفي البخاري نفي رؤيته له سواء خبز له أو غيره
لانه روى عن أنس رضي الله عنه ما علم أنه صلى الله عليه وسلم رأى رعيضا مرققا
حتى لحق بالله عز وجل ولا رأى شاة سميطا حتى لحق بالله تعالى والسميط ما أزيل
شعره بما مسخن وشوى بجملة (قوله قال) أي يونس فقلت لقتادة فعلى ما
كانوا يا كرون هذا السؤال ناشئ من نفي الخوان والمعنى فعلى أي شيء كانوا
يا كرون واعلم أن حرف الجر اذا دخل على ما الاستفهامية حذفت ألفها الكثرة
الاستعمال لكن قد ترد في الاستعمالات القليلة على الاصل وهو كذلك في نسخ
الشمائل وكذا هو عند رواة البخاري وعند أكثرهم فعلام بهم مفردة وقوله قال
على هذه السفر أي كانوا يا كرون على هذه السفر بضم السين المشددة وفتح الفاء جمع
سفرة وهي ما يتخذ من جلد مستدير وله معايق تضم وتنفرج وتسمى سفر عما فيها
فلذلك سميت سفرة كما سمى السفر سفر الاسفاره عن أخلاق الرجال والسفرة أخص
من المائدة وهي ما يمد وييسط أي وكل عليه سواء كان من الجلد أو من الثياب
ومما يحق أن المائدة ما يمد وييسط ما جاء في تفسير المائدة حيث قالوا نزلت سفرة

قال كأنفخه فيطير منه ما طار
ثم نجته (حدثنا) محمد بن بشار
(حدثنا) معاذ بن هشام (أخبرني)
أبي عن يونس عن قتادة عن أنس
ابن مالك قال ما كل نبي
الله عليه وسلم على خون ولا في
سكرجة ولا خبز له مرقق قال
فقلت لقتادة فعلى ما كانوا
يا كرون قال على هذه السفر

خَرَجَ لَهُ الْارْبَعَةَ (قوله) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت الليالي المتتابعة
 طاويها هو وأهله لا يجدون عشاء) بالفتح والمد وهو ما يؤكل آخر النهار الصادق بما
 بعد الزوال والمراد بأهله عماله الذين في نفقته وفي المغرب أهل الرجل امرأته وولده
 والذين في عماله ونفقته وكذا كل أخ وأخت وعم وابن عم وصبي يقوته في منزله
 اه وكان صلى الله عليه وسلم لشرف نفسه ونخامة منصبه يبالغ في ستر ذلك عن
 أصحابه والافسيف يظن عاقل أنه يبلغهم أنه بيت طاويها هو وأهل بيته الليالي
 المتتابعة مع ما عليه طائفة منهم من الغنى بل لو علم فقر أئوهم فضلا عن أغنيائهم
 ذلك لبدلوا الجهد في تقديمه هو وأهل بيته على أنفسهم واستبقتوا على إظهاره وهذا
 يدل على فضل الفقر والتجرب عن السؤال مع الجوع (قوله) وكان أكثر خبزهم
 خبز الشعير) أي وقد يكون خبزهم خبز البر مثلا (قوله) عبيد الله (قوله) بالتحغير وقوله
 ابن عبد المجيد الحنفي نسبة لبني حنيفة قبيلة من ربيعة ثقة خَرَجَ لَهُ الْجَمَاعَةُ وَقَوْلُهُ
 عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ لَهُ وَلَا يَبِيهُ صَحْبَةٌ وَهُوَ آخِرُ مَنْ مَاتَ مِنَ الصَّحْبِ بِالْمَدِينَةِ (قوله) أنه
 قيل له أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي) أي أنه قال بعضهم على وجه
 الاستفهام لكن مجذوف الهمزة وهي ثابتة في نسخة أكل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم النقي بفتح النون وكسر القاف وتشديد الباء أي الخبز المنقي من النخالة أي
 المنخول دقيقه وأما النقي بالفاء فهو ما ترامت به الرحا كما قاله الربخسري وقوله يعني
 الخواري تفسير من الراوي أدرجه في الخبر وهو يضم الحاء المهملة وتشديد
 الواو وفتح الراء وفي آخره ألف تأنيث مقصورة ما حوّر من الدقيق ينخله مرارا فهو
 خلاصة الدقيق وأبيضه وكل ما يبيض من الطعام كاللوز وقصره على الأول تقصير
 وقوله فقال سهل ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي أجابه بنو الرؤبة مع أن
 السؤال عن الأكل لأنه يلزم من نقي رؤيته نقي أكله وانعاشه دل على نقي الأكل لأن
 نقي الرؤبة أبلغ وقوله حتى لقي الله عز وجل أي حتى فارق الدنيا لأن الميت بمجرد
 خروج روحه تأهل للقاء ربه إذا حاذل بين الله وبين العبد هو التعلقات الجسمانية
 (قوله) فقيل له هل كانت لكم مناخل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي
 فقال بعضهم لسهل هل كانت لكم معشر الصحابة من المهاجرين والانصار مناخل
 في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمناخل جمع منخل يضم الميم والحاء وهو اسم
 آلة على غير قياس إذا القياس كسر الميم وفتح الحاء وقوله قال ما كانت لنا مناخل
 أي قال سهل ما كانت لنا مناخل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليوافق الجواب
 السؤال وقوله قيل كيف كنتم تصنعون بالشعير أي قال السائل كيف كنتم

عن ابن عباس قال كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم بيت
 الليالي المتتابعة طاويها هو وأهله
 لا يجدون عشاء وكان أكثر خبزهم
 خبز الشعير (حدثنا) عبد الله
 ابن عبد الرحمن (أبنا) عبيد
 الله بن عبد المجيد الحنفي
 (حدثنا) عبد الرحمن وهو ابن
 عبد الله بن دينار (حدثنا) أبو
 حازم عن سهل بن سعد أنه قيل
 له أكل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم النقي يعني الخواري فقال
 سهل ما رأى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم النقي حتى لقي الله
 عز وجل فقيل له هل كانت لكم
 مناخل على عهد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال ما كانت
 لنا مناخل قيل كيف كنتم
 تصنعون بالشعير

وراه وليس في هذا ما يدل على أن الاستناد من آداب الاكل لانه انما فله لضرورة
الضعف وليس المراد بالاقعاء هنا النوع المسنون في الجلوس بين السجدين وهو أن
يسبط ساقيه ويجلس على عقبه ولا النوع للمكروه في الصلاة وهو أن يجلس على
ألييه ناصبا مخذبة

• (باب صفة خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

أى باب بيان صفة خبز النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ باب ما جاء في صفة
الخ وهو الاولى على قيام ما سبق والخبز بالضم الشئ الخبز من نحو بوز وهو المراد
هنا وأما ما افتح فالمراد به معنى اصطناعه وفيه ثمانية أحاديث (قوله فالأى
المجدان محمد بن المنني ومحمد بن بشار) قوله ما شيع) بكسر الهمزة من باب طرب وقوله
آل محمد صلى الله عليه وسلم يحتمل أن لفظ الاكل مقحم ويؤيده الرواية الاثنية ما شيع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وحينئذ فطابقة الخبر للترجمة ظاهرة ويحتمل أن لفظ
الاكل ليس مقحما والمراد بهم عماله الذين في نفقتهم لا من تحرم عليه الصدقة ووجه
مطابقة الخبر للترجمة على هذا أن ما يأكله عماله يسمى خبزه وينسب له وقوله من خبز
الشعير يومية من متابعين خرج بخبز الشعير البرقي رواية للبخاري ما شيع آل محمد
صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طهامة بز ثلاث ليلتسابعها حتى قبض وأخذ
منه أن المراد هنا اليومان بلبانهم ما كما أن المراد الليالي بأيامها وقوله متتابعين
يخرج المتفرقين وقوله حتى قبض رسول الله إشارة الى استمراره على تلك الحالة مدة
اقامته بالمدينة الى أن فارق الدنيا ولا ينافي ذلك أنه كان يتخرف آخر حياته قوت
سنة لعماله لانه كان يعرض له حاجة المحتاج فيخرج فيها ما كان يتخرفه (قوله ابن
أبي بكير) بالتصغير وقوله حزين بوزن أمير وقوله أنا أمانة بضم الهمزة صحابي مشهور
(قوله ما كان يفضل عن أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز الشعير) أى
ما كان يزيد عن كفايتهم بل كان ما يجودونه لا يشبعهم في الاكثر كما يدل عليه الرواية
السابقة وقال ميرك أى كان لا يبقى في سفرتهم فاضلا عن ما كولههم ويؤيده ما روى
عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها قالت ما رفع عن مائدته كسرة خبز حتى قبض
وقد ورد عن عائشة أيضا أنها قالت توفي صلى الله عليه وسلم وايس عندي شئ يأكله
ذو كبد الا شطر شعير في رى أى نصف وسق فأكلت حتى طال على فكلته ففتنى
(قوله الجمحي) بضم الجيم وفتح الهمزة نسبة لجمي جبل لبني غير خرج له أبو داود
والنسائي وقوله ثابت بن يزيد الاحول ثقة ثبت وقوله عن هلال بن خباب بفتح
الخاء المعجمة وتشديد الباء الواحدة بدها ألف وفي آخره باء واحدة ثقة لكن تغير

(باب صفة خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم)
(حدثنا) محمد بن المنني ومحمد بن بشار قال (حدثنا) محمد بن جعفر (حدثنا) شعيب عن أبي اسحق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الاسود بن يزيد عن عائشة أنها قالت ما شيع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير يومية من متابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) عباس بن محمد الدوري (حدثنا) يحيى بن أبي بكير (حدثنا) حريز بن عثمان عن سليم بن عامر قال سمعت أنا أمانة بقره قول ما كان يفضل عن أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز الشعير (حدثنا) عبد الله بن معاوية الجمحي (حدثنا) ثابت بن يزيد عن هلال بن خباب عن عكرمة

الثلاث) محل ذلك في طعام يلتصق بالاصابع ويحتمل مطلقا محافظة على البركة
 المعلومة محاسبي وقد علمت أن في ذلك رداعلى من كره لعق الاصابع استقدارا
 والكلام فيمن استتد ذلك من حيث هو لا من حيث نسبه للنبي صلى الله عليه وسلم
 والاخشى عليه الكفر اذ من استتد رشيأ من أحواله مع علمه بنسبه اليه صلى الله
 عليه وسلم كفر (قوله الصدائي) بضم أوله نسبة لصداء بضم أوله ومهملات
 قبيله وقوله الحضرمي نسبة لحضرموت قبيلة بالين (قوله أما أن أفلا آكل
 متكئا) قد تقدم هذا الحديث في باب الاتكاء وانما ذكر هنا ثانيا لان فيه ذكر الاكل
 وما رواه ابن أبي شيبه عن مجاهد أنه أكل مرة متكئا فله لبيان الجواز أو كان
 قبل النهي ويؤيد الثاني ما رواه ابن شاهين عن عطاه أن جبريل رأى المصطفى صلى
 الله عليه وسلم يأكل متكئا فنهاه ومن حكم كراهة الاكل متكئا أنه لا يندرد الطعام
 سهلا ولا يسمعه هينا وربا تأذى به وقد تقدم من زيد الكلام على ذلك (قوله نحوه)
 أى نحوه هذا الحديث لكن الحديث في هذا الطريق مرسل لانه أسقط منه الصحابي
 (قوله يأكل بأصابعه الثلاث) لم يعينها الاستغناء عن التعيين وقد عينها في الخبرين
 المارين بأنهما الايهام والتي تليها والوسطى وقد تقدم الجمع بين ذلك وبين ما ورد من
 أنه كان يأكل بجمع وبعضهم حمله على المائع وفي الاحياء الاكل على أربعة أنحاء
 الاكل باصبع من المقت وباصبعين من الكبر وبثلاث من السنة وبأربع أو
 خمس من الشربة وروى عن أبي هريرة رضى الله عنه مر فوعا الاكل باصبع أو كل
 الشيطان وباصبعين أو كل الجبارة وبالثلاث أو كل الانبياء وانما كان الاكل
 بالثلاث هو المطلوب لانه الانفع اذا الاكل باصبع أو كل المتكبرين لا يلتذبه الاكل
 اضعف ما يتناول منه كل مرة فهو ككل أخذ حقه حبة حبة وبالحس يوجب
 ازدحام الطعام على مجراه وربما ساءت المجرى فبات فور او محل الاقتصار عليها ان
 كفت والازيد عليها بقدر الحاجة وقد تورع بعض السلف عن الاكل بالملاعق لكون
 الوارد انما هو الاكل بالاصابع وفي الكشف عن الرشيد أنه أحضر اليه طعام
 فدعا بلعاق وعنده أبو يوسف فقال له جاء في تفسير جديك ابن عباس في تفسير
 قوله تعالى ولقد ذكرنا بنى آدم جعلنا لهم أصابع يأكلون بها فأحضرت
 الملاعق فردها وأكل بأصابعه (قوله الفضل بن دكين) بضم الدال وفتح الكاف
 روى عنه البخاري وأبو زرعة وأمم وقوله مصعب بصيغة اسم المفعول صدوق
 خرج له مسلم (قوله وهو متع من الجوع) أى وهو تساند الى ما رواه من
 الضعف الحاصل له بسبب الجوع وفي القاموس أقبى في جلوسه تساند الى ما

(حدثنا) الحسين بن علي
 ابن يزيد الصدائي البغدادي
 (حدثنا) يعقوب بن اسحق
 يعنى الحضرمي (حدثنا)
 شعبة عن سفيان الثوري
 عن علي بن الاقر عن أبي جحيفة
 قال قال النبي صلى الله عليه
 وسلم أما أن أفلا آكل متكئا
 (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا)
 سفيان عن علي بن الاقر نحوه
 (حدثنا) هرون بن اسحق
 الهمداني (حدثنا) عبدة بن
 سليمان عن هشام بن عروة
 عن ابن كعب بن مالك
 عن أبيه قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يأكل
 بأصابعه الثلاث ويلعقهن
 (حدثنا) أحمد بن منيع
 (حدثنا) الفضل بن دكين
 (حدثنا) مصعب بن سليم قال
 سمعت أنس بن مالك يقول أتى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يتمر فرأته يأكل وهو متع من
 الجوع

لكعب بن مالك اسم ذلك الابن عبد الله أو عبد الرحمن وقوله عن أبيه أي كعب وكان
 من شعراء المصطفى صلى الله عليه وسلم (قوله كان يلعق أصابعه ثلاثا) بفتح العين
 مضارع لاق من باب تعب أي يلحسها وفي رواية يلعق أو يلعق أي يلعقها بنفسه أو
 يلعقها غيره فيسب ذلك سنا مؤكدا اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم فيمنع لمن
 يتبرك به أن يلعقها بنفسه أو يلعقها غيره من لآية تذر ذلك من نحو عماله أو تلامذته
 خلافا لمن كره من المترفين لعق الاصابع استهزاء راعم لو فعل ذلك في أثناء الاكل
 كان مستهزئا لانه يعيد أصابعه في الطعام وعليها أثر بريقه قال العصام لم نر
 على أنه هل يلعق كل اصبع ثلاثا متواليه أو يلعق الثلاث ثم يلعق ثم يلعق ٥٥
 وانظرا حصول السنة بكل لكن الكيفية الاولى أكمل لما فيها من كمال التنظيف
 لكل واحدة قبل الانتقال لغيرها وجاءت على لعق الاصابع في رواية وهي اذا
 أكل أحدكم طعامه فليلعق أصابعه فانه لا يدري في أيهن البركة والتعليل بطلب
 التنظيف غير سديد اذ الغسل ينظفها أكثر ويحسن لعق الاناء أيضا نظرا لعدم
 وغيره من أكل في قصعة ثم لحسها استغفرته له القصعة قال في الاحياء يقال من
 لعق القصعة ثم غسلها وشرب ماؤها كان له كعتق رقبة وروى أبو الشيخ من
 أكل ما يسقط من الخوان والقصعة أمن من الفقر والبرص والجذام وصرف
 عن ولده الحق ولده يلى من أكل ما يسقط من المائدة خرج ولده صبيح الوجه
 ونفي عنه الفقر وفي الجامع الصغير من لعق الصحيفة ولعق أصابعه أشبعه الله في الدنيا
 والآخرة (قوله قال أبو عيسى وروى غير محمد الخ) ففي هذا الحديث روايتان
 رواية محمد بن بشار كان يلعق أصابعه ثلاثا ورواية غير محمد بن بشار كان يلعق
 أصابعه الثلاث واستفيد من الروايتين معا أن المعوق ثلاثة أصابع وأن اللعق
 ثلاث اكل من الثلاث الوسطى فالسبابة فالاهام نظرا لطبراني في الاوسط أنه كان
 يأكل بأصابعه الثلاث بالاهام والتي تليها والوسطى ثم يلعق أصابعه الثلاث
 قبل أن يحسها الوسطى ثم التي تليها ثم الابهام وفي رواية الحكيم عن كعب بن عجرة
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لعق أصابعه الثلاث حين أراد أن يحسها
 فلعق الوسطى ثم التي تليها ثم الابهام وبدأ بالوسطى لكونها أكثرها تلونا
 اذ هي أول ما ينزل في الطعام اطولها وهي أقرب الى القم حين ترفع قال العراقي
 وفي حديث مرسل عند سعيد بن منصور أنه كان يأكل بخمس فجمع بينه وبين
 ما ذكر باختلاف الاحوال (قوله الخلال) بفتح الخاء وتشديد اللام سمى
 بذلك لكونه يصنع الخيل أو نحو ذلك (قوله اذا أكل طعاما لعق أصابعه

عن أبيه أن النبي صلى الله عليه
 وسلم كان يلعق أصابعه ثلاثا
 قال أبو عيسى وروى غير محمد
 ابن بشار هذا الحديث قال يلعق
 أصابعه الثلاث (حدثنا)
 الحسن بن علي الخلال
 (حدثنا) عفان (حدثنا) حماد
 ابن سلمة عن ثابت عن أنس قال
 كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
 أكل طعاما لعق أصابعه
 الثلاث

أسلم كما في اللقائي تابعي جليل وقوله عن الفضل بن عباس صحابي مشهور ابن عم
المصطفى ورديته بعرفة وهو أكبر أولاد العباس (قوله الذي توفي فيه) بالبناء
للقائل أول المفعول وقوله وعلى رأسه عصا صفر أو عمامة صفراء وهذا
مستند لبس العمامة الصفراء ومستند لبس العمامة الحمراء ما قرر من أن الملائكة
نزات يوم بدر بعد ما تم حجرة على ما في بعض الروايات وان تقدم خلافه في باب صفة
عمامة النبي صلى الله عليه وسلم وكأنه كان فيهم النوعين ومستند لبس العمامة
السوداء ما تقدم من أنه صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء ومع ذلك
فالعمامة البيضاء أفضل كما تقدم وقوله فسلمت عليه أي فرد على السلام ففي الكلام
حذف وقوله ذات لبيك أي أجيبك اجابة بعد اجابة وقوله قال اشدد بهذه العصا
رأسي أي ليسكن الألم بالشد فيخف احساسه به ويؤخذ من ذلك أن شد العصابة على
الرأس لا ينافي الكمال والتوكل لأن فيه اظهار الافتقار والممكنة وقوله قال
ففعلت أي فشددت بالعصابة رأسه الشريف وقوله ثم قعد أي بهدما كان مضطجعا
وقوله فوضع كفه على منكبي أي عند اعادة القيام فانكأ عليه ليقوم بدليل قوله
ثم قام وهذا هو وجه مناسبة الحديث للاتكاء ولولم يكن كذلك لم يكن هذا الحديث
من الاتكاء في شيء وقوله فدخل في المسجد في نسخة فدخل المسجد بحذف في وهو
الشائع المستفيض لكنه على التوسيع أي التجوز باسقاط الخافض فيما في النسخة
الاولى هو الاصل كما هو متقرر في علم النحو (قوله وفي الحديث قصة) في نسخ طويلة
وهي أنه سعد المنبر وأمر بدهاء الناس وحمد الله وأثنى عليه والتمس من المسلمين أن
يطلبوا منه حقوقهم وسأني هذه القصة في باب وفاته صلى الله عليه وسلم

(باب ما جاء في صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

وفي نسخة باب صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم والاولى أولى لأن المقصود
بيان الاخبار الواردة في صفة أكله صلى الله عليه وسلم والاكل بفتح الهمزة ادخال
الطعام الجاهد من القم الى البطن سواء كان بقصد التغذي أو غيره كالتفكك فن قال
الاكل ادخال شيء من القم الى البطن بقصد الاغذاء لم يصب لانه يخرج من كلامه
أكل التفاكهة وخروج بالجاهد المائع فادخله ليس بأكل بل شرب وأما الاكل بضم
الهمزة فاسم لما يؤكل وأحاديث هذا الباب خمسة (قوله عن سفيان) أي ابن عيينة
وقوله عن سعيد صوابه سعد بلاباء كما في نسخ وقوله ابن ابراهيم أي ابن عبد الرحمن
بن عوف الزهري بخلاف سعيد بن ابراهيم قاضي واسط فالقول هو المراد هنا لانه
هو الذي يروي عنه ابن عيينة كان يصوم الدهر ويختم كل يوم ختمة وقوله عن ابن

عن الفضل بن عباس قال
دخلت على رسول الله صلى
الله عليه وسلم في مرضه الذي
توفي فيه وعلى رأسه عصا
صفراء فسلمت عليه فقال يا فضل
قلت لبيك يا رسول الله قال
اشدد بهذه العصابة رأسي
قال فضعت ثم قعد فوضع كفه
على منكبي ثم قام فدخل في المسجد
وفي الحديث قصة
(باب ما جاء في صفة أكل
رسول الله صلى الله عليه وسلم)
(أبانا) محمد بن بشار (حدثنا)
عبد الرحمن بن مهدي عن
سفيان عن سعيد بن ابراهيم عن
ابن كعب بن مالك

وهذه الهيئة أنفع هيات الاكل لان الاعضاء تكون على وضعها الطبيعي التي خلقت عليه ولا يخفى بعد مناسبة هذا الحديث والذي بعده للترجمة والانصاف أنهم ما بالباب الا ترى أليق لكن ذكره ما هنا باعتبار أن الاتكاء مستلزم للتكأة فكأنها مذكورة كما تقدم نظيره (قوله لا آكل متكئا) أي لا آكل حال كوني ما تلا الى أحد الشقين معتدا عليه وحده كما علمت في الحديث السابق (قوله قال أبو عيسى الخ) غرضه بذلك أن وكيعا وغيره من الرواة عن اسرائيل لم يذكر واقوله على يساره الا اسحق بن منصور عن اسرائيل فانه ذكر ذلك فتكون هذه الزيادة من الغرائب في اصطلاح الحديث لان اسحق تفرد بزيادة على يساره وكان الاولى ايراد هذا الطريق عقب طريق اسحق بن منصور المتقدم أول الباب (قوله لم يذكر وكيع على يساره) أي لم يذكر هذه اللفظة فوكيع بين في روايته وقوع الاتكاء منه صلى الله عليه وسلم لكن لم يتعرض فيه لبيان كيفية الاتكاء وقوله وهكذا روى غير واحد عن اسرائيل نحو رواية وكيع أي من غير تعرض للكيفية وقوله ولا نعلم أحد روى فيه على يساره أي ولا نعلم أحد من الرواة روى في هذا الحديث لفظه على يساره وقوله الاماروى اسحق بن منصور عن اسرائيل كان الاولى أن يقول الاسحق بن منصور عن اسرائيل لانه مستثنى من أحد

• (باب ما جاء في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

أي باب الاخبار الواردة في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد عرفت فيما سبق أن المقصود في هذا الباب بيان الاتكاء والمقصود في الباب السابق بيان التكأة فلذلك عقد المصنف لهما بابين ولم يفهم ذلك بعضهم فزعم أن الظاهر أن يجعل هذا الباب والذي قبله بابا واحدا وفي الباب حديثان (قوله كان شاكيا) أي مرضا لان الشكاية المرض كافي النهاية وقوله فخرج يتوكأ على أسامة أي فخرج من الحجرة الشريفة يعتقد على أسامة بن زيد وقوله وعليه ثوب قطري بكسر القاف وسكون الطاء المهملة وهو نوع من البرود اليمنية يتخذ من قطن وفيه حرة وأعلام أو نوع من حلال جباد تحمل من بلد بالبحر من اسمها قطر بالتحريك فكسرت القاف للنسبة وسكنت الطاء على خلاف القياس وقوله قد توشح به أي غشى به بأن وضعه فوق عاتقه الذي هو موضع الرء من المنكب واضطبع به كالحرم أو خالف بين طرفيه وربطهما بعنقه وقوله فضلى بهم أي اماما وهذا كان في مرض موته صلى الله عليه وسلم (قوله الخفاف) بالتشديد وهو صنائع الخف أو بائعه وقوله ابن بركان كقفران وهو بوحدة مضمومة فراء خفاف وقوله عن عطاء بن أبي رباح بسحاب واسمه

لا آكل متكئا (حدثنا) يوسف ابن عيسى (حدثنا) وكيع (حدثنا) اسرائيل عن سمك ابن حرب عن جابر بن سمرة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة قال أبو عيسى لم يذكر وكيع على يساره وهكذا روى غير واحد عن اسرائيل نحو رواية وكيع ولا نعلم أحد روى فيه على يساره الاماروى اسحق بن منصور عن اسرائيل (باب ما جاء في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم) (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (حدثنا) عمرو بن عاصم (حدثنا) حماد بن سلمة عن حماد عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان شاكيا فخرج يتوكأ على أسامة بن زيد وعليه ثوب قطري قد توشح به فعلى ٢٢ (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (حدثنا) محمد بن المبارك (حدثنا) عطاء بن مسلم الخفاف الحلبي (حدثنا) جعفر بن بركان عن عطاء بن أبي رباح

تطوى له أى كاعمال الارض تجعل مطوية تحت قدمه وقوله انا لجهاد أنفسنا
 وفي نسخة وانا بالواو ونجهد بفتح النون والهاء أو يضم النون وكسر الهاء أى انا
 لتعب أنفسنا ونوقه في المشقة في سيرنا معه صلى الله عليه وسلم والمصطفى كان
 لا يقصد اجهادهم وانما كان طبعه ذلك كما يدل عليه قوله وانه اغبر مكثر أى والحال
 أنه صلى الله عليه وسلم اغبر مبال بحيث لا يجهد نفسه ويمشي على هيئة فيقطع من غير
 جهد ما لا يقطع بالجهد واستعمال مكثر في النبي هو الاغلب وفي الاثبات قليل
 شاذ (قوله من ولد على بن أبي طالب) بفتح الواو واللام وبضم الواو وسكون اللام
 أى من اولاده (قوله قال) أى ابراهيم بن محمد وقوله قال كان اذا مشى تعلق
 بئس يد اللام أى رفع رجله من الارض بهمة وقوة لامع اختيال وبطء حركة لان
 تلك مشية النساء وقوله كأنما ينحط من صيب أى كأنما ينزل في منحدر وقد سبق
 ذلك في صدر الكتاب فيحتمل أن يكون هذا اختصارا مما سبق وأن يكون حديثنا
 آخر برأسه وكذا يقال في الحديث بعده (قوله هرمن) بضم الهاء والميم غير
 منصرف وقوله ابن جبير بالتصغير وقوله ابن مطعم بصيغة اسم الفاعل (قوله
 تكفأ تكفوا) بالهمزة تقدم تقدم ما وفي نسخة تكفي تكفيا بالهمزة ومعناه انه
 يعيل الى امامه ليرفع رجله من الارض يكفيه لامع اهتزاز تكسر كهيئة المحتمل
 وقوله كأنما ينحط من صيب أى كأنما ينزل في محل منحدر كما تقدم

* (باب ما جاء في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب الاخبار التي وردت في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعله بابا
 مع أن حديثه سبق في باب الترجل والفصل بينه وبين اللباس والفصل به بين المشية
 والجلسة غير ظاهر وقد يجاب عن الاول بأن الحديث الواحد قد يجعل له بابان
 أو أكثر بحسب الاحكام المستفادة منه كقوله البخاري في أبواب كتابه وعن الثاني
 والثالث بأنه لما كان الماشي يتخماج للتقنع للوقاية من نحو حر وبرد ناسب تعقيب باب
 المشي به وان لم الفصل بينه وبين اللباس والفصل به بين المشية والجلسة والتقنع
 القاء القناع على الرأس ليقى نحو العمامة عمامهم من الدهن هذا هو المراد هنا وان
 كان هو أعم من ذلك لانه تغطية الرأس وأكثر الوجه بردا فوق العمامة أو تحتها
 للوقاية من دهن أو حر أو برد أو نحو ذلك وصح عن ابن مسعود انه حكى المرفوع
 التقنع من أخلاق الانبياء وفي خبر لا يتقنع الا من استكمل الحكمة في قوله
 وفعله ويؤخذ منه أنه ينبغي أن يكون للعلماء شعائر يختص بهم ليعرفوا فيسئلوا ويمثل
 أمرهم ونهيمهم وهذا أصل في لبس الطليسان ونحوه وله فوائد جليلة كالاستحياء

(حدثنا) على بن حجر وغير واحد
 قالوا أنبا عيسى بن يونس عن
 عمر بن عبد الله مولى عفرة قال
 أخبرني ابراهيم بن محمد من ولد
 علي بن أبي طالب قال كان
 علي اذا وصف النبي صلى الله
 عليه وسلم قال كان اذا مشى تعلق
 كأنما ينحط من صيب (حدثنا)
 سفيان بن وكيع (حدثنا)
 أبي عن المسعودي عن عثمان بن
 مسلم بن هرمن عن نافع بن جبير
 ابن مطعم عن علي بن أبي طالب
 كثرتم الله وجهه قال كان اذا مشى
 صلى الله عليه وسلم كأنما ينحط من
 تكفأ تكفوا كأنما ينحط من
 صيب
 (باب ما جاء في تقنع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم)

الضاد كطلحة أو تجر يكها كل عصب له لحم بكثرة وهي هنا اللحمية المجتمعة أسفل
 من الركبة من مؤخر الساق (قوله فقال هذا. وضع الازار) أي هذا المحل موضع
 طرف الازار فهو على تقدير مضاف وقوله فان آيت فأسفل أي فان امتنعت
 من الاقتصاد على ذلك فوضعه أسفل من العضلة بقليل بحيث لا يصل الى الكعبين
 وقوله فان آيت فلاحق للازار في الكعبين أي فان امتنعت من الاقتصاد على
 مادون الكعبين فاعلم أنه لاحق للازار في وصوله الى الكعبين وظاهره أن اسبأله
 الى الكعبين ممنوع لكن ظاهر قول البخاري ما أسفل الكعبين في النسيب على
 جواز اسبأله الى الكعبين ويحمل ما هنا على المبالغة في منع الاسبال الى الكعبين
 لتلايخز الى ما تحت ماء على وزن خبر كالأخي رعي حول الحبي يوشك أن يقع فيه

* (باب ماجاء في مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب الاخبار الواردة في بيان مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشية
 كسيرة الهيئة التي يعتادها الانسان من المشي وفي الباب ثلاثة أحاديث (قوله
 ابن لهيعة) كتحيفة الفقيه المشهور قاضي مصر قال الذهبي ضعفه وقال بعضهم
 خلط بهذا احتراق كتبه وضعفه النووي في التهذيب وقوله عن أبي يونس أي مول
 أبي هريرة لأن أبا يونس في الرواية نسخة كما قاله العصام مولى أبي هريرة وهو المراد هنا
 واسمه سليم ابن جبير ومولى عائشة وآخر اسمه سالم بن أبي حفصة وآخر اسمه حاتم وآخر
 اسمه الحسن بن يزيد (قوله ما رأيت شيأ أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم)
 أي بل هو صلى الله عليه وسلم أحسن ورأى اما عملية واما بصرية والاول أبلغ وقوله
 كأن الشمس تجري في وجهه أي لأن لعان وجهه وضوءه يشبه لعان الشمس
 وضوءها فيكون قد شبه لعان وجهه الشريف وضوءه بلعانه وضوءها وهذا مما فيه
 المشبه أبلغ من الشبه به كما في قوله تعالى مثل نوره كشكاة وقصده بذلك إقامة
 البرهان على أحسنيته وخص الوجه لانه هو الذي يظهر فيه المحاسن والكون حسن
 البدن تابعاً لحسنه غالباً وقد ورد رأيت له آيت الشمس طالعة وكل هذا تقر ب
 والافهوصلى الله عليه وسلم أعظم من الشمس ومن غيرها وفي حديث ابن عباس
 لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ظل ولم يرق مع الشمس قط الاغلب ضوؤه
 ضوؤها ولم يرق مع سراج قط الاغلب ضوؤه ويرحم الله البوصيري حيث
 قال انما ملاحظا فانك لنا * من كأمثل النجوم الماء

(قوله ولا رأيت أحدا أسرع في مشيته من رسول الله) في نسخة من مشيه بصيغة
 المصدر والمراد بيان صفة مشيه المعتاد من غير اسراع منه وقوله كأنما الأرض

فقال هذا موضع الازار فان
 آيت فأسفل فان آيت فلاحق
 للازار في الكعبين
 (باب ماجاء في مشية رسول الله
 صلى الله عليه وسلم)
 (حدثنا) قنينة بن سعيد (حدثنا)
 ابن لهيعة عن أبي يونس عن أبي
 هريرة قال ما رأيت شيأ أحسن
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كأن الشمس تجري في وجهه ولا
 رأيت أحدا أسرع في مشيته من
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كأنما الأرض تطوى له بالانجيل
 أنفسنا وأنه لغير مكثرت

الى أنه ينبغي للابن الرقيق بما يستعمله واعتناؤه بحفظه لان اهماله تضيق واسراف
 (قوله فاذا هو رسول الله) هكذا في أكثر النسخ وفي بعضها فالتفت فاذا
 هو رسول الله أي فنظرت الى ورائي فاذا هو أي الانسان رسول الله وقوله فقلت
 يا رسول الله انما هي بردة ملجاء بفتح الميم والحاء المهملة وسكون اللام والمراد
 بها بردة سوداء فيها خطوط بيض يلبسها الاعراب ليست من الثياب الفاخرة
 وسكانه يريد أن هذا ثوب لا اعتبار به ولا يلبسه في المجالس والمحافل وانما
 هو ثوب مهنة لا ثوب زينة وقوله قال أمالك في أسوة أي أليس لك في بتشديد
 الياء أسوة بضم الهمزة أفصح من كسر ها أي اقتداء واتباع ومراده صلى
 الله عليه وسلم طلب الاقتداء به وان لم يكن في ذلك البردة خيلا مستد الذريعة (قوله
 فنظرت فاذا ازاره الى نصف ساقه) أي فتأملت في ملبوسه فاذا ازاره ينتهي الى
 نصف ساقه قال النووي القدر المستحب فيما ينزل اليه طرف الازار نصف الساقين
 والجائز بلا كراهة ما تحته الى الكعبين وما نزل عنه ان كان للخلاء حرم
 والا كره وفي معنى الازار القميص وكل ملبوس وهذا في حق الرجل أما المرأة فيسنت
 لها جازمه على الارض قدر شبر أو أكثره ذراع (قوله عن موسى بن عبيدة) بالتصغير
 ضعفوه وقال أحمد لا تحل الرواية عنه خرج له ابن ماجه وقوله عن اياس بكسر أوله
 ثقة خرج له الستة وقوله عن أبيه أي سلمة كان شجاعا راميا فاضلا شهيدا ببيعة
 الرضوان وغزاه مع المصطفى سبع غزوات (قوله كان عثمان بن عفان ياتزر
 الى أنصاف ساقه) أي كان عثمان بن عفان أمير المؤمنين يلبس ازاره الى أنصاف
 ساقه والمراد بالجمع ما فوق الواحد بقرب منه ما أضيف اليه والساق ما بين الركبة
 والقدم وقوله وقال أي عثمان على الاظهر وقوله هكذا كانت ازرة صاحبي أي
 كانت ازرة صاحبي بكسر الهمزة أي هيمة ائتزاره هكذا أي كهذه الكيفية التي
 رأيتها مني وقوله يعني النبي أي يقصد عثمان بصاحبي النبي وقائل ذلك سلمة (قوله
 قتيبة) في بعض النسخ ابن سعيد وقوله عن مسلم بن نذير بضم ففتح أو بفتح فكسر
 قال الذهبي صالح خرج له البخاري في الادب والنسائي وابن ماجه وقوله عن
 حذيفة بن اليمان بكسر النون من غيرياء استشهد اليمان بأحد قتله المسلمون خطأ
 فوهب لهم حذيفة ابه دمه وكان حذيفة صاحب سر المصطفى في المنافقين (قوله
 بعضه ساق أو ساقه) هكذا وقع في رواية المؤلف وابن ماجه على الشك والظاهر أنه
 من راو بعد حذيفة لا من حذيفة لبعده وقوع الشك في ذلك من حذيفة وهو
 صاحب القصة وفي رواية غيرهما ما كان حبان ساق من غير شك والعصاة بسكون

فاذا هو رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقلت يا رسول الله انما هي
 بردة ملجاء قال أمالك في أسوة
 فنظرت فاذا ازاره الى نصف
 ساقه (حدثنا) سويد بن نصر
 (حدثنا) عبد الله بن المبارك عن
 موسى بن عبيدة عن اياس بن
 سلمة بن الأكوع عن أبيه قال كان
 عثمان بن عفان ياتزر الى أنصاف
 ساقه وقال هكذا كانت ازرة
 صاحبي يعني النبي صلى الله عليه
 وسلم (حدثنا) قتيبة (حدثنا)
 أبو الاحوص عن أبي امهتق
 عن مسلم بن نذير عن حذيفة
 ابن اليمان قال أخذ رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بعضه ساق
 أو ساقه

في ثلاثة أذرع وشبر وأما أزاره فطوله أربعة أذرع وشبر في ذراعين (قوله أيوب)
 أي السخنياني وقوله عن محمد بن هلال ثقة وقال ابن قتادة ما كانوا يفضلون أحدا
 عليه في العلم روى له الجماعة لكن توقف فيه ابن المنير لدخوله في عمل السلطان وقوله
 عن أبي بردة بضم فسكون الفقيه كان من تلامذة العلماء وهو جد أبي الحسن
 الأشعري وقوله عن أبيه أي أبي موسى الأشعري الصحابي المشهور ورواه عنه عبد الله
 ابن قيس وفي أكثر النسخ اسقاط عن أبيه ومع ذلك فالحديث غير مرسل لأن أبا بردة
 يروي عن عائشة (قوله أخرجت الينا عائشة الخ) كانت رضى الله عنها
 حفظت هذا الكساء والازار اللذين قبض فيهما رسول الله صلى الله عليه وسلم لاجل
 التبر ليهما وقد كان عندها أيضا جبة طيبة السمية كان صلى الله عليه وسلم يلبسها فإما
 ماتت عائشة أخذتها أسماء فكانت عندها تستشفى بها المرضى كما أخبرت بذلك أسماء
 في حديثها في مسلم (قوله كساء ملبدا) بصيغة اسم الفعول والكساء ما يستر أعلى
 البدن ضد الأزار والملبد المرقع كما قاله النووي في شرح مسلم قال نعلب يقال
 للرقعة التي يرفع بها القميص لبدة وقيل هو الذي تخن وسطه حتى صار كاللبد وقوله
 وازار اغلظا أي خشنا وقوله فقالت قبض روح رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في هذين أرادتا أنهما كانا لباسه وقت مفارقتة الدنيا صلى الله عليه وسلم مع ما فهمنا
 من الرثانة والخشونة فلم يكثر صلى الله عليه وسلم بزخرفة الدنيا ولا اجتماعها الثاني
 مع أن ذلك كان بعد فتح الفتوح وفي قوة الاسلام وكما لسلطانه ويؤخذ من
 ذلك أنه ينبغي للانسان أن يجعل آخر عمره محلا لترك الزينة وقد عمد الصوفية الى
 لزوم لباس الصوف وتفاديه به بعضهم فخرجوا عن الطريق التي هم بسبيلها كما
 قاله ابن العربي (قوله عن الأشعث بن سليم) بالتصغير وقوله عمى اسمها هم بضم
 الراء وسكون الهاء وقوله عن عمها اسمها عبيد بن خالد (قوله يينا أنا أمشي بالمدينة
 إذا انسان خلني) أي فاجأني كون انسان خلني بين أرسنة كوني أمشي في المدينة
 فيمن طرف الفاعل الذي دلت عليه إذا التي للمفاجأة وأصلها بين فاشبعت فتحتمها
 فتولدت الالف وقد تزايد فيها ما قيل بينما وقدم المسند اليه للتخصيص أوله تقوى
 وعبر بصيغة المضارع استحضر الصورة الماضية والباسا في قوله بالمدينة بمعنى في كما
 في بعض النسخ وقوله يقول ارفع ازارك أي يقول ذلك الانسان ارفع ازارك عن
 الارض (قوله فانه أنقى) بمنزلة فوقية أي أقرب الى التقوى للبعد عن الكبر
 والخيلاء وفي بعض النسخ أنقى بالنون أي أنظف فإن الأزار إذا جرت على الارض ربما
 تعلق به نجاسة فتلوته وقوله وأبقى بالباء الموحدة أي أكثر بقاء ودواما وفيه ارشاد

(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
 اسمعيل بن ابراهيم (حدثنا)
 أيوب عن محمد بن هلال عن أبي
 بردة عن أبيه قال أخرجت الينا
 عائشة رضى الله عنها كساء ملبدا
 وازار اغلظا فقالت قبض روح
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في
 هذين (حدثنا) محمد بن غيلان
 (حدثنا) أبو داود عن شعبة عن
 الأشعث بن سليم قال سمعت عمي
 تحدث عن عمها قال يينا أنا
 أمشي بالمدينة إذا انسان خلني
 يقول ارفع ازارك فانه أنقى وأبني

الله عليه وسلم يسدل عمامته دائماً بدليل رواية مسلم أنه صلى الله عليه وسلم دخل مكة بعمامة سوداء من غير ذكر السدل وصرح ابن القيم بنفيه قال لأنه صلى الله عليه وسلم كان على أهبة من التتمال والمخفر على رأسه فليس في كل موطن ما يناسبه كذلك في الهدى النبوي وبه عرف ما في قول صاحب القاموس لم يفارقها قط وقد استقدم من الحديث أن العذبة سنة وكان حكمة سنهما ما فيها من تحسين الهيئة وارسالها بين الكتفين أفضل واذا وقع ارسالها بين اليدين كما يفعله الصوفية وبعض أهل العلم فهل الأفضل ارسالها من الجانب الايمن اشرفه أو من الجانب الايسر كما هو المعتاد وفي حديث أبي أمامة عند الطبراني ما يدل على تعيين الايمن لكنه ضعيف واستحسن الصوفية ارسالها من الجانب الايسر لكونه جانب القلب فيتم ذكر تفرغ به مما سوى ربه قال بعض الشافعية ولو خاف من ارسالها نحو خيلاء لم يؤمر بتركها بل يفعله ما يجاهد نفسه وأقل ما ورد في طولها أربع أصابع وأكثر ما ورد فيه ذراع وبينها مشرب ويحرم الخاشها بقصد الخيلاء (قوله قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك) أي سدل العمامة بين الكتفين وقوله قال عبيد الله ورأيت القاسم ابن محمد وسالم يفعلان ذلك (حدثنا) يوسف بن عيسى (حدثنا) وكعب (حدثنا) أبو سليمان وهو عبد الرحمن بن الغسيل عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب القاموس وعليه عمامة وسلم خطب القاموس وعليه عمامة دسما * (باب ما جاء في صفة ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم)

قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك قال عبيد الله ورأيت القاسم بن محمد وسالم يفعلان ذلك (حدثنا) يوسف بن عيسى (حدثنا) وكعب (حدثنا) أبو سليمان وهو عبد الرحمن بن الغسيل عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب القاموس وعليه عمامة وسلم خطب القاموس وعليه عمامة دسما * (باب ما جاء في صفة ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* (باب ما جاء في صفة ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى وردائه في الترجمة اكتفاء على حد قوله تعالى سراويل تقيكم الخزي والبرد والازار ما يستر أسفل البدن والرداء ما يستر أعلاه وذكر ابن الجوزي في الوفاء بما سئله عن عروة بن الزبير قال طول رداء رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة أذرع وعرضه ذراعان ونصف ونقل ابن القيم عن الواقدي أن طوله ستة أذرع

عما سيجي من قوله وعليه عمامة دسما اه وانت خبير بان هذا خلاف الظاهر مع
 أنهم قد بينوا احكام في اثار الاسود في ذلك اليوم حيث قالوا وحكمة اثاره السواد
 على البياض المدوح الاشارة الى ما منحه الله ذلك اليوم من السود الذي لم يتفق
 لاحد من الانبياء قبله والى سودد الاسلام وأخذه والى أن الدين المحمدي لا يتبدل
 لان السواد أبعد تبعد لان غيره وهذا متكفل برده ما زعمه هذا الشارح وزعم
 بعض بني المعتصم أن تلك العمامة التي دخل صلى الله عليه وسلم بها مكة وهبها العمه
 العباس وبقيت بين الخلفاء يتداولونها ويحبونها على رأس من تقتر للخلافة
 وصحة لبس المصطفى للسواد ونزول الملائكة يوم بدر بعمامة صفراء يعارض هجوم
 الخبر الصحيح الامر بالبياض لانه لمقاصد اقتضاها خصوص المقام كما بينه
 بعض الاعلام (قوله عن سفیان) أي ابن عيينة وقوله عن مساور بالسبعين المهمة
 والواو بصيغة اميم الفاعل وصحفة من قال مبادر بالماء الموحدة والذال وقوله
 الورتاق أي الذي يبيع الورق أو بعهله وهو صدوق عابد لكن ربما وهم خرج له مسلم
 والاربعة وقوله ابن حريث بالتصغير (قوله عمامة سوداء) زاد في بعض
 الروايات حرفانية قد أرخى طرفها بين كتفيه والحرفانية هي التي على لون
 ما أحرقته النار منسوبة الى الحرق بزيادة الالف والنون (قوله خطب الناس) أي
 وعظهم عند باب الكعبة كما ذكره الحافظ ابن حجر والمراد بالنتير في بعض الروايات
 عتبة الكعبة لانها منبر بالمعنى اللغوي وهو كل من تقع اذ لم ينقل أن تم منبر بالهيئة
 المعروفة الآن وقوله وعليه عمامة سوداء في بعض النسخ عصابة بدل عمامة وهي
 بعناها ويؤخذ منه كما قال جمع جواز لبس الاسود في الخطبة وان كان الايض
 أفضل كما مر (قوله هرون بن اسحق الهمداني) بسكون الميم وهو حافظ ثقة
 متعبه خرج له النسائي وابن ماجه والمصنف وقوله يحيى بن محمد المدني نسبة
 لمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاصح واحترزه عن يحيى بن محمد المدني
 وهما اثنان آخران وما نحن فيه صدوق لكن بخطئ خرج له أبو داود والمصنف
 وابن ماجه وقوله عن عبد العزيز بن محمد حدث من كتب غيره فأخطأ خرج له الجماعة
 وقوله عن عبيد الله بن عمر أي بواسطة اذ هو عبيد الله بن عبد الله بن عمر فهو
 منسوب الى جده (قوله اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه) أي اذا الف عمامته على
 رأسه أرخى طرفها بين كتفيه وفي بعض طرق الحديث أن الذي كان يرسله بين كتفيه
 هو الطرف الاعلى وهو يسمى عذبة لغة ويحتمل أنه الطرف الاسفل حتى يكون عذبة
 في الاصطلاح العربي الآن ويحتمل أن المراد الطرفان معا لانه ورد أنه قد أرخى
 طرفها بين كتفيه بلنظ التثنية وفي بعض الروايات طرفها بلفظ الافراد ولم يكن صلى

(حدثنا) ابن أبي عمير عن
 سفیان عن مساور الورتاق عن
 جعفر بن عمر بن حريث
 عن أبيه قال رأيت على رأس
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عمامة سوداء (حدثنا) محمد بن
 غيلان ويوسف بن عيسى قالا
 (حدثنا) وكيع عن مساور
 الورتاق عن جعفر بن عمرو بن
 حريث عن أبيه أن النبي صلى
 الله عليه وسلم خطب الناس
 وعليه عمامة سوداء (حدثنا)
 هرون بن اسحق الهمداني
 (حدثنا) يحيى بن محمد المدني
 عن عبد العزيز بن محمد عن
 عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن
 عمر قال كان النبي صلى الله عليه
 وسلم اذا اعتم سدل عمامته بين
 كتفيه

وسلم وانما ينهض هذا التمسك لو تلفظ بالاسلام ثم قتل ولم يثبت على ان قتله كان
 قصاصا بالاسلم الذي قتله ويؤخذ من الحديث حمل اقامة الحدود بالمسجد حيث
 لا ينجس ومنعه الحنيفة (قوله عيسى بن أحمد) وثقه النسائي (قوله وعلى
 رأسه المغفر) أي فوق العمامة أو تحتها كما تقدم وقوله قال أي أنس وانما أتى
 بقال اطول كلامه أو لانه سمعه منه في وقت آخر وقوله فلما نزعه أي نزع المغفر عن
 رأسه وقوله جاءه رجل قيل هو أبو برة لكن تقدم أن القائل هذا ابن خطل الخ هو
 سعيد بن حريث وقوله ابن خطل متعلق بأستار الكعبة مبتدأ وخبر وقوله فقال
 اقتلوه أمر لهم بقتله على سبيل الكفاية فمك من قتله منهم حصل به المقصود (قوله
 قال ابن شهاب) أي بالاسناد السابق فليس متعلقا بما في الموطان من رواية أبي مصعب
 وغيره قال مالك عن ابن شهاب ولم يكن رسول الله محرما اه ويدل ذلك على أنه
 لا يلزم الاحرام في دخول مكة اذا لم يرد نسكا وبه أخذ الشافعي رضي الله عنه

* (باب ما جاء في عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب بيان الاخبار الواردة في صفة عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 والعمامة كل ما يلف على الرأس لكن المراد منها هنا ما عد المغفر بقرينة تقدم
 ذكره والعمامة سنة لاسيما للصلاة ويتصد التجميل لاخبار كثيرة فيها وتحصل السنة
 بكونها على الرأس وعلى قلنسوة تحتها في الخبر فرق ما بيننا وبين المشركين العمام
 على القلائس وأتابس القلنسوة وحدها فهو زي المشركين وفي حديث ما يدل على
 أفضلية كبرها لكنه شديد الضعف وهو بفرده لا يعمل به ولا في فضائل الاعمال
 قال ابن القيم لم تكن عمامته صلى الله عليه وسلم كبيرة يؤذى الرأس حملها ولا صغيرة
 تقصر عن وقاية الرأس من نحو حر أو برد بل كانت وسطا بين ذلك وخير الامور الوسط
 وقال شهاب الدين بن حجر الهيثمي واعلم أنه لم يتحرر كما قاله بعض الحفاظ في طول
 عمامته صلى الله عليه وسلم وعرضها شيئا وما وقع للطبراني من أن طولها نحو سبعة
 أذرع وغيره أن طولها سبعة أذرع في عرض ذراع لأصل له اه لكن نقل عن
 النووي أنه كان له صلى الله عليه وسلم عمامة قصيرة وكانت ستة أذرع وعمامة طويلة
 وكانت اثني عشر ذراعا اه ولا يستحسبك العمامة عند الشافعية وهو يتحدث في
 الرقبة وما تحت الحنك واللحية ببعض العمامة واختار بعض الحفاظ ما عليه كثيرون
 أنه يستن وأطالوا في الاستدلال به بما رده عليهم وفي الباب خمسة أحاديث (قوله
 ح) للتحويل كما تقدم (قوله وعامته سوداء) قال شارح لم يكن سوادها أصليا
 بل الحكايتها ما تحتها من المغفر وهو أسودا وكانت متسخة متلوثة وأيده بعضهم

(حدثنا) عيسى بن أحمد (حدثنا)
 عبد الله بن وهب (حدثنا) مالك
 ابن أنس عن ابن شهاب عن أنس
 ابن مالك أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم دخل مكة عام الفتح
 وعلى رأسه المغفر قال فلما نزع
 جاءه رجل فقال له ابن خطل
 متعلق بأستار الكعبة فقال
 اقتلوه قال ابن شهاب وبلغني
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لم يكن يومئذ محرما *
 (باب ما جاء في عمامة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم)
 (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 عبد الرحمن بن مهدي عن حماد
 ابن سلمة (ح) و (حدثنا) محمود
 ابن عبلان (حدثنا) وكيع
 عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير
 عن جابر قال دخل النبي صلى
 الله عليه وسلم مكة يوم الفتح
 وعليه عمامة سوداء

بأمر الحرب وإشارة الى أنه ينبغي أن يكون التوكل مقر ونا بالتحصن لا مجرد اعتمه
فلهذا لم يبرز لقتال منكشفة متوكلا ولذلك قال اعقلها ووق كل وقوله قد ظاهر بينهم
أى جعل احدهما كالظاهرة والاخرى بأن ايس احدهما فوق الاخرى وأتى بذلك
احترازا عما قد يتوهم من أن واحدة من أسفله والاخرى من أعلاه وهذا الحديث
من مر اسيل الصحابة لأن السائب لم يشهد أحد اوفى أبي داود عن السائب عن
رجل قد سماه أن رسول الله ظاهر يوم أحد بين درعين

* (باب ماجاء في صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان الاخبار الواردة في صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم والمغفر
كمنبر من الغفر وهو الستر والمراد به هنا زرد من حديد ينسج بقدر الراس يلبس
تحت القلنسوة وهو من جله السلاح لأن السلاح يطلق على ما يقتل به وعلى ما يدفع
به وهو ما يدفع به وفي الباب حديثان (قوله دخل مكة وعليه مغفر) لايارضه
ماسيلقى من أنه دخل مكة وعليه عمامة سوداء لانه لا مانع من أنه لبس العمامة
السوداء فوق المغفر وأتحت وقاية رأسه من صد الحديد ففي رواية للمغفر الاشارة
الى كونه متأهبا للقتال وفي رواية العمامة الاشارة الى كونه دخل غير محرم كما صرح
به القسطلاني فان قلت دخوله مكة وعليه المغفر يشكل عليه خير لا يحل لاحدكم أن
يجعل بمكة السلاح قلت لا اشكال لانه محمول على جملة في قتال لغير ضرورة وهذا كان
لضرورة على أن مكة أمانت له ساعة من غير ان ولم يحل لاحد قبله ولا بعده أما جملة
فيها في غير قتال فهو مكروه (قوله فقيل له) أى قال له سعد بن حريث وقوله هذا ابن
خطل كحل وكان قد أسلم ثم ارتد وقتل مسلما كان يخدمه وكان هاجبا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وللمسايين واتخذ جاريته تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله
عليه وسلم فللهذا أهدردمه وقوله متعلق بأستار الكعبة أى متمسك بأستارها لأن
عادة الجاهلية أنهم يجيرون كل من تعلق بأستارها من كل جريمة وقوله فقال
اقتلوه واستبق الى قتله عمار بن ياسر وسعيد بن حريث فسبق سعيد وقتله وقيل قتله
أبو برزة ويجمع بأن الذي باشر قتله أولا أبو برزة وشاركه سعيد وقتلوه بين زعزم
والتمام لكن استشكل ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم من دخل المسجد فهو آمن
ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن أغلق عليه بابه فهو آمن وأجيب بانه من
المستثنى لما ورد أنه صلى الله عليه وسلم أهدر في ذلك اليوم أربعة وقال لا آمنهم
في حل ولا في حرم منهم ابن خطل بل قال في حقهم اقتلوه وان وجدتموهم متعلقين
بأستار الكعبة وتمسك المسالكية بهذا الخبر في تحجته قتل سائب النبي صلى الله عليه

(باب ماجاء في صفة مغفر رسول
الله صلى الله عليه وسلم)
(حديثنا) قتيبة بن سعيد (حديثنا)
مالك بن أنس عن ابن شهاب عن
أنس بن مالك أن النبي صلى الله
عليه وسلم دخل مكة وعليه مغفر
فقيل له هذا ابن خطل متعلق
بأستار الكعبة فقال اقتلوه

لبس الدرع لا يبان صفة الدرع نفسه والدرع بكسر الهمزة وسكون الراء
 وفي آخره عين مهملة جبة من حديد تصنع حلقا حلقا وتلبس للعرب وهي كما قال ابن
 الاثير الزردية وكان له عليه الصلاة والسلام سبعة أدرع فقد كان له درع تسمى ذات
 الفضول سميت بذلك لطولها وهي التي رهنها عند أبي الشحم اليهودي ودرع تسمى
 ذات الوشاح ودرع تسمى ذات الحواشي ودرع تسمى فضة ودرع تسمى السعدية
 بضم السين المهملة وسكون الغين المعجمة وتقال بالعين المهملة أيضا وبالصاد بدل
 السين قيل هي درع سيد ناداود التي لبسها لقتال جالوت ودرع تسمى البراء ودرع
 تسمى الخرنق (قوله أبو سعيد عبد الله بن سعيد الأشج) بفتح الخين وتشديد المعجمة
 حافظ ثقة امام أهل زمانه قال بعضهم ما رأيت أحفظ منه خرج له السنة (قوله
 يونس بن بكير) بالاصغر قال ابن معين صدوق وقال أبو داود ليس بحجة يوصل كلام
 ابن اسحق بالا حادith خرج له البخاري في التعليق ومسلم وأبو داود (قوله عن
 يحيى بن عباد) كشداد مدني ثقة خرج له الاربعة وقوله عن أبيه أي عباد (قوله
 عن الزبير) الصواب اثبات الزبير في الاسناد وفي بعض النسخ الاقتصار على عبد الله
 ابن الزبير وهو خطأ لأن ابن الزبير لم يحضر وقعة أحد فيكون قوله في الحديث
 قال فسمعت النبي يقول أوجب طلحة كذا محض الانمولد ابن الزبير في السنة
 الثانية من الهجرة وأحد في الثالثة (قوله قال كان على النبي صلى الله عليه وسلم
 يوم أحد درعان) زاد في رواية درعه ذات الفضول ودرعه فضة وقوله فنفض الى
 الصخرة فلم يستطع أي وأسرع الى الصخرة ليراه المسلمون فيعلمون حياته فيجتمعون
 عليه فلم يقدر على الارتفاع على الصخرة قيل لما حصل من شج رأسه وجذبه
 الشريفين واستفراغ الدم الكثير منهما وقيل لثقل درعيه وقيل لعلوها والفضل
 لانه تقدم (قوله وأقعد طلحة تحته) أي أجلسه فصار طلحة كالسلم وقوله فصعد النبي
 صلى الله عليه وسلم أي فوضع رجله فوقه وارتفع وقوله حتى استوى على الصخرة
 أي حتى استقر عليها (قوله قال سمعت) في نسخة فسمعت وقوله أوجب طلحة
 أي فعل فعلا أوجب لنفسه بسببه الجنة وعوالاته له صلى الله عليه وسلم على
 الارتفاع على الصخرة الذي ترتب عليه جمع شمل المسلمين وادخال السرور على كل
 حزين ويحتمل أن ذلك الفعل هو جعله نفسه فدأله صلى الله عليه وسلم ذلك
 اليوم حتى أصيب بوضع وعنانين طعنه وشلت يده في دفع الأعداء عنه (قوله
 عن يزيد بن خصيفة) بحجة فوقية ومهملة تصغرا وهو ثقة ناسك وقال أحمد
 منكر الحديث خرج له الجماعة (قوله كان عليه يوم أحد درعان) أي اهتماما

(حدثنا) أبو سعيد عبد الله بن
 سعيد الأشج (حدثنا) يونس بن
 بكير عن محمد بن اسحق عن يحيى
 ابن عباد بن عبد الله بن الزبير عن
 أبيه عن جده عبد الله بن الزبير
 عن الزبير بن العوام قال كان
 على النبي صلى الله عليه وسلم يوم
 أحد درعان فنفض الى الصخرة
 فلم يستطع فأقعد طلحة تحته
 وصعد النبي صلى الله عليه وسلم
 حتى استوى على الصخرة قال
 سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
 يقول أوجب طلحة (حدثنا)
 أحمد بن أبي عمر (حدثنا) سفيان
 ابن عيينة عن يزيد بن خصيفة
 عن السائب بن يزيد أن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم كان عليه
 يوم أحد درعان قد ظاهرينهما

به الحجة على حل التحلية بالذهب وبفرض صحته يحمل على ان الذهب كان تمويهها
لا يحصل منه شيء بالعرض على النار ولا تحرم استدامته حينئذ عند الشافعية ولا
يقدر فيه كون أصل التمويه حراما مطلقا لاحتمال كونه صلى الله عليه وسلم صار
اليه السيف وهو موعوه ولم يفعل التمويه ولا أمر به (قوله قال طاب فسأته عن
الفضة) أي قال طالب المذكور في السند فسألت هودا عن محل الفضة من السيف
وانظر لم اقتصر على السؤال عن الفضة ولم يسأل عن الذهب وقوله فقال كانت قبيلة
السيف فضة ومثلها حلقته ونعله كما تقدم (قوله محمد بن شجاع) بضم الشين وقيل
يتعلمها وقوله البغدادي احتريزه عن محمد بن شجاع المدائني وهو ضعيف ولهم محمد
ابن شجاع البغدادي القاضي البلخي وهو مترول ربحي بالبدعة وما نحن فيه ذكره ابن
حبان في الثقات خرج له النسائي وقوله أبو عبيدة الحداد هم ملات كشادة ثقة
تكلم فيه الأزدي بلا حجة خرج له البخاري وأبو داود والنسائي والمصنف وقوله
عن عثمان بن سعد قال في الكاشف انه غدير واحد خرج له أبو داود (قوله قال
صنعت سبني) وفي بعض النسخ صنعت سبني أي أمرت بأن يصنع على النسخة الاولى
أو بأن يصاغ على النسخة الثانية وهما متقاربان وقوله على سيف سمرة بن جندب
أي على شكل سيفه وكيفيته وقوله وزعم سمرة أي قال لان الزعم قد يأتي بمعنى القول
المحقق كما تقدم وقوله انه صنع سيفه بالبناء للفاعل فيكون سيفه منصوبا على انه
مفعول به أو بالبناء للمفعول فيكون سيفه مرفوعا على انه نائب الفاعل وفي بعض
النسخ صيغ سيفه بالبناء للمفعول فيكون سيفه مرفوعا على انه نائب الفاعل وقوله
على سيف رسول الله أي على شكله وصفته (قوله وكان حنفيًا) أي وكان
سيفه حنفيًا نسبة إلى حنيفة وهم قبيلة مسييلة لانهم معروفون بحسن صناعة
السيف فيحتمل أن صانعه كان منهم ويحتمل أنه أتى به من عندهم وهذه الجملة
من كلام سمرة فيما يظهر ويحتمل أنها من كلام ابن سيرين على الارسال (قوله عقبه
ابن مكرم) بصيغة اسم المفعول ووهم من جعله بصيغة اسم الفاعل وهو حافظ قال
أبو داود وهو فوق بندار عندي وقوله البصري أي لا الكوفي فإنه أقدم منه بعشر
سنين وقوله محمد بن بكر بصرى ثقة صاحب حديث خرج له الجماعة (قوله نحوه)
تنبه للفرق المتقدم

قال طالب فسأته عن الفضة
فقال كانت قبيلة السيف فضة
(حدثنا) محمد بن شجاع
البغدادي (حدثنا) أبو عبيدة
الحداد عن عثمان بن سعد عن
ابن سيرين قال صنعت سبني على
سيف سمرة بن جندب وزعم سمرة
أنه صنع سيفه على سيف رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكان
حنفيًا (حدثنا) عقبه بن مكرم
البصري (حدثنا) محمد بن بكر
عن عثمان بن سعد بهذا الاسناد
نحوه*
(باب ما جاء في صفة درع
رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* (باب ما جاء في صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب بيان الاخبار الواردة في صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بد
من تقدير مضاف أي في صفة لبس درعه ليوافق حديثي الباب فان فيها ما يبان صفة

عليه وسلم دفع لعكاشة جزل حطب حين انكسر سيفه يوم بدر وقال اضرب به فعاد
 في يده سيفاً صار ما طوبى لايض شديد المتين فقاتل به ثم لم ينزل عنده يشهده المشاهد
 الى ان استشهد ودفع صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن جحش يوم أحد وقد ذهب
 سيفه عيب نخل فرجع في يده سيفاً وفي الباب أربعة أحاديث (قوله كان) وفي
 نسخة كانت وهي ظاهرة والتذكير في النسخة الاولى مع أن قبعة السيف مؤنثة
 لاكتسابها التذكير من المضاف اليه وقوله قبعة سيف رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من فضة المراد بالسيف هنا ذو النقار وكان لا يكاد يفارقه ودخل به مكة
 يوم الفتح والقبعة كالتبعية ما على طرق مقبض السيف يعتمد الكف
 عليها التلازلق واقتصر في هذا الخبر على التبعية وفي رواية ابن سعد عن عامر
 قال اخرج اليه ابي بن الحسين سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قبعته
 من فضة وعلقته من فضة وعن جعفر بن محمد عن أبيه كان ذل سيف رسول الله
 صلى الله عليه وسلم أي أسفله وحلقته وقبوعته من فضة (قوله عن سعيد بن
 أبي الحسن البصري) هو أخو الحسن البصري كان ثقة خرج له الجماعة
 والحديث مرسل لانه من أوساط التابعين لكن يشهد له الحديث المتقدم
 (قوله كانت قبعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة) يؤخذ من هذا
 الحديث وما قبله حل تحلية آلة الحرب بغضه لارتجال لا يذهب وأما النساء فتحرم
 عليهن بكل من الذهب والفضة والتحلية بذلك من خصائصهن ففي الصحيح عن أبي
 أمامة لقد فتح الله الفتوح على قوم ما كانت حليتهم من الذهب والفضة انما
 كانت حلية سيوفهم ثم كانت من جلد البعير الرطب ثم تشدت على غمد السيف رطبة
 فاذا يبست لم يؤثر فيها الحديد الا على جهده (قوله أبو جعفر محمد بن صدران)
 كغفران به ملات ونون صدوق ثقة وقوله طالب بن جبير يضم الحاء المهملة وفتح
 الجيم بعدها ياء ساكنة وفي آخره راء خرج له البخاري في الادب ارتضاه المصنف
 وضمنه القطان وقوله عن هود بن التورين وهو مقبول خرج له البخاري في الادب
 وقوله وهو ابن عبد الله بن سعيد هكذا وقع في بعض النسخ وقال القسطلاني
 وصوابه سعد بغير ياء كما وقع في بعض النسخ الاخر هكذا نقله المحققون من علماء أسماء
 الرجال (قوله عن جده) أي لانه كما في بعض النسخ وهو صحابي واسمه منيدة
 كرمة على ما اختاره الجزري في تصحيح المصابيح وهو المشهور عند الجمهور
 أو منيدة ككريمة على ما نقله العسقلاني عن التقريب (قوله وعلى سيفه ذهب
 وفضة) أي محلي به ما لکن هذا الحديث ضعيف كما قاله القطان بل منكر فلا تقوم

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 وهب بن جرير (حدثنا) أبي عن
 قتادة عن أنس قال كان قبعة
 سيف رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من فضة (حدثنا) محمد بن
 بشار (حدثنا) معاذ بن هشام
 (حدثنا) أبي عن قتادة عن سعيد
 ابن أبي الحسن البصري قال
 كانت قبعة سيف رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من فضة
 (حدثنا) أبو جعفر محمد بن
 صدران البصري (حدثنا)
 طالب بن جبير عن هود وهو ابن
 عبد الله بن سعيد عن جده
 قال دخل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم مكة يوم الفتح وعلى
 سيفه ذهب وفضة

٥١ ولم يشرح عليه أحد من الشراح (قوله المحاربي) بضم أوله نسبة لبني محارب قبيلة خرج له أبو داود والنسائي وقوله عبد العزيز بن أبي حازم بالمهمله والزاى لم يكن بالمدينة بعد مالك أفقه منه وقال ابن معين ثقة لكن قال أحمد لم يكن يعرف بطلب الحديث ويقال ان كتب سليمان بن بلال وقعت له ولم يسمعها خرج له الجماعة (قوله قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فكان يلبسه في يمينه) أى قبل تحريم الذهب على الرجال ومناسبة للترجمة أنه تختم به في يمينه وهذا الخاتم هو الذى كان فسه حبشيا كما تقدم في بعض العبارات وقوله فاتخذ الناس خواتيم من ذهب أى تبعه صلى الله عليه وسلم والخواتيم جمع خاتم والياء فيه للاشباع (قوله فطرحه وقال لا ألبسه أبدا) أى لما رأى من زهوتهم بلبسه وصادف ذلك نزول الوحى بتحريمه وفي الخبر الصحيح أنه قال وقد أخذ ذهباً وحزير ائذان حرام على ذكور أمتى حل لانهم وبالجملة فتحريم التختم بالذهب مجمع عليه الآن فى حق الرجال كما قاله النووى الاما حكى عن ابن حزم أنه أباحه والا ما حكى عن بعضهم أنه مكره للاحرام قال وهذان باطلان وقائله ما محجوج بالا حاديت التى ذكرها مسلم مع اجماع من قبله على تحريمه وقوله فطرح الناس خواتيمهم أى تبعه صلى الله عليه وسلم قال ابن دقيق العيد ويتناول النهى بجميع الاحوال فلا يجوز لبس خاتمه لمن فاجأه الحرب اذ لا تعلق له بالحرب بخلاف الحرير

* (باب ما جاء فى صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان الاحاديث الواردة فى صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجه مناسبة هذا الباب لما قبله أنه ذكر فيما تقدم أنه اتخذ الخاتم ليختم به الى المولود ليدعوهم الى الاسلام فناسب أن يذكر بعده آله القتال اشارة الى أنه لما امتنعوا قاتلهم وبدأ من آله الحرب بالسيف لانه أنفعها وأيسرها والمراد بصفة السيف حالته التى كان عليها وقد كان له صلى الله عليه وسلم سيف متعددة فقد كان له سيف يقال له المأثور وهو أول سيف ملكه عن أبيه وله سيف يقال له القضيبة بالقاف والاضاد وله سيف يقال له القلعي بضم القاف وفتحها وفتح اللام ثم عينه مهمله نسبة الى قلع بفتحين موضع بالبادية وله سيف يدعى بتسار بفتح الباء وتشديد التاء وسيف يدعى الحنف بفتح الحاء المهمله وسكون التاء ثم فاء وسيف يدعى الخندم بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الذال المعجمة أيضا وسيف يدعى الرسوب وسيف يقال له الصعصامة وسيف يقال له اللحنف وسيف يقال له ذوالفقار بفتح الفاء وكسرها كما بينه ابن القيم سمى بذلك لانه كان فيه فقرات أى حفر صغار وذكروا فى معجزاته أنه صلى الله

(حدثنا) محمد بن عبد المحاربي
 (حدثنا) عبد العزيز بن أبي حازم عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فكان يلبسه فى يمينه فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فطرحه وقال لا ألبسه أبدا فطرح الناس خواتيمهم (باب ما جاء فى صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم)

كما قاله ابن جماعة والزين العراقي أن النهي خاص بجمهاته صلى الله عليه وسلم أخذنا
من العلة (قوله وهو الذي سقط من معيقب في بئر أريس) وقيل سقط من عثمان
ويحتمل أنه طلبه من معيقب ليختم به شيئا واستمر في يده وهو متفكر في شيء يعيب به
ثم دفعه في تفكره الى معيقب فاشتغل بأخذه فسقط فانسب سقوطه لكل منهما ما
ومعيقب بضم الميم وفتح العين المهملة وسكون التحتية في آخره بام واحدة تصغير
معقاب كفضال أسلم قديما وشهد بدرا وهاجر الى الحبشة وكان يلي خاتم المصطفى
صلى الله عليه وسلم وكان به علامة من جذام وكان بأنس طرف من برص قال
بعض الحفاظ ولا يعرف في الصحابة من أصيب بذلك غيرهما (قوله عن أبيه) أي
محمد الباقر وهو لم ير سيدنا الحسن أصلا فهذا الاثر مرسل بالنسبة الى سيدنا
الحسن وأما بالنسبة لسيدنا الحسين فيمكن كونه رآه في يساره فإنه كان له يوم
الظفر أربع سنين فلا يكون الاثر مرسل بالنسبة اليه ويحتمل أنه سمع من أبيه
زين العابدين أنه رآه كذلك فيكون مرسل بالنسبة اليهما (قوله قال كان الحسن
والحسين الخ) قال الزين العراقي لم يذكر المؤلف في التختم في اليسار الا هذا الاثر من
غير زيادة وقد جاء في بعض طرقه رفع ذلك اليه صلى الله عليه وسلم مع زيادة أبي بكر
وعمر وعلي رواه أبو الشيخ في الاخلاق واليهوتي في الادب ولفظه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعلي والحسن والحسين يتختمون في اليسار
وقصد المصنف بسباق هذا الاثر في هذا الباب مع كونه ضد الترجمة التنبه على أنه
لا يحتاج به وان صحت رواياته لان تلك أكثر وأشهر نعم كان ينبغي تأخير الاثر عن باقي
أحاديث الباب اذ لا يحسن الفصل به بينها (قوله محمد بن عيسى وهو ابن الطباع)
أي الذي يطبع الخواتيم وينقشها كان حافظا مكثر ارفقها قال أبو داود كان يحفظ
نحو ما من أربعين ألف حديث وقال أبو حاتم ثقة مأمون ما رأينا أحفظ للابواب
منه روى له الستة (قوله عباد بن العوام) بالتشديد فيها وثقه أبو حاتم وقال
أحمد حديثه عن ابن أبي عروبة مضطرب روى له الستة وقوله عن سعيد بن أبي
عروبة كحلوبة كان امام زمانه له مؤلفات لكنه تغير آخرها واختلط وكان قد ربا
خزج له الستة (قوله أنه صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه) وجد بعد
هذا في بعض النسخ ما نصه قال أبو عيسى وهذا حديث غريب لانعرفه من
حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحو هذا الاثر من هذا الوجه وروى بعض أصحاب قتادة عن قتادة عن أنس بن
مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه تختم في يساره أيضا وهو حديث لا يصح أيضا

وهو الذي سقط من معيقب
في بئر أريس (حدثنا) قتيبة بن
سعيد (حدثنا) حاتم بن اسعيل
عن جعفر بن محمد عن أبيه قال
كان الحسن والحسين يتختمان في
يساره ما (حدثنا) عبد الله بن
عبد الرحمن (أبنا) محمد بن
عباد بن العوام عن سعيد بن أبي
عروبة عن قتادة عن أنس بن
مالك أنه صلى الله عليه وسلم كان
يتختم في يمينه

كان يتختم في عينه) أى في خنصرها كما تقدم (قوله جرير) كما يروى وقوله عن
الصلت يفتح الصاد المهملة المشددة وسكون اللام وثقوه خرّج له أبو داود (قوله
قال كان ابن عباس يتختم في يمينه) قال القسطلاني هكذا أورد المصنف الحديث
مختصراً وأورد أبو داود من هذا الوجه عن محمد بن اسحق قال رأيت على الصلت
ابن عبد الله خاتماً في خنصره اليمنى فسألته فقال رأيت ابن عباس يلبس خاتمه
هكذا الخ قال شارح وهذه الجمل لا تساقطة من بعض النسخ (قوله ولا أخاله
الاقال الخ) أى ولا أظنه الا قال الخ فإخال بمعنى أظن وهو بكسر الهمزة أفصح
من فتحها وان كان الفتح هو القياس وظاهر السياق أن قائل ذلك هو الصلت
(قوله عن أيوب بن موسى) قال الأزدي لا يقوم أسناد حديثه قال الذهبي
ولا عبرة بقول الأزدي مع توثيق أحمد ويحيى له خرّج له الجماعة (قوله اتخذ خاتماً
من فضة) وفي رواية اتخذ خاتماً كله من فضة وقوله وجعل فضة مما يلي كفه وفي
رواية أسلم مما يلي باطن كفه وهي نفس الرواية وعروض هذا الحديث بما رواه
أبو داود من رواية الصلت بن عبد الله قال رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا
وجعل فضة على ظهرها قال ولا أخال ابن عباس الا وقد كان يذكر أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه كذلك وقد يجمع بما قاله الزين العراقي من أنه
وقع مرة هكذا ومرة هكذا قال ورواية جعله مما يلي كفه أفصح فهو الأفضل قال
ابن العربي ولا أعلم وجهه ووجهه النوروى بأنه أبعد عن الزهو والعجب وبأنه
احفظ للنقش الذي فيه من أن يحاكي أى ينقش مثله أو يصيبه صدمة أو عود صلب
فيغير نقشه الذي اتخذ لاجله (قوله ونقش فيه محمد رسول الله) أى أمر بنقشه
فهو بالبناء للفاعل لكن على الجواز على حد قولهم بنى الامير المدينة ثم انه يحتمل أن
قوله محمد خبر مبتدأ محذوف والتقدير صاحبه محمد فيكون قوله رسول الله صفة
لمحمد ويحتمل أن قوله محمد رسول الله مبتدأ وخبر وعليه فهل أريد به بعض القرآن
فيكون فيه حجة على جواز ذلك خلافاً من كرهه من السلف أو لم يرد به القرآن كل
يحتمل قاله الزين العراقي (قوله ونهى أن ينقش أحد عليه) أى مثل نقشه وهو
محمد رسول الله كما يدل له رواية البخاري عن أنس اتخذ رسول الله صلى الله عليه
وسلم خاتماً من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال انى اتخذت خاتماً من ورق
ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقش أحد على نقشه والحكمة في النهي عن ذلك
أنه لو نقش غيره مثله لادى الى الالباس والفساد وما روى من أن معاذ انقش خاتمه
محمد رسول الله وأقره المصطفى فهو غير ثابت وبشرط ثبوته فهو قبل النهي وينظر

(حدثنا) محمد بن حميد الرازي
(حدثنا) جرير عن محمد بن اسحق
عن الصلت بن عبد الله قال كان
ابن عباس يتختم في يمينه ولا أخاله
الاقال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يتختم في يمينه (حدثنا)
محمد بن أبي عمر (حدثنا) سفيان
عن أيوب بن موسى عن نافع عن
ابن عمر أن النبي صلى الله عليه
وسلم اتخذ خاتماً من فضة وجعل
فضة مما يلي كفه ونقش فيه محمد
رسول الله ونهى أن ينقش أحد
عليه

أوصاف كل واحد يد * كما ينص حبشي قد ورد

وبالجمله فالتختم في اليسار ليس مكررها ولا خلاف الاولي بل هو سنة لكنه
 في اليمن أفضل (قوله أحمد بن صالح) المصري بالميم أو له نسبة الى مصر ورواهم من
 جعله بالموحدة ثقة حافظ تكلم فيه لكن اخي عليه غير واحد روى عنه البخاري وأبو
 داود (قوله نحوه) تقدم الفرق بين قوله م نحوه وقولهم منله (قوله رأيت
 ابن أبي رافع) أي عبد الرحمن قال البخاري في حديثه منسأ كبير روى له الاربعة
 وقوله فسأته عن ذلك أي عن سبب ذلك وقوله فقال رأيت عبد الله بن جعفر هو
 صحابي كآبيه وهو أول مولود ولد في الاسلام بأرض الحبشة ومات بالمدينة خترج له
 السنة وقوله يتختم في يمينه زاد في رواية لابي الشيخ وقبض والخاتم في يمينه (قوله
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه) لم يبين في هذه الاحاديث في أي
 الاصابع وضعه فيها الككن الذي في الصحيحين تعيين الخنصر فالسنة جعله في
 الخنصر فقط وحكمته أنه أبعده عن الامتحان فيما يطأه الانسان باليد وأنه
 لا يشغل اليد عما تزاوله من الاعمال بخلاف ما لو كان في غير الخنصر أفاده الشيخ
 ابن جماعة (قوله يحيى بن موسى) وفي نسخة محمد بن موسى وقوله ابن غير بالتصغير
 وقوله ابراهيم بن الفضل أي ابن سليمان الخزومي لا ابراهيم بن الفضل بن سويد
 وما نحن فيه شيخ مدني روى عنه المصنف وابن ماجه قال ابن معين ضعيف لا يثبت
 حديثه ليس بشي وقال جمع متروك وقال أحمد ليس يروى فقول العصام لم أحمد
 ترجمته قصور وقوله ابن عقيل يفتح فكسر (قوله أنه صلى الله عليه وسلم كان يتختم
 في يمينه) زاد في رواية ويقول اليمن أحق باليمين من الشمال (قوله أبو الخطاب)
 كشداد وقوله زياد كرجال ثقة حافظ خترج له السنة وقوله عبد الله بن ميمون قال
 البخاري ذاهب الحديث وقال أبو حاتم متروك وقال أبو زرعة واه وقال ابن حبان
 لا يجوز الاحتجاج به خترج له المصنف وقوله عن جعفر أي الصادق لقب به الكمال
 صدقه وورعه وأمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر وأمتها أسماء بنت أبي بكر
 ولذلك كان يقول ولدي الصديق مرتين وقوله أمتها أسماء كذا قاله الشراح ولعل
 المراد أنها أمتها بواسطة لئلا يلزم على ذلك تزوج الرجل بعمة وهو غير جائز وقال
 أبو حنيفة ما رأيت أفقه منه ووثقه ابن معين لكن قال ابن القطان في نفسه منه
 شيء وقوله عن أبيه أي محمد الباقر لقب بذلك لانه بقر العلم أي شقته وعرف خفيه
 وجماله ثقة خترج له الجماعة وهو ابن علي ابن سعيدنا الحسين وأمه أم عبد الله ابن
 سعيدنا الحسن رضوان الله عليهم أجمعين (قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم

(حدثنا) محمد بن يحيى (حدثنا)
 أحمد بن صالح (حدثنا) عبد الله
 ابن وهب عن سليمان بن بلال عن
 شريك بن عبد الله بن أبي نمر
 نحوه (حدثنا) أحمد بن منيع
 (حدثنا) يزيد بن هرون عن
 حماد بن سلمة قال رأيت ابن أبي
 رافع يتختم في يمينه فآلتسه
 عن ذلك فقال رأيت عبد الله
 ابن جعفر يتختم في يمينه وقال
 عبد الله بن جعفر كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه
 (حدثنا) يحيى بن موسى (حدثنا)
 عبد الله بن غير (حدثنا) ابراهيم
 ابن الفضل عن عبد الله بن
 محمد بن عقيل عن عبد الله بن
 جعفر أنه صلى الله عليه وسلم
 كان يتختم في يمينه (حدثنا)
 أبو الخطاب زياد بن يحيى (حدثنا)
 عبد الله بن ميمون عن جعفر بن
 محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله
 أن النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يتختم في يمينه

ونسب الى رجل من اليهود اسمه أربيس وهو الفلاح بلغة أهل الشام وقد بالغ
 عثمان في التفتيش عليه فلم يجده وفي وقوعه اشارة الى أن امر الخليفة كان
 منوطا به فقد توأمت الفتن وتفرقت الكلمة وحصل الهرج ولذلك قال بعضهم
 كان في خاتمه صلى الله عليه وسلم ما في خاتم سليمان من الاسرار لان خاتم سليمان
 لما فقد ذهب ملكه وخاتمه صلى الله عليه وسلم لما فقد من عثمان اتقض عليه الامر
 وحصلت الفتن التي أفضت الى قتله واتصلت الى آخر الزمان (قوله نقشه محمد
 رسول الله) على الترتيب أو على عكس الترتيب على ما تقدم من الخلاف ويؤخذ من
 هذا الحديث وما قبله من أحاديث الباب حل نقش اسم الله على الخاتم خلافا لمن كره
 ذلك كابن سيرين

* (باب ماجاء في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه) *

أى باب بيان الاخبار الواردة في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس الخاتم في
 يمينه وفي بعض النسخ باب في أن النبي كان يتختم في يمينه وفي نسخ باب ماجاء في
 تختم رسول الله صلى الله عليه وسلم والقصد من الباب السابق بيان حقيقة الخاتم
 وبيان نقشه ومن هذا الباب بيان كيفية لبسه وفي الترجمة اشعار بأن المؤلف
 يرجح روايات تختمه في يمينه على روايات تختمه في يساره بل قال في جامعهه روى
 عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم تختم في يساره وهو لا يصح (قوله يحيى بن
 حسان) ثقة امام ريس خرج له الجماعة الا ابن ماجه وقوله سليمان بن بلال التيمي
 ثقة امام جليل خرج له الكل وقوله عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر بن قيس
 وكسر الميم احتز به عن شريك بن عبد الله القاضي وما نحن فيه وثقه أبو داود
 وقال ابن معين لا بأس به وقال النسائي غير قوي وقوله ابن حنبل بالتصغير وقوله
 عن أبيه أى عبد الله بن حنبل (قوله كان يلبس خاتمه في يمينه) أى لان التختم
 فيه نوع تكريم واليمين به أحق وكونه صار شعارا لروافض لأصل له وقد نقل
 المصنف عن البخاري أن التختم في اليمين أصح شئ في هذا الباب عن النبي صلى الله
 عليه وسلم واذا كان التختم في اليمين أصح فلا وجه للعهد ولعل عن ترجيح أفضليته
 ويجمع بين روايات اليمين وروايات اليسار بأن كلامهم ما وقع في بعض الاحوال أو
 أنه صلى الله عليه وسلم كان له خاتمان لكل واحد في يد كما تقدم الجمع بذلك بين
 ما فاضه حبشي وما فاضه منه وقد أحسن الحافظ العراقي حيث نظم ذلك فقال

يلبسه كما روى البخاري * في خنصر يمين أو يسار

كلاهما في مسلم ويجمع * بأن ذاق حاله يجمع

نقشه محمد رسول الله (باب ماجاء
 في أن النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يتختم في يمينه) (حدثنا)
 محمد بن سهل بن عسكر البغدادي
 وعبد الله بن عبد الرحمن (قالا
 حدثنا) يحيى بن حسان (حدثنا)
 سليمان بن بلال عن شريك بن
 عبد الله بن أبي نمر عن ابراهيم بن
 عبد الله بن حنبل عن أبيه عن
 علي بن أبي طالب رضي الله تعالى
 عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يلبس خاتمه في يمينه

حشياً ما مكته وباعلمه لاله الا الله محمد رسول الله وعرة ضعفه المديني فرواياته
 شاذة وكذا ما رواه ابن سعد من مرسل ابن سيرين من زيادة بسم الله محمد رسول الله
 فهي شاذة أيضاً ويمكن الجمع بتعدد الخواتيم وقد أخطأ في هذا المقام من زعم أن
 خاتم المصطفى صلى الله عليه وسلم كان فيه صورة شخص ويأبى الله أن يصد ذلك
 من قلب صاف إيمانه كما قاله ابن جماعة وما ورد في ذلك من حديث مرسل أو معضل
 وآثار موقوفة فهو معارض بالأحاديث الصحيحة في منع التصوير والحديث
 المرسل أو المعضل هو أن عبد الله بن محمد بن عتيق بن عتيق أخرجه خاتماً وزعم أن المصطفى
 كان يتختم به وفيه تمثال أسد قال فرأيت بعض أصحابنا غسله بالماء ثم شربه
 وأما الآثار الموقوفة فهي أن حذيفة كان في خاتمه كره كان متقابلاً بينهما
 الحمد لله وأنه كان نقش خاتم أنس أسد رابض وأنه كان خاتم عمران بن حصين نقشه
 تمثال رجل متفادس يفوقه عرف أن ذلك معارض بالأحاديث الصحيحة في منع
 التصوير (قوله سعيد بن عامر) أحد الأعلام ثقة مأمون صالح لكن ربما وهم
 خرج له السنة وقوله والجباج كشداد وقوله ابن منهل كمنوال ثقة ورع عالم خرج
 له السنة وقوله عن عامر بالتشديد وقوله عن ابن جريح بالتصغير الفقيه أحد
 الأعلام أول من صنف في الإسلام على قول (قوله إذا دخل الخلاء) أي أراد
 دخوله والخلاء في الأصل المحل الخالي ثم استعمل في المحل المعتد للقضاء الحاجة
 وقوله نزع خاتمه وفي رواية وضع بدل نزع أي اشتماله على أهم معظم ويدل الحديث
 على أن دخول الخلاء بجانة نقش عليه أهم معظم مكره تنزيهاً وقيل تحريماً ولو نقش
 أهم معظم كحمد فان قصده المعظم كره استصحابه في الخلاء كره ابن جماعة
 وإن لم يقصده المعظم بل قصده أهم صاحبه فلا يكره (قوله عبد الله بن عمر)
 بالتصغير ثقة خرج له الجماعة (قوله فكان في يده) أي في خنصر يده وهذا
 يقال في سابقه ولا حقه وقوله ثم كان في يدي بكر ويده عمر ثم كان في يدي عثمان أي ثم
 كان بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في يدي بكر وبه يدي بكر كان في يدي عمر ثم بعد
 موت عمر كان في يدي عثمان ثم هنالترأخي في الرتبة وهذا مخالف لما ورد من أن أبا
 بكر جعل الخاتم عند معيقيب ليحفظه ويدفعه للخليفة وقت الحاجة إلى الختم
 وتدفع الخليفة بأنهم ليسوا أحياً نال التبرك وكان مقره عند معيقيب ويؤخذ من ذلك
 أنه يجوز للشخص استعمال ختم منقوش باسم غيره بعد موته لأنه لا التباس بعد
 موته (قوله حتى وقع في بئر أريس) أي إلى أن سقط في أثناء خلافة عثمان في بئر
 أريس بوزن أمير بالصراف وعمه وبئر أريس بئر بحديقة قرية من مسجدة قبلاً

(حدثنا) اسحق بن منصور
 (حدثنا) سعيد بن عامر والجباج
 ابن منهل عن عامر عن ابن
 جريح عن الزهري عن أنس أن
 النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا
 دخل الخلاء نزع خاتمه (حدثنا)
 اسحق بن منصور (حدثنا) عبد
 الله بن عمر (حدثنا) عبد الله بن
 عمر عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خاتماً من ورق فكان في يده ثم
 كان في يدي أبي بكر ويده عمر ثم
 كان في يدي عثمان حتى وقع في بئر
 أريس

اللاتوق بكال أدبه مع ربه ووجهه ابن حجر بأن ضرورة الاحتياج الى الختم توجب
 كون الحروف مقلوقة ليخرج الختم مستويا ورتد ذلك نقلا وتأييدا وتوجيها أما
 الأول فقد ذكر الحافظ ابن حجر أنه لم يره في شيء من الأحاديث ويكفينا قول
 الاسنوي في حفضي أنها كانت تقرأ من أسفل وأما الثاني فلأنه يخالف وضع
 التزييل حيث جاء فيه محمد رسول الله على هذا الترتيب وأما الثالث فلأنه إنما
 عول فيه على العادة وأحوال صلى الله عليه وسلم خارجة عن طورها وبالجملة فلا
 يصار الى كلام الاسنوي ومن تبعه الا بتوقيف ولم يثبت كما قاله أمير المؤمنين
 في الحديث الحافظ العسقلاني (قوله الجهضمي) بفتح الجيم وسكون الهاء
 وفتح الضاد المجمة في آخره ميم نسبة للجهاضمة محمد بالبصرة وتلك الجملة تنسب الى
 الجهاضمة بطن من أزد وكان أحد الحفاظ الاعلام النقات طلب للقضاء فقال
 أستخبر فدعا على نفسه فبات خرج له الجماعة وقوله نوح بن قيس صالح الحال
 حسن الحديث وكان يتشبع وثقه أحمد لكن نقل عن يحيى تضعيفه وقال البخاري
 لا يصح حديثه خرج له مسلم والاربعة خلا البخاري وقوله عن خالد بن قيس أي
 أخيه فهو يروي عن أخيه قال في الكاشف ثقة وفي التقريب صدوق وقال
 البخاري لا يصح حديثه خرج له مسلم وأبو داود (قوله أن النبي صلى الله عليه
 وسلم كتب) أي أراد أن يكتب بدليل الرواية السابقة وقوله الى كسرى بكسر أوله
 وفتحهم لقب لكل من ملك الفرس وهو معترب خسرو وفتح الخاء وسكون السين وفتح
 الراء ولما جاء كتابه صلى الله عليه وسلم اليه مزقه فدعا عليه فزق ملكه وقوله
 وقصر لقب لكل من ملك الروم وقوله والنجاشي لقب لكل من ملك الحبشة كما أن
 فرعون لقب لكل من ملك القبط والعزير لكل من ملك مصر وتبع لكل من ملك
 حبر وحاتان لكل من ملك الترك (قوله فقبل له انهم لا يقبلون كتابا الا بخاتم)
 أي فقال له رجل ان هؤلاء الملوك لا يقبلون كتابا الا محتوما بخاتم لانه اذا لم يختم
 تطرق الى مضمونه الشك كما تقدم ولذلك صرح أصحابنا في كتاب قاض الى قاض بأنه
 لا بد من ختمه (قوله فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما) أي أمر بصوغه
 وهو تهيئة الشيء على أمر مستقيم وتقدم أن الصائغ كان يعلى بن أمية وقوله
 خاتمه بسكون اللام وقد تفتح وقوله فضة وأما الفص فكان حبشيا يعلى ما تقدم
 في بعض الروايات (قوله ونشس فيه محمد رسول الله) ظاهره كالذي قبله أنه لم يكن
 فيه زيادة على ذلك لكن أخرج أبو الشيخ في أخلاق النبي من رواية عروة عن
 عروة بن ثابت عن ثمامة عن أنس قال كان فص خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم

(حدثنا) نصر بن علي الجهضمي
 أبو عمرو (حدثنا) نوح بن قيس
 عن خالد بن قيس عن قتادة عن
 أنس بن مالك أن النبي صلى الله
 عليه وسلم كتب الى كسرى
 وقبصر والنجاشي فقبل له انهم
 لا يقبلون كتابا الا بخاتم فصاغ
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خاتما حلقة فضة ونشس فيه محمد
 رسول الله

ترد حقه يشعرون ترك تعظيم اسم المصطفى اليه بخلاف حقه فان فيه تعظيما لانه
 (قوله فاصطانع خاتما) أي فلاجل ذلك أمر بأن يصطنع له خاتم فالتركيب على حد
 قولهم بنى الامير المدينة والصابغ كان يعلى بن أمية (قوله فكانني أنظر الى بياضه
 في كفه) أي لانه كان من فضة وفي هذا الإشارة الى كمال اتقانه واستحضاره لهذا الخبر
 حال الحكاية كأنه يخبر عن مشاهدة ويدل هذا الحديث على مشروعية المراسلة
 بالكتب وقد جعل الله ذلك سنة في خلقه أطبق عليهم الاقرون والآخرين وأول
 من استفاض ذلك سليمان عليه السلام اذا أرسل كتابه الى بلقيس مع الهدى
 ويؤخذ منه أيضا ندب معاشره الناس بما يحبون وترك ما يكرهون (قوله حدثني
 أبي) أي عبد الله بن المنثي وقوله عن ثمامة يضم المثلثة وتخفيف حبه وهو عم عبد
 الله الراوى فهو يروى عن عمه وقوله عن أنس بن مالك هو جد ثمامة فهو يروى عن
 جده (قوله كان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم) لعل خبر كان محذوف
 أي ثلاثة أسطر ويؤيد رواية البخارى كان نقش الخاتم ثلاثة أسطر قال ابن جماعة
 ونقش الخواتيم تارة يكون كتابة وتارة يكون غير هافان لم يكن كتابة بل لمجرد
 التحسين فهو مقصد مباح اذا لم يقارنه ما يحترمه كنقش نحو صورة شخص وان كان
 كتابة فتارة ينقش من الافاظ الحكيمية ما يفيد تذكار الموت كما روى أن نقش خاتم
 عمر رضى الله عنه كفى بالموت واعظا وتارة ينقش اسم صاحبه للتعظيم به كما هنا وغير
 ذلك فقد كان نقش خاتم على الله الملك وحذيفة وابن الجراح الحمد لله وأبي
 جعفر الباقر العزة لله و ابراهيم النخعي الثقة بالله وسروق بسم الله وقد قال
 صلى الله عليه وسلم اتخذ آدم خاتما ونقش فيه لاله الا الله محمد رسول الله وفي نوادر
 الاصول أن نقش خاتم موسى عليه السلام لكل أجل كتاب وفي معجم الطبراني
 مرفوعا كان فص خاتم سليمان بن داود سماه ويا ألقى اليه من السماء فأخذه فوضعه
 في خاتم فكان نقشه أنا الله لاله الا أنا محمد عبدى ورسولى (قوله محمد سطر)
 مبتدأ وخبر وقوله ورسول سطر مبتدأ وخبر أيضا ويجوز في رسول التنوين بقطع
 النظر عن الحكاية وترك التنوين نظر للحكاية وقوله والله سطر مبتدأ وخبر أيضا
 ويجوز في لفظ الجلالة الرفع بقطع النظر عن الحكاية والجر بالنظر لها وظاهر ذلك
 أن محمد هو السطر الا ول وهكذا ويؤيد رواية الاسماعيلي محمد سطر والسطر الثمانى
 رسول والسطر الثالث الله وهذا ظاهر رواية البخارى أيضا وفي تاريخ ابن كثير عن
 بعضهم أن كتابته كانت مستقيمة وكانت تطلع كتابته مستقيمة وقال الاسنوى في
 حقه أنها كانت تقرأ من أسفل ليكون اسم الله فوق الكل وأيده ابن جماعة بأنه

فصطانع خاتما فكانني أنظر الى
 بياضه في كفه (حدثنا) محمد بن
 يحيى (حدثنا) محمد بن عبد الله
 الانصارى حدثني أبي عن ثمامة
 عن أنس بن مالك قال كان نقش
 خاتم رسول الله صلى الله عليه
 وسلم محمد سطر ورسول سطر والله
 سطر

بساتر الروايات أن الذي كان فسه حبثا هو الخاتم الذي اتخذ من ذهب ثم طرحه
والذي فسه منه هو الذي اتخذ من فضة وذكر نحوه ابن العربي ويعرى على ذلك
القرطبي ثم النووي وقد ورد في حديث غريب كراهة كون فص الخاتم من غيره
في كتاب المحدث الفاضل من رواية علي بن زيد عن أنس بن مالك عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أنه كره أن يلبس خاتما ويجعل فسه من غيره فالمستحب أن
يكون فص الخاتم منه لا من غيره (قوله اتخذ خاتما من فضة) جزم ابن سيد
الناس بأن اتخذه صلى الله عليه وسلم للخاتم كان في السنة السابعة وجزم غيره
بأنه كان في السادسة وجمع بأنه كان في أواخر السادسة وأوائل السابعة لأنه إنما
اتخذ عند إرادته مكاتبة الملوكة وكان ذلك في ذى القعدة سنة ست ووجه الرسل
الذين أرسلهم إلى الملوكة في المحرم من السابعة وكان الاتخاذ قبيل التوجيه قال ابن
العربي وكان قبل ذلك إذا كتب كتابا بخطه بظفوه (قوله فكان يختم به ولا يلبسه)
أى فكان يختم به الكتب التي يرسلها لله لولا ولا يلبسه في يده لكن هذا ينافي
الأخبار الآتية الدالة على أنه كان يلبسه في يده ويدفع التساني بأن صلى الله عليه
وسلم خاتمين أحدهما منقوش بصد الختم به وكان لا يلبسه والثاني كان يلبسه
ليقتدي به أو أن المراد أنه لا يلبسه وإنما بل غيا فلا منافاة حينئذ وقد يقال لم
يلبسه أو لا بل اتخذ الختم ولم يلبسه بخلاف من توهم أنه اتخذ زينة فلبسه (قوله
قال أبو عيسى) يعنى نفسه وقوله أبو بشر رأى المتقدم في السند وقوله اسمه
جعفر بن أبي وحشى كحوى وفي بعض النسخ وحشية بناء التأنيث وهو ثقة
(قوله هو الغنافية) يشعر بصيرته علميا بالغبية وهو نسبة لطنافس كما جد جمع
طنفسه بضم أوله وثانئه وكسرهما وكسر الأول وفتح الثالث بساط له نخل أى وبر
أو حصير من سعف قدره ذراع وانما نسب إليها لأنه كان يعمله لها أو يبيعها وهو
ثقة تفرد المصنف من بين الستة باخراج حديثه (قوله زهير أبو خيمة) احترز
عن زهير أبي المنذر وما نحن فيه ثقة حافظ خرج له الجماعة وقوله عن جريد بالتصغير
أى الطويل (قوله فسه منه) أى فسه بعضه لا جرم فصل عنه على ما سبق
في الفص الحبشى وقد تقدم الجمع بين هذه الرواية والرواية السابقة (قوله إلى
العجم) أى إلى عظامهم وملوكهم يدعوهم إلى الاسلام والمراد بالعجم ما عدا
العرب فيشمل الروم وغيرهم (قوله قيل له) أى قال له رجل قيل من قریش
وقيل من العجم وقوله لا يقبلون الا كتابا عليه خاتم أى نقش خاتم فهو على تقدير
مضاف وعدم قبولهم له لأنه اذا لم يختم تطرق إلى مضمونه الشك فلا يعملون به ولأن

(حدثنا) قتيبة (حدثنا) أبو
عوانة عن أبي بشر عن نافع عن
ابن عمر أن النبي صلى الله عليه
وسلم اتخذ خاتما من فضة فكان
يختم به ولا يلبسه قال أبو عيسى
أبو بشر اسمه جعفر بن أبي
وحشى (حدثنا) محمود بن غيلان
قال حفص بن عمر بن عبيد هو
الطنافسى (حدثنا) زهير أبو
خيمة عن جريد عن أنس بن مالك
قال كان خاتم النبي صلى الله
عليه وسلم من فضة فسه منه
(حدثنا) اسحق بن منصور
(حدثنا) معاذ بن هشام قال
أخبرني أبي عن قتادة عن أنس
ابن مالك قال لما أراد رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى
العجم قيل له أن العجم لا يقبلون
الا كتابا عليه خاتم

وما زال الناس يتخذون الخواتيم سلفنا وخلفا من غير تكبير وتحصل السنة بلبس الخاتم ولو مستعارا أو مستأجرا والافق للاتباع لبسه بالملك قال الزين العرافي لم ينقل كيف كانت صفة خاتمه الشريف هل كان مر بعا أو مثلنا أو مدورا وعمل الناس في ذلك مختلف وفي كتاب أخلاق النبوة أنه لا يدري كيف هو قالوا والخاتم حلاقة ذات فص من غير ما فان لم يكن لها فص فهي فتحة بقاء ومثناة فوقية وخاء مهيجة كقصبة وأحاديث الباب ثمانية (قوله كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من ورق) بكسر الراء وتسكن تخفيفا أي فضة وأخذ بعض أئمة الشافعية من إشار المصطفى صلى الله عليه وسلم الفضة كراهة التخم بنحو حديد أو نحاس وأيد بما في رواية أنه رأى بيد رجل خاتما من صفر فقال مالي أجد منك ربح الامنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال مالي أرى عليك حلية أهل النار ويؤيده أيضا ما في رواية أنه أراد أن يكتب كتابا إلى الاعاجم يدعوهم إلى الله تعالى فقال له رجل يا رسول الله انهم لا يقبلون الا كتابا مخنوما فأمر أن يعمل له خاتم من حديد فجعله في اصبعه فأتاه جبريل فقال انبذه من اصبعك فنبذه من اصبعه وأمر بخاتم آخر يصاغ له فعلم له خاتم من نحاس فجعله في اصبعه فقال له جبريل انبذه فنبذه وأمر بخاتم آخر يصاغ له من ورق فجعله في اصبعه فأقره جبريل إلى آخر الحديث لكن اختار النووي أنه لا يكره لخبر الشيخين التمس ولو خاتما من حديد ولو كان مكروها لم يأذن فيه وخبر أبي داود كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من حديد ملحقا عليه فضة قال وخبر النهي عنه ضعيف ويؤخذ من الحديث أنه يسن اتخاذ الخاتم ولو لم ينل لم يحتج به ظنم وغيره وعدم التعرض في الخبر لوزنه يدل على أنه لا تجبر في بلوغه متقالاتصاعدا ولذلك أناط بعض الشافعية الحكم بالعرف أي يعرف أمثال الالابس اسكن ورد النهي عن اتخاذه متقالاتصاعدا في خبر حسن وضعفه النووي في شرح مسلم لكنه معارض بتصحيح ابن حبان وغيره له وأخذ بقتضيه بعضهم ولزجل لبس خواتيم ويكره أكثر من اثنين (قوله وكان فضه حبشيا) النص بتثنية الفاء خلافا للصحيح في جهله الكسر سلفنا والمراد بالنص هنا ما يتقضى عليه اسم صاحبه وإنما كان حبشيا لان معدنه بالحيشة فانه كان من جزع بفتح الجيم وسكون الزاي وهو خرز فيه بياض وسواد أو من عتيق ومعدنهما بالحيشة وسياقي في بعض الروايات أن فضه كان منه ويجمع بينهما بتعدد الخاتم فلان صفاة وهذا الجمع مسطور في كتاب البيهقي فانه قال عقب ايراد هذا الحديث وفيه دلالة على أنه كان له خاتمان أحدهما فضه حبشي والآخر فضه منه وقال في موضع آخر الاشبه

(حدثنا) قتيبة بن سعيد وغير واحد عن عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من ورق وكان فضه حبشيا

فلتكن اليمين أو لهما ما تعلى وآخرهما تنزع) تأكيدهما قبله كما لا يخفى وأولهما
 وآخرهما بالنصب خبر كان وكل من قوله تنعل وتنزع جملته حالية أو أولهما وآخرهما
 بالنصب على الحال وقوله تنعل وتنزع خبر وضمطابعتنا تين فوقا تين تين وتحتا تين
 والتذكير باعتبار العضو (قوله يجب التين ما استطاع) أى يختار تقديم اليمين
 مدة استطاعته بخلاف ما إذا كان ضرورة فلا كراهة فى تقديم اليسار
 حينئذ وقوله فى ترجمه أى تسريح شعره وقوله وتنعله أى لبسه النعل وقوله وطهوره
 بضم أوله وهو ظاهره وبقائه على تقدير مضاف أى استعمال طهوره وليس المراد
 التخصيص بهذه الثلاثة بديل رواية وفى شأنه كله كما تقدم وما ورد فى باب التنعل
 أنه يكره فأعمالكن حمل على نعل يحتاج فى لبسها الى الاستعانة باليد لاطلقا
 (قوله محمد بن مرزوق) أى أبو عبد الله الباهلى وليس هو محمد بن مرزوق بن عثمان
 البصرى كما ظنه شارح لانه لم يرو عنه أحد من الستة كما فى التقريب وأما هذا
 فروى عنه مسلم وابن ماجه وابن خزيمة وقول شارح لم يخرج له الا المصنف زلل
 وقوله عن عبد الرحمن بن قيس أى الضبي الرعفرانى كذبه أبو زرعة وغيره كذا
 ذكره ابن حجر فى التقريب وسبقه الذهبي الى ذلك قالوا ولا ذكره فى الكتب الستة
 (قوله هشام) أى ابن حسان وهو الراوى عن ابن سيرين فلذلك لم يميزه مع أن
 هشام فى الرواة خمسة وقوله عن محمد أى ابن سيرين رأى ثلاثين صحابيا وكان يعبر
 الرؤيا (قوله وأبى بكر وعمر) أى وانعل أبى بكر وعمر قبالات وانما تقدم قبالات
 للاهتمام به وانما يكون المقصود بالاجبار (قوله وأول من عقد عقدا واحدا عثمان)
 أى وأول من اتخذ قبالاتا واحدا عثمان وانما اتخذ قبالاتا واحدا لئلا يتخذ
 القبالات قبل ذلك لم يكن لهكون اتخذ القبالات الواحدة مكرها أو خلاف الأولى
 بل ليكون ذلك هو المعتاد وبذلك يعلم أن ترك النعلين وليس غيرهما ليس مكرها
 ولا خلاف الأولى لان لبس النعلين لكونه هو المعتاد اذ ذلك

(باب ماجاء فى ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الواردة فى ذلك وانما زاد لفظ ذكره نادون بقية التراجع
 ليكون علامة مميزة بين خاتم النبوة وخاتم النبى ليعلم مراد من لولك الكتاب أن ما زيد
 فيه لفظ ذكره هو خاتم النبى الذى يختم به وما خلا عنه هو خاتم النبوة وان كان التمييز
 يحصل أيضا بالاضافة فثبت قبل خاتم النبوة فالمراد به البضعة الناشئة بين كتفيه
 وحيث قيل خاتم النبى فالمراد به الطابع الذى كان يختم به الكتب قال ابن العربى
 وانما خاتم عادة فى الامم ماضية وسنة فى الاسلام قائمة وقال ابن جماعة وغيره

فلتكن اليمين أو لهما ما تنعل
 وآخرهما اتنزع (حدثنا) أبو
 موسى محمد بن المنقلى (حدثنا)
 محمد بن جعفر قال (حدثنا) شعبة
 قال أخبرنا أشعث وهو ابن أبى
 السعناء عن أبيه عن مسروق
 عن عائشة قالت كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لم يحب التين
 ما استطاع فى ترجمه وتنعله
 وطهوره (حدثنا) محمد بن
 مرزوق عن عبد الرحمن
 ابن قيس أبو معاوية (حدثنا)
 هشام عن محمد عن أبى هريرة
 قال كان نعل رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قبالات وأبى بكر
 وعرضى الله تعالى عنهما وأول
 من عقد عقدا واحدا عثمان
 رضى الله عنه
 (باب ماجاء فى ذكر خاتم رسول
 الله صلى الله عليه وسلم)

أيضا يقال أنعل رجله ألبسها نعلا وحينئذ فيجوز كل من الضم والفتح وقوله
 أو ليحفها جميعا وفي رواية أو ليحفها ما بدل أو ليحفها ما أى أو ليضع نعلها ما معا
 قال القارى ويحفها ما ضبط فى أصل سماعتنا بضم الياء وكسر الفاء من الاحفاء
 وهو الاعراء عن نحو النعل وقال الحنفى وروى بفتح الياء من حنى يحنى كرمى
 يرضى والاول أظهر معنى لان حنى ليس بمتعد ووجه ابراده هذا الحديث مرسل لاسقاط
 بعده فى الباب الاشارة الى أنه صلى الله عليه وسلم لم يمش هذه المشية المنهى عنها
 أصلا (قوله عن أبى الزناد) أسقط هنا الاعرج فهذا الحديث مرسل لاسقاط
 الاعرج وأبى هريرة منه بالنظر لاسقاط الصحابي (قوله نهى أن يأكل الخ)
 فالأكل بالشمال بلا ضرورة مكروه تنزيها عند الشافعية وتحريم عند كثير من
 المالكية والحنابلة واختاره بعض الشافعية لما فى مسلم أن المصطفى صلى الله عليه
 وسلم رأى رجلا يأكل شماله فقال له كل بيمينك فقال لا أستطيع فقال له
 لاسطةعت فثار ففعلها الى فيه بعد ذلك ولا يخفى ما فى الاستدلال بذلك على التحريم
 من البعد (قوله يعنى الرجل) ذكر الرجل لانه الاصل والاشرف للاحتراز
 وقال بعضهم المراد بالرجل الشخص بطريق عموم الجواز فيصدق بالمرأة والصبي
 والعناية بدرجته من الراوى عن جابر أو من قبله وقوله أو يمشى فى ذل واحدة فهو
 مكروه تنزيها حيث لا عذر وأولئك تقسيم للثلث كما هو فى كل مما قبلها وما بعدها
 منهى عنه على حدته على حد قوله تعالى ولا تطع منهم أغما أو كفورا وحملها على
 الواو ويفسد المعنى لان المعنى عليه النهى عن مجموعها الا عن كل على حدته (قوله
 اذا اتعل أحدكم فليبدأ باليمين) أى اذا لبس النعل أحدكم فليقدم اليمين لان
 التسعمل من باب التكريم واليمين اشرفها تقدم فى كل ما كان من باب التكريم
 وقوله واذا نزع فليبدأ بالشمال أى واذا نزع النعل فليقدم الشمال لان النزاع من
 باب التنقيص والشمال اعدم شرفها تقدم فى كل ما كان من باب التنقيص اكن فى
 اطلاق كون النزاع من باب التنقيص نظر لانه قد يكون فى بعض المواطن ليس اهانة
 بل تكريما ولذا قال العصام ان تقديم اليمين انما هو اذ يكونها أقوى من اليسار الا أن
 ما زعمه يقتضى أن اليسار لو كانت أقوى تقدم على اليمين وهو زلل فاحش فالاولى
 قول الحكيم الترمذى اليمين مختار الله ومحبوه من الاشياء فأهل الجنة عن يمين
 العرش يوم القيامة وأهل المعادة يعطون كتبهم بأيمانهم وكاتب الحسنات عن
 اليمين وكفة الحسنات من الميزان عن اليمين فاستحقت أن تقدم اليمين واذا كان
 الحق لليمين فى التقديم أخر نزاعها سبق ذلك الحق لها أكثر من اليسرى (قوله

أو ليحفها جميعا (حدثنا) قتيبة
 عن مالك بن أنس عن أبى الزناد
 نحوه (حدثنا) اسحق بن موسى
 (حدثنا) معن (حدثنا) مالك عن
 ابن الزبير عن جابر أن النبي صلى
 الله عليه وسلم نهى أن يأكل
 يعنى الرجل شماله أو يمشى فى
 نعل واحدة (حدثنا) قتيبة عن
 مالك ح و (حدثنا) اسحق
 (حدثنا) معن (حدثنا) مالك
 عن أبى الزناد عن الاعرج عن
 أبى هريرة أن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال اذا اتعل أحدكم
 فليبدأ باليمين واذا نزع فليبدأ
 بالشمال

السائب فانه اختلط آخر السدي سمع منه بعد اختلاطه فانه له للايفظن له
وعرو بن حريث القرظي المخزومي صحابي صغير خرج له الجماعة (قوله يصلي
في نعلين مخصوصين) أي مخروزين بحيث ضم فيهما طاق الى طاق من الخصف وهو
ضم شيء الى شيء وبه ردة على من زعم أن نعله صلى الله عليه وسلم كانت من طاق
واحد لكن جمع بأنه كان له نعل من طاق ونعل من أكثر كدلت عليه عدة أخبار
وهو جمع حسن وفي سند هذا الخبر بكاتري مجهول وهو من سمع عمرو بن حريث
لكن صح من غير ما طريق كان يخصف نعله بنفسه الكريمة ويؤخذ من الحديث
جواز الصلاة في النعلين لكن ان كانتا طاهرتين (قوله عن أبي الزناد)
اسمه عبد الله بن ذكوان بفتح الدال المعجمة تابعي صغير وقوله عن الاعرج اسمه
عبد الرحمن بن هرم ثقة ثبت عالم خرج له السبعة (قوله لا يمسين أحدكم في نعل
واحدة) وفي رواية لا يمسين بحدف الياء وفي رواية لا يمسين بنبوت الياء من غير نون
وعلى هذه الرواية فهو نفي صورة ونهي معنى بدليل الروايتين الاوليين فيكره ذلك
من غير عذر لما فيه من المثلة وعدم الوقار وأمن العثار وتمييز إحدى جاراتيه عن
الآخرى واختلال المشي وإيقاع غيره في الاثم لاستمزائه به ولانه مشية الشيطان
كما قاله ابن العربي والمداس والتاسومة والخلف كأنه نعل وألحق ابن قتيبة بذلك
إخراج إحدى يديه من أحدهما والقاء الرداء على أحد منكبيه ونظر فيه
بعض الشراح بأنهم ممن دأب أهل الشطارة فلا وجه لكرهتهم ما والكلام في غير
الصلاة والافتدأ مكره فيها وفيمن لا تحتل مروءته بذلك والافتدأ زاع في الكراهة
والنهي يشمل كما قاله العصام ما اذا لبس نعلًا واحدة ومشي في خف واحدة وردة
بعض الشراح بأن من العلل السابقة تمييز إحدى جاراتيه عن الأخرى وما فيه
من المثلة وغير ذلك وكل ذلك يقتضي عدم الكراهة ويقال عليه ومن العلل
السابقة مخالفة الوقار وخوف العثار وغير ذلك وذلك كله يقتضي الإلتحاق
والحكم ببق ما بقيت علة ومحل النهي عن المشي في نعل واحدة عند الاستدامة أما
لوانقطع نعله بشئ خطوة أو خطوتين فانه ليس بشئ ولا منكروة وعهد في الشرع
اغتفار القليل دون الكثير وخرج بالمشي الوقوف أو القعود فانه لا يكره وذهب
بعضهم الى الكراهة نظرا للتعليل بطلب العدل بين الجوارح (قوله لينعله ما
جميعا) أي لينعل القدمين معا وان لم يتقدم للقدمين ذكر اكنة بدلالة السياق
على حد قوله تعالى حتى توارت بالحجاب وينعله ما ضبطه النووي بضم أوله من أن نعل
ونعته العراقي بأن أهل اللغة قالوا نعل بفتح العين وتكسر لكن قال أهل اللغة

رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي في نعلين مخصوصين
(حدثنا) اسحق بن موسى
الانصاري (حدثنا) معن
مالك عن أبي الزناد
عن الاعرج عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يمسين أحدكم في نعل واحدة
لينعلها جميعا

أن يعرف حكمة اختيار ابن عمر ليس السبئية وقوله قال انى رأيت رسول الله الخ
 أى فانا فعلت ذلك اقتداء به وقوله التى ليس فيها شعر أى وهى السبئية كما علمت
 (قوله ويتوضأ فيها) أى لكونها عارية عن الشعر فليق بالوضوء فيها لانها تكون
 أنظف بخلاف التى فيها الشعر فانهم تجمع الوسخ وظاهر قوله ويتوضأ فيها أنه يتوضأ
 والرجل فى النعل وقال النورى معناه أنه يتوضأ ويلبسها بعد ورجلاه رطبان
 وفيه بعد لانه غير المتبادر من قوله ويتوضأ فيها وقوله فأنا أحب أن ألبسها أى
 اقتداء به صلى الله عليه وسلم ويؤخذ منه حل لبس النعال على كل حال وقال أحمد
 يكره فى المقابر لقوله صلى الله عليه وسلم لمن رآه مشى فيها بنعليه اخلع نعليك وأجيب
 باحتمال كونه لا ذى فيها (قوله عن معمر) بفتح الميمين بينهما عن مهمله ساكنة
 وآخره راء عالم اليمن من أكبر العلماء يجمع على جلالة شهيد جنازة الحسن رضى الله
 عنه روى عنه أربعة تابعيون مع كونه غير تابعى وهم شيوخ (قوله عن ابن أبى
 ذؤب) بكسر الذال المجمة بعدها همزة ساكنة وقد قلب ياء فى آخره ياء موحدة
 وهو محمد بن عبد الرحمن الامام الكبير الشأن ثقة فقيه فاضل عالم كامل وليس هو
 ابن ذؤيب كما حذفه بعضهم وناهيك بقول الامام الشافعى رضى الله عنه ما فاتنى
 أحمد فأسفت عاينه ما أسفت على الليث وابن أبى ذؤب ولما حج الرشيد ودخل
 المسجد النبوى قاموا له الا ابن أبى ذؤب فقالوا له قم لأمر المؤمنين قال اغماقوم
 الناس لرب العالمين فقال الرشيد دعوه قامت منى كل شعرة (قوله عن صالح مولى
 التوأمة) كالدخلة بمائة ومهملات سميت بذلك لكونها أحد توأمين وهى من
 صغار الصحابة وصالح مولاها ثقة ثبت لكن تغير آخرها فى أى بأشياء عن الثقات
 تشبه الموضوعات فاستحق الترك (قوله كان نعل رسول الله الخ) وفى رواية
 أبى الشيخ عن أبى ذؤب أنها كانت من جلود البقر وقيل وكانت صفراء وقد تقدم
 عن ابن عباس أن من طلب حاجة بنعل أصفر قضيت وكان على يرغب فى لبس
 النعال الصفراء لان الصفرة من الالوان السارة (قوله سفمان) قال القسطلانى
 هو الثورى لانه هو الراوى عن السدى خلافا لما قيل من أنه ابن عيينة وقوله عن
 السدى بضم السين المهملة وتشديد الدال المهملة المكسورة منسوب للسدة
 وهى باب الدار لبيعه المقانع جمع قناع والخروج جمع خمار يباب مسجد الكوفة وهو
 السدى الكبير المشهور وأما السدى الصغير فهو حفيد السدى الكبير وثقه
 أحمد خرج له الجماعة الا البخارى (قوله قال حديثى من سمع عمرو بن حريث)
 قال القسطلانى ولم أر فى رواية التصريح باسم من حدث السدى وأظنه عطاء بن

قال انى رأيت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يلبس النعال التى
 ليس فيها شعر ويتوضأ بها فأنا
 أحب أن ألبسها (حدثنا)
 اسحق بن منصور (حدثنا)
 عبد الرزاق عن معمر عن ابن أبى
 ذؤب عن صالح مولى التوأمة
 عن أبى هريرة قال كان نعل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قبالة (حدثنا) أحمد بن منيع
 (حدثنا) أبو أحمد قال (حدثنا)
 سفيان بن السدى قال حدثنى
 من سمع عمرو بن حريث يقول

يؤخذ مما مر وقوله مثني شرا كهما بضم الميم وفتح المثلثة وتشديد النون المقنونة
 أو بفتح الميم وسكون المثلثة وكسر النون وتشديد الياء وايتان أي كان شرا لنعله
 مجهولا اثنين من السبور ويصح جعل مثني صفة وشرا كهما نائب الفاعل
 ويصح جعل مثني خبرا مقديما وشرا كهما مبتدأ مؤخر قال الزين العراقي - وهذا
 الحديث اسناده صحيح (قوله ويعقوب بن ابراهيم) ثقة مكثرو وهو كثير فكان
 يذبح تميزه وقوله أبو احمد الزبيري بالتصغير نسبة بلده زبير خرج له الجماعة وقوله
 عيسى بن طهمان بهمات كعطشان في التقريب صدوق روى عن أنس وعنه
 يحيى بن آدم وعدة وثقه وخرج له البخاري (قوله جرداوين) بالجيم أي لاشعر
 عليهما المستعير من أرض جرداء لانبث فيها (قوله اهما قبالة) قال الزين
 العراقي هكذا رواه المؤلف كشيخ الصناعة البخاري بالاثبات دون قوله ليس وأما
 ما رواه أبو الشيخ من هذا الوجه بعينه من قوله ليس لهما قبالة على النبي فله
 تصحيف من الناسخ أو من بعض الرواة وانما هو لسن بضم اللام وسكون السين
 واخره نون جمع أنس وهو النعل الطويل كما سيجي في الملبس قال وهذا هو
 الظاهر فلا يتأني ما ذكره المؤلف كالبخاري (قوله قال فحدثني ثابت بعد عن
 أنس أنهم ما الخ) لعل ابن طهمان رأى النعلين عند أنس ولم يسمع منه نسبتهم ما إلى
 النبي صلى الله عليه وسلم فحدثه بذلك ثابت عن أنس وقوله ثابت أي البناني وقوله
 بعد البناء على الضم لحذف المضاف إليه ونية معناه والاصل بعده المجلس وقول
 ابن حجر أي بعد اخراج أنس النعلين الميناغير سيد صدقه بكونه ما في المجلس
 وذلك لا يناسب سياق قوله عن أنس اذ لو كان القول بعد اخراج النعلين مع
 كونهما بالمجلس لكان الظاهر أن أنسا هو الذي يحدث بلا واسطة (قوله
 اسحق بن موسى الانصاري) كذا في نسخ وفي بعضها اسحق بن محمد وهو الصواب
 قال بعض الحفاظ هذا هو الذي خرج له في السمايل وليس هو اسحق بن موسى
 الذي خرج له في جامعه قال في التقريب واسحق بن محمد مجهول (قوله عن)
 أحد الأئمة أثبت أصحاب مالك خرج له الجماعة وقوله المقبري صفة لابي سعيد
 واسمه كيسان ونسب للمقبرة لزيارته لها أو لحفظها أولكون عمر ولا على حفرها
 وهو كثير الحديث ثقة وقال أحمد لا بأس به لكنه اختلط قبل موته بثلاث سنين
 خرج به الجماعة وقوله عن عبيد بن جريح بالتصغير فيهما وبالجمين والراء في ثانيهما
 (قوله رأيتك تلبس النعال السبئية) أي التي لاشعر عليهما نسبة للسبت بكسر
 السين وهو جلود البقر المدبوغة لأن شعرها سبت وسقط عنها بالباغ ومراد السائل

مثني شرا كهما (حدثنا)
 أحمد بن منيع ويعقوب بن
 ابراهيم (حدثنا) أبو أحمد
 الزبيري (حدثنا) عيسى بن
 طهمان قال أخرج النما أنس بن
 مالك نعلين جرداوين لهما قبالة
 قال فحدثني ثابت بعد عن أنس
 أنهم ما كانتاه إلى النبي صلى الله
 عليه وسلم (حدثنا) اسحق بن
 موسى الانصاري (حدثنا) عن
 سعيد المقبري عن عبيد بن جريح
 أنه قال لابن عمر رأيتك تلبس
 النعال السبئية

المصطفى صلى الله عليه وسلم بعمامتي حافية الا سيما الى العبادات تواضعا وطلبها
لمزيد الاجرك كما اشار الى ذلك الحافظ العراقي بقوله

يمشي بلا نعل ولا خف الى * عبادة الرب رض حوله الملا

وقد كانت نعله صلى الله عليه وسلم مخرصة معقبة ملسنة كما رواه ابن سعد
في الطبقات والمخرصة هي التي لها خصر دقيق والمعقبة هي التي لها عقب اى سير من
جلد في مؤخر النعل يمسك به عقب القدم والملسنة هي التي في مقدمها طول على
هيئة اللسان لما تقدم ان سبابة رجله صلى الله عليه وسلم كانت اطول اصابعه
فان في مقدم النعل بعض طول يناسب طول تلك الاصبع وقد نظم الحافظ
العراقي صفة نعله صلى الله عليه وسلم ومقداره في قوله

ونعله الكريمة المصونه * طوي لمن مس بها جبينه
لها قبالة بسير وهما * سبعتان سبتوا شعرهما
وطولها شبر واصبعان * وعرضها مما يلي الكعبان
سبع اصابع وبطن القدم * خمس وفوق ذافست فاعلم
ورأسها مخد وعرضها ما * بين القبالة اصبعان اضبطهما

وفي الباب احدثه محمد بن حدينا (قوله همام) ثقة ثبت (قوله كيف كان نعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم) اى كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم على اى
كيفية وهيئة هل كان له قبالة او قبالة واحد وكان القياس كانت بناء التانيث
لان النعل مؤنثة لكن لما كان تأنيثها غير حقيقي - ساغ تذكيرها باعتبار الملبوس
(قوله قال لهما قبالة) اى لكل منهما قبالة بدل رواية البخارى والقبالة ان
تنبيه قبالة وهو بكسر القاف وبالواحد زمام بين الاصبع الوسطى والتي تليها
ويسمى شعبا بكسر الشين المجمة وسكون السين المهملة بوزن حل كافي القاموس
وكان صلى الله عليه وسلم يضع احد القبالتين بين الابهام والتي تليها والاخر
بين الوسطى والتي تليها (قوله محمد بن العلاء) بائنه وقوله عن سفيان قال القسطلاني
هو الثورى لا ابن عيينة لانه لم يرو عن خالد وقال بعض الشر اى يعنى ابن عيينة
(قوله عن خالد الخذاء) بفتح الحاء المهملة وتشديد الذال وبالمد وهو من يقدر
النعل ويقطعها سمى به لفعوده في سوق الخذاءين اوله لكونه تزوج منهم لالكونه
خذاء وهو ثقة امام حافظ تابعي جليل القدر كثير الحديث واسع العلم خرج له
الجماعة وقوله عن عبد الله بن الحرث له رواية ولا يسه وجده محبة اجمعوا على
وثيقه خرج له الجماعة (قوله كان نعل رسول الله) اى لكل من الفردتين كما

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
أبو داود (حدثنا) همام عن
قتادة قال قلت لانس بن مالك
كيف كان نعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لهما
قبالة (حدثنا) أبو بكر بن محمد
ابن العلاء (حدثنا) وكيع عن
سفيان عن خالد الخذاء عن عبد
الله بن الحرث عن ابن عباس
قال كان نعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم قبالة

بعض الخنفية أخصى أن يكون انكاره أى من أصله كقرا (قوله عن الحسن بن
 عياش) بجملة فحتمية مشددة ثم مجمة نسبة لعياش الاسدى الكوفى وثقه ابن
 معين وغيره خرج له مسلم قال الحافظ العراقى وليس للحسن بن عياش عند المؤلف
 الا هذا الحديث الواحد وقوله عن أبى اسحق أى الشيبانى كما سيذكره المصنف
 وقوله عن الشعبي بفتح الشين المجمة وسكون العين وهو عامر وسبب طرح اسمه بعد
 ذلك (قوله أهدى دحية) بكسر أوله عند الجمهور وقيل بالفتح وهو دحية
 الكلبي (قوله فلبسها) أى عقب ووصلها كما يفيد التعبير بالفاء (قوله
 وقال اسرائيل الخ) هذا من كلام المصنف فإن كان من عند نفسه فهو معلق لأنه
 لم يدره وان كان من شيخه فتيمة فهو غير معلق وقوله عن عامر يعنى الشعبي ولم
 يفصح به محافظة على لفظ الراوى (قوله وجبة) عطف على خفين أى أهدى له
 خفين وجبة وقوله فلبسها أى الخفين كما يشعر به قوله أنه كى - ما ويصح ارجاعه
 للخفين والجببة والخزق كما يكون فى الخف يكون فى الجببة خلافاً لما زعم أن الخزق
 انما يكون للخف لالجببة قال الحافظ الزين العراقى ولم يبين المصنف أن هذه الزيادة
 من رواية عامر الشعبي عن المغيرة كالرواية الاولى أو من رواية الشعبي رواية
 مرسله انتهى وقوله حتى يتخزق أى الخفان أو الخفان والجببة على ما تقدم فى قوله
 فلبسها ما ويؤخذ من كونه صلى الله عليه وسلم لبس الخفين حتى يتخزقا أنه يطلب
 استعمال الثياب حتى يتخزق لأن ذلك من التواضع وقد ورد فى حديث عند المؤلف
 فى الجامع أنه صلى الله عليه وسلم قال لعائشة لا تستخلى نوباحى ترقبه (قوله
 لا يدرى النبي صلى الله عليه وسلم أنه كى - ما أم لا) أى لا يدرى النبي جواب هذا
 الاستفهام ونفى الصحابي دراية المصطفى لذلك لذكره ذلك له أو لما فهم من قرينة كونه
 لم يسأل هل هما من مذكى أو غيره وكيفما كان ففيه الحكم بطهارة مجهول
 الاصل ومعنى أذكى - هما أى أمذكى هما ففعل يعنى مفعول فهذا التركيب نظير
 أمضروب الزيدان (قوله قال أبو عيسى) أى المؤلف كما تقدم نظيره وقوله
 وأبو اسحق هذا أى المذكور فى السند السابق وقوله هو أبو اسحق الشيبانى
 بجملة ونجته وموحدة أى لأبو اسحق السبيعي وقوله واسمه سليمان وقيل فيروز
 وقيل ناقان

(حدثنا) يحيى بن زكريا بن أبى
 زائدة عن الحسن بن عياش عن
 أبى اسحق عن الشعبي قال قال
 المغيرة بن شعبه أهدى دحية
 للشبي صلى الله عليه وسلم خفين
 فلبسها وقال اسرائيل عن جابر
 عن عامر وجبته فلبسها حتى
 يتخزقا لا يدرى النبي صلى الله
 عليه وسلم أذكى - هما أم لا قال
 أبو عيسى وأبو اسحق هذا هو
 سليمان (باب ما جاء فى نعل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم)

(باب ما جاء فى نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الواردة فى نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم والنعل كل
 ما وقبت به القدم عن الارض فلا يشمل الخف عرفا ومن ثم أفرد به باب وكان

أى باب بيان ما ورد فى خف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار والخلف
 معروف ووجهه خفاف وذكر بعض أهل السير أنه كان له صلى الله عليه وسلم عدة
 خفاف منها أربع أزواج أصابها من خيبر وقد عدت فى معجزاته ما رواه الطبرانى
 فى الاوسط عن الخبر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراد الحاجة أبعده
 المشى فانطلق ذات يوم لحاجته ثم توشأ ولبس خفه فجاء طائراً أخضر فأخذ الخلف
 الاخر فارتفع به ثم ألقاه فخرج منه أسود صالح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 هذه كرامة أكرمها الله بها اللهم انى أعوذ بك من شر من يمشى على بطنه ومن شر من
 يمشى على رجله ومن شر من يمشى على أربع وعن أبى أمامة قال دعا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بخفيه فلبس أحدهما ثم جاء غراب فاحتمل الاخر فرمى به
 فخرجت منه حية قتال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يلبس خفيه حتى
 يتفطم ما وفى الباب حديثان (قوله عن دلهم) بمهمات كجعفر قال أبو داود لا بأس
 به وقال ابن معين ضعيف روى عن الشعبي وغيره وعنه أبو نعيم خرج له أبو داود
 وابن ماجه والبخارى وقوله عن جبر بالتصغير وقوله عن ابن بريده هذا هو الصواب
 وفى بعض النسخ: أبى بريده وهو غلط فأحس كما قاله القسطلانى وقوله عن أبيه أى
 بريده (قوله ان النجاشى) بكسر أوله أفصح من فتحه ويتخفيف الياء أفصح من
 تشديدها وتشديد الجيم خطأ واسمه أصحمة بالصاد المهملة والسبب تخفيف والياء
 المهملة وقبل اسمه مكحول بن صعصعة وهو ملك الحبشة وانما قيل له النجاشى لانقياد
 أمره والنجاشية بالكسر الانقياد ولما مات أخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم بموته
 يوم موته وخرج بهم وصلى عليه وصلوا معه (قوله أهدى للنبي) وفى نسخته الى
 النبي فهو يتعدى باللام وبالى وقوله خفين أى وقصاوسراويل وطيلسانا وقوله
 أسودين ساذجين بفتح الذا والمعجمة وكسرها قال المحقق أبو زرعة أى لم يخاطب
 سوادهم لولن آخر وهذه اللفظة تستعمل فى العرف لذلك المعنى ولم أجد لها فى كتب
 اللغة ولا رأيت المصنفين فى غريب الحديث ذكروها (قوله فلبسهما) التعبير
 بانشاء التى للتعقيب يفيد أن اللبس بالترابح فينبغى للمهدى اليه التصرف
 فى الهدية عقب وصولها بما أهديت لاجلها اظهار القبول لها وإشارة الى توصل المحبة
 بينه وبين المهدي ويؤخذ من الحديث أنه ينبغى قبول الهدية حتى من أهل الكتاب
 فانه كان وقت الاهداء كافرا كما قاله ابن العربى ونقله عنه الزين العراقى وأقره
 (قوله ثم توشأ ومسح عليهم) أى بعد الحدث وهذا يدل على جواز مسح الخفين وهو
 اجماع من يعتد به وقد روى المسح ثمانون صحابيا وأحاديثه متواترة ومن ثم قال

(حدثنا) هناد بن السرى
 (حدثنا) وكيع عن دلهم بن صالح
 عن جبر بن عبد الله عن ابن بريده
 عن أبيه أن النجاشى أهدى للنبي
 صلى الله عليه وسلم خفين أسودين
 ساذجين فلبسهما ثم توشأ ومسح
 عليهما

الجنون وهو الصرع وقوله ومبى جنون أى والحال أنه ليس بى جنون وقوله وما
هو الالجوع أى وليس هو الذى بى الالجوع أى غشيه وانما عبر بصيغة المضارع
فى قوله أجز ويجى ويضع مع كونها اخبارا عن الامور الماضية استحضار الصورة
الماضية وانما ذكر هذا الحديث فى باب عيشه صلى الله عليه وسلم لانه دل على ضيق
عيشه صلى الله عليه وسلم بواسطة ان كمال كرمه ورأفته يوجب أنه لو كان عنده شئ
لمتركه أباه ريرة جائعا حتى وصل به الحال الى سقوطه من شدة الجوع وقد جمع الله
لحبيبه صلى الله عليه وسلم بين مقامى الفقير الصابر والغنى الشاكر فجعله غنيا شاكرا
بعد أن كان فقيرا صابرا فكان سيد الفقراء الصابرين والاعنياء الشاكرين لانه أصبر
الخلق فى مواطن الصبر وأشكر الخلق فى مواطن الشكر وبذلك علم أنه لاجحة فى هذا
الحديث ان فضل الفقير على الغنى (قوله جعفر بن سليمان الضبيعي) بضم الضاد
المججمة وفتح الواحدة وكسر العين المهملة نسبة اقبيلة بنى ضبيعة كشمعة وفى بعض
النسخ الضبيعي بزيادة الياء التختية نسبة اقبيلة بنى ضبيعة كجمينة كان من العلماء
الزهاد على تشيعه بل رفضه وثقه ابن معين وضعه ابن القطان وقال أحمد لا بأس به
(قوله عن مالك بن دينار) كان من علماء البصرة وزهادها وثقه النسائى وابن حبان
خرج له الاربعة والبخارى فى تاريخه وهو من التابعين فالحديث مرسل لانه سقط
منه الصحابي وقال ميرزا بل معضل لان مالك بن دينار وان كان تابعيا لكنه روى هذا
الحديث عن الحسن البصرى وهو تابعي أيضا (قوله ماشع رسول الله الخ)
هل المراد أنه ماشع من أحدهما كما أفهمه توسط قط بينهما أو منهما معا كما ورد أنه
لم يجتمع عنده غداء ولا عشاء من خبز ولحم فيه تردد والظاهر الأول وقوله قط بفتح
القاف وتشديد الطاء أى فى زمن من الازمان وقوله الاعلى ضفف بضاد مججمة
مفتوحة وفاء من الاولى مفتوحة أى الا اذا نزل به الضيوف فيشبع حينئذ بحيث
ياكل ثلثي بطنه لضرورة الايناس والمجبرة هذا هو المتعين فى فهم هذا المقام
وما ذكره بعض الشراح من أن المعنى أنه لم يشبع من خبز ولا لحم فى بيته بل مع الناس
فى اللواتم والعقائق فهو هفوة لانه لا يلبق ذلك بجنابه صلى الله عليه وسلم اذ لو قيل
فى حق الواحد من ذلك لم يرتضه فما بالك بذلك الجناب الانخم والملاذ الاعظم
(قوله قال مالك سألت رجلا من أهل البادية) أى لانهم أعرف باللغات وقوله
ما الضفف أى ما معنى الضفف وقوله أن يتناول مع الناس أى أن ياكل مع الناس
الذين ينزلون به من الضيفان كما علمت

وما بى جنون وما هو الالجوع
(حدثنا) قتيبة (حدثنا) جعفر
ابن سليمان الضبيعي عن مالك
ابن دينار قال ماشع رسول الله
صلى الله عليه وسلم من خبز قط
ولالحم الاعلى ضفف قال مالك
سألت رجلا من أهل البادية
ما الضفف قال أن يتناول
مع الناس
باب ما جاء فى خبز رسول الله صلى
الله عليه وسلم

(باب ما جاء فى خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم)

المقبول له خنايان صفة حياته وما اشتملت عليه من الضيق والمقبول له ثم بيان أنواع
 المالكولات التي كان يتناولها فالمتصور من البابين مختلف هذا أقصى ما يعتد به
 عن التكرار وكيفما كان فايراده هذا الباب بين باب اللباس وباب الخلف غير مناسب
 وفي الباب حديثان (قوله حماد بن زيد) عالم أهل البصرة وكان ضريرا ويحفظ
 حديثه كالماء قال ابن مهدي ما رأيت أفقه ولا أعلم بالسنة منه خرج له الجماعة
 وقوله عن أيوب أحد المشاهير الكبار ثقة ثبت حجة من وجوه النقباء العباد الزهاد
 حج أربعين حجة خرج له الجماعة وقوله عن محمد بن سيرين كان نقمة مأمونا فقيمها اماما
 ورعا في فقهه فقيهها في ورعه أدرك ثلاثين صحابيا قال ابن عون لم أرى الذي ينامله
 (قوله وعليه ثوبان مشقان) بتشديد الشين المحجمة المقطوعة أي مصبورعان بالمشق
 بكسر فسكون وهو الطين الاحمر وقيل المغرة بكسر الميم وسكون الغين والجلد طالبة
 وقوله من كان عثاة فوقية مشددة وفتح الكاف معروف سمي بذلك لانه يكنى أي
 يسود اذا ألقى بعضه على بعض (قوله قممخط في أحدهما) أي أخرج الخياط
 في أحد الثوبين وهو ما يسيل من الانف (قوله فقال ينجح) أي فقال أبو هريرة
 ينجح بسهمه ~~سكون~~ آخره فيها ما وكسره غير منقون فيها أيضا وكسر الأول منقونا
 وسكون الثاني وبضمهما مستونين مع تشديد آخرهما وهذه كلمة تقال عند الرضا
 بالشيء والفرح به لتفخيم الامر وتعظيمه وقد تستعمل للذكار كما هنا (قوله يتمخط
 أبو هريرة في الكنان) مستأنف للتعجب والاستعراب لهذه الحالة (قوله لقد
 رأيتني) أي والله لقد رأيتني فهو في جواب قسم مقدر وانما اتصل الضميران وهما
 لواحد لالأي البصرية على القلبية لان ذلك من خصائص أفعال القلوب كعلمتي
 وظننتني (قوله واني لأخر) أي والحال اني لأخرت فبالجمله حالية من مفعول
 رأيت وأخرت بصيغة المتكلم المفرد أي أسقط يقال خرت الشيء يختر من باب ضرب سقط
 من علو وقوله فيما بين منبر الخ وفي رواية فيما بين بيت عائشة وأم سلمة ولا منافاة
 لا مكان التمسدد والمنبر بكسر الميم معروف سمي به لارتفاعه وكل شيء رفع فقد نبر
 والحجرة البيت والجمع حجر وحجرات كغرف وغرفات وقوله مغشياً على أي حال
 كوني مغشياً على فهو حال من فاعل أخر ومعنى مغشياً على مستولياً على الغشى
 فتح الغين وقد تضم وهو تعطل القوى الحساسة اضعف القلب بسبب جوع مفرط
 أو وجع شديد أو نحو ذلك (قوله فيجيب الجاني) أي فيأتي الواحد من الناس
 وقوله فيضع رجله على عنق أي على عاتقهم في فعلهم ذلك بالجمنون حتى يقيق وقوله
 يرى أن يجنونا بصيغة المضارع المجهور لول أي بظن ذلك الجاني أن يبنو عان

قول الحشى وقيل المغرة بكسر
 الميم وسكون الغين لم أر هذا
 الضبط في المصباح ولا في القاموس
 بل الذي في الاقول فتح الميم والغين
 وتسكن الغين تخفيفا والذي
 في الثاني هو الضبط المذكور
 للمغرة بمعنى الطين الاحمر وما معنى
 اللون فبضم الميم وسكون الغين
 فليراجع اه صححه
 (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
 حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن
 سيرين قال كذا عند أبي هريرة
 وعليه ثوبان مشقان من كان
 قممخط في أحدهما فقال ينجح
 يتمخط أبو هريرة في الكنان لقد
 رأيتني واني لأخر فيما بين منبر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وحجرة عائشة رضى الله تعالى عنها
 مغشياً على فيجيب الجاني فيضع
 رجله على عنق يرى أن يبنو عان

الشام لكونها من عمل الروم الذين كانوا في الشام يومئذ وهذا يدل على أن الاصل في الثياب الظهارة وان كانت من نسج الكفار لانه صلى الله عليه وسلم لم يتنع من لبسهما مع علمه بن جلبت من عندهم استعمالا بالاصل وصوفها يحتمل أنه جز في حال الحياة فقول القرطبي يؤخذ منه أن الشعر لا ينحس لان الروم اذ ذالك كفار وذيهم ميتة في حيز المنع وقوله ضيقة الكمين أي بحيث اذا اراد اخراج ذراعيه لغسلهما تعمير فبعدل الى اخراجهما من ذيلها ويؤخذ منه كما قاله العلماء أن ضيق الكمين مستحب في السفر لاني الحضر والافكانت أحكام العجب بطعام أي واسعة * تنبيه * علم من كلامهم في هذا الباب أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قد آثر ثيابه الملبس فكان أكثر لبسه الخشن من الثياب وكان يلبس الصوف ولم يقتصر من اللباس على صنف بعينه ولم تطلب نفسه التعالى فيه بل اقتصر على ما تدعو اليه ضرورته لكنه كان يلبس الرفيع منه أحيانا فقد أهديت له صلى الله عليه وسلم حلة اشترت بثلاثة وثلاثين بعيرا أو ناقة فلبسها مرة وأما السراويل فقد وجدت في تركته صلى الله عليه وسلم لكنه لم يلبسها على الراجح وأقول من لبسها ابراهيم الخليل وفي حديث ابن مسعود مر فوعا كان على موسى عليه السلام حين كلمه ربه كساء من صوف وقلنسوة من صوف وجبة من صوف وسراويل من صوف وكانت نعلاه من جلد حمار ميت وقد تبع السلف النبي صلى الله عليه وسلم في رثائه الملبس اظهارا لحقارة ما حقره الله تعالى لما رآه واقفا خرا أهل الله وبالزينة والملبس والآن قست القلوب ونسى ذلك المعنى فاتخذوا الغافلون الرثاء شبيكة يصيدون بها الدنيا فانعكس الحال وقد أنكر شخص ذو أسمال على الشاذلي جمال هيئته فقال يا هذا هيئتي تقول الحمد لله وهيئتك تقول أعطوني وقد ورد ان الله جميل يحب الجمال وفي رواية نظيف يجب النظافة والقول الفصل في ذلك أن جمال الهيئة يكون تارة محمودا وهو ما أعان على طاعة ومنه تجمل المصطفى للوفود ويكون تارة مذموما وهو ما كان لاجل الدنيا وللخيلاء

(باب ماجاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب بيان ماجاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وينبغي أن يعلم أنه قد وقع في هذا الكتاب بيان في عيش النبي صلى الله عليه وسلم أحدهما قصير والاخر طويل ووقع في بعض النسخ ذكر كل من البابين هنا لكن ذكر الطويل بعد القصير ووقع في بعض النسخ ذكر القصير هنا و ذكر الطويل في أواخر الكتاب وعلى كل فكان الاولى أن يجعل اباءا واحدا فان جعله ما بين غير ظاهر وأجيب بأن

ضميمة الكمين
باب ماجاء في عيش رسول الله
صلى الله عليه وسلم

مفتوحة وميم مضمومة ومهملة وقوله ابن جنيد بضم الجيم وسكون النون وضم
 الدال أو فتحها وباء موحدة مصروف صحابي جليل عظيم الامانة صدوق الحديث
 من عظماء الحفاظ المكثرين (قوله البسوا البياض) أى الثياب البيض بولغ
 فيها وكانها نفس البياض كما تقدم وقوله فانها اطهر أى أنظ لانها تحكى ما يميمها
 من الخبث فحتاج الى الغسل ولا كذلك غيرها فلذلك كانت اطهر من غيرها وقوله
 وأطيب أى أحسن لغلبة دلالتها على التواضع والتخشع ولانها تبقى على الحالة التى
 خلقت عليها فليس فيها تغيير خلق الله تعالى وقوله وكفوا فيها موتاكم أى لما تقدم
 من التعليل (قوله يحيى بن زكريا) بالمد والقصر وقوله ابن أبى زائدة اسمه خالد وقيل
 هيرة بالتصغير أحد الفقهاء الكبار المحدثين الاثبات قيل لم يغلط قط خرج له الستة
 وقوله أبى أى زكريا صدوق مشهور حافظ وثقه أحمد وقال أبو حاتم بن وقوله مصعب
 بصيغة المفعول وقوله ابن شبة كرحمة خرج له مسلم وقوله من صفة بنت شيبه لها
 رواية وحديث حرم فى الفتح بأنها من صفار الصحابة (قوله خريج) أى من بيته
 وقوله ذات غداة العرب تستعمل ذات يوم وذات ليلة ويريدون حقيقة المضاف
 اليه نفسه وما هنا كذلك فلنظ ذات مقعم للتأكيد (قوله وعليه مرط) بكسر
 فسكون والجله حالية والمرط كساء طويل واسع من خز أو صوف أو شعر أو كان
 يؤتزربه وقوله من شعروى نسخة صحيحة مرط شعر بالاضافة وهى ترجع للادولى لان
 الاضافة على معنى من وقوله أسود بالرفع على انه صفة مرط أو بالجر بالفتحة على انه
 صفة شعروى والعجيجين كان له كساء يلبسه ويقول انما أنا عبد أبس كما يلبس
 العبد وكان صلى الله عليه وسلم يلبس الكساء الحسن ويقسم اقبية الخبز المخصوصة
 بالذهب فى صحبه (قوله عن الشعبي) بالفتح نسبة لشعب كفلس بطن من
 همدان يكون الميم فقيه مشهور من كبار التابعين روى عن خمسمائة صحابي
 والشعبي بالضم هو معاوية بن حفص الشعبي نسبة لجدته والشعبي بالكسر هو
 عبد الله بن المظفر الشعبي كلهم محدثون ذكروا فى القاموس وقوله عن عروة ثقة
 خرج له الستة وقوله ابن المغيرة بالضم وقوله عن أبيه أى المغيرة صحابي مشهور كان
 من خدمة المصطفى صلى الله عليه وسلم خرج له الستة (قوله لبس جبة رومية)
 أى لبسه فى السفر قالوا وكان ذلك فى غزوة تبوك والجبنة من الملابس معروفة كجاني
 المصباح وقيل ثوبان بينهما حشو وقد يقال لما لاحشوله اذا كانت ظهارته من صوف
 والرومية نسبة للروم وفى أكثر الروايات كما قاله الحافظ ابن حجر شامية نسبة للشأم
 ولا تناقض لان الشأم كانت يومئذ مساكن الروم وانما نسبت الى الروم أو الى

قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
 البسوا البياض فانها اطهر
 وأطيب وكفوا فيها موتاكم
 (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
 يحيى بن زكريا بن أبى زائدة
 (حدثنا) أبى عن مصعب بن
 شيبه عن صفة بنت شيبه عن
 عائشة قالت خرج رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ذات غداة وعليه
 مرط من شعراود (حدثنا)
 يوسف بن عيسى (حدثنا) وكيع
 (حدثنا) يونس بن أبى اسحق عن
 أبيه عن الشعبي عن عروة بن
 المغيرة بن شعبه عن أبيه أن النبي
 صلى الله عليه وسلم لبس جبة
 رومية

الالف والملاة كما في القاموس كل ثوب لم يضم بعضه الى بعض بخيط بل كله نسج واحد (قوله كاتب زعفران) أى كانت الملبتان مصبوغة - بنزع زعفران وقوله وقد نفضته أى وقد نفضت الاسمال الزعفران ولم يبق منه الا اثر القليل وفي نسخ وقد نفضت ما بنا بالبناء للفعل اوله فاعول والغيم جرحينئذ للميتين فلبسه صلى الله عليه وسلم لها تين الميتين لا ينافي نفيه عن لبس المزعفران النهى محمول على ما اذا ببق لون الزعفران برآقا بخلاف ما اذا نفض وزال عن الثوب ولم يبق منه الا الاثر اليسير فليس هذا من باب عنه (قوله وفي الحديث قصة طويلة) وهى ان رجلا جاء فقال السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وعليه اسمال ملبتين قد كاتتا بزعفران فنفضنا ويده عيب فنخل ففقد صلى الله عليه وسلم القرفصاء فلما رأته على تلك الهيئة أرعدت من الفرق أى الخوف فقال جلبيه يا رسول الله أرعدت المسكينة فنظر الى فقال عليك المسكينة فذهب عني ما أجد من الرعب وفي رواية فقال ولم ينظر الى وأنا عند ظهره يا مسكينة عليك المسكينة فلما قاله أذهب الله ما كان يدخل على من الفرق أى الخوف (قوله ابن خنيم) يضم المعجبة وفتح المثلثة وقوله ابن جبير بالتصغير (قوله عليكم بالبياض) أى الرمو البس الايض فعلىكم اسم فعل بمعنى الرمو والمراد من البياض الايض بولغ فيه **كأنه** عين البياض على حد زيد عدل كما يرشد لذلك بيانه بقوله من الثياب (قوله ليلبسها أحياءكم) بلام الامر وفتح الموحد فليس لبسها ويحسن ايثارها في المحافل كشهود الجمعة وحضور المسجد والجمالس التى فيها مظنة لقاء الملائكة كجمالس القراءة والذكر وانما فضل لبس الاعلى قبة يوم العيد وان لم يكن أبيض لان القصد يومئذ اظهار الزينة واشهار النعمة وهم ابا الرفع أنسب (قوله وكفتموا فيها مواتكم) أى لمواجهة الميت للملائكة وقد تقدم انها تطاب لمظنة لقاء الملائكة وقوله فانهم امن خير ثيابكم وفي نسخ من خيار ثيابكم وهذا بيان لفضل البياض من الثياب ويلبسها الاخضر ثم الاصفر واعلم ان وجه ادخال هذا الحديث **وكذا** الحديث الذى بعده في باب لباسه صلى الله عليه وسلم لا يخلو عن خفاء اذ ليس فيها تصريح بأنه كان يلبس البياض لكن يفهم من حثه على لبس البياض انه كان يلبسه وقد ورد التصريح بأنه كان يلبسه فيما رواه الشيخان عن أبى ذر حيث قال آتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب أبيض (قوله سفيمان) قيل هو ابن عيينة هنا وان كان اذا أطلق يراد به الثورى وقوله عن حبيب كطيب وقوله ابن أبى ثابت كان ثقة مجتهدا كبير الشأن أحد الاعلام البكار خرجه السنن وقوله عن سمرة بمهمل

كاتب زعفران وقد نفضته وفي الحديث قصة طويلة (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) بشر بن الفضل عن عبد الله بن عثمان بن خنيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالبياض من الثياب ليلبسها أحياءكم وكفتموا فيها مواتكم فانهم امن خير ثيابكم (حدثنا) محمد بن يسار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا) سفيمان عن حبيب بن أبى ثابت عن ميون بن أبى شبيب عن سمرة بن جندب قال

الله أحسن من كل أحد لأن هذا الكلام وإن صدق بالماثلة وبكونه صلى الله عليه وسلم أحسن فالمراد به الثاني استهلال اللاحق في الاخص كما تقدم وقوله في حلة حمران بيان الواقع لالة تيميد (قوله ان كانت جنته انضرب قر يمان منكبيه) أي أنه يعني الحال والشان كانت خصلة شعره لتصل قر يمان منكبيه وقد تقدم شرح ذلك مستوفى فان مخففة من النقلة واسمها ضمير الشأن (قوله عبيد الله بن ابياد) صدوق خرج له السنة الا ابن ماجه لكن لينة البزار وقوله عن أبيه أي ابياد وقوله عن أبي رمنة بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثلثة واسمها رفاعة وقد سبق (قوله وعليه بردان أخضران) أي والحال أن عليه بردين أخضرين والبردان تشبيه برد وهو كما في القاموس نوب مخطط والمراد بالاخضرين كونهم مخططين مخططين مخطوط خضر كما قاله العصام ولا يعترض بما قاله بعض الشراح من أنه اخراج للفظ عن ظاهره فلا بد له من دليل لأن السياق يؤيد ذلك التفسير لما علمت من أن البرد نوب مخطوط فتعريبه بالخضرة يدل على أنه مخطوط بهما ولو كان أخضر بمحتمل يكن بردا (قوله عبيد بن حميد) بالتصغير وقوله عفان بن مسلم ثقة ثبت لكنه تغير قبل موته بأيام خرج له السنة وقوله عبيد الله بن حسان العنبري قال في الكاشف ثقة وفي التقريب مقبول خرج له البخاري في تاريخه وأبو داود (قوله عن جده دحية وعائبة) باهمال الدال والحاء في الاولى والعين في الثانية وبعد المشناة واحدة فيهما وهما بلفظ التصغير لكن قال السيوطي ورأيت الاولى مضبوطة بخط من يوثق به بفتح فوق الدال وكسرة تحت الحاء اهـ وقوله عن قبيلة بقران وشاة تخنية وقوله بنت مخزومة بفتح الميم وسكون الحاء المعجمة وفتح الراء والميم حمائية لها حديث طويل في الصحاح خرج لها البخاري في الادب وأبو داود واعتراض بان الصواب عن جده دحية وصفية بنتي علية الذي هو ابن حملة بن عبد الله بن ابا س فعلية أبوهمما وهما جدهتان لعبد الله بن حسان احدهما من قبل الام والآخرى من قبل الاب وهما برويان عن قبيلة بنت مخزومة وهي جده أيبهه الا انها أم أمه وهذا الاعتراض لا محيد عنه وان تعرض بعض الشراح لردّه فقد صرح جهابذة الاثر بأن دحية وصفية بنتا لعلية وأن قبيلة جده أيبهه ما قد ذكره المؤلف في جامعه على الصواب (قوله وعليه اسمال مليتين) أي والحال أن عليه اسمال مليتين والاسمال جمع سمل كاسباب وسبب وهو الثوب الخلق والمراد بالجمع ما فوق الواحد فيصدق بالاثنتين وهو المتعين هنا لأن اضافته الى المليتين لليسان والمليتان تنفيمه بضم الميم وفتح اللام وتشديد الياء المفتوحة وهي تصغير ملاء بضم الميم والمذاكك بهد حذف

ان كانت جنته انضرب قر يمان منكبيه (حدثنا) محمد بن بشار (أبنا) عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا) عبيد الله بن ابياد عن أبيه عن أبي رمنة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه بردان أخضران (حدثنا) عبيد بن حميد قال (حدثنا) عفان بن مسلم (حدثنا) عبد الله بن حسان العنبري عن جده دحية وعائبة عن قبيلة بنت مخزومة قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه اسمال مليتين

فيؤذيه ولا يعارض ذلك ما تقدم من أنه كان الاحب اليه التميمي لان ذلك بالنسبة
 لما خبط وهذا بالنسبة لما يرتدى به أو أن محبته للتميمي كانت حين يكون عند نسائه
 والخبرة كانت حين يكون بين محبته على أن هذا الحديث أصح لاتصاق الشيخين
 عليه فلا يعارضه الحديث السابق (قوله سفیان) قبل الثوري وقيل ابن عيينة
 وقوله عن عون بفتح المهملة وسكون الواو وفي آخره نون وقوله ابن أبي جحيفة روى
 عنه شعبة وسفيان وعدة وثقوفه خرج له الستة وقوله عن أبيه أي أبي جحيفة
 الصحابي المشهور (قوله رأيت النبي صلى الله عليه وسلم) أي في بطعاه مكة
 في حجة الوداع كما صرح به في رواية البخاري وقوله وعليه حلة حمراء أي والحال
 أن عليه حلة حمراء فالجمله حالية وقوله كأي أنظر إلى بريق ساقيه أي لهاغمها
 والظاهر أن كان للتميمي لانهما قد تآق لذلك وانما نظر إلى بريق ساقيه ليكون الجمله
 كانت إلى أنصاف ساقيه الشريفين وهذا يدل على جواز النظر إلى ساق الرجل
 وهو اجماع حيث لا تقنه ويؤخذ منه نذب تقصير الثياب إلى أنصاف الساقين فيسن
 للرجل أن تكون ثيابه إلى نصف ساقيه ويجوز أن كعبه وما زاد حرام ان قصه به
 الخيلاء والاكراه ويستلحق ما يستترها ولها تطويله ذراعاً على الارض فان قصدت
 الخيلاء فكالرجل وهذا التفصيل يجري في اسبال الاكام وتطويل عذبة العمائم
 وعلى قصد الخيلاء يحمل مارواه الطبراني كل شيء من الارض من الثياب فهو في
 النار ومارواه البخاري ما أسفل من الكعبين من الازار في النار أي محله فيها فتجوز
 به عن محله (قوله قال سفیان أراها حبرة) بصيغة المجهول لامتكلم وحده أي أظن
 الجمله الجراء محططة لاجراء قانية وانما قال سفیان ذلك لان مذهبه حرمة الاجراء
 البعث أي الخالص وقال ابن القيم غلط من ظن أنها اجراء بحت وانما الجمله الجراء
 بردان يمانين مخطوطان بخطوط حرم مع سود والافلا حرام البحت منهى عنه أشهد
 النهي فكيف يظن بالنبي صلى الله عليه وسلم أنه لبسه ورد هذا بأن حمل الجمله على ما ذكر
 مجرد دعوى والنهي عن الاجراء البحت للتنزيه للتحريم ولبسه صلى الله عليه وسلم
 للاجر الثاني مع نفيه عنه لتبيين الجواز فقد روى الطبراني من حديث ابن عباس
 أنه كان يلبس يوم العيد بدرة حمراء قال الهيثمي ورجاله ثقات فالصحيح جواز لبس
 الاجر ولو قانيا (قوله علي بن خنيزم) كجعفر بن جاه وشين مجتنبين مصروف حافظ
 ثقة روى عنه مسلم والنسائي وابن خزيمة وأما وقوله عيسى بن يونس ثقة مأمون
 خرج له الستة وقوله عن امرئيل أي أخي عيسى المذكور وكان أكبر منه (قوله
 ما رأيت أحداً من الناس أحسن في حلة حمراء من رسول الله) أي بل رسول

(حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا)
 عبد الرزاق (حدثنا) سفیان
 عن عون بن أبي جحيفة عن
 أبيه قال رأيت النبي صلى الله
 عليه وسلم وعليه حلة حمراء كما في
 أنظر إلى بريق ساقيه قال سفیان
 أراها حبرة (حدثنا) علي بن
 خنيزم (حدثنا) عيسى بن يونس
 عن اسراة بن عبد الله عن
 البراء بن عازب قال ما رأيت أحداً
 من الناس أحسن في حلة حمراء
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما يترتب على صنعه من العبادة وصرفه لما فيه رضاه وأعوذ بك من شره ومن شر
 ما يترتب عليه مما لا ترضى به من التكبر والخيلاء وقد ورد فيما يدعوه من لبس ثوبا
 جديدا أحاديث أخر منها ما أخرجه ابن حبان والحاكم وصححه من حديث عمر
 مرفوعا من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذي كساني ما أوارى به عورتى وأنجمل
 به فى حياتى ثم عمد الى الثوب الذى أخلق فتصديق به كان فى حفظ الله وفى كنف الله
 وفى ستر الله حيا وميتا ومنها ما أخرجه الامام أحمد والمؤلف فى جامعه وحسنه من
 حديث معاذ بن أنس مرفوعا من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذى كساني هذا
 ورزقنيه من غير حول ولا قوة غفر الله له ما تقدم من ذنبه زاد أبو داود فى روايته
 وما تأخر ومنها ما أخرجه الحاكم فى المستدرک من حديث عائشة قالت قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ما اشتري عبد ثوبا يدينار أو نصف دينار فمد الله لم يبلغ
 ركبتيه حتى يغفر الله له قال الحاكم هذا الحديث لأعلم فى اسناده واحد اذا كرى يجرح
 وما تقدم من الذکر المذکور يستلزم لبس جديدا وأما من رأى على غيره ثوبا جديدا
 فيستن له أن يقول اللبس جديدا وعش حمدا ومت شهيد المارواه الترمذى فى العلل
 عن الخبرين عباس أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذلك لعمر رضى الله عنه وقد
 رأى عليه ثوبا أبيض جديدا ولما رواه أبو داود أن الصحابة رضى الله عنهم كانوا اذا
 لبس أحدهم ثوبا جديدا قبل له تبلى ويختلف الله تعالى ويدل له قوله صلى الله عليه
 وسلم فى الحديث الصحيح لآتم خالد أبى واخلى روى بالقاء وبالقف والمعنى على
 الاقل أبى الثوب حتى يتبلى خلقا وأبدليه بغيره وأما على الثانى فاعطف أخلى بالقاف
 على أبى اعطف تفسير (قوله هشام بن يونس الكوفى) ثقة روى عنه أبو داود
 والمصنف وقوله القاسم بن مالك المزنى قال ابن حجر صدوق فيه ابن روى عنه أحمد
 وابن عرفة وعدة خرجه الشيخان والنسائى وابن ماجه وقوله عن الجريدى
 بالتصغير وقوله عن أبى نصر بن مفلح ومفتوحة وضاد مجمة ساكنة (قوله نحوه)
 سبق الفرق بين قول المحدثين نحوه وقوله م مثله (قوله بالسه) وفى نسخ
 يابها فالضمير على الاقل راجع لاحب الثياب وعلى الثانى للثياب والجملة حال
 وخرج به ما يفتشره ونحوه (قوله الحبرة) بالنصب خبر كان وأحب بالرفع اسمها
 هـ ذاهو الذى صحح فى أكثر نسخ الشمايل ويجوز عكسه وهو الذى ذكره النخسرى
 فى تصحيح المصابيح والحبرة بوزن عجمة بردى مائى من قطن محبب رأى مزين محسن
 والظاهر أنه انما أحبها لثمنها وحسن انسجام صنعتها وموافقته بالحسنة الشريف
 فانه كان على غاية من النعومة واللين فيوافقها اللين الناعم وأما شديدا الحسونة

(حدثنا) هشام بن يونس الكوفى
 (حدثنا) القاسم بن مالك المزنى
 عن الجريدى عن أبى نصر عن أبى
 سعيد الخدرى عن النبي صلى الله
 عليه وسلم نحوه (حدثنا) محمد بن
 يسار (حدثنا) معاذ بن هشام
 (حدثنا) أبو قتادة عن أنس بن
 مالك قال كان أحب الثياب الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يليه الحبرة

أصابه ومنه مقبض السيف وغرضه من ذلك منعه من دخول الدار لشدة حرصه
على حصول الفائدة خشية فوتها (قوله ثم قال أملاه على) بلاين وفي بعض
النسخ أملاه بلام مشددة مفتوحة مع كسر الميم أو بسكون الميم وكسر اللام مخففة
والمعنى على الكلى اقرأه على من حفظك وقوله فإني أخاف أن لأفتالك أى لانه
لا اعتماد على الحياة فإن الوقت سيف قاطع وبرق لامع وفيه كمال التحريض على
تخصيل العلم والتفكير من الأمل سيما في الاستباق الى الخيرات (قوله فألميته عليه
ثم أخرجت كتابي فقرأت عليه) أى قرأته عليه من حفظي أو لانه أخرجت كتابي
فقرأت منه عليه ثانيا (قوله عن سعيد بن اياس) بثناة تحمته كرجال وقوله
الجزيري بالتصغير نسبة لجزير مصغرا أحد آبائه وهو أحد الثقات الثقات وثقه جمع
تغير قابلا ولاذضعفه يحيى الططان خرج له الجماعة (قوله اذا استجد ثوبا) أى
اذا لبس ثوبا جديدا وقوله سماه باسمه زاد في بعض النسخ عمارة أو قيما أو ورداء أى أو
غيرها قال بعض الشراح المراد أنه يقول هذا ثوب هذه عمارة الى غير ذلك اه
وتعقب بأن ألفاظ المصطفى صلى الله عليه وسلم لم تصان عن خلوها عن الفائدة وأى
فائدة في قوله هذا ثوب هذه عمارة ونحو ذلك وأجيب بأن القصد من ذلك اظهار
النعمة والحمد عليهم الكن قضية سيأق بعض الاخبار أنه كان يضع لكل ثوب من
ثيابه اسما خاصا كخبر كان له عمارة تسمى السحاب قال بعضهم ويؤخذ من ذلك أن
التسمية باسم خاص سنة قال ولم يذكره أصحابنا وهو ظاهر اه ورد بأن اثبات
الحكم بالحديث وظيفة اجتهادية هو دونها اجراء حل كيف لا والجملة مذكورة ويكفي
في الرد عليه وتزييف مذهب البهية اعترافه بأن الاصحاب لم يذكروه فتراهم لم يروا
كتاب الشمايل وهو الذي نظر أو غفلوا عما يؤخذ من الحديث وهو الذي عليه عثر
ويحتمل أن المراد من الحديث أنه كان يسميه باسم جنسه بأن يقول الثوب القطن
الثوب الغزل وهكذا (قوله ثم يقول اللهم لك الحمد كما كنته) أى بعد
اليسهله فانها سنة عند اللبس والكاف للتعليل كما جوزته المعنى أى اللهم لك الحمد على
كسوتك لي اياه أو للتشبيه في الاختصاص أى اللهم الحمد مختص بك كاختصاص
الكسوة بك وقوله أسألك خيره وخير ما صنع له أى أسألك خيره في ذاته وهو بقاؤه
ونقاؤه والخير الذي صنع لاجله من التقوى به على الطاعة وصرفه فيما فيه رضاك نظرا
لصلاحية صناعته وقوله وأعوذ بك من شره ومن شر ما صنع له أى وأعوذ بك من
شره في ذاته وهو ضد الخير في ذاته ومن شر ما صنع لاجله وهو ضد الخير الذي صنع
لاجله نظر الفسادية صناعته وجعل بعضهم اللام للعاقبة والمعنى أسألك خيره وخير

ثم قال أملاه على فإني أخاف أن
لا أفتالك فألميته عليه ثم أخرجت
كتابي فقرأت عليه (حدثنا) سويد بن
نصر (حدثنا) عبد الله بن المبارك
عن سعيد بن اياس الجزيري عن
أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري
قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا استجد ثوبا سماه باسمه ثم
يقول اللهم لك الحمد كما كنته
أسألك خيره وخير ما صنع له
وأعوذ بك من شره ومن شر ما صنع له

نفة ثبت خرج له الستة وقوله عن الحسن أي البصري رضي الله عنه (قوله
خرج وهو يتكئ) أي خرج من بيته وهو يعتد لضعفه من المرض وذلك في مرض
موته بدليل ما رواه الدارقطني أنه خرج بين أسامة والفضل وزيد إلى الصلاة
في المرض الذي مات فيه ويحتمل أنه في مرض غيره وقوله على أسامة بن زيد أي
الحب ابن الحب أمره صلى الله عليه وسلم على جيش فيه عمر رضي الله عنه (قوله
عليه ثوب قطري) وفي بعض النسخ وعلمه ثوب قطري وعلى كل فالجملته حالية
والقطري بكسر الهمزة وسكون الطاء بعد هاء راء ثم ياء النسب نسبة إلى القطر وهو نوع
من البرود اليمنية يتخذ من قطن وفيه حرة وأعلام مع خشونة أنواع من حلل جباد
تعمل من بلد بالبحرين اسمها قطر بفتحيم فكسرت الالف وسكنت الطاء على خلاف
التياس وقوله قد توشح به أي وضعه فوق عاتقه أو اضطبع به كالحجرم أو خالف
بين طرفيه وربطها معا عنقه قال بعض الشراح ويرد الثاني وهو الاضطباع تصريح
الاعتة بـ كراهة الصلاة مع الاضطباع لانه دأب أهل الشطارة فلا يناسب الصلاة
المقصود فيها التواضع وأجيب عن هذا الرد بأن كراهة الاضطباع غير متفق عليها
بين الأئمة بل هي مذهب الشافعية ومن فسره بميثمة الاضطباع غير شافعي فلا يرد
عليه بتصريح الشافعية على أنه صلى الله عليه وسلم قد يفعل المكروه إيمان الجواز
ولا يكون مكروها في حقه بل يثاب عليه ثواب الواجب (قوله فصل فيهم) أي
بالناس (قوله وقال عبد بن حماد الخ) انما أورد ذلك مع أنه ليس فيه بحث عن
اللباس المبوب له تقوية للسند (قوله يعني بن معين) كمعين ذوالمنقب
الشهيرة الامام المشهور الذي كتب يده ألف ألف حديث وانتقوا على امامته
وجلالته في القديم والحديث وناهيك عن قال في حقه أحد كل حديث لا يعرفه
يعني فليس بحديث وقال السماع من يحيى شفاء لما في الصدور وشرف بأن غسل
على السرير الذي غسل عليه المصطفى وحمل عليه (قوله عن هذا الحديث)
وهو أنه صلى الله عليه وسلم خرج وهو يتكئ الخ وقوله أول ما جلس إلى أي في أول
جلوسه إلى بيتشديد الباء فقول منسوب بنزع الخافض وما صدريه وكأنه سأله
ليستوتق بسماعه منه (قوله فقات حد ثنا حماد بن سلمة) أي شرعت في تحديده
فقلت حد ثنا حماد بن سلمة وقوله فقال لو كان من كتابك أي فقال يحيى لو كان تحديتك
أي من كتابك ولولتني فلا جواب لها أو شرطية وجوابها محذوف أي كان
أحسن لمافيه من زيادة التوثق والتثبت وقوله فقامت لا خرج كتابي أي من بيتي وقوله
وقبض على ثوبي أي ضم عليه أصابعه في المصباح وغيره قبض عليه بيده ضم عليه

عن الحسن عن أنس بن مالك أن
النبي صلى الله عليه وسلم خرج وهو
يتكئ على أسامة بن زيد عليه
ثوب قطري وقد توشح به فصل فيهم
وقال عبد بن حماد قال محمد بن
الفضل سألت يحيى بن معين عن
هذا الحديث أول ما جلس إلى
فقلت حد ثنا حماد بن سلمة فقال
لو كان من كتابك فقامت لا يخرج
كتابي قبض على ثوبي

الاصابع قطع ما فضل ويقول لافضل لا كمين على الاصابع ويجري ذلك في أكل ما
قال الحافظ زين الدين العراقي ولو أطال أكل ما قيصه حتى خرجت عن المعتاد
كما يفعله كثير من المتكبرين فلا شك في حرمة مامس الارض منها بقصد الخيلاء
وقد حدث للناس اصطلاح بتطويلها فان كان من غير قصد الخيلاء بوجه من الوجوه
فالظاهر عدم التحريم اهـ (قوله أبو عمار) بالتشديد وقوله ابن حريث
بالتصغير وكذلك أبو نعيم وكذلك زهير أيضا وكذلك قوله ابن قشير بقاء ومجمعة ثقة
روى عن ابن سيرين وطائفة وعنه سفيان وغيره خرج له أبو داود وابن ماجه وقوله
معاوية بن قزرة بضم القاف وتشديد الراء كان عالما بملامة ثبتهما في حرج له السنة
وقوله عن أبيه أي قزرة بن ياس بن هلال صحابي خرج له الاربعة (قوله في رهط)
أي مع رهط فتكون في بمعنى مع كقوله تعالى ادخلوا في أمم أي مع أمم والرهط بفتح
الراء وسكون الهاء اسم جمع لا واحد له من لفظه وهو من ثلاثة الى عشرة أو الى
أربعين ويطلق على مطلق القوم كما في القاموس ولا ينافي التعبير بالرهط رواية أنهم
كانوا أربع مائة لاحتمال تفرقهم رهطاً رهطاً وقزرة كان مع أحدهم أو أنه ميني على
القول الأخير وقوله من مزينة بالتصغير قبيلة من مضر وأصله اسم امرأة وقوله
لنبياعه متعلق بأنت أي لنبياعه على الاسلام (قوله وان قيصه لمطلق) أي
والحال أن قيصه أي طوق قيصه لمطلق أي غير من روبرل محلول وقوله أو قال زرز
قيصه مطلق قال القسطلاني الشك من شيخ الترمذي أي وهو أبو عمار لا من
معاوية وقال بعض الشراح الشك من معاوية لا من دونه كما وهم (قوله
قال فأدخلت يدي في جيب قيصه) المراد من الجيب في هذا الحديث طوقه
المحيط بالعنق وان كان يطلق أيضا على ما يجعل في صدر الثوب أو جنبه ليوضع
فيه الشيء وهذا يدل على أن جيب قيصه صلى الله عليه وسلم على الصدر كما هو المعتاد
الآن قال الجلال السيوطي وطن من لاعلم عنده أنه بدعة وليس كما ظن (قوله
ففسدت الخاتم) بكسر السين الأولى في اللغة الفصحى وحكى فتحها والظاهر أن
قزرة كان يعلم الخاتم وانما قصد التبرك وفي هذا الحديث حل لبس القمي وهو حل الزر
فيه وحل اطلاقه وسعة الجيب بحيث تدخل اليد فيه وادخال اليد الغير في الطوق
لمس ما تحته تبرك كالأكل بواضعه صلى الله عليه وسلم (قوله عبد بن حميد) بالتصغير
واسمه عبد الحميد وقيل نصر ثقة حافظ ذواته ما يروى عن علي بن عاصم والنضر بن
شميل وخلق وعنه مسلم والترمذي وعدة وقوله محمد بن الفضل حافظ ثقة مكثر لكنه
اختلط آخر افتراء لا اخذ عنه خرج له الجماعة وقوله عن حميد كطييب تابعي صغير

(حدثنا) أبو عمار الحسين بن
حريث (حدثنا) أبو نعيم (حدثنا)
زهير عن عروة بن عبد الله بن قشير
عن معاوية بن قزرة عن أبيه قال
أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في رهط من مزينة لنبياعه وان
قيصه لمطلق أو قال زرز قيصه مطلق
قال فأدخلت يدي في جيب قيصه
ففسدت الخاتم (حدثنا) عبد بن
حميد (حدثنا) محمد بن الفضل
(حدثنا) حماد بن سلمة عن حميد
ابن الشهيد

وجعل قوله وهو أصح من كلام المصنف لامن كلام أبي عميلة والمعنى على هذا أن أبا
 عميلة في هذا الحديث يزيدانظ عن أمته وهذا الاسناد الذي فيه زيادة عن أمته أصح
 من الاسناد الذي فيه اسقاطها وهذا التقرير هو المتبادر لكن أورد عليه أن قوله
 وأبو عميلة يزيد الخ معلوم مما تقدم في الاسناد فهو زيادة لا فائدة فيها واعتذر عنه
 بأنه تأكيدي كما سبق (قوله عبد الله بن محمد بن الحجاج) أخذ عنه ابن خزيمة وغيره
 وقوله معاذ بن بضم الميم وقوله حدثني أبي أي هشام بن عبد الله أبو بكر الدستوائي بفتح
 الدال وسكون السين المهملةين وضم التاء المئنة القوقية وفتح الواو وبعد الألف
 ياء النسبة وانما قيل له الدستوائي لأنه كان يبيع الثياب الدستوائية فنسب اليها
 وهي ثياب تجاب من بلدة من بلاد الاهواز يقال لها دستواة قال في الكشاف كان
 يطلب العلم لله وقال أبو داود الطيالسي كان هشام أمير المؤمنين في الحديث وقد قصر
 نظر العصام في هذا المقام فادعى أنه مجهول (قوله عن بديل) بدل مهملة
 مصغر وقوله بعني ابن ميسرة بفتح الميم وسكون اليا وفتح السين المهملة وانما بينه لثلا
 يلتبس بغيره اذ بديل جماعة ذكرهم في القاموس وغيره وفي نسخ ابن صليب بالتصغير
 والصواب الأول لأنه لم يثبت ابن صليب وقوله العتبي بفتح السين المهملة وهو نعت لابن
 ميسرة فهو بالنصب وثقه جماعة (قوله عن شهر) كفلس وقوله ابن حوشب
 كجعفر روى عن ابن عباس وأبي هريرة وروى عنه ثابت وغيره وثقه أحمد وابن
 معين وغيرهما وقال ابن حجر صدوق ربنا وهم وقال ابن هرون ضعيف (قوله عن
 أسماء) بفتح الهمزة والمد وقوله بنت يزيد لم يمين أنها بنت يزيد بن السكن أو غيرها لكن
 جزم ابن حجر بأنها هي قتلت يوم اليرموك تسعة بجشمية وقتلت أيضا جماعة من الروم
 كما في التقريب خرجها الاربعة (قوله كان كقصة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الخ) وفي رواية كان كقصة رسول الله الخ وقوله الى الرسغ بضم الراء وسكون السين
 أو الصاد لغتان ثم غين مججمة وهو مفصل ما بين الكف والساعد من الانسان
 وحكمة كونه الى الرسغ أنه ان جاوز اليد منع لابسه سرعة الحركة والبطش وان قصر
 عن الرسغ تأذى الساعد ببروز العز والبرد فكان جعله الى الرسغ وسطا وخيرا الامور
 أو ساطها ولا يعارض هذه الرواية رواية أسفل من الرسغ لان الكم حال جده يكون
 طويلا لعدم تنبيهه واذا بعد عن ذلك يكون قصيرا لتنبيهه وورد أيضا أنه صلى الله عليه
 وسلم كان يلبس قميصا وكان فوق الكعبين وكان كمامه مع الاصابع وجمع بعضهم بين هذا
 وبين حديث الباب بأن هذا كان يلبسه في الحضر والثاني السفر وأخرج سعيد
 ابن منصور والبيهقي عن علي رضي الله عنه أنه كان يلبس القميص حتى اذا بلغ

(حدثنا) عبد الله بن محمد بن الحجاج
 (حدثنا) معاذ بن هشام (حدثني)
 أبي عن بديل بعني ابن ميسرة
 العتبي عن شهر بن حوشب عن
 أسماء بنت يزيد قالت كان كقصة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
 الرسغ

والظاهر أن المراد في الحديث القطن والسكن دون الصوف لانه يؤذى البدن
ويدر العرق ويتأذى بریح عرقه المصاحب وقد ورد أن المصطفى صلى الله عليه
وسلم لم يكن له سوى قميص واحد ففي الوفاء بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت
مارفع رسول الله صلى الله عليه وسلم قط غدا لعشاء ولا غدا لغدا ولا اتخذ من
شيء زوجين لا يقصين ولا ردائين ولا زارين ولا زوجين من النعال (قوله عن
عبد المؤمن بن خالد) قال أبو حاتم لأبأس به وذكره ابن حبان في الثقات قال الزين
العراقي وليس له عند المؤلف الا هذا الحديث (قوله قالت كان أحب الثياب
الخ) المتن واحد وانما أعاده لاختلاف الاسناد فقصدت أكيد الا قول (قوله
زياد) كما دبرنا في غنائة تحتية وقوله البغدادي باب عجمه ما واهما له ما واهما
واحدة واهما الاخرى ورواية الكلب باهما هما وفيها أيضا بدل الاخيرة نوناقة
حافظ خرج له الشيخان لقبه أحمد بشعبة الصغير وقوله أبو تميلة كعبيدة وهو بالمشاة
الفوقية كما تقدم وقوله عن أمه قال الزين العراقي يحتاج الحال الى معرفة حالها
ولم أر من ترجمها اه (قوله يلبسه) الجملة حالية أى حاله كونه يلبسه لا يقرشه
أو يتصدق به قال الزين العراقي فيه نذب بس القميص (قوله قال) أى أبو عيسى
وحدفه لظهوره وفي نسخة قال أبو عيسى ولم يوجد في بعض النسخ لفظ قال
والاصل المعتمد هو الاقول وغيره من نصرف النسخ فأنعم مرة يزيدون وأخرى
ينقصون وغرضه بذلك التيسير على الفرق بين هذا الخبر وما قبله بزيادة الجملة الحالية
وهي قوله يلبسه وذكره عبد الله في السند (قوله هكذا قال زياد بن أيوب)
في حديثه الاشارة الى ما في الاسناد من قوله عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم
سنة مع زيادة الجملة الحالية فقوله عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة تقسیر
لاسم الاشارة ولم يكتب باسم الاشارة لتلايته وهم أنه راجع لمتن الحديث وانما هو
راجع للاسناد مع زيادة الجملة الحالية كما علمت (قوله وهكذا روى غير واحد عن
أبي تميلة) أى لم ينفرد زياد بقوله عن أمه وبالجملة الحالية بل رواه هكذا اجمع من
مشايخي من أهل الضبط والاعتقان هكذا أقره الزين العراقي وقوله مثل رواية زياد
ابن أيوب أى في قوله عن أمه وزيادة الجملة الحالية وهو نفس لاسم الاشارة
(قوله وأبو تميلة يزيد في هذا الحديث عن أمه وهو أصح) الذي أقره العصام
في هذا المقام أن قوله وهو أصح فعول يزيد فقوله عن أمه ليس مفعول يزيد وانما
أقبحه تعيينا محل الزيادة والمعنى على هذا ان أبانميلة يزيد في هذا الحديث لفظ وهو
أصح ومحل هذه الزيادة بعد قوله عن أمه وأقره بعضهم أن المزيد هو قوله عن أمه

(حدثنا) زياد بن أيوب البغدادي
(حدثنا) أبو تميلة عن عبد المؤمن
ابن خالد عن عبد الله بن بريدة عن
أمه عن أم سلمة قالت كان أحب
الثياب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يلبسه القميص قال
هكذا قال زياد بن بريدة عن
عبد الله بن بريدة عن أمه عن
أم سلمة وهكذا روى غير واحد عن
أبي تميلة مثل رواية زياد بن أيوب
وأبو تميلة يزيد في هذا الحديث
عن أمه وهو أصح

اسكنه رانية فيها هي آة ومشط ومكحلة ومقراض ومسواك وكانت له مرآة اسمها المدلة قال في زاد المعاد وكان المشط من عاج اه * فائدة * من اكحل بالعميق بعد صحنه وكان المرود ذهباً مرتين في كل شهر أمن من العمى

* (باب ما جاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان ما ورد في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وأردف الابواب السابقة بباب الترحل وباب الخضاب وباب الكحل بباب اللباس لمناسبة له في أنه نوع من الزينة وفي الصحاح وغيره ان اللباس بوزن كآب ما يلبس وكذا اللبس بوزن المذهب واللبس بوزن حمل واللبوس بوزن صبور واللباس تعتر به الاحكام الخمسة فيكون واجباً كاللباس الذي يستتر العورة عن العميون ومنه وبأ كآوب الحسن للعيدين والثوب الابيض للجمعة ومحترماً كالحرير للرجال ومكرها كلبس الخلق دائماً للغنى ومباحا وهو ما عدا ذلك وأحاديث الباب ستة عشر (قوله الفضل بن موسى) من ثقات صغار التابعين قال الذهبي ما علمت فيه لنا الا ما روى عن ابن المديني أنه قال له منا كبير روى عن هشام بن عروة وطبقته وعنه ابن راهوية وخلق خرج له السنة وقوله وأبو عميلة بالتصغير كعبيدة وهو بالمنة الفوقية وروهم شارح فقال بالثلاثة قال أحمد لأبأس به وقال ابن معين ثقة قال الذهبي وروهم ابن الجوزي كآبى حاتم حيث ضعفه فخرج له السنة وقوله وزيد بن حباب بجملة وموحدتين بينهما ألف كتاب قال الذهبي لأبأس به وقال ابن حجر صدوق ويخطئ في حديث الثوري (قوله عن عبد المؤمن) أى حال كرون الثلاثة ناقلين عن عبد المؤمن قال أبو حاتم لأبأس به وقال الذهبي صدوق خرج له أبو داود والمصنف وقوله عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء وسكون الياء وفتح الال المهملة وفي آخره تاء التأنيث وقوله عن أم سلمة أى أم المؤمنين وقد تقدمت ترجمتها (قوله كان أحب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص) قد أورد المصنف هذا الحديث بثلاثة أسانيد ووقع في بعض النسخ في الرواية الثالثة جملة يلبسه قبل القميص وأحب اسم كان فيكون مرفوعاً والقميص خبراً فيه فيكون منصوباً وهو المشهور في الرواية وقيل عكسه والقميص اسم لما يلبس من الخيط الذي له كمان وجيب يلبس تحت الثياب ولا يكون من صوف كذا في القاموس ما أخذ من القميص بمعنى الثياب لتقلب الانسان فيه وقيل سمي باسم الجلدة التي هي غلاف القلب فان اسمها القميص وانما كان أحب اليه صلى الله عليه وسلم لانه أستر للبدن من غيره ولانه أخف على البدن ولا يسه أقل من لابس غيره

(باب ما جاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم)
(حدثنا) محمد بن حميد الرازي
(حدثنا) الفضل بن موسى وأبو عميلة وزيد بن حباب عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أم سلمة قالت كان أحب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص (حدثنا) علي بن حجر (حدثنا) الفضل بن موسى عن عبد المؤمن ابن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أم سلمة قالت كان أحب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص

الاصحاح كما تقدم وقوله عند النوم أى لانه حينئذ أدخل وأنفع وقوله فانه
يجلو البصر وينبت الشعر اخبار عن أصل فائدة الاحتمال والافتقار يكون للزينة
(قوله قتيبة) في نسخ ابن سعيد وقوله بشر بكسر فسكون وقوله ابن المفضل بضم
الميم وفتح الفاء وتشديد الصاد المجمة المفتوحة وكان اماما حجة ثقة روى عنه خلق
كثير قال ابن المديني كان يصلي كل يوم أربعين ركعة وكان يصوم يوما ويفطر يوما
خرج له الجماعة وقوله عن عبد الله بن عثمان بن خثيم بجاء معجزة فثلثة مصغرا القارى
المسكي قال أبو حاتم صالح الحديث خرج له البخارى في التعليق والخمسة (قوله عن
سعيد بن جبير) تابعي جليل بل قيل هو أفضل التابعين مجمع على جلالاته وعلمه
وزهده قتله الخجاج وقصة قتله عجيبية وهي أنه لما أوقفه قدماه قال له ما تقول في
يا سعيد قال أنت قاسط عادل فأنعم الخجاج فقال الحاضر ونقدم حذفت قال
لم تعرفوا يا جهال انه قد ذم حتى فانه نسبني الى الجور بقوله قاسط قال تعالى وأما
القاسطون فكانوا لجهنم حطبا ونسبني للشرك بقوله عادل قال تعالى ثم الذين
كفروا بهم يعدلون ثم أمر بقتله فلما قطعت رأسه صارت تقول لا اله الا الله وعاش
بعده خمسة عشر يوما فقط لدعائه عليه بقوله اللهم لا تسلطه على أحد بعدى خرج له
الستة (قوله ان خيرا كالحكم الامد) قال القسطلاني خير منه باعتبار حفظه
صحة العين لاني مرضها اذا الاحتمال به لا يوافق الرمد فقد يكون غير الامد خيرا
لهابل ربماضرها الامد وقوله يجلو البصر وينبت الشعر الجملة واقعة في جواب
سؤال مقدر فكانت سائلا قال ما السبب في كونه خيرا الاحتمال فقيل له يجلو البصر
وينبت الشعر (قوله ابراهيم بن المستمتر) بصيغة اسم الفاعل روى عنه ابن
خزيمة وأمم قال النسائي صدوق خرج له أبو داود والمصنف والنسائي وابن
ماجه وقوله عن عثمان بن عبد الملك مستقيم لين قال أبو حاتم منكر الحديث وقال
أحمد ليس بذوروى عن ابن المسيب وعنه أبو عاصم خرج له ابن ماجه وقوله عن
سالم أى ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب تابعي جليل أحد الفقهاء السبعة بالمدينة
كان رأسا في العبادة والزهد كان يلبس بدرهمين وقد انتهت نوبة العلم اليه
وأقرانه مثل علي بن زين العابدين ابن سيدنا الحسين خرج له الجماعة وقوله عن ابن عمر
أى ابن الخطاب شهد المشاهد كلها كان اماما واسع العلم متين الدين وافر الصلاح
(قوله عليكم بالامد الخ) قال القسطلاني حديث ابن عمر هذا في معنى الاحاديث
المارة لكنه أوردها بأسانيد مختلفة تقوية لاهل الخبر فان عباد بن منصور ضعيف
فأراد تقوية روايته بهذه الطرق * تنبيه * كان له صلى الله عليه وسلم ربعة

(حدثنا) قتيبة (حدثنا)
بشر بن المفضل عن عبد الله بن
عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان خيرا كالحكم
الامد يجلو البصر وينبت الشعر
(حدثنا) ابراهيم بن المستمتر
البصري (حدثنا) أبو عاصم عن
عثمان بن عبد الملك عن سالم عن ابن
عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عليكم بالامد فانه يجلو
البصر وينبت الشعر

أى السـيد الجليل أحمد الحافظ المشاهر كان عالما باقر آت ولم يرض احكا قط قال
الذهبي أحد الاعلام على تشييعه وبدعه وقال ابن حجر ثقة يتشيع وقوله اسرائيل
ابن يونس أى ابن أبى اسحق السبيعي (قوله ح) اشارة الى التحويل من
اسناد لاخر لان أهل الحديث جرت عادتهم بأنهم يكتبون ح مفردة عند الجمع
بين اسنادين أو أسانيدرومالاختصاروهي في كتب المتأخرين أكثر منها في كتب
المتقدمين وهي في صحيح مسلم أكثر منها في صحيح البخارى وهي مختصرة من التحويل
أو من الحائل أو من صح أو من الحديث وهل ينطق بها مفردة ثم يدعى قراءته
أو ينطق بالفظ مارض بها له أو لا ينطق بها أصلا بخزم ابن الصلاح بأنه ينطق بها
مفردة كما كتبت قال وعليه الجمهور من السلف وتلقاه عنهم الخلف وقيل ينطق
بالحديث مثلا وقيل لا ينطق بها أصلا (قوله وحدثنا على بن حجر) هكذا في نسخة
وفي نسخة وقال حدثنا وفي نسخة قال وحدثنا وهو الاظهر والضمير فيه راجع الى
المصنف وفيه التقات على رأى السكاكي (قوله حدثنا عباد بن منصور) الى هنا
حصل الاتفاق بين الاسنادين فيبين المصنف وعباد في الاسناد الاول ثلاثة مشايخ
وفي الاسناد الثاني اثنان فقط فالاسناد الثاني أعلى مرتبة من الاول (قوله قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكتب قبل أن ينام بالانمذ ثلاثا في كل عين)
هذه رواية اسرائيل بن يونس السابق على التحويل وقوله وقال يزيد بن هرون
في حديثه أى بالاسناد المتقدم أعنى عن عباد عن عكرمة عن ابن عباس
وليس يعلق ولا مرسل كما توهم والمقصود بيان اختلاف اللفاظ بين رواية اسرائيل
ورواية يزيد وقوله انه صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتب بها عند النوم ثلاثا
في كل عين هذه رواية يزيد بن هرون المتأخر بعد التحويل فالاصل أن كلام
اسرائيل ويزيد روى عن عباد بلفظ غير الآخر فاللفظ الاول رواية اسرائيل
عن عباد واللفظ الثاني رواية يزيد كما يصرح به كلام اللقاني (قوله محمد بن يزيد)
حجة ثقة ثبت عابدها تدمن الابدال خرج له أبو داود والمصنف والتسائى وقوله
عن محمد بن اسحق أحمد الاعلام امام المغازى والسير روى عن عطاء وطبقته
وعنه شعبة والسفيانان وكان بحرا من بحار العلم صدوق لكنه يدلس له غرائب
واختلاف في الاحتجاج به وحديثه فوق الحسن خرج له البخارى في التعليق وقوله
عن محمد بن المنكدر بضم فسكون تابعي جليل ثقة متزهدي كما روى عن
أبي هريرة وعائشة وعنه مالك والسفيانان خرج له جماعة (قوله عليكم
بالانمذ) أى الزموا الاحتمال به فعليكم اسم فعل بمعنى الزموا والمخاطب بذلك

(أخبرنا) اسرائيل بن يونس
عن عباد بن منصور (حدثنا)
على بن حجر (حدثنا) يزيد بن
هرون (حدثنا) عباد بن
منصور عن عكرمة عن ابن عباس
قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يكتب قبل أن ينام بالانمذ
ثلاثا في كل عين وقال يزيد بن
هرون في حديثه ان النبي
صلى الله عليه وسلم كانت له
مكحلة يكتب بها عند النوم
ثلاثا في كل عين (حدثنا) أحمد
ابن منيع (حدثنا) محمد بن يزيد
عن محمد بن اسحق عن محمد بن
المنكدر عن جابر بن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عليكم بالانمذ عند
النوم فانه يجبلوا البصر وينبت
الشعر

أى ابن عباس والمراد من الزعم القول المحقق فزعم بمعنى قال وان كان أكثر ما يستعمل فيما يشك فيه وفي الحديث بنس مطية الرجل زعموا شبهت بالمطية لأن الرجل إذا أراد الكذب يقول زعموا كذا فيتوصل بلفظة زعموا إلى الكذب كما أن الشخص يتوصل بالمطية إلى مقصوده (قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم له مكحلة) بضم الألف والنال وقياسها الكسر لانها اسم آلة تفهى من النوادر التي جاءت بالضم وهي معروفة والمكحل بفتح والمكحال كفتح هو الميل (قوله يكحل منها كل ليلة) أى فى كل ليلة وإنما كان ليلا لأنه أبقي للعين وأمكن فى السراية الى طبقاته لأنه يلتقى عليه الجفنان (قوله ثلاثة فى هذه وثلاثة فى هذه) أى ثلاثة متواليه فى اليمنى وثلاثة كذلك فى اليسرى فيستن فيه التيامن لأنه صلى الله عليه وسلم كان يجب التيمن فى شأنه كما قال الزين العراقى وهل تحصل سنة التيمن باكتحاله مرة فى اليمنى ومرة فى اليسرى ثم يفعل ذلك ثانيا وثالثا ولا تحصل الا بتقديم المرات الثلاثة فى الاولى الظاهر الثامى قياسا على العضوين المتماثلين فى الوضوء كالدين ويحتمل حصولها بذلك قياسا على المفضضة والاستمناق فى بعض صوره المعروفة فى الجمع والتفريق وحكمة التمثيل توسطه بين الاقلال والاكثر وما ذكر فى هذه الرواية من أنه صلى الله عليه وسلم كان يكحل كل ليلة ثلاثا فى هذه وثلاثا فى هذه يخالف ما رواه الطبرانى فى الكبير عن ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كحل يجعل فى اليمنى ثلاثة مراد وفى الاخرى مرودين يجعل ذلك وترا وما رواه ابن عدى فى الكامل عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكحل فى اليمنى ثنتين وفى اليسرى ثنتين وواحدة بينهما ما ومن ثم قيل فى خبر من اكحل فليوتر قولان أحدهما كون الايتار فى كل واحدة من العينين الثامى كونه فى مجموعهما قال الحافظ ابن حجر والاربع الاقول قال ابن سيرين وأنا أحب أن يكون فى هذه ثلاثا وفى هذه ثلاثا وواحدة بينهما ليحصل الايتار فى كل منهما ما وفى مجموعهما ما وبها صارت الاقوال فى الايتار ثلاثة وقد ذكر بعضهم أنه صلى الله عليه وسلم كان يفتح فى الاكحال باليمنى ويختمها بظاهره أنه كان يكحل فى اليمنى ثنتين وفى اليسرى كذلك ثم بأبى الثالثة فى اليمنى ليختم بها وينضلهما على اليسرى بواحدة ويمكن الجمع بين هذه الروايات باختلاف فعله باختلاف الاوقات ففعل كلافى وقت (قوله عبد الله بن الصباح) بفتح المهملة وتشديد الواو كان ثقة خرج له الشيخان وأبو داود والمصنف والنسائى وقوله عبد الله بن موسى

أن النبي صلى الله عليه وسلم له مكحلة يكحل بها كل ليلة ثلاثة فى هذه وثلاثة فى هذه (حدثنا) عبد الله بن الصباح الهاشمى البصرى (أخبرنا) عبد الله بن موسى

الالوان السارة كما أشار اليه جهور المفسرين وقال ابن عباس الصفرة تبسط النفس وتذهب الهم ونهى ابن الزبير ويحيى بن كثير عن ابياس النعال السود لانها تهم وقال ابن حجر في الفتاوى وجاء في عام عشر الانصار حروا أو صفروا وخالفوا أهل الكتاب وكان عثمان يصفر

* (باب ما جاء في كل رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان ما ورد في كل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وعقب باب الخضاب بباب الكحل شبه الكحل بالخضاب في أنه نوع من الزينة والكحل بالضم كل ما يوضع في العين للاستشفاء والكحل بالفتح جعل الكحل بالضم في عينه قال القسطلاني المسموع من الزواة ضم الكاف وان كان لفتح وجهه بحسب المعنى اذ ايسر في أحاديث الباب تصرح بما كان يكتحل به النبي صلى الله عليه وسلم الا في الحديث الثاني والاحتمال عندنا معاشر الشافعية سنة للاحاديث الواردة فيه قال ابن العربي الكحل يشتمل على منفعتين احدهما الزينة فاذا استعمل بنيتها فهو مستثنى من التصنع المنهي عنه والثانية التطيب فاذا استعمل بنيتها فهو يقوى البصر وينبت الشعر ثم ان كل الزينة لا حد له شرعا وانما هو بقدر الحاجة وأما كل المنفعة فقد وقته صاحب الشرع كل ليلة وفي الباب ستة أحاديث باعتبار الطرق وهي في الحقيقة أربعة (قوله محمد بن حميد) مصغرا وقوله الرازي نسبة الى الري وهي مدينة كبيرة مشهورة من بلاد الديلم وزادوا الزاي في الذب اليها وتمع جمع وقال البخاري فيه نظر وقال ابن حجر ضعيف خرج له أبو داود والمصنف وابن ماجه وقوله أبو داود الطيالسي نسبة الى الطيالسة التي تجعل على العمائم والمشهور أبو داود سليمان بن داود قاله اللقائي (قوله عن عباد) كشداد وقوله ابن منصور رأى النابجى أبي سلمة صدوق تغير آخر وقال في الكشاف ضعيف وقال النسائي ليس بالقوى خرج له البخاري في التعليق والاربعة (قوله اكلوا بالاعتد) المخاطب بذلك الاحياء أما العين الرابضة فقد يضرها الاعتد وهو بكسر الهمزة وسكون الشاء المثلمة وكسر الميم بعد هاء الهمزة له تجر الكحل المعدنى المعروف ومعدنه بالمشرق وهو أسود يضرب الى حمرة (قوله فانه يجلو البصر) أى يقوى به ويدفع المواد الرديئة المتكدرة اليه من الرأس لاسيما اذا أضيف اليه قليل مسك وقوله وينبت الشعر يفتح العين هنا لاجل الازدواج ولانه الرواية أى يقوى طبقات شعر العينين التي هي الاهداب وهذا اذا كحل به من اعتاده فان كحل به من لم يعتده رمدت عينه (قوله وزعم)

(باب ما جاء في كل رسول الله صلى الله عليه وسلم) (حدثنا) محمد بن حميد الرازي (حدثنا) أبو داود الطيالسي عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكلوا بالاعتد فانه يجلو البصر وينبت الشعر وزعم

بهذا من ذهب الى عدم كراهة نقض ماء الطهارة من وضوء وغسل وأجيب بأنه
 لبيان الجواز لا يدل على عدم الكراهة (قوله وبرأسه ردع) ضبطوه في كتب
 اللغة والغريب بهملات كفلس وقوله أو قال ردع يعني بغير منجحة وفي بعض النسخ
 من حنا بالمد والتشديد قال القسطلاني اتفق المحققون على أن الردع بالهمزة غلط
 في هذا الموضع لا يطابق أهل اللغة على أنه بالهمزة الطخ من زعفران وقال الحافظ
 ابن حجر الردع بهمزة الصبغ وبهجة طين رقيق وفي عبارة كثير ونحوه في المغرب لكن
 يؤخذ من كلام بعض الشارحين أن هذا الفرق من حيث أصل اللغة والمراد منها
 هنا واحد وهو أثر صبغ وطيب (قوله شك في هذا الشيخ) يعني شيخه المذكور أو قل
 السند وهو ابراهيم بن هررون وفي بعض النسخ الشك هو ابراهيم بن هررون وماك
 النسختين واحد وهو أن ابراهيم بن هررون شك فيما سمعه من النضر بن زرارة هل
 قال ردع أو ردغ وماثل طرفي الشك واحد أيضا لأن المراد بهما واحد كما علمت
 (قوله عبد الله بن عبد الرحمن) أي الحافظ الثبت عالم سمرقند صاحب المسند
 المشهور قال أبو حاتم هو امام أهل زمانه خرج له الجماعة وقوله عمرو بن عاصم أي
 الحافظ قال كتبت عن حماد بن سلمة بضعة عشر ألف حديث وقال ابن حجر صدوق
 في حفظه شئى روى عن خلق كثير منهم شعبة وعنه البخارى خرج له الجماعة وقوله
 حميد أي الطويل (قوله قال رأيت شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوبا)
 أي بالحناء والكم كافي رواية البخارى (قوله قال حماد الخ) هذه رواية لحماد
 بطريق غير الطريق السابق (قوله عبد الله بن محمد) كان أحمد وابن راهوية
 يحنجان به لكن قال أبو حاتم ابن الحديث وقال ابن خزيمة لا احتج به خذ رج له
 البخارى وأبو داود وابن ماجه وقوله ابن عقيل كدايل (قوله قال رأيت شعر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أنس بن مالك مخضوبا) هذه الرواية قد حكى جمع
 بشذوذها وحسنها فلا تقاوم ما في الصحيحين من طرق كثيرة أن النبي صلى الله عليه
 وسلم لم يخضب ولم يبلغ شيبه أو ان الخضاب ويمكن كون الخضاب من أنس وبدل له
 ما في رواية الدارقطني أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يصب من أنس وبدل له
 شئ من شعره ليكون أبهى له وقد تقدم الجمع بين الروايات (خاتمة) في المطامع وغيرها
 أن الخضاب بالأصفر محبوب لأنه سبحانه وتعالى أشار الى مدحه بقوله انها بقرة
 صفراء فاقع لونها تسمر الناظرين ونقل عن ابن عباس رضى الله عنهم أن من طلب
 حاجة يفعل أصفر قضيت لأن حاجة بنى اسرائيل قضيت بجلد أصفر فبدأت
 جعل النعل من الأصفر وكان على يرغب في ايس النعال الصفرة لأن الصفرة من

ابو رأسه ردع أو قال ردغ شك
 في هذا النسخ (حدثنا) عبد
 الله بن عبد الرحمن (أنا)
 عمرو بن عاصم (حدثنا) حماد
 ابن سلمة (أنا) حميد عن أنس
 قال رأيت شعر رسول الله صلى
 الله عليه وسلم مخضوبا * قال
 حماد وأخبرنا عبد الله بن محمد
 ابن عقيل قال رأيت شعر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عند أنس
 ابن مالك مخضوبا

عيسى) يعنى نفسه كما مر وعرضه ذكرك طريق آخر لهذا الحديث وتحقيق نسب
 عثمان فانه في الطريق الاول نسب الى جدته فقد اشتمل هذا السياق على فائدتين
 * احدها ما ذكر طريق آخر للحديث وهو انه رواه أبو عوانة عن عثمان عن أم
 سلمة وأما الطريق الاول فهو انه رواه شريك عن عثمان عن أبي هريرة فعثمان رواه
 عن كل من أبي هريرة وأم سلمة لكن روى شريك عنه عن أبي هريرة فهذا هو الطريق
 الاول وروى أبو عوانة عنه عن أم سلمة فهذا هو الطريق الثاني * والفائدة الاخرى
 أن عثمان بن عبد الله بن موهب فهو منسوب في الطريق الاول الى جدته (قوله)
 وروى أبو عوانة) بمهملة وواو ثم نون بعد الالف وفي آخره تاء التانيث كسعادة اسمه
 الواضح الواسطي البزار أحد الأعلام سمع قتادة وابن المنكدر ثقة ثبت خرج له
 الستة وقوله هذا الحديث أى الذى هو هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ
 وقوله فقال عن أم سلمة أى فقال عثمان عن أم سلمة التى هى أم المؤمنين وزوجة
 أفضل الخلق أجمعين اسمها هند بنت أمية تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فى سؤال وبنى بهما فى سؤال ومات فى سؤال (قوله ابراهيم بن هرون) البلخي
 كان عبدا زاهدا صدوقا ثقة روى عن حاتم بن اسمعيل خرج له الحكيم الترمذي
 وغيره وقوله النضر بالمعجمة وقوله بن زرارة كجباله بنى ورأى بينهما ألف ثم تاء
 التانيث وأورده الذهبي فى الضعفاء والمتروكين وقال انه مجهول وقال ابن حجر
 مستور خرج له المصنف فى السماع فقط (قوله عن أبي جناب) بجيم مفتوحة
 فنون فألف فوحدة كسجباب وفى نسخ جناب بمعجمة مفتوحة فوحدة مشددة
 وفى أخرى جناب بمجاء مهملة مضمومة فوحدة مخففة وفى أخرى جناب بفتح الحاء
 المهملة وتشديد الموحدة واسمه يحيى بن أبي حبة السكبي محدث مشهور روى عنه
 (قوله عن الجهمدة) كند حرجة بجيم وذال معجمة صحابية غير المصطفى اسمها فاسماها
 ليلى وقوله امرأة بشير كدبيع فوحدة ومعجمة كان اسمه زحاف غيره صلى الله عليه
 وسلم وسماه بشيرا وقوله ابن الخصامية كراهية بمجاء معجمة وصادين مهملتين
 بينهما ألف ثم تحتية مخففة لانه هو الرواية كما مر حوايه وفى آخره تاء التانيث
 نسبة الى خصامة بن عمرو بن كعب بن الغطريف الاكبر وهى أم جدته الاعلى
 ضبارى بن سدوس واسمها كبشة ووهم من قال انها أمه وانما هى جدته (قوله)
 قالت أنارأيت رسول الله الخ) انما قدمت المسند اليه وهو الضعيف لأفاده انفرادها
 بالرؤية وقوله يخرج من بيته الجلة حال من المنعول وقوله ينفذ رأسه أى من الماء
 بدليل قولها وقد اغتسل أى والحال أنه قد اغتسل وفى نسخ حذف الواو وقد تسكن

وروى أبو عوانة هذا الحديث
 عن عثمان بن عبد الله بن موهب
 فقال عن أم سلمة (حدثنا)
 ابراهيم بن هرون (حدثنا)
 النضر بن زرارة عن أبي جناب
 عن ابيد بن قبيط عن الجهمدة
 امرأة بشير بن الخصامية قالت
 أنارأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يخرج من بيته ينفذ
 رأسه وقد اغتسل

يعنى نفسه لان هذا من كلام المصنف وتكنية الشخص نفسه غير مذمومة لغلبة
 التكنية على اللقب وكثيرا ما يقول شيخه البخارى في صحبه وجميع تصانيفه
 قال أبو عبد الله ويريد نفسه (قوله هذا أحسن شئ روى في هذا الباب)
 أى هذا الحديث أحسن رواية رويت في باب الخضاب وقوله وأفسر وفي نسخة
 وأفسره بالضمير أى أكشف عن حاله وأوضح من التفسير بمعنى الكشف والإيضاح
 * تنبيه * كثيرا ما يقول المصنف في جامعه هذا أصح شئ في الباب ولا يلزم من هذه
 العبارة كما قاله النووى في الاذكار صحة الحديث فانهم يقولون هذا أصح
 ما في الباب وان كان ضعيفا ومرادهم أنه أرحم ما في الباب أو أقله ضعفا
 (قوله لان الروايات الصحيحة أنه صلى الله عليه وسلم لم يبلغ الشيب) أى لم يبلغ
 الشيب الكثير حتى يحتاج للخضاب فننا في هذه الروايات الاخبار الدالة على
 الخضاب ويحتاج لجلها على أن الراوى اشتبه عليه الحال فالتبس عليه حرة الشعر
 الخلقية التي تظهر في أطراف الشعرات رقة قبيل الشيب بحرة الخضاب وفي هذا
 التعليل وقفة لانه لا ينتج المعلل ويحباب بأنه علة لمخذوف والتقدير وانما لم يكن صحبا
 لان الروايات الخ (قوله وأبورمثة الخ) لما كان في اسم أبي رمثة ونسبه اضطراب
 بينه في بعض النسخ بقوله وأبورمثة الخ فهذا من مقول أبي عيسى لكن كان
 الاولى أن يقدم ذلك في الباب السابق لتقدم ذكر أبي رمثة فيه وقوله اسمه رفاعه
 بهما لئلا يبينهما فاء وأف ثم تاء تأنيث وقوله ابن يثربى التيمى بيان لنسبه بعد بيان
 اسمه (قوله عن عثمان بن موهب) بفتح الميم والهاء كما في القاموس تبعا لجمع
 وقال بعضهم قول بعضهم بكسر الهاء وهو وقال الكمال بن أبى شريف وقد أشار ابن
 حجر في شرح البخارى الى أنه بكسر الهاء والمعروف خلافه والمذكور في هذا
 الاسناد نسبته الى جده لانه عثمان بن عبد الله بن موهب كما صرح به فيما بعد
 (قوله قال سئل أبو هريرة) أى قال عثمان بن موهب سئل أبو هريرة فعثمان
 ابن موهب روى هذا الحديث في هذا الاسناد عن أبي هريرة ولم يسم السائل
 لعدم تعلق الغرض بتعيينه وقوله هل خضب رسول الله أى هل لونه شعره وغيره
 بجناء أو نحوه وقوله قال نعم أى قال أبو هريرة نعم يعنى خضب رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لان نعم لتقرير ما قبلها من نفي أو اثبات وما هنا من الثانى ويوافق هذا
 الحديث ما تقدم من الاخبار الدالة على الخضاب وقد سبق الجمع بينهما وبين
 الاخبار الواردة بأنه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه بأنه صلى الله عليه وسلم خضب
 في وقت وترك الخضاب في معظم الاوقات فأخبر كل بما رأى (قوله قال أبو

هذا أحسن شئ روى في هذا
 الباب وأفسر لان الروايات
 الصحيحة أنه صلى الله عليه
 وسلم لم يبلغ الشيب وأبورمثة
 اسمه رفاعه بن يثربى التيمى
 (حدثنا) سفيان بن وكيع
 (حدثنا) أبي عن شريك عن
 عثمان بن موهب قال سئل أبو
 هريرة هل خضب رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال نعم * قال أبو عيسى

السواد سنة وبالسواد حرام يدل لنا ما في الصحيحين لما سجي بأبي قحافة يوم الفتح
 للنبي صلى الله عليه وسلم وخطبته ورأسه كالثغامة بياضاً فقال غيره واهذا بشيء
 واجتنبوا السواد وما في الصحيحين أيضاً عن ابن عمر أنه رأى النبي صلى الله عليه
 وسلم يصبغ بالصفرة زاد ابن سعد وغيره عن ابن عمر أنه قال فأنأحب أن أصبغ بها
 وماروا هأجدوا ابن ماجه عن ابن وهب قال دخلنا على أتم سلمة فأخرجت المناء من
 شعر النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هو مخضوب بالحناء والكتم وعن أبي جعفر قال
 شط عارض رسول الله صلى الله عليه وسلم فغضب بحناء وكتم وعن عبد الرحمن الثعالبي
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير لحيته بماء السدر وبأمر بتغيير الشعر
 مخالفة للاعاجم وفي حديث أبي ذر أن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم
 أخرجه الاربعة وعن أنس دخل رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو أبيض
 اللحية والرأس فقال أأست مؤمناً قال بلى قال فاخضب لىكن قبل انه حديث
 منكر ولا يعارض ذلك ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه لئلا ويله جمعاً بين
 الاخبار بأنه صلى الله عليه وسلم صبغ في وقت وتركه في معظم الاوقات فأخبر كل
 بما رأى وهذا التأويل كالتعين كما قاله ابن حجر وما علم من الباب السابق وجود
 البياض في شعره ناسب اردافه بباب خضابه ليعلم حاله اثباتاً ونقياً وفيه أربعة
 أحاديث (قوله هشيم) بالتصغير وهو امام ثقة حافظ بغداد وقوله ابن عمير
 بهملا تصغرا (قوله مع ابن لى) أى حال كوني معه (قوله فقال ابنك هذا)
 أى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنك هذا على حذف همزة الاستفهام
 وهذا مبتدأ مؤخر وابنك خبر مقدم بقرينة السياق الشاهد بأن السؤال انما هو
 عن ابنة هذا فالاصل أهدابك ويحتمل أنه صلى الله عليه وسلم علم أن له ابناً
 ولم يعلم أنه هذا فاستفهم عن كون ابنة هذا وقال ابنك هذا (قوله فقلت نعم) أى
 فقلت هو ابني فنعم حرف جواب وقوله اشهد به يحتمل أن يكون بصيغة الامر أى كن
 شاهداً على اقرارى بأنه ابني ويحتمل أن يكون بصيغة المضارع أى اعترف وأقربه
 وهذه الجملة مقتررة لقوله نعم أى به لبيان أن كلامهم ما يحمل جنابة الاخرين على
 ما اعتيد في الجاهلية من مؤاخذة البعض بجنابة بعضه كما يدل لذلك قوله قال لايجزى
 عليك ولايجزى عليه أى بل جنابته عليه وجنابيتك عليك ولا تؤاخذ بذنبه ولا
 يؤاخذ هو بذنبك لأن الشرع أبطل قاعدة الجاهلية قال تعالى ولا تزوروا زوروا
 أخرى (قوله قال ورأيت الشيب أحر) أى قال أبو رزمة ورأيت الشيب أحر
 بالخضاب وفي رواية الحماكم وشيبه أحر مخضوب بالحناء (قوله قال أبو عيسى)

(حدثنا) أحمد بن منيع
 (حدثنا) هشيم (حدثنا) عبد
 الملك بن عمير عن ابيد بن ابيد قال
 أخبرني أبو رزمة قال أتيت
 النبي صلى الله عليه وسلم مع
 ابن لى فقال ابنك هذا فقلت
 نعم اشهد به قال لايجزى عليك
 ولايجزى عليه قال ورأيت الشيب
 أحر * قال أبو عيسى

فالجلة حامية وقوله قال فأريته أي قال أبو رزمة فأريته بالبناء للمجهول أي
 أن بعض الحاضر من أرائيه وعرفنيته ويجوز كونه بالبناء للمعلوم أي فأريته لابني
 فالمنعول الثاني محذوف أي فأريته آياه وهذا أنسب بسياق الحديث (قوله فقلت
 لما رأيته هذاني - الله) غرضه بذلك تصديق المعترف له من الحاضر من في مكانه قال
 صدقت يا من عرفتنى لأنه ظهر لي أنه نبي الله لما علاه من الهيبة ونور النبوة ويحتمل
 أن المعنى فقلت لابني لما رأيته هذاني - الله (قوله وعليه ثوبان أخضران) أي
 والحال أن عليه ثوبين أخضرين وهما أزار ورداء مصبوغان بالخصرة واللباس
 الأخضر هو لباس أهل الجنة كما في خبر ويدل عليه قوله تعالى ويلبسون ثيابا خضرا
 (قوله وله شعر قد علاه الشيب) أي وله شعر قليل فتموين شعره وللتقليل كما قاله
 الطيبي قد صار الأبيض باعلى ذلك الشعر أي غنابته وما قرب منها وقوله شبيهه
 أحر أي والشعر الأبيض منه مصبوغ بالحمر بناء على ثبوت الخضب منه صلى الله
 عليه وسلم ويحتمل أن المراد أن شعره الأبيض يحالطه حمر في أطرافه لأن العادة أن
 الشعر إذا قرب شبيهه أحر ثم أبيض (قوله سرج) مصغر سرج بهم لمتين فميم وقوله
 ابن النعمان بضم النون وسكون العين كغفران أخذ عن ابن الماجشون وعنه
 البخاري ثقة أنهم قليل لا يخرج له البخاري والأربعة (قوله حماد) باتشديد كشداد
 وقوله ابن سلمة جهملات وقححات وكان عابدا إذا هدأ مجاب الدعوة أحد الأعلام
 قال عمرو بن عاصم كتبت عن حماد بن سلمة بضعة عشر ألفا وقال بن حجر أثبت
 الناس لكن تغير آخر أخرج له مسلم والأربعة والبخاري في تاريخه (قوله أكان)
 في نسخ هل كان (قوله الأشعرات في مفرقه) أي الأشعرات قليلة فالتموين للتقليل
 في محل الفرق من رأسه الشريف وفي المختار المفرق بفتح الراء وكسر ها وسط
 الرأس وهو الموضع الذي ينفرق فيه الشعر وكذا مفرق الطريق (قوله إذا أذن
 واراهن الدهن) أي إذا استعمل الدهن في رأسه سترهن الدهن وغيبهن فلا ترى
 كما تقدم في الرواية السابقة كان إذا أذن رأسه لم ير منه شيب وإذا لم يدهن رؤى
 منه * تنبيه * يكره تنف الشيب عند أكثر العلماء الحديث مرفوع لا تنفوا الشيب
 فإنه نور المسلم رواه الأربعة وقالوا أحسن

* (باب ما جاء في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب بيان ما ورد في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأخبار والخضاب
 كالخضب مصدر بمعنى تلوين الشعر بالخناء ونحوه وهو عندنا معاشر الشافعية بغير

قال فأريته فقلت لما رأيته هذا
 نبي الله صلى الله عليه وسلم
 وعليه ثوبان أخضران وله شعر
 قد علاه الشيب وشبيهه أحر
 (حدثنا) أحمد بن منيع
 (حدثنا) سرج بن النعمان
 (حدثنا) حماد بن سلمة عن مالك
 ابن حرب قال قيل لخباب بن سبرة
 أكان في رأس رسول الله صلى
 الله عليه وسلم شيب قال لم يكن
 في رأس رسول الله صلى الله
 عليه وسلم شيب الأشعرات
 في مفرقه إذا أذن واراهن
 الدهن (باب ما جاء في
 خضاب رسول الله صلى الله
 عليه وسلم)

عن علي بن صالح وثقه ججع قال في الكاشف وكان رأسا في العلم والعمل
 والقراءة خرج له الجماعة خلا البخاري وقوله عن أبي اسحق أي السبيعي (قوله
 عن أبي جحيفة) بجيم ومهمله مصغرا وهو وهب السوائي بضم السين المهمله
 وتخفيف الواو مع المذم من بني سواء وهو من مشاهير الصحابة كان علي المرتضى
 يحبه ويسميه وهب الخير وجعله على بيت المال قال الذهبي ثقة (قوله قالوا
 يا رسول الله نزل قدسيت) الظاهر المتبادر أن القائل هنا ججع من الصحابة
 بخلاف ما تقدم فإن القائل هناك أبو بكر الصديق فتكون الواقعة متعددة
 ولا يخفى بعد كون الواقعة واحدة ويكون القائل واحدا لكن نسب النول
 في هذه الرواية إلى الجماعة لاتفاقهم في المعنى في هذا القول فكأنهم كلهم قائلون
 ثم انه يحتمل أن الرؤية علمية بجملة قدسيت في محل نصب على أنه مفعول ثان وأنها
 بصرية بجملة قدسيت في محل نصب على الحال (قوله قال شيبتي هود) بالصرف
 وعدمه كما مر وقوله وأخواتها أي نظائرها من كل ما اشتغل على أهوال القيامة
 ووجه تشبيهها اشتغالها على بيان السعداء والاشقياء وأحوال القيامة وذلك موجب
 للشيب قال الزمخشري وعمارت في بعض الكتب أن رجلا أمسى أسود الشعر
 فأصبح أبيضه كالثغامة فقال رأيت القيامة والناس يقادون إلى النار بالسلاسل
 فمن هول ذلك أصبحت كما تزون (قوله شعيب بن صفوان) كعطشان قال ابن
 عدى عامة ما روي لا يتابع عليه روى له في مسلم حديث واحد وقال ابن حجر
 مقبول وقوله عن عبد الملك بن عمير مصغرا فصيح عالم تغير حفظه وثقه ججع وخرج له
 الائمة لكن قال أحمد مضطرب الحديث وقال ابن معين مختلط (قوله عن ابياد)
 بكسر الهمزة وتخفيف المثناة التحتية ثم دال مهمله بعد الالان وقوله ابن لقيط
 بقاف كبديع قال الذهبي ثقة خرج له البخاري في تاريخه ومسلم في صحيحه
 وأبو داود وقوله العجلي بكسر العين وسكون الجيم كما تقدم (قوله عن أبي
 رمثة) بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثناة صحابي يقال اسمه رفاعة
 ويقال حبان ويقال جنس وب يقال خشخاش وقوله التيمي نسبة ليم وقوله
 تيم الرباب منصوب بقرأني كما قاله العصام وقال البخاري بالجر في أصل
 سمعنا واحدا تبرز بذلك عن تيم قريش قبيلة من بكر والرباب بكسر الراء وتخفيف
 الموحدين وضبطه العسقلاني في شرح البخاري بفتح الراء وهم كما قاله ابن
 حجر خمس قبائل ضبة ونور وعكل وتيم وعدى ونحوها أيديم في رب وتخالقوا
 عليه فصاروا يدا واحدة والرب ثقل السمن (قوله ومعي ابن لي) الواو للجمال

عن علي بن صالح عن أبي اسحق
 عن أبي جحيفة قال قالوا يا رسول
 الله نزل قدسيت قال قدسيتني
 هود وأخواتها (حدثنا) علي
 ابن حجر (حدثنا) شعيب بن
 صفوان عن عبد الملك بن عمير
 عن ابياد بن لقيط العجلي عن أبي
 رمثة التيمي تيم الرباب قال
 أبيت النبي صلى الله عليه وسلم
 ومعي ابن لي

أبو داود ثقة وخطأ الذهبي من زعم أنه متروك خُرج له البخاري في الادب والخمسة
 (قوله عن شيبان) بفتح الشين وقوله عن أبي اسحق أي السبيعي (قوله عن عكرمة)
 أي ابن عبد الله مولى ابن عباس أحد أوعية العلم لكنه متمم برأى الخوارج
 الذين يكفرون مرتكب الكبيرة ولذلك وقف يوماً على باب المسجد فقال ما فيه
 الا كافر وثقه جمع منهم البخاري وقال ابن معين كان سيرين هو كذاب وأتى
 بجهازته الى المسجد فاحل أحد من أهله حبوته ومات في يومه كثير عزة فشهد الناس
 جهازته وتجنبوا عكرمة (قوله قد شئت) أي قد ظهرفيك الشيب ومراده
 السؤال عن السبب المقضى للشيب مع أن مزاجه صلى الله عليه وسلم اعتدلت فيه
 الطبع واعتدالها يستلزم عدم الشيب (قوله قال شيتني هود) بالصرف
 وعدمه روايتان وقوله والواقعة الخ زاد الطبراني في رواية والحاققة وزاد ابن
 مردويه في أخرى وهل أتاك حديث الغاشمية وزاد ابن سعد في أخرى والواقعة
 وسأل سائل وفي أخرى واقربت الساعة واسناد الشيب الى السور المذكورة
 من قبيل الاسناد الى السبب فهو على حد قولهم أنبت الربيع البقل لان المؤثر
 هو الله تعالى وانما كانت هذه السور سبباً في الشيب لاشتمالها على بيان أحوال
 السعداء والاشقياء وأحوال القمامة وماتعسر بل تمعذر رعايته على غير النفوس
 القدسية وهو الامر بالاستقامة كما أمر وغير ذلك مما يوجب الخوف لاسيما
 على أمتة لعظيم رافتهم ورحمته وتابع الغم فيما يصيهم واعمال خاطره فيما فعل
 بالامم الماضية كافي بهض الروايات شيتني هود وأخواتها وما فعل بالامم قبلي
 وذلك كما يستلزم الضعف وينسرع الشيب قال المتنب

والهم يتخترم الجسيم مخافة * ويشيب ناصية الصبي ويهرم

لكن لما كان صلى الله عليه وسلم عنده من شرح الصدر وأنوار اليقين على قلبه
 ما يساويه لم يستول ذلك الاعلى قدر يسير من شمره الشر يف ايكون فيه مظهر
 الجلال والجمال وانما قدمت هود على بقية السور لانه أمر فيها بالثبات في موقف
 الاستقامة التي لا يستطيع الترقى الى ذروة سنامها الا من شرفه الله تعالى بمخاطع
 السلامة وقد أورد أن ما شملت عليه هود من الامر بالاستقامة مذكور
 في سورة شوري فلم أسند الشيب الى هود دونها وأجيب بأنه سمع ذلك في هود أولاً
 وبأن المأمور في سورة شوري نبينا فقط وفي سورة هود نبينا ومن تبعه فلما علم أنهم
 لا يستطيعون على القيام بهذا الامر العظيم اهتم بجواهرهم وملاحظة عاقبة أمرهم
 (قوله محمد بن بشر) بكسر فسكون أحد الاعلام ثقة خرج له السنة وقوله

عن شيبان عن أبي اسحق عن
 عكرمة عن ابن عباس قال قال
 أبو بكر يا رسول الله قد شئت قال
 شيتني هود والواقعة والمرسلات
 وعمر يساء لون واذا الشمس
 كورت (حدثنا) سليمان بن وكيع
 (حدثنا) محمد بن بشر

فخوامن عشرين لان الاربع عشرة يصدق عليهم نحو العشرين لكونها أكثر من
نصفها نعم ينافيه رواية البيهقي عن أنس ما شانه الله بالشيب ما كان في رأسه ولحيته
الاسبوع عشرة أو ثمان عشرة شعرة بيضاء وجمع بينهم ما بختلاف الأزمان وبأن
الأول اخبار عن عده والثاني اخبار عن الواقع فهو لم يعد إلا أربع عشرة وهو
في الواقع سبعة عشر أو ثمانية عشر وانما كان الشيب شينامع أنه نور ووقار لان فيه
ازالة بهجة الشبَاب ورويقه والحاقه بالشبَابوخ الذين يكون الشيب فيهم عيبا عند
النساء لانهم يكرهونه غالباً ومن كره منه شيئاً كفر (قوله وقد سئل عن شيب رسول
الله) أي والحال أنه قد سئل عن شيب رسول الله فالجمله طالبة وقوله فقال كذا
بالفاء في الاصول المعتمدة وفي نسخة قال بلافاء (قوله كان اذا دهن رأسه لم يرمه
شيء) أي لا لباس البياض يبريق الشعر من الدهن وقوله واذا لم يدهن رثي منه
أي لظهور شعره حينئذ يصير شيبه مرثياً ودهن بالتخفيف فهو ثلاثي مجزئ وكذا
لم يدهن فهو بضم الهاء كما قاله القاري لكن قال الحنفي وتبعه العصام ان مضارعه
بالحرركات الثلاث فيكون من باب نصر وضرب وقطع وفي بعض النسخ اذهن
بالتشديد من باب الافعال وكذلك يدهن وهذا يقتضي أن كلامنا المخفض والمشدد
متعدله فنعول وليس كذلك بل المشدد لازم فقوله اذهن شاربه خطأ (قوله محمد
ابن عمر بن الوليد) كسعيد وقوله الكندي بكسر الكاف نسبة الكندة كمنطة محمودة
بالكوفة ولذلك قبل له الكوفي لا قبيلة كما وهم قال أبو حاتم صدوق وقال النسائي
لا بأس به خرج له المصنف والنسائي وابن ماجه (قوله يحيى بن آدم) ثقة حافظ
روى عن مالك ومسعر وعنه أحمد واسحق خرج له الستة (قوله عن شريك) أي
ابن عبد الله بن أبي شريك النخعي لا شريك بن عبد الله بن أبي غرر كما وهم فيه بعض
الزمرح و كان يندعي للمواف تمييزه صدوق ثقة حافظ لكن كان بغلط ويخطئ كثيراً
خرج له الجماعة (قوله عن عبيد الله بن عمر) ثقة ثبت من أكار الذقهاء قدمه أحمد
ابن صالح عن مالك في الرواية عن نافع وقوله عن نافع ثقة ثبت أحد الاعلام من أئمة
التابعين أصله من الغرب وقيل من نيسابور (قوله عن عبد الله بن عمر) روى له عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ألف وستمانه وثلاثون حديثاً وكان كثير الصدقة تصدق
في مجلس ثلاثين ألفاً وسبعين حجة واعتمر ألف عمرة (قوله فخوامن عشرين)
أي قرى يامنهم وقد سبق أن هذا الأينافي خبر أنس (قوله أبو بكر ياب) بالتصغير وقوله
محمد بن العلاء بالمهمله والمدثقة أحد الاعلام المكثريين ظهر له بالكوفة ثلثمائة
ألف حديث خرج له الستة (قوله معاوية بن هشام) قال أبو حاتم صدوق وقال

(حدثنا) محمد بن المنذر (حدثنا)
أبو داود (أبنا) شعبة عن سالم بن
حرب قال سمعت جابر بن سمرة
وقد سئل عن شيب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا
دهن رأسه لم يرمه شيب واذا
لم يدهن رثي منه شيء (حدثنا)
محمد بن عمر بن الوليد الكندي
الكوفي (أبنا) يحيى بن آدم عن
شريك عن عبيد الله بن عمر قال انما كان شيب
عن عبد الله بن عمر قال انما كان شيب
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فخوامن عشرين شعرة بيضاء
(حدثنا) أبو بكر ياب محمد بن العلاء
(حدثنا) معاوية بن هشام

(قوله قال لم يبلغ ذلك) أى قال أنس لم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم حد الخضب
الذى فى ضمن هل خضب فالضمر فى يبلغ راجع للنبي صلى الله عليه وسلم كما
قاله بعض الشراح وهو الظاهر وجعله بعضهم راجعاً للشعر المفهوم من السياق
وأتى باسم الإشارة الذى للبعيد ليشير إلى بعد وقت الخضب وقوله إنما كان
شياً فى صدغيه أى إنما كان شبيهه صلى الله عليه وسلم المفهوم من السياق شيئاً
قليلاً وفى بعض النسخ شياً بديل شيئاً فى صدغيه بالصاد المهملة وقد يقال بالسين
تثنية صدغ بالضم وهو ما بين لحاظ العين إلى أصل الأذن ويسمى الشعر الذى تدلى
على هذا الموضع صدغاً أيضاً ذكره فى المصباح قال القسطلانى وهو المراد هنا
وما ذكر فى هذه الرواية من أن البياض لم يكن إلا فى صدغيه معيار لما فى البخارى
من أن البياض كان فى عنقه وهى ما بين الذقن والشفة ولعل الخصر فى هذه
الرواية اضافة فلا ينافى ما فى البخارى وأما قول الحافظ ابن حجر ووجه الجمع
ما فى مسلم عن أنس كان فى لحية شعرات بيض لم ير من الشيب الا قليل ولو شئت
أن أعد شططات كنت فى رأسه لفعات ولم يخضب إنما كان البياض فى عنقه
وفى الصدغين وفى الرأس بحد متفرقة انتهى لم يظهر منه وجه الجمع كما قاله
القسطلانى وقوله ولم يخضب قاله بحسب علمه لما يحى فى باب الخضب (قوله
ولكن أبو بكر خضب بالحناء والكتم) وجه الاستدلال المناسب له صلى الله عليه
وسلم وفرقه منه سنا والحناء بكسر الميم له وتشديد النون كقناء والكتم بفتح
تيم وأبو عبيدة بشدد المثناة الفوقية ثبت فيه حمرة يخلط بالوسمة ويخضب به لاجل
الواد والوسمة كما فى المصباح ثبت يخضب بورقه ويشبهه كما فى النهاية أن يكون
معنى الحديث أنه خضب بكل منهما مفردا عن الآخر لأن الخضب به ما يعاجل
الشعر أسود وقد صح النهى عن السواد فالمراد أنه خضب بالحناء تارة وبالكتم تارة
لكن قال القسطلانى الكتم الصرف يوجب سوادا ما تلالى الحمرة والحناء الصرف
يوجب الحمرة فالسنة عملهما معا يوجب بين السواد والحمرة اهـ وعليه فلا مانع من
الخضب بهما معا (قوله اسحق بن منصور) أى ابن بهرام بفتح الواو حدة على
المشهور وبكسر هاء عند النوى أبو يعقوب خرج له السنة وقوله ويحيى بن موسى
ثقة روى عن ابن عيينة ووكيع وعمه الحكيم الترمذى وغيره خرج له البخارى وأبو
داود والنسائى وقوله عبد الرزاق بن همام بتشديد الميم خرج له السنة وقوله عن
معمر أى ابن راشد كشعره وقوله عن ثابت أى البناتى (قوله الأربيع عشرة شعرة
بيضاء) بفتح الجزأين على التركيب ولا ينافيه رواية ابن عمر الآية إنما كان شبيهه

قال لم يبلغ ذلك إنما كان شيئاً
صدغيه ولكن أبو بكر رضى الله
تعالى عنه خضب بالحناء والكتم
(حدثنا) اسحق بن منصور ويحيى
ابن موسى قالوا (حدثنا) عبد
الرزاق عن معمر عن ثابت عن
أنس بن مالك قال ما عدت فى
رأس رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولحية الأربيع عشرة شعرة
بيضاء

فلا يتفعلون به ذلك اليوم وهو ثقة عابد كان يحفظ أربعة وعشرين ألف حديث
 خرج له المصنف وأبو داود والنسائي وابن ماجه (قوله عن أبي العلاء) اسمه داود
 ابن عبد الله قال أبو زرعة لا بأس به وقال غيره ثقة خرج له أبو داود والمصنف وابن
 ماجه وقوله الاودي بفتح وسكون ثم هـ له منسوب الى أود بن مصعب (قوله
 عن حميد) بالتصغير روى عن أبيه وعمر وعنه ابنه والزهرى وقتادة وقيل لم يرو عن
 عمر خرج له الجماعة وقوله ابن عبد الرحمن أى ابن عوف (قوله عن رجل) لم يسم
 وابهام الصحابي لا يضر لانهم كلهم عدول واختلف فيه فقيل هو الحكيم بن عمرو
 وقيل عبد الله بن سرجس وقيل عبد الله بن مغفل (قوله أن النبي) وفي نسخة أن
 رسول الله (قوله كان يترجل غيبا) أى بفعله حينما ويتركه حينما لا يواظب عليه
 لان مواظبته تشعر بالامعان فى الزينة كما تقدم (تبيه) صح أنه صلى الله عليه وسلم
 كان اذا طلى بدأ بعنقه فطلاها بالنورة وما ورد من أنه كان لا يتنور وكان
 اذا كثر شعر عاتقه حلقه ضعيف وأما خبر أنه دخل حمام الحقة فوضوع بانفاس
 الحفاظ وان وقع فى كلام الدميرى لان العرب لم تعرفه يلادهم الا بعد موته صلى
 الله عليه وسلم كما قاله ابن حجر

* (باب ماجا فى شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان ما ورد فى شيب رسول الله من الاخبار وانما آخره عن الترجل لان
 الترجل ٤٤٤ ل يقتدى به فيه بخلاف الشيب وقدم باب الشعر عليه لانهم امن
 عوارض الشعر والشيب ايضا الشعر المسود كما فى المصباح ويؤخذ من
 القاموس أنه يطلق على بياض الشعر وعلى الشعر الابيض وأحاديثه ثمانية
 (قوله محمد بن بشار) بالثدي صيغة مبالغة (قوله أبو داود) أى الطيب السى
 سليمان بن داود بن الجارود ثقة حافظ فارسى الاصل روى عن ابن عون وشعبة
 وعنه بندار والكرمى واستشهد به البخارى قال أسرد ثلاثين ألف حديث
 ولا يخفى ومع ثقته أخطأ فى ألف حديث خرج له البخارى فى تاريخه ومسلم
 (قوله همام) بالثدي كوهاب وكان ينبغي أن يقول ابن يحيى احتراز عن
 همام بن منبه قال أبو حاتم ثقة فى حفظه شئ وقال أبو زرعة لا بأس به وربما
 وهم خرج له الستة وكان أحد علماء البصرة (قوله عن قتادة) بفتح
 القاف كعادة (قوله هل خضب رسول الله) أى هل غير بياض رأسه ولحمته
 ولونه بالحناء ونحوه لان الخضب كالخضاب بمعنى تلوين الشعر بجمرة كما سبأنى

عن أبي العلاء الاودى عن حميد
 ابن عبد الرحمن عن رجل من
 أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 أن النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يترجل غيبا (باب ماجا فى
 شيب رسول الله صلى الله عليه
 وسلم) (حدثنا) محمد بن بشار
 (حدثنا) أبو داود (حدثنا)
 همام عن قتادة قال قلت لانس
 ابن مالك هل خضب رسول
 الله صلى الله عليه وسلم

لكن ليس على عمومه بل مخصوص بما كان من باب التكريم وأما ما كان من باب الاهانة فيستحب فيه التيامر ولذلك قال النووي قاعدة الشرع المستمرة استحباب البداعة باليمين في كل ما كان من باب التكريم وما كان بضده فاستحب فيه التيامر ويدل لذلك ما رواه أبو داود عن عائشة قالت كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى اظهوره وطعامه وكانت اليسرى خالته وما كان من أذى (قوله يحيى بن سعيد) كان امام زمانه حفظا وورعا ورهبا وهو الذي رسم لاهل العراق رسم الحديث ورأى في منامه مكتوبا على قيصه بسم الله الرحمن الرحيم براءة ليحيى بن سعيد وأقام أربعين سنة يختم القرآن في كل يوم وليلة ولم يفتمه الزوال في المسجد أربعين سنة وبشرك قبل موته بعشرين سنة من بالمان من الله يوم القيامة كان يقف بين يديه أحمد وابن معين وابن المديني يدألونه عن الحديث هيبه واجلا لاخرجه له السنة (قوله عن هشام بن حسان) كان من أكبر الثقات اماما عظيم الشأن قال الذهبي وأخطأ شعبة في تضعيفه وحسان صيغة مبالغة من الحسن فيصرف لأن تونه حينئذ أصليه فان كان من الحسن فلا يصرف للعلمية وزيادة الالف والنون حينئذ ونظيره ما قبل لبعضهم أنصرف أعفان قال نعم ان هجونه أي لانه حينئذ من العفونة لان مدحته أي لانه من العفة (قوله عن الحسن) أي البصري كما في نسخة كان اذا بيكى في صغره جعلت أمه ثديها في فيه فيدركه ابنا فيورث فيه حتى صار اماما عالما وعملا وهو من كبار التابعين أدركه مائة وثلاثين من الصحابة خرج له الجماعة (قوله عن عبد الله بن مغفل) بمججمة ففناء كجمه صحابي مشهور من أصحاب الشجرة قال كنت أرفع أغصانها عن المصطفى صلى الله عليه وسلم (قوله الاغبا) بمججمة مكسورة وموحدة مشددة أصله ورود الابل الماء يوما وتركه يوما ثم استعمل في فعل الشيء حينما وترك حينما فالمراد أنه نهى عن دوام تسريح الشعر وتدهينه لأن مواظبته تشبه ريشة الامعان في الزينة والترفة وذلك شأن النساء ولهذا قال ابن العربي مولانا تصنع وترك تدنس واغبا به سنة (قوله الحسن بن عرفة) بهملتين وفاء كسنة خرج له المصنف والنسائي (قوله عبد السلام بن حرب) بفتح الحاء المهملة وسكون الراء وبالبااء الموحدة كان من كبار مشايخ الكوفة وثقاتهم ثقة حافظ وضعفه بعضهم خرج له الجماعة (قوله عن يزيد بن أبي خالد) كذا وقع في نسخ الثمالي وصوابه يزيد بن خالد باسقاط أبي قال السجزي ما رأيت أخشع لله منه ما حضرناه قط يحدث بحديث فيه وعد أو وعد فاته عنابه ذلك اليوم من البكاء أي لتأثير ما يلقي عليهم من المواضع شتمتهم البكاء

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) يحيى بن سعيد عن هشام بن حسان عن الحسن بن عبد الله بن مغفل قال سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل الاغبا (حدثنا) الحسن بن عرفة (حدثنا) عبد السلام بن حرب عن يزيد بن أبي خالد

قوله جعلت أمه ثديها الخ كذا بخطه باضافة أم الى الضمير ولا يخفى ما فيه فانه غير الواقع وغير مناسب لما بعده وغير مخصوص بالحسن والصواب أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فان أم الحسن كانت خادما لأم سلمة رضى الله عنها اه

استعمال الدهن لتقى العمامة منه (قوله حتى ~~كان~~ ثوبه ثوب زيات) في رواية
 بحذف حتى وهو غاية ليكثر القناع قال الشيخ جلال الدين المحدث المراد بهذا الثوب
 القناع المذكور لا قصه ولا رداؤه ولا عمامته فلا ينافي نظافة ثوبه من
 رداءه وقص وغير ذلك ويؤيده ما وقع في بعض طرق الحديث حتى ~~كان~~ ملحفته
 ملحفه زيات والملحفه هي التي توضع على الرأس تحت العمامة لوقايتها وغيرها
 من الثياب عن الدهن والزيات بائع الزيت أو صانع الزيت (قوله أبو الاحوص)
 بجاء وصادمه ملتين واسمه عون بن مالك أو سلام بن سليم بالتخفيف في الاوّل
 والتصغير في الثاني له أربعة آلاف حديث وثقه الزهري وابن معين (قوله عن
 أشعث) بشين مججمة وثاء مثلثة ككرم وقوله ابن أبي الشعثاء بفتح المجرمة والمثلثة
 وسكون المهملة وبالمذروى عن أبيه والاسود وعنه شعبة ثقة حرج له النسبة وقوله
 عن أبيه أي أبي الشعثاء اسمه سليم بالتصغير ابن أسود بفتح فسكون ابن حنظلة
 روى عن عمرو بن مسعود وأبي ذر ولازمه مليا وهو ثقة ثبت وغلط من قال أدرك
 النبي خرج له الجماعة (قوله عن مسروق) بالسين والراء المهملتين اسم مفعول من
 السركة سمي بذلك لانه مرق في صغره ثم وجد ثقة امام همام قدوة من الاعلام
 البكار كان أعلم بالقيم من شريح عالمنا زاهد (قوله ان كان رسول الله) أي انه
 أي الحال والشان كان رسول الله فان مخففة من الثقيلة واسمها خمير الشان وقوله
 يجب التيمن زاد البخاري في روايته ما سالت طاع فنبه على المحافظة على ذلك ما لم
 يمنع مانع واللام في قوله يجب هي الفارقة بين المخففة والنافية والتيمن هو الابتداء
 باليمين وانما أحبه صلى الله عليه وسلم لانه كان يجب الفأل الحسن ولان أصحاب
 اليمين أهل الجنة (قوله في طهوره) بضم أوله أو فتحه روايتان مسموعتان
 ورواية الضم لا تحتاج الى تقدير لان الطهور بالضم هو الفعل ورواية الفتح تحتاج
 الى تقدير مضاف أي في استعماله لان الطهور بالفتح ما يطهر به وقوله اذا تطهر
 أي وقت اشتغاله بالطهارة وهي أعم من الوضوء والغسل وانما أي بذلك ليدل على
 تكرار المحبة بتكرار الطهارة ~~كقوله~~ نعاله اذا قمتم الى الصلاة فاعلموا وقوله
 وفي ترجمه اذا ترجمه أي ويجب التيمن في ترجمه وقت اشتغاله بالترجل فاذا أراد أن
 يدهن أو يمشط أحب أن يبدأ بالجهة اليمنى من الرأس أو اللحية وقوله وفي استعماله
 اذا تمهل أي ويجب التيمن في استعماله وقت اشتغاله بالالتيمال فاذا أراد لبس
 النعل أحب أن يبدأ بالرجل اليمنى ولعل الراوي لم يستحضر بقيمة الحديث وهي
 وفي شأنه كاه كافي الصحيحين فليس المراد الحصر في الثلاثة بقرينة قوله وفي شأنه كاه

حتى كان ثوبه ثوب زيات (حدثنا)
 هذا بن السري (حدثنا) أبو
 الاحوص عن أشعث بن أبي
 الشعثاء عن أبيه عن مسروق
 عن عائشة قالت ان كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يجب
 التيمن في طهوره اذا تطهروا
 ترجمه اذا ترجمه وفي استعماله اذا
 انعمل

لانه الاكثر في الاحاديث وأما قول بعض الشعرا آثره لان الترجيل مشترك بين
الترجل وتجميد الشعر فهو مردود بأن الترجيل أيضا مشترك بين هذا والمشي
راجلا قال الحافظ ابن حجر وهو من باب النظافة وقد ندب الشارع اليها بقوله
النظافة من الايمان وفي خبر أبي داود من كان له شعر فليكرمه وفي الباب خمسة
أحاديث (قوله حدثنا معن) بفتح الميم وسكون العين المهملة أحد أئمة الحديث
كان يتوسد عتبة الامام مالك فلا يتلفظ بشيء الا كتبه قال ابن المديني أخرج البيهقي
معن أربعين ألف مسألة معهما من مالك روى عن مالك وابن أبي ذئب ومعناوية بن
صالح خرج له الستة وقوله ابن عيسى كذا في بعض النسخ الاشجعي الفزاري بالقاف
والزاي المشددة أبو يحيى المدني ز قوله قالت كنت أرجل) بضم الهمزة وفتح الراء
وكسر الجيم مشددة أي أسرح وقوله رأس رسول الله أي شعره فهو من قبيل
الطلاق اسم المحل وأرادة الخمال أو على تقدير مضاف ويؤخذ من هذا ندب تسريح
شعر الرأس وقبس به اللحية وبه صرح في خبر ضعيف وقوله وأنا حائض جملة حالية
وهذا يدل على طهارة يدا الحائض وسائر ما لم يصبه دم من بدنها وهو اجاع ويدل أيضا
على عدم كراهة مخالطتها وعلى حل استئدام الزوجة برضاها وأنه ينبغي للمرأة تولى
خدمة زوجها بنفسها (قوله يوسف بن عيسى) أي ابن دينار الزهري المروزي
أبو يعقوب خرج له الشيخان (قوله الربيع) بفتح الراء المهملة وكسر الباء الواحدة
ثم ياء ساكنة ثم عين مهملة وقوله ابن صبيح بفتح الصاد المهملة وكسر الباء الواحدة
ثم ياء ساكنة بعدها حاء مهملة خرج له البخاري في تاريخه والمصنف وابن ماجه
وهو أقول من صنف الكتب (قوله عن يزيد بن ابان) بكسر الهمزة وتشديد الباء
الواحدة أو بفتح الهمزة وتخفيف الباء كسحاب وهو غير منصرف عند أكثر النحاة
والمحدثين وصرفه بعضهم حتى قال من لم يصرف ابان فهو أتان وقوله هو الرقاشي
نسبة لرقاشة بفتح الراء وتخفيف القاف وبالشين المعجمة اسم بنت قيس بن ثعلبة
كان عابدا زاهدا روى عن حماد بن سلمة (قوله كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يكثر دهن رأسه) الدهن بالفتح استعمال الدهن بالضم وهو ما يدهن به من زيت
وغيره والمراد هنا الاقول واكثره ذلك انما كان في وقت دون وقت وفي زمن دون
آخر بدليل نهييه عن الاذهان الاغبياني عدة أحاديث وقوله وتسريح لحيته عطف
على دهن رأسه كما هو ظاهر لا على رأسه كما هو وقوله ويكثر اقتناع أي اتخاذه
وابسه فهو على حذف مضاف وهو بكسر القاف خرقه توضع على الرأس حين

(حدثنا) اصحق بن موسى
الانصاري (حدثنا) معن بن
عيسى (حدثنا) مالك بن أنس
عن هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة قالت كنت أرجل رأس
رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأنا حائض (حدثنا) يوسف
ابن عيسى (حدثنا) وكيع
(حدثنا) الربيع بن صبيح عن
يزيد بن ابان هو الرقاشي عن
أنس بن مالك قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يكثر
دهن رأسه وتسريح لحيته
ويكثر اقتناع

الماء اسم مفعول من الهداية خرج له السمتة وقوله عن ابراهيم بن نافع المكي
 أى الخزومي وقوله عن ابن أبي نجيح بفتح النون وكسر الجيم وقوله عن مجاهد عن
 ابن جبر (قوله ذاضة قاتر أربع) أى حال كونه صاحب صفات أربع
 قد تدم الكلام على الصفات والغداث قريباً ثم يحتمل أن هذه الواقعة
 حين قدم صلى الله عليه وسلم مكة فيرجع هذه الحديث الى الحديث السابق ويحتمل
 أن تكون في وقت آخر ويؤخذ من الحديث المذكور حل صفرا الشعر حتى للرجال
 ولا يختص بالنساء وان اعتيد في أكثر البلاد في هذه الأزمنة اختصاهن به لانه
 لا اعتبار به وقد تحصل أن الروايات اختلفت في وصف شعره صلى الله عليه وسلم وقد
 جمع القاضى عياض بينهما بأن من شعره ما كان في مقدم رأسه وهو الذى بلغ نصف
 أذنيه وما بعده هو الذى بلغ شحمة أذنيه والذى يليه هو الكائن بين أذنيه وعاتقه
 وما كان خلف الرأس هو الذى يضرب منكبيه أو يقرب منه وجمع النووي تبعاً
 لابن بطال بأن الاختلاف كان دائراً على حسب اختلاف الاوقات في تنوع
 الحالات فاذا قصره كان الى انصاف أذنيه ثم يطول شيئاً فشيئاً واذا غفل عن
 تقصيره بلغ الى المنكبين فعلى هذا ينزل اختلاف الرواة فكل واحد أخبر عما رآه
 في حين من الاحيان وكل من هذين الجمعين لا يخلو عن بعد أما الاول فلا أن
 الظاهر أن من وصف شعره صلى الله عليه وسلم أراد مجموعاً أو معظمه لا كل
 قطعة قطعة منه وأما الثانى فلا أنه لم يرد تقصير الشعر منه صلى الله عليه وسلم الا مرة
 واحدة كما وقع في الصحيحين فالاولى الجمع بأنه صلى الله عليه وسلم حلق رأسه
 في عمرته وحجته وقال بعض شراح المصابيح لم يحلق النبي رأسه في سنى الهجرة
 الا في عام الحديبية ثم عام عمرة القضاء ثم عام حجة الوداع فاذا كان قريباً من الحلق
 كان الى انصاف أذنيه ثم يطول شيئاً فشيئاً فيصير الى شحمة أذنيه وبين أذنيه
 وعاتقه وغاية طوله ان يضرب منكبيه اذا طال زمان ارساله بعد الحلق فأخبر
 كل واحد من الرواة عما رآه في حين من الاحيان وأقصرهما ما كان بعد حجة
 الوداع فانه توفي بعدها بثلاثة أشهر

عن ابراهيم بن نافع المكي عن
 ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أم
 هانئ قالت رأيت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ذاضة قاتر أربع
 (باب ما جاء في ترجل رسول الله
 صلى الله عليه وسلم)

* (باب ما جاء في ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان ما ورد في ذلك من الاخبار والرجل والرجل تسريح الشعر وتحسينه
 كما في النهاية ويطاق الترجيل أيضاً على تجعيد الشعر ولذلك قال في المختار ترجيل
 الشعر تجعيده وترجيله أيضاً ارساله بمشط وآثر في الترجمة الترجيل على الترجيل

كافي قوله تعالى فقد صغت قلوبكما والمراد بالجمع ما فوق الواحد (قوله عن يونس
 ابن يزيد) أي ابن أبي النجاد وثقه النسائي وضعفه ابن سعد أخرجه حديثه الأئمة
 وقوله عن الزهري هو ابن شهاب وقد تقدمت ترجمته وقوله عبيد الله بالنص غير وهو
 فقيه ثبت ثقة أحد الفقهاء المتقدم ذكرهم ومن تلامذته عمر بن عبد العزيز خرج له
 السمتة وقوله ابن عبد الله بن عتبة كان عبد الله من أعيان الراشدين وهو تابعي
 كبير وعتبة بضم العين المهملة وسكون المثناة الفوقية بعدها موحدة وهو ابن
 مسعود فهو أخو عبد الله بن مسعود (قوله ~~كان يسدل شعره~~) بكسر
 الدال ويجوز ضمها أي يرسل شعره حول رأسه وقيل على الجبين فيكون كالقصة
 يقال سدلت الثوب أرخيته وأرسلته من غير ضم جانبيه والافهوقر يب من
 التلغيف ولا يقال فيه أسدلته بالالف (قوله وكان المشركون يفرقون رؤسهم)
 أي شعر رؤسهم وروى الفعل مخففا وهو الأشهر ومشددا من باب التفعيل
 وعلى الأول فهو بضم الراء وكسرهما والفرق بفتح فسكون قسم الشعر نصفين
 نصف من جانب اليمن ونصف من جانب اليسار وهو ضد السدل الذي هو الأرسال
 من سائر الجوانب (قوله وكان أهل الكتاب يسدلون رؤسهم) أي يرسلون
 أشعار رؤسهم حولها (قوله وكان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمروه
 بشيء) أي فيما لم يطلب فيه منه شيء على جهة الوجوب أو الندب قال القرطبي
 وحبه موافقتهم كان في أول الأمر عند دومه المدينة في الوقت الذي كان
 يستقبل قبائلهم فيه لتأليفهم فلما لم يتفق فيهم ذلك وغلبت عليهم الشقوة أمر بمغائلتهم
 في أمور كثيرة وإنما أثر محبة موافقة أهل الكتاب دون المشركين لئلا يفتك
 ببقايا شرائع الرسل وهو لا يؤمنون لاستئذنها لهم إلا ما وجدوا عليه آباءهم وكان
 لاستئذنها لهم كما تألفهم بأسد تقبل قبائلهم ذكره النووي وغيره وردّه الشارح ابن حجر
 بأن المشركين أولى بالتأليف وهو غير مرضي لانه صلى الله عليه وسلم قد حرص أولا
 على تأليفهم وكلما زاد زادوا تقورا فأحب تأليف أهل الكتاب ليجعلهم عوناً على قتال
 من أبي واستكبر من عبادة الوثن (قوله ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رأسه) أي التي شعره إلى جانبي رأسه وحكمة عدوله عن موافقة أهل الكتاب أن
 الفرق أنظف وأبعد عن الأسراف في غسله وعن مشابهة النساء قال في المطامح
 الحديث يدل على جواز الأمرين والأمر فيه واسع لكن الفرق أفضل لكون النبي
 رجع إليه آخره وليس بواجب فقد نقل أن من الصحابة من سدل بعبء ولو كان
 الفرق واجبا لماسدلوا (قوله عبد الرحمن بن مهدي) بفتح الميم وتشديد

(حدثنا) عبد الله بن المبارك عن
 يونس بن يزيد عن الزهري (حدثنا)
 عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
 عن ابن عباس أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كان يسدل
 شعره وكان المشركون يفرقون
 رؤسهم وكان أهل الكتاب يسدلون
 رؤسهم وكان يحب موافقة أهل
 الكتاب فيما لم يؤمروه بشيء ثم
 فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رأسه (حدثنا) محمد بن بشر
 (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدي

٤٠٠ قال اربيه محمد بن يحيى وقوله سفيان بتثليث سببه وقوله ابن عيينة أى أبو محمد
أحد الاعلام الكبار مع من سبعين من التابعين قال الشافعي لولا مالك وسفيان
لذهب علم الحجاز خرج له الجماعة وعيينة تصغير عين وقوله عن ابن أبي نجيب بنون
مفتوحة بخيم ففناة تحسية فمملة واسمه يسار وهو مولى الاخضر بن شريك وثقه
أحمد وغيره وهو من الأئمة الثقات وقال البخارى يتهم بالاعتزال كفى الميزان وغيره
فقول العصام لم يترجمه أحد قصور وقوله عن مجاهد أى ابن جبراً وجبر بالتحصير
والاقل أشهر وأكثراً أحد الاثبات الاعلام أجمعوا على أمانته ولم يلتفتوا الى ذكر
ابن حبان له فى الضعفاء خرج له الستة مات بمكة وهو ساجد وقوله عن أم هانئ
بأله مزق آخره ويسهل واسمه سافخنة أوعاة مكة أو هند أسلمت يوم الفتح وخطبها
صلى الله عليه وسلم فاعتذرت فعذرها وهى التى قال لها المصطفى يوم الفتح قد أجزنا
من أجزت يا أم هانئ وقوله بنت أبى طالب فى شقيقة على كرم الله وجهه وعاشت
بعده دهر أطول بلا وماتت فى خلافة معاوية (قوله مقدمة) بنى القاف وسكون
المدال أى مرة من القديوم وهذه المرة كانت فى فتح مكة وكان له قد ومات أربع بعد
الهجرة قدوم عمرة القضاء وقدوم الفتح وقدوم عمرة المعرانة وقدوم حجة الوداع
(قوله وله أربع غدائر) أى والحال أن له أربع غدائر فالجمله حالية والغدائر
جمع غديرة ووقع فى الرواية الآتية بالنفاض فأثروها جمع ضفيرة وكل من الغديرة
والضفيرة بمعنى الذؤابة وهى الخصلة من الشعر إذا كانت مرسله فإن كانت
ملوية نغصية ويقال الغديرة هى الذؤابة والضفيرة هى العقيقة (قوله سويد)
بهملات مصغر وقوله ابن نصر أى المروزي وهذه الكلمة إذا تكثرت كانت بالصاد
المهملة وإذا عرفت كانت بالاضاد المعجمة كما تقدم وهو ثقة خرج له المصنف
والنسائى وقوله عبد الله بن المبارك أى ابن واضح وهو أحد الأئمة الاعلام أخذ
عن أربعة آلاف شيخ جمع علماء عظيمين من فقه وأدب وتصوف ونحو وزهد وبلغته
وشعر ثقة ثبت خرج له الستة وقوله عن معمر بهملات كطلب وهو أحد الاعلام
الثقات له أو هام معروفه احتملت له فى سعة ما أتقن قال أبو حاتم صالح الحديث
روى عنه أربعة تابعيون مع كونه غير تابعى خرج له الستة وقوله عن ثابت البنانى
نسبة الى بنانة بضم الموحدة وهى أم سعد وقيل أمة لسعد بن لوى وقيل اسم قبيلة
كفى القاموس وهو تابعى صحب أنس بن مالك أربعين سنة ثقة بلامد افعة جميل
القدر عابد العصر له كرامات قال أحمد ثابت أثبت من قتادة وقال الذهبي ثابت
ثابت كاسمه خرج له الستة (قوله كان الى أنصاف أذنيه) باضافة الجمع الى المثنى

(حدثنا) سفيان بن عيينة عن
ابن أبي نجيب عن مجاهد عن
أم هانئ بنت أبى طالب قالت
قدم رسول الله صلى الله عليه
وسلم مكة قدمته وله أربع
غدائر (حدثنا) سويد بن نصر
(حدثنا) عبد الله بن المبارك عن
معمر عن ثابت البنانى عن أنس
أن شعر رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان الى أنصاف أذنيه
(حدثنا) سويد بن نصر

الجسيم وتشديد الميم كما مر وقوله ودون الوفرة بفتح الواو وسكون الفاء وما في رواية
المصنف مخالفا لما في رواية أبي داود فإنه قال فرق الوفرة ودون الجملة وجمع بأن
فوق ودون تارة يكونان بالنسبة إلى محل وصول الشعر وتارة يكونان بالنسبة إلى
الكثرة والقلّة فرواية المصنف محمولة على أن شعره صلى الله عليه وسلم كان فوق الجملة
ودون الوفرة بالنسبة إلى المحل فهو باعتبار المحل أعلى من الجملة وأزّل من الوفرة
ورواية أبي داود محمولة على أن شعره صلى الله عليه وسلم فوق الوفرة ودون الجملة
بالنسبة إلى الكثرة فهو باعتبار الكثرة أكبر من الوفرة وأقل من الجملة فلا تعارض
بين الروایتين قال الحافظ ابن حجر وهو جرم جيد لولا أن مخرج الحديث متحد وأجاب
بعض السراخ بأن ما ل الروایتين على هذا التقدير معنى واحد ولا يتحد فيه اتحاد
المخرج اه ولا يخفى أن كلام الروایتين يقتضى بظاهره أن شعره صلى الله عليه
وسلم كان متوسطا بين الجملة والوفرة وقد سبق ما يقتضى أنه كان جملة ولعل ذلك
باعتبار بعض الاحوال كما علم مما تقدم (قوله أحمد بن منيع) أي أبو جعفر
البحريّ نزيل بعداد الاصم الحافظ صاحب المسند خرج له السنة وروى عنه
الجماعة ومنيع كبديع وقوله أبو قطن بن عطاء وطاه مفتوحين واسمه ع-روبن
الهيثم الزبيدي صدوق ثقة خرج له السنة (قوله قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم الخ) هذا الحديث مترشح في الباب الاول والمقصود منه قوله فيه وكانت
جنته تضرب شحمة أذنيه والمراد أن معظمها يصل إلى شحمة أذنيه فلا ينافي
أن المستدق منها يصل إلى المنكبين كما تقدم (قوله وهب) بفتح اؤه وسكون ثانيه
كفلس وقوله ابن جرير كسر يروى وقوله ابن حازم أي لازي البصري وثقه ابن
معين والعجلى وقال النسائي لا بأس به وتكلم فيه عصفان روى عن هشام بن
حسان وعنه أحمد خرج له السنة وقوله حدثني أبي أي الذي هو جرير أحد الأئمة
الثقات عده بعضهم من صغار التابعين اختلط قبل موته بسنة فحجبه أولاده فلم يسمع
منه أحد بعد الاختلاط خرج له السنة وقال بعضهم في حديثه عن قتادة ضعف
وقوله عن قتادة أي ابن دعامه بكسر الهمزة والفتحة والخطاب البصري ثقة ثبت ولداً كره
أجمعوا على زهده وعلمه خرج له السنة (قوله كان يبلغ شعره شحمة أذنيه) يعني أن
معظمه كان عند شحمة أذنيه فلا ينافي أن ما استرسل منه يصل إلى المنكبين
وفي الرواية المتقدمة يجاوز شعره شحمة أذنيه إذا هو وفرة وقد تقدم الكلام عليها
(قوله محمد بن يحيى بن أبي عمر) أي المكي الحافظ كان امام زمانه خرج له المصنف
والنسائي وابن ماجه وقال أبو حاتم كان فيه غفلة وكما ذكر في الشمائل ابن أبي

ودون الوفرة (حدثنا) أحمد بن منيع
(حدثنا) أبو قطن (حدثنا) شعيب
عن أبي اسحق عن البراء بن عازب
قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم من بوعا بعد ما بين المنكبين
وكانت جنته تضرب شحمة أذنيه
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
وهب بن جرير بن حازم قال حدثني
أبي عن قتادة قال قلت لانس
كيف كان شعر رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لم يكن بالجعد
ولا بالسبط كان يبلغ شعره شحمة
أذنيه (حدثنا) محمد بن يحيى بن
أبي ع-ر

أى باب بيان ما ورد في مقداره طولاً وكثرة وغير ذلك من الاخبار والشعر بسكون العين وفحتها والواحدة منه شعرة بسكون العين وقد تفتح قال ابن العربي والشعر في الرأس زينة وتر كسنة وحلقه بدعة وقال في شرح المصباح لم يخلق النبي رأسه في سنى الهجرة الا في عام الحديبية وعمره القضاء وحجة الوداع ولم يقصر شعره الا مرة واحدة كما في الصحيحين وقد تقدم الجمع بين الروايات المختلفة في وصف شعره صلى الله عليه وسلم فارجع اليه وأحاديثه غامضة (قوله على ابن حجر) بضم الهاء له وسكون الجيم كما تقدم (قوله عن حميد) بالتصغير أى الطويل كما في نسخة وقد سبق الكلام عليه (قوله الى نصف أذنيه) بالثنية وفي نسخة بالافراد وسيأتى بالنظ الى أنصاف أذنيه باضافة الجمع الى المنى كما في قوله تعالى فقد صغت قلوبكما وانما لم يثن الا قول كراهة اجتماع الثنيتين مع ظهور المراد اذا المعنى الى نصف كل واحدة من أذنيه والمراد أنه يكرن كذلك في بعض الاحوال فلا يثنى في الاحاديث الدالة على كونه بالغمام منكبته كما علم مما مر (قوله هناد) بتشديد النون وقوله ابن السرى بفتح السين المهمله وكسر الراء وتشديد الباء وقوله عبد الرحمن بن أبي الزناد بكسر الزاى وثقه مالك وقال أحمد مضطرب الحديث وقال في الميزان له منا كبير لكنه أحد العلماء الكبار كان يقضى ببغداد خرج له السنة وقوله عن هشام بن عروة كان حجة اماما وهو أحد الاعلام لكن تناقض حديثه في الكبير (قوله عن أبيه) أى عروة بن الزبير وهو أحد فقهاء المدينة السبعة المذكورين في قوله

ألا كل من لم يقصدى بأئمة * فقصمته ضيزى عن الحق خارجه
 فخذهم عبيد الله عروة فاسم * سعيد أبو بكر سليمان خارجه

(قوله) كنت أعتقل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم عبرت بصيغة المضارع استحضارا للصورة الماضية قال الطيبي أبرز الضمير ليصح العطف لا يقال كيف يصح العطف مع أنه لا يصح تليط الفعل على المعطوف اذ لا يقال أعتقل رسول الله صلى الله عليه وسلم لانا نقول يغتفر في التسابع ما لا يغتفر في المتبوع كما في قوله تعالى اسكن أنت وزوجك الجنة والظاهر من كمال حياثها ما استروا على تقدير الكشف فالظاهر أنه لم يحصل نظر الى العورة بل صرح بذلك في بعض الروايات عن عائشة كقولها ما رأيت منه ولا رأيت منى فقول العصام وفيه جواز نظر الرجل الى عورة المرأة وعكسه فيه نظرو قوله من انا واحد قيل ان ذلك الاناء كان بسبع ثلاثة أصع لكنه لم يثبت (قوله وكان له شعر فوق الجمجمة) بضم

(حدثنا) على بن حجر (أبنا) اسمعيل بن ابراهيم عن حميد عن أنس بن مالك قال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى نصف أذنيه (حدثنا) هناد ابن السرى (حدثنا) عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كنت أعتقل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من انا واحد وكان له شعر فوق الجمجمة

المجموعة (قوله حواها خيلان) أي حول الخاتم نقط تضرب الى السواد تسمى
شامات فالضمير راجع للخاتم وأنته باعتبار كونه علامة النبوة أو باعتبار كونه
قطعة لحم والخيلان بكسر الخاء المعجمة جمع خال وهو نقطة تضرب الى السواد تسمى
شامة وقوله كأنها آنا آيل أي كأن تلك الخيلان ثآليل مثلثة وبالهمزة والتاء كصايح
وهو جمع نزلول كعصاور وهو خراج صغير نحو الحصاة يظهر على الجسد له تنوع
واستدارة وفي بعض النسخ النما آيل معترفا (قوله فرجعت حتى استقبلته) أي
فرجعت من خاتمه ودرت حتى استقبلته (قوله فنلت غفر الله لك يا رسول الله) أي
شكرا للنعمة التي صنعها النبي صلى الله عليه وسلم معه وهذا الكلام انشأه وقوع
في صورة الخبر للمبالغة والتفاؤل (قوله فقال ولك) أي فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم وغفر لك حيث استغفرت لي فهو من مقابلة الاحسان بالاحسان
امتثالاً لقوله تعالى وإذا حميت بحية حيوا بأحسن منها أو ردوها وردة صلى الله
عليه وسلم وإن كان من القسم الثاني ظاهر فهو في الحقيقة من القسم الأول
اذ لا ريب أن دعاءه في شأن أخته أحسن من دعاء الأمة في شأنه والقول بأن المعنى
وغفر لك حيث سعت لرؤية خاتم النبوة بعيد (قوله فقال القوم استغفروا
رسول الله) بهمزة الوصل والقصد الاستفهام والمراد بالقوم الجماعة الذين
حدثهم عبد الله بن سرجس أو المراد بهم أصحابه صلى الله عليه وسلم (قوله فقال
نعم ولكم) أي استغفروا لي واستغفروا لكم يعني أن شأنه أن يستغفر لي ولكم وإن لم
يصرح في هذه الآية إلا بالاستغفار لي والظاهر أن قائل ذلك عبد الله بن سرجس
ففيه التفات اذ مقتضى السياق فقات وقد غلب الذكور على الأنث في قوله ولكم
بل غلب الحاضر بن علي الغائبين ويسوغ حمله على مجرد المخاطبين (قوله ثم
تلا هذه الآية) أي استمدداً لا على أنه لا يخصه بالاستغفار لانه أمر بالاستغفار
لجميع المؤمنين والمؤمنات فهو صلى الله عليه وسلم يستغفر لجميع أئمة والظاهر
أن التالي للآية عبد الله بن سرجس (قوله واستغفروا لذنوبكم وللمؤمنين والمؤمنات)
بدل من الآية أو عطف بيان عليهما والمراد بالذنوب في هذه الآية وما أشبهها ترك
الأولى صلى الله عليه وسلم من الإبرار سيئات المقربين وقيل المراد به ما كان من وهو
وغفلة وقال السبكي المراد نشر يفه صلى الله عليه وسلم من غير أن يكون ذنب
وكيف يحتمل وقوع ذنب منه وما ينطق عن الهوى وقال الخبر ابن عباس المعنى
أنك مغفور لك غير مؤاخذ بذنوب لو كان

حواها خيلان كأنها آنا آيل
فرجعت حتى استقبلته فقات
غفر الله لك يا رسول الله فقال
ولك فقال القوم استغفروا
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال نعم ولكم ثم تلا هذه الآية
واستغفروا لذنوبكم وللمؤمنين
والمؤمنات (باب ما جاء في شعر
رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(باب ما جاء في شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم)

لعوفة بطن من عبد قيس وقيل بضم المهملة نسبة لعوفة كعوفة حملة بالبصرة
 (قوله قال) أي أبو نضرة (قوله أباسعيد) أي سعيد بن مالك بن سنان
 ابن ثعلبة الخزرجي يابيه صلى الله عليه وسلم على أن لا تأخذ في الله لومة لائم
 وقوله الخدرى بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة نسبة لبني خدره (قوله
 يعنى) أي أبو نضرة وقوله خاتم النبوة أي لا الخاتم الذى كان في يده الشريفة (قوله
 فقال) أي أبو سعيد (قوله كان في ظهره بضعة ناشزة) أي كان الخاتم
 في أعلى ظهره قطعة لحم مرتفعة فكان ناقصة واهمها ضمير يعود على الخاتم
 وبضعة ناشزة خبرها والبضعة بفتح الواحدة وقد تكسر قطعة لحم والناشزة المرتفعة
 كما يؤخذ من المصباح (قوله أحمد بن المقدم) بكسر الميم صدوق خرج له
 البخارى والنسائى مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين وقوله أبو الأشعث بالمثلثة
 وفي رواية أبو الشعثاء وقوله العجلي بكسر المهملة وسكون الجيم نسبة الى بنى عجل
 قبيلة معروفة وقوله البصرى نسبة الى البصرة كما تقدم وقوله حماد بن زيد كان
 ضريرا وخرج له الجماعة واحترز بابن زيد عن حماد بن سلمة وقوله عن عاصم
 الاحول أي أبى عبد الرحمن بن سليمان قاضى المدائن ثقة خرج له الستة وقوله عن
 عبد الله بن سرجس بكسر الجيم كسرجس وضبطه العمام كجعفر وفى اللقائى أنه
 ممنوع من الصرف للعلمية والعجمة صحابى خرج له مسلم والاربعة (قوله وهو
 فى ناس الخ) أي والحال أنه فى ناس الخ فالجمله حاله والناس الجماعة من العقلاء
 وفى نسخ أناس (قوله فدرت هكذا من خلفه) أي فطفت هكذا من خلفه صلى
 الله عليه وسلم وأشار بقوله هكذا لكيفية دورانه ويحتمل أنه روى هذا الحديث
 فى المسجد النبوى بحمل جلوس المصطفى فيه حين ملاقاته فأشار بقوله هكذا الى
 المكان الذى انتقل منه الى أن وقف خلف ظهره (قوله فعرف الذى أريد)
 أي علم بنور النبوة أو بقرينة الدوران الذى أقدمه وهو رؤية الخاتم (قوله
 فأنى الرداء عن ظهره) الرداء بالذم ما يرمى به وهو مذكور قال ابن الأنبارى
 لا يجوز تأنيته (قوله فرأيت موضع الخاتم) المراد بالخاتم هنا المطابع الذى ختم به
 جبريل حين شق صدره الشريف فانه أتى به من الجنة وطبع به - حينئذ فظهر خاتم
 النبوة الذى هو قطعة لحم (قوله على كتفيه) ورد فى أكثر الروايات بالتنبيه
 وورد فى بعضها بالافراد والمراد من كونه على كتفيه أنه بينهما كما فى أكثر الروايات
 (قوله مثل الجمع) بضم الجسيم وضبطه القارى بكسر هاء أيضا أى مثل جمع الكف
 وهو هيئة بعد جمع الاصابع ويفهم من ذلك أن فيه خطوطا كما فى الاصابع

قال سألت أباسعيد الخدرى عن
 خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يعنى خاتم النبوة فقال كان فى
 ظهره بضعة ناشزة (حدثنا)
 أحمد بن المقدم أبو الأشعث
 العجلي البصرى (حدثنا)
 حماد بن زيد عن عاصم الاحول
 عن عبد الله بن سرجس قال
 أتيت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وهو فى ناس من أصحابه
 فدرت هكذا من خلفه فعرف
 الذى أريد فأبى الرداء عن
 ظهره فرأيت موضع الخاتم على
 كتفيه مثل الجمع

وقوله فيه وفي بعض النسخ فيها وكل صحيح لان النخل والنخيل يذكران ويؤنسان
 كما في كتب اللغة وقوله حتى يطعم بالمشاة التحتية أو الفوقية وعلى كل فهو بالبناء
 للفاعل أو للمفعول ففيه أربعة أوجه لكن أنكر القسطلاني بناء للمجهول
 وقال ليس في رواية أو أصول مشايخنا والمعنى على بناءه للفاعل حتى يتمر وعلى
 بناءه للمفعول حتى تترك كل ثمرة (قوله فغرس رسول الله صلى الله عليه وسلم
 النخيل) أي لانه صلى الله عليه وسلم خرج مع سلمان فصار سلمان يقرب له صلى الله
 عليه وسلم الودي فيضعه بيده قال سلمان هو الذي نفسى بيده ما مات منها ودية
 فأديت النخل وبق على المال حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل بيضة
 الدجاجة الى آخر ما تقدم (قوله الا نخلة واحدة غرسها عمر) في بعض الشروح
 أن حكاية غرس عمر رضى الله عنه نخلة وعدم جاهها من عامها غير منقولة
 الا في حديث الترمذي وليس فيها سواه من أخبار سلمان رضى الله عنه (قوله
 فغمرت النخل من عامها) أي أثمرت من عامها الذي غرست فيه على خلاف
 المعتاد استجبالا لتخلص سلمان من الرق ليزداد رغبة في الاسلام وفي بعض النسخ
 من عامه وفي بعض النسخ في عامها وازافة العام اليها باعتبار غرسها فيه (قوله
 ولم تحمل النخلة) وفي رواية ولم تحمل نخلة عمر أي لم تنمر من عامها على سنن ما هو
 المتعارف الكمال امتياز رتبة المصطفى عن رتبة غيره (قوله ما شأن هذه النخلة)
 أي ما حالها الذي منعها من الحمل مع مواسباتها (قوله أنا غرسها) أي
 ولم تغرسها أنت كصواحيباتها (قوله فغرسها) أي في غير الوقت المعلوم لغرس
 النخل فهذه مجعزة وقوله فغمرت من عامها وفي رواية من عامه أي الغرس
 على خلاف المعتاد فهذه معجزة أيضا في ذلك مجعزتان غير ما سبق (قوله محمد
 ابن بشار) كشداد كما مر وقوله بشر كصدق بالباء الموحدة والشين المعجمة
 وقوله ابن الواضح بتشديد المعجمة وهو أبو الهيثم صدوق وثقه ابن حبان وخرج له
 في السمايل روى عن أبي عقيل وغيره وعنه بن دار وغيره وقوله أبو عقيل
 يفتح أوله وكسر ثانيه وقوله الدورق نسبة لدورق يفتح الدال وسكون
 الواو بلدة بفارس ثقة خرج له الشيخان والمصنف واسمه بشير يفتح الموحدة
 وكسر المعجمة ابن عقبة بضم المهمله وسكون القاف روى عن أبي المتوكّل
 والمعبدي وعنه بهر وغيره وقوله عن أبي نضرة بنون وضاد معجمة ووههم من ضبطه
 بموحدة ومصادم له ثقة من أجدلاء التابعين خرج له الجماعة واسمه المنذر بن مالك
 ابن قطعة بضم القاف وفتح الطاء والعين وقوله العوفي يفتح المهمله والواو ونسبة

فغرس رسول الله صلى الله عليه
 وسلم النخيل الا نخلة واحدة
 غرسها عمر فغمرت النخل من
 عامها ولم تحمل النخلة فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما شأن هذه النخلة فقال عمر
 ما شأن الله أنا غرسها فغرسها
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فغرسها فغمرت من عامها (حدثنا)
 محمد بن بشار (حدثنا) بشر
 ابن الواضح (أبنا) أبو عقيل
 الدورق عن أبي نضرة العوفي

قوله وعنه بمجاز كذا بخطه بالراء
 وضبطه بالقلم بفتحين والمعروف
 انما هو بن بشار ابن حكيم بن
 معاوية بن حميدة القشيري صحبه
 جدّه النبي صلى الله عليه وسلم
 اه معجمه

فقال نحن لانحب الاشتهار المتغير ذلك القائل لظنه ان الشيخ يريد ان يحتمس
 بالهدية فقال الشيخ خذها لك وحدك فأخذها فجزع عن حملها فامر الشيخ بعض
 تلامذته فاعانوه (وحكى) أنه أهدي لابي يوسف هدية من الدراهم والدنانير فقال
 له بعض جلسائه يا مولانا الهدية مشتركة فقال آل في الهدية للعهد والمعهود هدية
 الطعام فانظر ما بين مسلك الاولياء ومسلك الفقهاء من الفرق (قوله ثم نظرت الى
 الخاتم على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي بين كتفيه كما سبق في الاخبار
 المتقدمة وهذا هو المقصود هنا لانه المترجم له وانما عبر بتم المفيدة للتراخي لما ذكره
 أهل السير أن سلمان انتظر رؤية الآية الثمالة حتى مات واحده من الانصار
 فشييع رسول الله صلى الله عليه وسلم جنائزه وذهب معها الى بئير العرقه وقعد
 مع صحبه ينتظرونه فجاء سلمان واستدار خلفه ليرى خاتم النبوة فألقى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم رداه لينظره (قوله فآمن به) مفرغ على مجموع ما سبق من
 الآيات الثلاث فلما تمت الآيات وكملت العلامات آمن به (قوله وكان لليهود)
 أي والحال أنه كان رقيقا لليهود أي يهود بني قريظة وعله كان مشتركا بين جمع
 منهم أو كان لواحد منهم وسبب ذلك أنه كان مجوسيا مخرجا من بلاد فارس هربا
 من أخيه فلحق بجماعة من الرهبان في القدس فله أحد هم على ظهور النبي صلى
 الله عليه وسلم بارض العرب فقصدا الحجاز مع جمع من الاعراب فباعوه لليهود (قوله
 فاشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي تسبب في كتابة اليهود له لامرهم بذلك
 فتجاوزوا الشراء عما ذكر وقوله بكذا وكذا ذكرهما أي بهددي ثقيل على العطف ولم يبينه
 في هذا الحديث وفي بعض الروايات أنه أربعون أوقية قيل من فضة وقيل من
 ذهب وقد بقي عليه ذلك حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل بيضة الدجاجة
 من ذهب فقال ما فعل الفارسي المكاتب فدعى له فقال خذها فأذها ما عليك قال
 سلمان فأين تقع هذه مما علي قال صلى الله عليه وسلم خذها فان الله سيؤتي بها
 عنك قال سلمان فأخذتها فاوزنت لهم منها أر بعين أوقية فأوفيتهم حقهم فعتق
 سلمان رضى الله عنه وقصته مشهورة (قوله على أن يفرس الخ) أي مع أن
 يفرس الخ فكاتبوه على شيعين الا وافي المذكورة وغرس النخل مع العمل فيه
 حتى يطلع ولم يبين في هذا الحديث عدد النخل وفي بعض الروايات أنه كان ثلثمائة
 فقال صلى الله عليه وسلم أعينوا أأخاكم فأعانوه فبعضهم بثلاثين ودية وبعضهم
 بخمسة عشر وبعضهم بعشرة وبعضهم بمائة حتى جمعوا ثلثمائة ودية (قوله
 نخلا) وفي رواية فنجح لا وقوله فعمل بالنصب ليفيد أن عمله من جملة عوض الكتابة

ثم تقرر الى الخاتم على ظهر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فآمن به وكان لليهود فاشتراه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بكذا وكذا درهما على أن يفرس
 لهم نخلا فيعمل سلمان فيه حتى
 يطعم

بريرة وقال صدقة عليها وهدية لنا وأجيب عنه بأنه هنا إنما أبيع لهم الاكل
فلا يمكن شياً إلا بالازدراد أو بالوضع في الفم على الخلاف الشهر وما بريرة
فما كنت الشاة ملكاً منجزاً ثم انه يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم أراد نفسه فقط وأتى
بالنون الدالة على التعظيم اللائق بمقامه الشريف تحت ثابته عممة ويحتمل أنه أراد
نفسه وغيره من سائر الانبياء كما قاله بعض الشراح بناء على أنهم مثله صلى الله
عليه وسلم في تحريم الصدقة عليهم وفي ذلك خلاف شهرير (قوله قال) أي بريرة
وقوله فرفعها أي عنه صلى الله عليه وسلم لامطابقاً على ما تقدم (قوله فجاء الغد
بمثله) بنصب الغد أي فجاء سلمان في الغد بمثل ما جاء به أولاً والمراد من الغد وقت
آخر وان لم يكن هو اليوم الذي بعد اليوم الاول (قوله فقال ما هذا) أي أهو
صدقة أو هدية كما تقدم (قوله فقال هدية لك) تقدم حكمة تعبيره هنا باللام
وحكمة الاقتصار عليه صلى الله عليه وسلم (قوله فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الخ) من الواضح أن سلمان قام عنده شاهد عظيم على نبوته صلى الله عليه
وسلم وهو قوله انالانا كل الصدقة فأراد ما يتضمن علامة أخرى وهي قبوله الهدية
فمن ثم قبل منه صلى الله عليه وسلم غير كاشف عن كونه مأذوناً من مالكه في ذلك
على أنه قد تفرأت من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز التصرف في ملك الغير
بغير اذنه فسقط ما ادعاه العصام من أنه لا يخلص من هذا الاشكال (قوله
ابسطوا) باباء والسين المهملة وفي رواية انشطوا بالنون والشين المعجمة وفي أخرى
انشقوا بالاقاف المشددة ومعنى هذه الرواية انفرجوا المتسع المجلس ومعنى
الرواية التي قبلها ميلوا الاكل لأنه أمر من النشاط وكل ما مال الشخص لفعله فقد
نشط له وأما الرواية الاولى فيحتمل أن معناها انشر والطعام ايصله كل منكم فيكون
من بسطه بمعنى نشره ويحتمل أن معناها متوايديكم للطعام فيكون من بسط يده
أي متواها ويحتمل أن معناها سرتوا سلمان بأكل طعامه فيكون من بسط فلان فلان
سرته ويحتمل أن معناها وسعوا المجلس ليدخل بينكم سلمان فيكون من بسط الله الرزق
لفلان وسعوا وعلى كل من هذه الروايات والاحتمالات فقد أكل صلى الله عليه
وسلم مع أصحابه من هذه الهدية ويؤخذ من ذلك أنه يستحب للمهدي له أن يعطى
الحاضر من ما أهدي اليه وهذا المعنى مؤيد لحديث من أهدي له هدية
فجلساؤه شركاؤه فيها وان كان ضعيفاً والمراد بالجلساء كما قاله الترمذي في الاصول
الذين يداومون مجلسه لا كل من كان جالسا اذ ذلك (وحكى) أن بعض الاولياء
أهدى له هدية من الدراهم والدنانير فقال له بعض جلسائه يا مولانا الهدية مشتركة

قال فرفعها فجاء الغد بمثله
فوضعه بين يدي رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال ما هذا يا سلمان
فقال هدية لك فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يحاسبه
ابسطوا

لانها تميد بما عليها أى تحترق وتبيل لانها تميد من حوله مما عليها أى تعطيم فهمى
على الأقل من ماد اذا تحترق وعلى الثانى من ماد اذا أعطى ورب بما قيل فيها ميسدة
كقول الرابض وميسدة كثيرة الالوان * تصنع للبيران والاخوان

(قوله علم رطب) هكذا فى هذه الرواية ولا يعارضها مارواه الطبرانى علم رطب
لان رواية الترمذى ولا يعارضها أيضاً مارواه أحمد والبرزبلى بسند جيد عن سلمان
فاحمطت - طبا فبعته فصنعته به طعاماً أتيت به النبي صلى الله عليه وسلم
ومارواه الطبرانى بسند جيد فاشترت لحم جزور بدرهم ثم طبخته فجعلته قسعة من
ثريد فاحمطته على عاتقى ثم أتيت بها حتى وضعتها بين يديه لاحتمال تعدد الواقعة
أو أن المائدة كانت مشتملة على الرطب وعلى الثريد وعلى اللحم وخص الرطب ليكونه
المعظم (قوله فوضعت) بالبناء للمفعول وفى **أ** ثرا نسخ فوضعتها وقوله فقال
يا سلمان ما هذا أى ما هذا الرطب هل هو صدقة أو هدية فليس السؤال عن
صقيته كما هو المتبادر من التعبير بالانه يسأل بها عن الحقيقة وانما عبر بها اشارة
الى أن الشئ بدون الاعتبار الشرعى كأنه لا حقيقة له وانما ناداه صلى الله عليه وسلم
بقوله يا سلمان جبر الخاطره ولعله صلى الله عليه وسلم علم اسمه بنور النبوة أو باخبار
من حضر أو أنه لقيه قبل ذلك وعرف اسمه (قوله فقال صدقة عليك وعلى
أصحابك) عبر هنا على وباللام فيما أتى لان المقصود من الصدقة معنى الترحم
ومن الهدية معنى الاكرام وشركه هنا بينه صلى الله عليه وسلم وبين أصحابه واقتصر
فيما أتى عليه صلى الله عليه وسلم اشارة الى أن الاصحاب يشاركونه فى المقصود
من الصدقة وأنه مختص بالمقصود من الهدية (قوله فقال ارفعها) ظاهره
أنه أمره برفعها مطلقاً ولم يأكل منها أصحابه ووجه بعضهم بأن المتصدق تصدق
به عليه وعليهم وحصته لم يخرج عن ملك المتصدق وهى غير متميزة لكن المعروف
فى كتب السير وهو الصحيح كما قاله الولى العرافى أنه قال لصحبه كوا أو أمك رواه
أحمد والطبرانى وغيرهما من طرق عديدة وجل هذا الحديث على أن المراد ارفعها
على لا مطلقاً فلا ينافى أن أصحابه أكلوه لكن بعد أن جعله سلمان كله صدقة
عليهم كذا قال العصام وذهب المنساوى بأنه لا دليل فى الحديث على هذه البعدية
ولا قرينة ترشد لهذه القضية فالاولى أن يقال ان من خصائصه صلى الله عليه وسلم
أن له التصرف فى مال الغير بغير اذنه فأباحه لهم ولم يأكل معهم لانه صدقة
(قوله فانا لانا كل الصدقة) أى لانها لا تليق بجنايته صلى الله عليه وسلم لما فيها
من معنى الترحم وأورد على ذلك أنه جاء فى روايه أنه أكل من شاة صدقة اخذتها

عليها رطب فوضعت بين يدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا سلمان ما هذا فقال صدقة
عليك وعلى أصحابك فقال
ارفعها فانا لانا كل الصدقة

ما لا يخفى وأما الموت بالسم فقد قال ما زالت أكلة خبيرة ما ودني فهذا أو ان انقطاع
 أميري (قوله حدثنا أبو عمار) بهملات كشداد وقوله ابن حريث بهملتين
 وفي آخره نامة مثله مصغر حث وقوله الخزازي يضم الخاء المعجمة نسبة الى خراعة
 القبيلة المشهورة روى عن سفيان بن عيينة ووكيع وغيرهما وخرج له البخاري
 ومسلم وغيرهما وهو ثقة قال ابن خزيمة رأيت في النوم على منبر النبي صلى الله عليه
 وسلم يشاب خضر فقرا أم يحسبون أنا لا نسمع سرهم ونجواهم إنا جيب من القبر
 الشريف حقا (قوله على بن حسين) وفي نسخة ابن الحسين بالالف واللام
 وقوله ابن واقد بكسر القاف كان صدوقا قال أبو حاتم ضعيف لكن قال النسائي
 لا بأس به روى عن ابن المبارك وغيره وعنه ابن راهوية وغيره وخرج له البخاري
 في الادب والاربعة (قوله حدثني أبي) أي حسين بن واقد روى عن عكرمة
 وثابت البناني وعنه ابن شقيق وخلق وثقه ابن معين وخرج له مسلم (قوله عبد الله
 ابن بريدة) بالتصغير كان من ثقات التابعين وثقه أبو حاتم وغيره وخرج له الجماعة
 (قوله سمعت أبي بريدة) أي ابن الحبيب يضم الخاء المهملة ويحذفه بعضهم
 بالمجعة وبريدة عطف على لابي أو بدل منه لامضاف اليه كقافية توهم وهو صحابي
 أسلم قبل بدر ولم يشهدا (قوله جاء سلمان الفارسي) نسبة لفارس لكونه منها
 اول غير ذلك ويقال له سلمان الخير سئل عن أبيه فقال أنا سلمان ابن الاسلام وهو
 صحابي كبير أحد الذين اشتاقت لهم الجنة وسئل على عنه فقال علم العلم الاقول
 والآخر وهو بجر لا ينف وهو من أهل البيت له اليد الطولى في الزهد مع طول عمره
 فقد عاش مائتين أو ثلثمائة وخمسين سنة وكان عطاؤه خمسة آلاف وكان يفرقه
 ويأكل من كسبه فانه كان يعمل الخوص وكان أخبره بعض الرهبان بظهور
 النبي في الحجاز ووصف له فيه علامات وهي عدم قبول الصدقة وقبول الهدية
 وخاتم النبوة فأحب الفحص عنها (قوله الى رسول الله) متعلق بجاء وقوله حين
 قدم المدينة ظرف لجاء والضمير في قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله بمائدة)
 الباء للمدينة مع المصاحبة والمائدة خوان عليه طعام والافه وخوان للمائدة
 كافي الصحاح فهن من الاشياء التي تختلف أسماءها باختلاف أوصافها كالبيستان
 فانه لا يقال له حديقة الا اذا كان عليه حائط وكالتدح فانه لا يقال له ككأس
 الا اذا كان فيه شراب وكالدوفانه لا يقال له حبل الا اذا كان فيه ماء وهكذا
 وحينئذ فقوله علمها رطب لتعيين ما عليها من الطعام بناء على أن الرطب طعام
 وأما على انه فاكهة لا طعام تكون المائدة مستعارة هنا للظرف وانما سميت مائدة

(حدثنا) أبو عمار الحسين بن
 حريث الخزازي (حدثنا) علي
 ابن حسين بن واقد (حدثني) أبي
 (حدثني) عبد الله بن بريدة قال
 سمعت أبي بريدة يقول جاء سلمان
 الفارسي الى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم حين قدم المدينة
 بمائدة

وقوله ابن أحرر جهلات بوزن أكرم وقوله اليشكري بفتح المثناة التحتية وسكون
السين المجعثة وضيم الكاف وكسر الراء وتشديد الباء روى عن بكرمة وغيره وعنه
ابن واقد وغيره وهو ثقة صدوق خرج له المصنف ومسلم والنسائي وابن ماجه
(قوله أبو زيد) كنيته وقوله عمرو اسمه وهو بفتح العين وسكون الميم وقوله ابن
أخطب بفتح الهمزة وسكون الخاء المجعثة وفتح الطاء المهملة وفي آخره باء موحدة
وقوله الانصاري أي البدرى الحضرمي صحابي جليل خرج له مسلم والاربعة
(قوله قال قال لي رسول الله الخ) الضمير في قال الاولى لابي زيد الذي أخرجه عنه
المصنف هذا الحديث بالاسناد المذكور وأخرجه ابن سعد بهذا الاسناد عن أبي
زمنة بلانظ قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا زمنة ادن مني امسح ظهري
فدنوت فمسحت ظهره ثم وضعت أصابعي على الخاتم فغمزتم اقلناله ما الخاتم قال
شعر مجتبع عند كتفه ويرجح رواية المصنف كما قاله العصام أن عزرة حفيد أبي زيد
فهو أعلم بجدسه وقول بعض الشراح كونه أعلم لا يوجب الرجحان تعصب في غاية
البيان نعم قول العصام بظهور أن احدي الطرفين وهم هو الوهم لاحتمال أن يكون
للحديث طريقان ٥١ مناصري (قوله ادن مني) أي اقرب مني وهو بمزة
وصل ويدال مهملة تساكنة وبنون مضمومة (قوله فامسح ظهري) يحتمل أنه
صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة أن أبا زيد يريد معرفة كيفية الخاتم فأمره أن
يمسح ظهره ليعرفها ملاطفة له واهتماما بأنه ولم يرفع ثوبه ليراه لما منع ككون
الثوب مخيطا بعسر رفعه ويحتمل أنه ظن أن في ثوبه شيئا يؤذيه كقشة أو نحوها
فأمره أن يمسح ظهره ليخلص عن ذلك ويؤخذ من ذلك حل مسح الظهر مع اتحاد
الجنس (قوله مسحت) أي قدنوت فمسحت وفي جامع المصنف أنه صلى الله عليه
وسلم دعا له فقال كما في رواية اللهم جلد فعاش مائة وعشرين سنة وليس في رأسه
وطيته الا شعرات بيض (قوله فوقعت أصابعي على الخاتم) أي اصابتها
يقال وقع الصدف في الثمر لك أي حصل فيه (قوله قلت وما الخاتم) القائل علماء
وقوله قال أي أبو زيد لانه المسؤل وقوله شعرات مجتمعات ظاهره أنه لم يمس
الخاتم بنفسه بل الشعرات المجتمعات فأخبر عما وصلت اليه يده بدليل ما جاء
في الروايات الصحيحة انه لم يأتى ويمكن حمل كلامه على تقدير مضاف أي ذو شعرات
مجتمعات واعلم أنهم قالوا من كان على ظهره شامة عليها شعرات كانت كثيرا العناء
وأصاب أهل بيته لاجله مكرره ويكون موته من قبل السم وقد كان كذلك فكان
صلى الله عليه وسلم كثيرا العناء لما لاقى من الشدائد وأصاب بنى هاشم لاجله

قال (حدثني) أبو زيد عمرو بن
أخطب الانصاري قال قال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا أبا زيد ادن مني فامسح
ظهري فمسحت ظهره فوقعت
أصابعي على الخاتم قلت وما
الخاتم قال شعرات مجتمعات

استبشارا وسورا بقدم روجه والاهتزاز في الاصل التحرك والاضطراب
 وأبقاه على ظاهره جمهور المحدّثين وقالوا لا يستنكر صدور أفعال العقلاء عن
 غيرهم بإذن الله تعالى قال الثروي وهذا هو المختار ولم يبقه بعضهم على ظاهره بل
 فسره بالفرح والسرور فيكون من قبيل قولهم ان فلانا تأخذه للنساء هزة أي
 ارتياح وطلاقة ووقوع ذلك في كلامهم غير عزيز وذبح بعضهم الى أن في الحديث
 تقدير مضاف أي حلة عرش الرحمن على حد قوله تعالى فاباكت عليهم السماء
 والارض أي أهلها وفي هذه الرواية تصریح برّد ما زعمه بعضهم في بعض الروايات
 اهتز العرش من أن المراد بالعرش نعش سعد الذي حل عليه الى قبره ولعله لم يطلع
 على هذه الرواية وبما ضعف به هذا الزعم أن المقام مقام بيان فضل سعد
 ولا فضيلة في اهتزاز سريره لأن كل سرير يهتز لجاذب الناس اياه نعم لو كان اهتزاز
 من نفسه لكان فيه الفضيلة فحيث احتمل واحتمل لم يكن صحيحا على القطع وقد غفل
 عن ذلك بعض الشراح فانتصر له بأنه اذا أثرت وته في الجهاد كان غاية في تأثيره
 في عظمة الخلق (قوله وغير واحد) اعترض بأنه واحد لانه لم يذكر فيما تقدم
 حين ساق هذا الحديث سوى أحمد بن عبدة وعلي بن حجر الا واحد اهو أبو
 جعفر محمد بن الحسين وأجيب بأنه منه هنا على أنه رواه عن غير الثلاثة المذكورين
 فيما تقدم وان اقتصر عليهم فيما سبق (قوله مولى غفرة) بضم الغين المعجمة
 وسكون الغاء وهو بدل من عمر بضم العين وفتح الميم (قوله قال حدثني الخ)
 الضمير في قال لعمر المذكور (قوله قال كان الخ) الضمير في قال هذه لابراهيم
 المذكور (قوله فذكر الحديث بطوله) أي المتقدم في أول الكتاب وانما أوردته
 هنا اجالا لاجل قوله بين كتفيه خاتم النبوة ولذلك صرح به بقوله وقال بين
 كتفيه الخ والضمير في قال لعلي (قوله وهو خاتم النبيين) أي كما قال تعالى وخاتم
 النبيين (قوله أبو عاصم) أي البصري واسمه الضحالك وكان شيخ البخاري
 صاحب مناقب وفضائل خرج له الجماعة ويلقب بالذليل بفتح النون وكسر الواو
 الكبر أنفه وقيل لقبه بذلك ابن جرير لان الفيل قدم البصرة فذهب الناس ينظرونه
 فقال ابن جرير مالك لا تذهب فقال لا أخذ عنك عوضا فقال أنت ذليل وقيل لقبه
 به المهدي وقيل غير ذلك (قوله عزرة) بفتح العين المهملة وسكون الزاي وفتح
 الراء المهملة في آخره هاء التانيث وقوله ابن ثابت أي ابن أبي زيد الانصاري
 البصري خرج له الستة روى عن عمرو بن دينار وطائفة وعنه وكيع وابن مهدي
 والطبقة وهو ثقة (قوله علباء) بكسر العين المهملة وسكون اللام وبعد الواو

(حدثنا) أحمد بن عبدة القصبی
 وعلي بن حجر وغير واحد قالوا
 (بأنا) عيسى بن يونس عن عمر
 ابن عبد الله مولى غفرة قال
 (حدثني) ابراهيم بن محمد بن ولد
 علي بن أبي طالب قال كان علي
 اذا وصف رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فذكر الحديث بطوله
 وقال بين كتفيه خاتم النبوة
 وهو خاتم النبيين (حدثنا) محمد
 ابن بشار (حدثنا) أبو عاصم
 (حدثنا) عزرة بن ثابت (حدثني)
 علباء بن أحر البشكري

وتحول عنها والمدني لمن لم يفارقها كما نقل عن البخاري لكن في الصحاح ما يقتضي
 أن القياس هنا الثاني ونصفه النسبة لطيبة مدني ولدينة المنصور وهي بغداد مدني
 ومدائن كسرى مدائن اه (قوله يوسف بن الماجشون) أي بواسطتين لانه ابن
 يعقوب بن أبي سلمة بن الماجشون وهو بكسر الجيم في الاصول الصحيحة ووقع
 في القاموس أنه بضم الجيم وضبطه ابن حجر بفتحها ولا أصل له والماجشون
 بالفارسية المورث وانما سمي بالحجرة خديه وهو مولى المنكر روى عنه أحمد
 وهو ثقة خرج له الشيخان والنسائي وابن ماجه والمصنف (قوله عن أبيه) يعني
 يعقوب بن أبي سلمة بن الماجشون وثقه ابن حبان روى عن الصحابة مرسلًا خرج له
 مسلم وغيره ويعرف هو وأهل بيته بالماجشون وفيهم رجال لهم فقه ورواية (قوله
 عن عاصم بن عمر) بضم العين وفتح الميم وقوله ابن قسادة بفتح القاف وهو ابن
 النعمان المدني الاوسى الانصاري وثقوه وكان عالما بالغازي كثير الحديث
 كما قاله الذهبي خرج له الجماعة (قوله ربيعة) بالتحريك صحابي صغير لها
 حديثان أحدهما هذا والآخر في صلاة الضحى روت عن عائشة خرج لها النسائي
 (قوله ولو أنشاء أن أقبل الخ) هذه الجملة معترضة بين الحال وهي جملة يقول
 الآتي وبين صاحبها وهو رسول الله وفائدتها بيان قربها منه صلى الله عليه وسلم
 جده التحقيق السماعها فان المروي أمر عظيم وانما عبرت بالمضارع مع أن المشيئة
 ماضية إشارة الى أن تلك الحال كالمشاهدة في نظرها لا يقال نظر المرأة
 الاجنبية للاجنبي حرام لاننا نقول من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز نظر المرأة
 الاجنبية له (قوله من قربه) أي من أجل قربه فن تعاليمية بمعنى اللام والضمير راجع
 للخاتم أو النبي صلى الله عليه وسلم واقتصر المناوي على الاقول (قوله اعلمت)
 جواب لو وقوله يقول جملة حالية من رسول الله كما علمت (قوله لسعد بن معاذ)
 أي في شأنه وبينان منزلته ومكانته عند الله تعالى وكان سعد بن معاذ من عظماء
 الصحابة شهد بدرًا ونبت مع المصطفى يوم أحد ورمى يوم الخندق في أحد فم برقا
 الدم حتى مات بعد شهر ودفن بالقيع وشهد جنازته سبعون ألف ملك وكان قد
 أهدى لامصطفى حلة حرير جعلت الصحابة يتعجبون من اينها فقال صلى الله عليه
 وسلم لمناديل سعد في الجنة خير منها وألين رواه المصنف واذا كانت المناديل المعدة
 للوسخ خير منها وألين فما بالك بغيرها اه مناوي (قوله يوم مات) الظاهر أنه
 من كلام ربيعة وعليه فهو ظرف ليقول ويحتمل أنه من كلام النبي صلى الله
 عليه وسلم وعليه فهو ظرف لقوله اه تراخ (قوله اهتزله عرش الرحمن) أي

قوله ووقع في القاموس انه
 بضم الجيم أي وبكسرها أيضا
 كضبط الاصول الصحيحة فليراجع
 اه صححه
 (حدثنا) يوسف بن الماجشون
 عن أبيه عن عاصم بن عمر بن
 قسادة عن جده ربيعة قالت
 سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ولو أنشاء أن أقبل الخاتم
 الذي بين كتفيه من قربه لنعات
 يقول لسعد بن معاذ يوم مات
 اهتزله عرش الرحمن

وعلى الثاني فالزالبض يقال رزت الجرادة غرزت ذنبها في الارض لتبيض والمراد
 بالجله الطائر المعروف (قوله الطالقاني) بكسر اللام وقد تفتح نسبة الطالقان بلدة
 من بلاد قزوين ثقة لكن قال ابن حبان ربما خطأ خرج له أبو داود والنسائي
 والمصنف (قوله أيوب بن جابر) أي الياني ثم الكوفي خرج له أبو داود والمصنف
 لكن قال أبو زرعة وغيره ضعيف روى عنه قتيبة بن سعيد وابن أبي ليلى وغيرهما
 (قوله عن سمائل بن حرب) أي الذهلي أبي المغيرة أدرك ثمانين صحابيا وهو ثقة
 لكن ساء حفظه فلهذا قال ابن المبارك ضعيف الحديث وكان شعبة يضعفه
 (قوله رأيت الخاتم بين الخ) أي السكائن بين الخ أو كئنا بين الخ فهو على الأول
 صفة للخاتم وعلى الثاني حال (قوله غدة) بضم الغين المجمة وتشديد الدال
 المهملة وهي كما في المصباح لحم يحدث بين الجلد والعم يتحرك بالتحريك
 وقوله حمراء وفي رواية أنه أسوداء وفي رواية أنها خضراء وفي رواية كونه جسد
 ولاندافع بين هذه الروايات لانه كان يتفاوت باختلاف الاوقات فكانت تكون
 جسده تارة وكانت حمراء تارة وهكذا بحسب الاوقات (قوله مثل بيضة الحمامة)
 لاتعارض بين هذه الرواية والرواية السابقة بل ولا غيرهما من الروايات كرواية
 ابن حبان كبيضة نعامة ورواية البيهقي كالتفاحة ورواية ابن عساکر كالبندقة
 ورواية مسلم جمع بضم الجيم وسكون الميم عليه خيلان كأنها التاليل وسمايتي
 ذلك لانه صنف وفي صحيح الحاكم شعر مجتمع وسمايتي ذلك للمصنف أيضا لزجوع
 اختلاف هذه الروايات الى اختلاف الاحوال فقد قال المقرطي انه كان يكبر
 ويصغر فكل شبيه بما سخر له ومن قال شعر فلان الشعر حوله كما في رواية أخرى
 وبالجملة فالاحاديث النابتة تدل على أن الخاتم كان شأبارزا اذا قلل كان كالبندقة
 ونحوها واذا كثر كان كجمع البدو وأما رواية ككأثر الحجج أو كربة عنز أو كشامة
 خضراء أو سوداء ومكتوب فيها محمد رسول الله أو سرفانك المنصور لم يثبت منها
 شيء كما قاله المسقلاني وتصحيح ابن حبان لذلك وهم وقال بعض الحفاظ من روى
 أنه كان على خاتم النبوة كتابة محمد رسول الله فقد دأب عليه خاتم النبوة بخاتم
 اليد اذ الكتابة المذكورة انما كانت على الثاني دون الأول (قوله أبو مصعب)
 يفتح العين واسمه مطرف بن عبد الله الهلالي وقيل أحمد بن كير الزهري قال
 أبو حاتم في الأول صدوق روى عنه البخاري وأبو زرعة لكنه مضطرب الحديث
 وقال ابن عدي في الثاني له منساكبر وقوله المديني باثبات الباء وفي نسخ المديني
 وعلى كل فهو نسبة للمدينة التي هي طيبة الا أن المديني باثبات الباء من ولدها

(حدثنا) سعد بن يعقوب
 الطالقاني (أخبرنا) أيوب بن
 جابر عن سمائل بن حرب عن جابر
 ابن سميرة قال رأيت الخاتم بين
 كتفي رسول الله صلى الله عليه
 وسلم غدة حمراء مثل بيضة الحمامة
 (حدثنا) أبو مصعب المديني

أن يكون به المرضان وأن مسح الرأس لأنَّه لا يمسح الرأس إلاَّ في مرضه أهمُّ أذ هو مدار البقاء والصحة ويزان البدن ولا كذلك التمدان (قوله فمسح صلى الله عليه وسلم رأسه) يؤخذ منه أنه يمسح للرأسي أن يمسح محل الوجع من المريض وقد روى البيهقي وغيره أن أثر مسحه صلى الله عليه وسلم من رأس السائب لم يزل أسود مع شيب ما سواه (قوله ودعا لي بالبركة) يؤخذ منه أنه يمسح للرأسي أن يدعو للمريض بالبركة إذا كان ممن يسبرك به والبركة كما قاله الراغب ثبوت الخبر الإلهي في الشيء والأقرب أن المراد هنا البركة في العمر والصحة فقد بلغ أربعاً وتسعين سنة وهو معتدل قوى سوى قال راويه قال لي السائب قد علمت أني ما تمتعت بسعي وبصرى الأبركة دعائه صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على أنه صلى الله عليه وسلم كان في غاية التلطف مع أصحابه سيما الأحداث لكل شفقتهم عليهم (قوله وتوضأ) يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم توضأ الحاجة للوضوء ويحتمل أنه توضأ ليشرب ذلك المريض من وضوئه كما يقتضيه السياق وقوله فشربت من وضوئه بفتح الواو كما هو الرواية فيحتمل أن يراد به كما قاله ناصر الدين الطبري لاوى فضل وضوئه بفتح الهمزة الباقى بالظرف بعد فراغه وأن يراد به ما أعد للوضوء وأن يراد به المنفصل من أعضائه صلى الله عليه وسلم وهذا الأخير أنسب بما قصده الشارب من التبرك (قوله وقت خلف ظهره) أى تحترق بالرؤية الخاتم أو اتساقاً فوق ظهره عليه وقوله فنظرت إلى الخاتم بين كتفيه أى لا تكشف محله أو لكشفه صلى الله عليه وسلم له ليراه والبينية تقرينية لا تحديدية فقد كان إلى اليسار أقرب والسر فيه أن القلب في تلك الجهة فجعل الخاتم في المحل المحاذى للقلب وفي رواية أنه كان عند كتفه الأيمن والأول أرجح وأشهر فوجب تقديمه وفي نسخة الخاتم عن وهب لم يبعث الله نبياً إلاَّ وعليه شامة النبوة في يده اليمنى إلاَّ نبينا فان شامة النبوة كانت بين كتفيه خصوصية له وبه جزم السيوطى في خصائصه وهل ولده أو وضع حين ولد أو عند شق صدره أو حين نبي أقوال قال الحافظ ابن حجر أبتها الثابت وبه جزم عياض (قوله فاذا هو مثل زرار الخلة) أى ففاجأني علم أنه مثل زرار الخلة بتقديم الزاى المكسورة على الزاى المهملة المشددة هذا ما صوبه النووي وقيل انما هو زرار الخلة بتقديم الزاى المهملة على الزاى المشددة قال بعضهم وهو أوفق بظاهر الحديث لا يمكن الرواية لتساعده وعلى الأول فالزرار واحد الأزرار التي توضع في العرى التي تكون للخيمة والمراد بالخلة بفتحين وقيل بضم الحاء وقيل بكسرهما مع سكنون الجيم فيهما قبة صغيرة تعلق على السرى وهي المعرفة الآن بالناموسية

فمسح صلى الله عليه وسلم رأسه ودعا لي بالبركة وتوضأ فشربت من وضوئه وقت خلف ظهره فنظرت إلى الخاتم بين كتفيه فاذا هو مثل زرار الخلة

اذ الفلج فرجة بين الثنايا والرابعيات والفرق فرجة بين الثنايا اهـ لكن ظاهر كلام
 الصحاح أن الفلج مشترك بينهما وعليه فلا حاجة الى ما قاله الطيبي وفي الفم أربع ثنايا
 معروفة (قوله اذ اتكلم رني كالنور يخرج من بين ثناياه) أي رني شيء له صفاء
 يلح كالنور يخرج من بين ثناياه ويحتمل أن الكاف زائدة للتخفيف ويكون الخارج
 من نور احسب ما محجزة له صلى الله عليه وسلم ورني بضم الراء وكسر الهمزة
 وقال التلساني بكسر الراء على وزن قيل ويسع وظاهر قوله من بين ثناياه أنه من
 داخل الفم الشريف وطريقه من بين ثناياه ويحتمل أن أصله من الثنايا نفسها ومن
 صار الى أنه معنوي زاعما أن المراد به لفظه الشريف على طريق التشبيه فقد وهم
 وما فهم قوله رني وهذا الحديث وان كان في سنة مقال الأثر أنه أخرجه الذارحي
 والطبراني وغيرهما (قوله باب ماجاء في خاتم النبوة) أي باب بيان ما ورد
 في شأنه من الاخبار وهو يفتح التاء وكسرهما والكسر أشهر وأفصح واضافته
 للنبوة لكونه من آياتها كما تقدم وانما أفرده بيباب مع أنه من جملة الخلق اهتماما
 بشأنه لتمييزه عن غيره بكونه محجزة وكونه علامة على أنه النبي الموعود به في آخر
 الزمان وفي الباب ثمانية أحاديث (قوله قتيبة الخ) وفي بعض النسخ أبو رجاء
 قتيبة الخ وقوله حاتم بكسر التاء كقائم وقوله ابن السمعيل أي الحارثي أخرج
 حديثه أصحاب السنن السبعة وقوله عن الجعد كسعد فهو بالتكبير وفي نسخة
 بالتصغير وقوله ابن عبد الرحمن أي ابن أوس الكندي ويقال التميمي روي عن
 السائب وعائشة بنت سعد الدوسي وغيرهما وعنه الشيخان وغيرهما (قوله
 السائب) بمهمله وهما زكصاحب وقوله ابن يزيد أي ابن أخت عمر الكندي
 وهو صحابي صغير روي عن عمر وغيره قال الذهبي وروايتهم في الكتب كلها
 ولدي السنة الثانية من الهجرة ومات سنة ثمانين (قوله ذهب بي خالتي) أي
 مضت بي واستحجبتني في الذهاب فالماء للتعدية مع المصاحبة كما ذهب اليه المبرد
 وغيره ولا يرد قوله تعالى ذهب الله بنورهم فإنه على المجاز والمعنى أذهبهم أي أبعدهم
 عن رحمة لاستحالة المصاحبة هنا وذهب الجمهور الى أنها للتعدية فقط قال
 العسقلاني لم أفق على اسم خالته وأما أمته فاسمها غلبة بنت شريح (قوله الى النبي)
 وفي نسخة الى رسول الله (قوله وجع) يفتح الواو وكسر الجيم أي ذو وجع
 يفتحهما وهو يقع على كل مرض وكان ذلك الوجع في قدميه بدليل رواية
 البخاري وقع بفتح الواو وكسر القاف أي ذو وقع بفتحهما وهو مرض القدمين
 لكن قضية مسحه صلى الله عليه وسلم رأسه أن مرضه كان برأسه ولا مانع

اذا تكلم رني كالنور يخرج
 من بين ثناياه
 (باب ماجاء في خاتم النبوة)
 (حدثنا) أبو رجاء قتيبة بن
 سعيد (حدثنا) حاتم بن اسمعيل
 عن الجعد بن عبد الرحمن قال
 سمعت السائب بن يزيد يقول
 ذهب بي خالتي الى النبي صلى
 الله عليه وسلم فقالت يا رسول
 الله ان ابن أختي وجع

يقال رجل متصد أي متوسط كما يقال رجل تصد أي وسط قال تعالى وعلى الله
 قصد السبيل أي وسطه والمراد أنه صلى الله عليه وسلم متوسط بين الطول والقصر
 وبين الجسامة والخفافة بل جميع صفاته على غاية من الأحرار الوسط فكان في لونه
 وهيكله وشعره وشمره ما تلاعن طرفي الإفراط والتفريط وكان في قوامه كذلك
 فحفظ على الله عليه وسلم في ذلك كله من محذوري الإفراط والتفريط (قوله
 حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) أي الدارمي التيمي السمرقندي لا الطائفي
 الثقفي كما وهم فيه بعض الشراح وكان عالم سمع منه في زمانه وهو
 حافظ كبير ثقة ثبت مات سنة ثمان وخمسين ومائتين (قوله أخبرنا إبراهيم بن
 المنذر الحزامي) بجاء مهمله مكسورة وزاى بعدها ألف تميم نسبة إلى جده حزام
 فإنه إبراهيم بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام القرشي المدني وقال
 العصام نسبة لبني حزام وليس بصواب وكان من كبار العلماء صدوقا خرج له
 البخاري والترمذي وابن ماجه (قوله أخبرني عبد العزيز بن ثابت) كذا في
 كثير من النسخ والصواب ابن أبي ثابت كما حزره الثقات وابن أبي ثابت هو عمران
 ابن عبد العزيز وقوله الزهري نسبة لبني زهرة بضم الزاى وسكون الهاء وهو
 متروك الحديث لكثرة غلظه فإنه حدث من حفظه لا حترق كتبه فكثرة غلظه ولهذا
 قال الذهبي لا يتابع في الحديث لكن خرج له المصنف (قوله حدثني) وفي نسخة
 قال حدثني (قوله اسمعيل بن إبراهيم) أي الاسدي ثقة ثبت سني تكلم فيه ابن
 معين بلا حجة خرج له البخاري والنسائي وقوله ابن أخي موسى بن عقبة أت آخر
 لاسمعيل أو بدل منه أو عطف بيان له وليس صنفة لابراهيم فإنه أخو موسى فكيف
 يوصف بأنه ابن أخي موسى وبين نسب موسى بأنه ابن عقبة بضم العين وسكون
 القاف مع أن المقام يدعو لبيان نسب إبراهيم لأن بيانه كيانه فإنه أخوه كما علمت
 (قوله عن موسى بن عقبة) أي مولى آل الزبير أحد علماء المدينة كان اماما في
 المغازي روى عنه السفينان وخرج له الجماعة (قوله عن كريب) بالتصغير ابن
 أبي مسلم المدني مولى ابن عباس روى عن مولا ابن عباس وجماعة وعنه أبناء
 وخلق خرج له الجماعة ثقة ثبت (قوله عن ابن عباس) أي حبر الأمة عبد الله
 المشهور بالفضل والعلم مات بالطائف وقد كف بصره وصلى عليه ابن الحنفية وقال
 مات رباني هذه الأمة وهو أحد العبادلة الأربعة ومناقبه أكثر من أن تذكر
 (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أفجل النبيين) تشبيه نبيه بتشد يد الأبياء
 وفي نسخ الثنايا بصيغة الجمع قال الطيبي الفلج هنا الفرق بقرينة إضافته إلى الثنايا

(حدثنا) عبد الله بن عبد
 الرحمن (أخبرنا) إبراهيم بن
 المنذر الحزامي (أخبرني) عبد
 العزيز بن ثابت الزهري (حدثني)
 اسمعيل بن إبراهيم ابن أخي
 موسى بن عقبة عن موسى بن
 عقبة عن كريب عن ابن عباس
 قال كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم أفجل النبيين

أو عبد الرحمن أو عبد العزيز (قوله فاذا أقرب من رأيت به شهادة) أي
 السكابي الصحابي المشهور شهيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهد كما بعد
 بدروبائع تحت الشجرة ودحية بوزن سادرة وقد يفتح أوله ومعناه في الاصل
 رئيس الجند وبه سمي دحية هذا وكان جبريل يأتي المصطفى غالباً على صورته
 لأن عادة العرب قبل الاسلام اذا أرسلوا رسولا الى ملك لا يرسلونه الا مثل دحية
 في الجمال والنصافة فإنه كان بارعاً في الجمال بحيث تضرب به الامثال ولا شك أنه
 صلى الله عليه وسلم أعظم من الملوك فكان يأتيه في غاب أحيانه بصورته
 (قوله حدثنا سفيان بن وكيع) أي ابن الجراح وقوله ومحمد بن بشار أي
 أبو بكر العمدي (قوله المعنى واحد) جملة معترضة ويضعف جعلها احال لعدم
 قرنها بالواو (قوله قال) أي سفيان ومحمد وقوله أخبرنا في بعض النسخ حدثنا
 (قوله يزيد بن هرون) أي أبو خالد السلمي الواسطي الحافظ أحد الاعلام
 قيل كان يحضر مجلسه بيغداد نحو سبعين ألفاً خرج له الجماعة (قوله عن سعيد
 الجريري) بضم الجسيم وفتح الراء نسبة لجده جريري مصغراً وهو ثقة ثبت خرج له
 الجماعة (قوله قال سمعت أبا الطفيل) بالتصغير وهو عاصم بن وائله بمثلثة
 مكسورة ويقال عمرو الليثي الكندي كان من شبيعة على وجهه ولد عام الهجرة
 أو عام أحد ومات سنة عشر ومائة على الصحيح وبه ختم الصحب على ما يأتي (قوله
 يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وما بقى على وجه الارض أحد رآه غيري)
 أي من البشر فخرج الملك والجن وخرج بقوله على وجه الارض عيسى فإنه لم يكن
 على وجه الارض وخرج الخضر أيضاً فإنه لم يكن ممن خاطبه كما هو المراد
 حينئذ فهو أحق بأن يسأل لانحصار الامر فيه اذ ذلك فقطده بذلك الحث على
 طلب وصف المصطفى منه وقضية هذا أنه آخر الصحب موتاً وزعم أن معمر المغربي
 ورثن الهندي صحابيان عاشا في قريب القرن السابع ليس بصحيح خلاف ما
 اتصرت له وجله قوله وما بقى الخ عطف على رأيت لاحال لفساد المعنى لانه يقتضي
 أنه رآه في حال كونه لم يبق على وجه الارض أحد من الصحابة وليس كذلك (قوله
 قلت صفه لي) أي اذكر لي شياً من أوصافه وقائل ذلك سعيد الجريري الراوي
 عن أبي الطفيل (قوله قال كان أبيض مليحاً) أي لانه كان أبيض مشرباً بجمرة
 وكان أزهر اللون وهذا غاية الملاحه وهي الحسن فعنى مليحاً حسناً قال في المختار
 ملح الشيء بالضم من باب ظرف وسهل أي حسن فهو مليح اه (قوله مقصدا)
 بتسديد الصاد المفتوحة على أنه اسم مفعول من باب التفعيل أي متوسطاً

فاذا أقرب من رأيت به شهاباً
 دحية (حدثنا) سفيان بن
 وكيع ومحمد بن بشار المعنى
 واحد قال (أخبرنا) يزيد بن
 هرون عن سعيد الجريري قال
 سمعت أبا الطفيل يقول رأيت
 النبي صلى الله عليه وسلم وما بقى
 على وجه الارض أحد رآه
 غيري قلت صفه لي قال كان
 أبيض مليحاً مقصداً

يكون جسمها بين جسمين لا ناحل ولا مطهم وقوله كأنه من رجال شنوءة أى التى هى
قبيلة من اليمن أو من قحطان وهى على وزن فعولته تم مزوتسهل قال ابن السكيت
ربما قالوا شنوءة كنبوءة ورجال هذه القبيلة متوسطون بين الخفصة والهممن
والشنوءة فى الاصل التباعد كما فى كلام الصحاح ومن ثم قيل لقبوا به لطهارة
نسبهم وجميل جسمهم والمتبادرات التشبيه بهم فى خفة اللحم فيكون تأكيد لما قبله
ويأيناله وقيل المراد تشبيه صورته بصورتهم لآتا كيد خفة اللحم اذا التأميس خير
من التآ كيد وقال بعضهم الاولى أن يكون التشبيه باعتبار أصل معنى شنوءة
فلا يكون تأكيد لما قبله ولا يبيناله بل خبرا مستقلا بالفائدة وانما لم يشبهه
صلى الله عليه وسلم بفرد معين كسيدنا ابراهيم وعيسى لعدم تشخص فرد معين
فى خاطره كما قاله العصام وغيره وان تعقبوه (قوله ورأيت عيسى ابن مريم) أى
بنت عمران من ذرية سليمان بينها وبينه أربعة وعشرون أباً ورفع عيسى عليه السلام
وسنها ثلاث وخمسون سنة وبقيت بعده خمس سنين (قوله فاذا أقرب من
رأيت به شبهة عروة بن مسعود) أى المتقى لا الهذلى كما وهم وهو الذى أرسلته
قريش للنبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية فعقد معه الصلح وهو كافر ثم أسلم سنة
تسع من الهجرة بعد رجوع المصطفى من الطائف وأستأذن النبي فى الرجوع
لأهل فرج ودعا قومه الى الاسلام فرماه واحد منهم بهم وهو يؤذن للصلاة
فأت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بلغه ذلك مثل عروة مثل صاحب ياسين
دعا قومه الى الله فقتلوه ولا يخفى أن أقرب مبتدأ خبره عروة بن مسعود ومن
موصولة وعائدها محذوف أى أقرب الذى رأيت به متعلق بشبه المنصوب على
أنه تمييز للنسبة وصله القرب محذوف أى اليه أو منه (قوله ورأيت ابراهيم) أى
الخليل قال الماوردى فى الحاوى معناه بالمريانية أب رحيم وفيه خمس لغات بل
أكثر ابراهيم وابراهيم وهما أشهر لغاتيه وبهم ما قرئ فى السبع وابراهيم يضم
الهاء وكسرها وقتحها وقوله فاذا أقرب من رأيت به شبهة صاحبكم ولذلك ورد أنا
أشبهه ولدا ابراهيم به وقوله يعنى نفسه أى يقصد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله
صاحبكم نفسه الشريفة وهذا من كلام جابر رضى الله عنه (قوله ورأيت
جبريل الخ) معطوف على قوله عرض على الانبياء عطف قصة على قصة وليس
داخلة فى عرض الانبياء حتى تحتاج الى جعله منهم تغليبا غاية الامر أنه ذكر
مع الانبياء لكثرة مخاطبة لهم وتبديع الوحي اليهم نظير ما قيل فى قوله تعالى فسجد
الملائكة كلهم أجمعون الا ابليس وجبريل يوزن فعيل سريانى معناه عبد الله

ورأيت عيسى ابن مريم عليه
السلام فاذا أقرب من رأيت به
شبهة عروة بن مسعود ورأيت
ابراهيم عليه السلام فاذا أقرب
من رأيت به شبهة صاحبكم يعنى
نفسه ورأيت جبريل عليه السلام

لمكحول من أعلم من رأيت قال ابن شهاب خُرج له الجماعة (قوله عن أبي سلمة) أي
 ابن عبد الرحمن بن عوف وهو تابعي كبير قرشي وزهري ومدني واختلف في اسمه
 فقيل عبد الله وقيل اسمعيل وقيل ابراهيم (قوله عن أبي هريرة) أي ابن صخر
 الدوسي بفتح الدال وكان اسمه في الجاهلية عبد شمس فغيره النبي صلى الله عليه وسلم
 الى عبد الرحمن على الاصح من اربعين قولاً (قوله كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم أبيض كأنما صيغ من فضة) أي لانه كان يعلوي بياضه النور والاشراق
 وفي القاموس والصحاح صاغ الله فلاناً حسن خلقه وفيه ايماء الى نورانية وجهه
 وتناسب أعضائه وعلم من ذلك أن المراد أنه كان زيرا لبياض وهذا معنى ما ورد
 في رواية أنه كان شديد البياض وفي أخرى أنه كان شديداً للوضوح (قوله
 رجل الشعر) تقدم الكلام عليه (قوله حدثنا قتيبة بن سعيد) أي أبو رجاء
 البجلي (قوله قال) وفي نسخة اسقاط قال (قوله أخبرنا الليث بن سعد) أي
 الفهمي نسبة الى فهم بطن من قيس غيلان كان عالم أهل مصر وكان نظير مالك
 في العلم لكن ضيغ أصحابه مذهبه قال الشافعي وما فاتني أحد فأسفت عليه مثله
 كان دخله في كل سنة ثمانين ألف دينار وما وجبت عليه زكاة مات يوم الجمعة
 في نصف شعبان سنة خمس وسبعين ومائة (قوله عن أبي الزبير) أي محمد بن
 مسلم المكي الاسدي خُرج له الجماعة وهو حافظ ثقة لكن قال أبو حاتم لا يحتج
 به وأقره الذهبي (قوله عن جابر بن عبد الله) أي الانصاري الصحابي ابن
 الصحابي غزامع النبي صلى الله عليه وسلم سبع عشرة غزوة (قوله عرض على
 الانبياء) بالبناء للجهول أي عرضوا على في النوم بدليل رواية البخاري أراني
 الليلة عند الكعبة في المنام الحديث أو في اليقظة بدليل رواية البخاري أيضاً ليلة
 أسرى بي رأيت موسى الى آخره واعل وجه الاقتصار على الثلاثة المدكورين
 بعد من بين الانبياء لان سيدنا ابراهيم جد العرب وهو مقبول عند جميع الطوائف
 وسيدنا موسى وعيسى رسولاني اسرائيل والترتيب بين هؤلاء الثلاثة وقع
 تدلياً ثم تقيافاً بتدريج موسى وهو أفضل من عيسى ثم ذكر ابراهيم وهو
 أفضل منهم فهو بالنسبة الى الاول تدل والنسبة الى الاخير ترق (قوله
 فاذا موسى الخ) أي فرأيت موسى فاذا موسى الى آخره فهو عطف على محذوف
 وموسى معرب موسى سمته به آسية بنت مزاحم لما وجد بالتابوت بين ماء وشجر
 لمناسبته لحاله فان مو في لغة القبط الماء وشي في تلك اللغة الشجر فعرب
 الى موسى وقوله ضرب من الرجال أي نوع منهم وهو الخفيف اللحم المستدق بحيث

عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال
 كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أبيض كأنما صيغ من فضة
 رجل الشعر (حدثنا) قتيبة بن
 سعيد (قال أخبرني الليث بن
 سعد عن أبي الزبير عن جابر بن
 عبد الله أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال عرض على الانبياء
 فاذا موسى عليه السلام ضرب
 من الرجال كانه من رجال شنوءة

وانعلان في كلامهم قليل جدا (قوله وعليه حلة حمراء) أى والحال أن عليه حلة حمراء فالجملة حالية والقصد بها بيان ما أوجب التأمل وامعان النظر فيه من ظهور من يده حسنه صلى الله عليه وسلم حينئذ (قوله فجعلت أنظر اليه والى القمر) أى فصرت أنظر اليه تارة والى القمر أخرى وقوله فلهو عندي أحسن من القمر أى فوالله هو عندي أحسن من القمر فهو جواب قسم مقدر وفي رواية في عيني بدل عندي والتقييد بالعندية في الرواية الأولى ليس للتخصيص فان ذلك عند كل أحد رآه كذلك وانما كان صلى الله عليه وسلم أحسن لأن ضوءه يغلب على ضوء القمر بل وعلى ضوء الشمس ففي رواية لابن المبارك وابن الجوزي لم يكن له ظل ولم يقم مع شمس قط الاغلب ضوءه على ضوء الشمس ولم يقم مع سراج قط الاغلب ضوءه على ضوء السراج (قوله الرواسي) بضم الراء وفتح الهمزة وآخره سين مهملة بعد ها ياء وهو منسوب لحده رؤاس وهو الحرث بن كلاب ٤ ابن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن قيس بن غيلان (قوله عن زهير) أى ابن خديج بالتصغير فهم ما وهو ثقة حافظ خرج له الستة مات سنة ثلاث وسبعين ومائة (قوله أكان وجهه رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل السيف) أى فى الاستنارة والاستطالة فالسؤال عنهم ما عاينوه وقوله قال لا بل مثل القمر أى ليس مثل السيف فى الاستنارة والاستطالة بل مثل القمر المستدير الذى هو أنور من السيف لكنه لم يكن مستديرا جدا بل كان بين الاستدارة والاستطالة كما ذكرنا وكونه صلى الله عليه وسلم أحسن من القمر لا ينافى صحة تشبيهه به فى ذلك لأن جهات الحسن لا تنحصر على أن التشبيه بالقمر أو بالشمس أو بهما انما هو على سبيل التقريب كما تقدم (قوله حديثنا أبو داود المصاحفي) بفتح الميم وكسر الحاء نسبة الى المصاحف لعله لكتابته لها أو بيعه لها وكان القياس أن ينسب الى المفرد وهو مصحف بتثنية ميمه وقوله ابن سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام (قوله حديثنا النضر) بسكون الصاد المعجمة وقد التزم المحدثون اثبات اللام فى النضر بالصاد المعجمة وحذفها فى نصر بالصاد المهملة للفرق بينهما وقوله ابن شميل بضم المعجمة وفتح الميم وسكون التحتية (قوله عن صالح بن أبي الأخضر) أى مولد هشام بن عبد الملك كان خادما للزهرى لينة البخارى وضعه المصنف لكن قال الذهبي صالح الحديث خرج له الاربعة كما فى المناوى (قوله عن ابن شهاب) أى الزهرى الفقيه الكبير أحد الاعلام الحافظ المتقن تابعي جليل سمع عشرة من الصحابة أو أكثر له نحو أنى حديث قال الليث ما رأيت أجمع ولا أكبر علما منه وقيل

٤ قوله ابن غيلان كذا بخطه هنا وفيه باقى باعجام الغين والصاد اهمالها كما فى كتب اللغة وأبى الفداء ويقال قيس بن غيلان بالاضافة كما فى القاموس اه
معناه
وعليه حلة حمراء فجعلت أنظر اليه والى القمر فلهو عندي أحسن من القمر (حديثنا) سليمان بن وكيع (حديثنا) جميل ابن عبد الرحمن الرواسي عن زهير عن أبي اسحق قال سألت رجل البراء بن عازب أكان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل السيف قال لا بل مثل القمر (حديثنا) أبو داود المصاحفي سليمان بن سلم (حديثنا) النضر بن شميل عن صالح بن أبي الأخضر عن ابن شهاب

أوشين مجمة والعقب بفتح فكسر مؤخر القدم (قوله قال شعبة) أي المذكور
 في السند وقوله قلت لسماك أي شيخه (قوله ماضيع القم قال عظيم القم) هذا
 هو الأشهر الأكثر وبعضهم فسره بعظيم الأسنان وتقدم ما فيه (قوله قلت) أي
 لسماك وإنما لم يصرح به لعله مما تقدم وكذا يقال فيما بعد (قوله ما أشكل العين قال
 طويل شق العين) هذا التفسير خذت عنه كتب اللغة المتداولة ومن ثم جعله القاضي
 عياض وهما من سماك والصواب ما اتفق عليه العلماء وجميع أصحاب الغريب
 أن الشكلة حجرة في بياض العين وأما الشهلة فهي حجرة في سوادها والشكلة إحدى
 علامات النبوة كما قاله الحافظ العراقي والأشكل محمود ومحبوب قال الشاعر
 ولا عيب فيها غير شكلة عينها * كذا كعماق الخيل شكل عيونها
 (قوله قلت ما منهوس العين قال قليل لحم العقب) كذا في جامع الأصول
 ونصه رجل منهوس القدمين بسين وشين خفيف لحمهما ويطلق منهوس أيضا على
 قليل اللحم مطلقا كما في القاموس لكن هذا في منهوس مطلقا لا في منهوس المضاف
 للعقب كما هنا (قوله حدثنا هناد بن السري) أي الكوفي التميمي الدارمي الزاهد
 الحافظ وكان يقال له راهب الكوفة تبعه من خرج له مسلم والأربعة وهناد يتشديد
 النون وبمهلة في آخره السري بفتح السين المهملة المشددة وكسر الراء المهملة
 بعدها ياء مشددة مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين (قوله حدثنا عبر بن القاسم)
 أي الزبيدي نسبة إلى زيد بالتصغير وعبر بكجفر بهمهلة وموحدة ومثلثة ومهمله
 كوفي ثقة خرج له الجماعة (قوله عن أشعث) كاربع بمثلثة في آخره روى له البخاري
 في تاريخه ومسلم والترمذي والنسائي قال أبو زرعة ابن وقال بعضهم ضعيف
 كما في المناوي (قوله يعني ابن سوار) العناية مدرجة من كلام المصنف
 أو هناد أو عبر ولم يقل أشعث بن سوار من غير لفظ العناية محافضة على لفظ الراوي
 وسوار ضبطه الذهبي في المكاشف بخطه والحافظ مغطاي في عدة نسخ بفتح السين
 وتشديد الواو وهو الذي عليه المعول وضبطه بعض الشراح بكسر السين وتخفيف
 الواو وكسفاً (قوله عن أبي اسحق) أي السبيعي وقوله عن جابر بن سمرة قال
 النسائي إسناداه إلى جابر خطأ وإنما هو مسند إلى البراء فقط ورد بقول البخاري
 الحديث صحيح عن جابر وعن البراء كما في المناوي (قوله في ليلة اضحيمان) بكسر
 الهمزة وسكون الضاد المعجمة وكسر الحاء المهملة وتخفيف التحتية وفي آخره نون
 متونة أي ليلة مقمرة من أولها إلى آخرها قال في الفائق يقال ليلة اضحيمان
 واضحيمان واضحيمانة وهي المقمرة من أولها إلى آخرها اه قال الزحشمري

قال شعبة قلت لسماك ماضيع
 القم قال عظيم القم قلت ما أشكل
 العين قال طويل شق العين قلت
 ما منهوس العين قال قليل لحم
 العقب (حدثنا) هناد بن السري
 (حدثنا) عبر بن القاسم عن
 أشعث يعني ابن سوار عن أبي
 اسحق عن جابر بن سمرة قال
 رأيت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم في ليلة اضحيمان

اليهم فربي من يستحق الترية ويعاتب من تلبق به المعاتبة ويؤدب من يتاسبه
التأديب ويكمل من يحتاج الى التكميل وانما تدمهم في قصة جابر كما قال النووي
لانه دعاهم اليه فكان كصاحب الطعام اذا دأب عاتقة بمعنى امامهم (قوله)
ويدر من اتي بالسلام) أي حتى الصبيان كما صرح به جمع في الرواية عن أنس
ويدر بضم الدال من باب نصر وفي نسخة بيد أو المعنى متقارب وفي نسخة من اقيه
بهاء الضمير والمعنى أنه كان يبادر ويسبق من لقيه من أمته بتسليم التحية لانه من كمال
شيم المتواضعين وهو سيدهم وليست بداءة بالسلام لاجل ايشار الغير بالجواب
الذي هو فرض ونوابه أجزل من نواب السنة كما قاله العصام لان الايشار في القرب
مكروه كما بينه في المجموع أتم بيان على أنه ناظر في ذلك الى أن القرض أفضل
من النقل وما درى أنها قاعدة أغلبية فقد استثنوا منها مسائل منها ابراء المعسر
فانه سنة وهو أفضل من انظاره وهو واجب ومنها الموضوع قبل الوقت فانه سنة
وهو أفضل من الموضوع في الوقت وهو واجب ومنها ابتداء السلام فانه سنة وهو
أفضل من جوابه وهو واجب كما أفق به القاضي حسين وفي هذه الافعال السابقة
من تعليم أمته كيفية المشي وعدم الالتفات وتقدير الصحب والمبادرة بالسلام
ما لا يخفى على الموفقين لفهم أمر احواله نسأل الله تعالى أن يجعلنا منهم
بجته وكرمه (قوله حدثنا أبو موسى محمد بن المنسي) بالثلثة اسم مفعول من
التثنية وهو المعروف بالزمان نسبة ورع مات بعد ثار باربعة أشهر روى عن ابن
عينة وغندر خرج له الجماعة (قوله حدثنا محمد بن جعفر) أي المعروف
بغندر وقد تقدم الكلام عليه قال ابن معين أراد بعضهم أن يخطئه فلم يقدر
وكان من أصح الناس كتابا لم يكن صار فيه غفلة (قوله حدثنا شعبة)
كان متزوجا بأب محمد بن جعفر ولذلك جالسه عشرين سنة وقوله عن ممالك
بكسر أوله مخففا كساب وقوله ابن حرب يفتح ففتح يكون واحترز ابن حرب عن
ممالك بن الوليد وهو ثقة ثبت أخرج له مسلم والاربعة أحد علماء التابعين لكن قال
ابن المبارك ضعيف الحديث وكان شعبة يضعفه (قوله قال سمعت جابر بن سمرة)
صحيبان خرج لابيهم البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وله الجماعة كلهم
وسمرة يفتح السين المهملة وضم الميم وأهل الحجاز يسكنونم تحقيقا (قوله يقول)
حال من المفعول (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضابح القم) بتخفيف
الميم وقد تشدد وقوله اشكل العين وفي نسخ العينين بالتثنية والمراد بالعين على
النسخ الاولى الجنس فتشمل العينين وقوله منسوس العين بتخفيف السين المهملة

ويدر من لقي بالسلام (حدثنا)
أبو موسى محمد بن المنسي (حدثنا)
محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة عن
ممالك بن حرب قال سمعت
جابر بن سمرة يقول كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضابح القم اشكل العين منسوس
العقب

وهذا عرف أنه لا تدافع بين الهون والتقلع والانحدار والهون الرفق واللين فكان
صلى الله عليه وسلم يمشى برفق ولين وتثبت ووقار وحلم وأناة وعفاف وتواضع فلا
يضرب برجله ولا يحنق ببعله وقد قال الزهري إن سرعة المشى تذهب بها الوجه
وهذه الصفة قد وصف الله بها عباده الصالحين بقوله وعماد الرحمن الذين يمشون
على الأرض هونا ولا يخفى أنه صلى الله عليه وسلم أثبت منهم في ذلك لأن كل كمال في
غيره فهو فيه أكل (قوله ذريع المشية) بكسر الميم أى واسع الخطوة خلقة
لا تكلفا قال الراغب الذريع الواسع يقال فرس ذريع أى واسع الخطو وقع كونه
صلى الله عليه وسلم كان يمشى بسكينة كان يمد خطوه حتى كأن الأرض تطوى له
(قوله اذامشى) يصح أن يكون ظرفا لقوله ذريع المشية وقوله كأنما ينحط من
صيب والثاني هو المتبادر وتقدم الكلام على ذلك (قوله واذا التفت التفت جميعا)
أى بجميع أجزائه كما تقدم (قوله خافض الطرف) أى خافض البصر لأن هذا
شأن المتأمل المشغول بربه فلم يزل مطرفا متوجها إلى عالم الغيب مشغولا بما له
متفكر في أمور الآخرة متواضعا بطبعه والطرف يفتح فسكون العين كما في المختار
وأما الطرف بالتحريك فهو آخر الشيء طرف الجبل آخره وهكذا (قوله نظره إلى
الأرض أطول من نظره إلى السماء) أى لأنه أجمع للفكرة وأوسع للاعتبار ولأنه
بعث تربية أهل الأرض لا تربية أهل السماء والنظر كما في المصباح تأمل الشيء بالعين
والأرض كما قاله الراغب الجرم المقابل للسماء ويعبر بها عن أسفل الشيء
كما يعبر بالسماء عن أعلى الشيء والطول الامتداد يقال طال الشيء امتد وأطال
الله بقاءك مدة ووسعه ولعل ذلك كان حال السكوت والسكون فلا ينافي
خبر أبي داود كان إذا جلس يتحدث بكثرة أن يرفع طرفه إلى السماء وقيل إن
الأكثر لا ينافي الكثرة (قوله جل نظره الملاحظة) بضم الجيم وتشديد
اللام أى معظم نظره إلى الأشياء لاسيما إلى الدنيا وزخرفها الملاحظة أى النظر
بالعماظ بفتح اللام وهو شق العين مما يلي الصدغ وأما الذي يلي الأنف فالموق
ويقال له المماق فلم يكن نظره إلى الأشياء كنظر أهل الحرص والشربة بل
كان يلاحظها في الجملة امتثالا لقوله تعالى ولا تمدن عينيك الآية (قوله
يسوق أصحابه) وفي بعض الروايات ينس أصحابه أى يسوقهم فان الناس بنون
فهم ملة مشددة السوق كما في القاموس فكان صلى الله عليه وسلم يقدمهم بين يديه
ويعشى خلفهم كأنه يسوقهم لأن الملائكة كانت تمشي خلف ظهره فكان يقول
أتركو خلفي نظري أتهم ولا تتركوا خلفي نظري أتهم ولا تتركوا خلفي نظري أتهم ولا تتركوا

ذريع المشية اذامشى كأنما ينحط
من صيب واذا التفت التفت
جميعا خافض الطرف نظره إلى
الأرض أطول من نظره إلى
السماء جل نظره الملاحظة
يسوق أصحابه

مع بطون الاصابع وأصلها من الروح وهو الاتساع (قوله شئ الكفين
والقدمين) سبق معناه (قوله سائل الاطراف) أى طويها طولاً معتدلاً بين
الافراط والتفریط فكانت مستوية مستقيمة وذلك مما يمدح به قال ابن الأنبارى
سائل باللام وروى سائل بالنون وهما بمعنى وفى نسخ سائر بمعنى باقى وفى نسخ وسائر
بواو العطف وهو اشارة الى نخامة سائر طرفه (قوله أو قال سائل الاطراف)
شك من الراوى وسائل بالشين المججمة قريب من سائل بالسين المهملة من شات
الميزان ارتفعت احدى كفتيه والمعنى كان مرتفع الاطراف بلا احدى باب
ولا انقباض وحاصل ما وقع الشك فيه سائل سائر سائل ومقصود الكل أنها
ليست معتقدة كما قاله الزنجشبرى (قوله خصان الاخمين) أى شديد تجا فيها عن
الارض لكن شدة لا تخرجه عن حد الاعتدال ولذلك قال ابن الاعرابى كان
معتدل الاخص لامر تفعه جدا ولا منخفضة كذلك وفى النهاية وأخص القدم هو
الموضع الذى لا يمس الارض عند الوطء من وسط القدم مأخوذ من الخص بفتح
وهو ارتفاع وسط القدم عن الارض والخصان كعثمان وبضمين وفتح فسكون
المبالغ فيه وذلك مدوح بخلاف القدم الرخاء بالمد والتشديد وهى التى لا أخص لها
بحيث يمس جميعها الارض فانه ممدوم ونبي الاخص فى خبر أبى هريرة اذا وطئ
بقدمه وطئ بكلها ليس له أخص محمول على نفي عدم الاعتدال (قوله مسبح
القدمين) أى أمسهما ومستويهما بلا تكسر ولا تشقق ولذلك قال ينبوعهما الماء
أى يتجانى ويتباعد عنهما الماء لوصف عليهما يقال نبال شئى تجانى وتباعد وبابه
سما كفى الخمار وروى أحمد وغيره أن سبابتى قدميه صلى الله عليه وسلم كانتا أطول
من بقية أصابعهما وما اشتهر من اطلاق أن سبابتيه كانتا أطول من وسطاه غلط
بل ذلك خاص بأصابع رجليه كما قاله بعض الحفاظ (قوله اذا زال زال قلعا) أى
اذا مشى رفع رجليه بقوة كأنه يقطع شياً من الارض لا كمنى الختمال وقلعاً حال
أو مصدر على تقدير مضاف أى زوال قلع وفيه خمسة أوجه فتح أوله مع ثمانية ثمانية
أى فتحه وكسره وسكونه وضم أوله مع سكون ثمانية وفتحه والقلع فى الاصل انتزاع
الشئ من أصله أو تحويله عن محله وكلاهما صالح لان برادها لانه يرفع رجليه بقوة
ويحوّلها كذلك (قوله يخطو تكفياً) وفى نسخة تكفواً وسبق تحقيقهما
وهذه الجملة مؤكدة لقوله زال قلعا (قوله ويمشى هونا) هذا تميم لكيفية
مشيه صلى الله عليه وسلم فتوله اذا زال زال قلعا اشارة الى كيفية رفع رجليه
عن الارض وقوله ويمشى هونا اشارة الى كيفية وضعهما على الارض

شئ الكفين والقدمين سائل
الاطراف أو قال سائل الاطراف
خصان الاخمين مسبح القدمين
ينبوعهما الماء اذا زال زال
قلعا يخطو تكفياً ويمشى هونا

على الخلق الاقول فلم يضره السن (قوله سواء البطن والصدر) برفع سواء منونا
 ورفع البطن والصدر وفي بعض النسخ سواء البطن والصدر برفع سواء غير منون
 وجر البطن والصدر على الاضافة وجاء في سواء كسر السين وفتحها على ما في
 القاموس السن الرواية بالفتح والمعنى أن بطنه وصدرة الشريقتين مصدبتان
 لا ينتأ أحدهما عن الآخر فلا يزيد بطنه على صدره ولا يزيد صدره على بطنه (قوله
 عريض الصدر) وجاء في رواية رجب الصدر وذلك آية النجابة فهو مما يمدح به
 في الرجال (قوله بعيد ما بين المنكبين) روي بالنكبير والتصغير والمراد به بكونه
 بعيد ما بين المنكبين أنه عريض أعلى الظهر كما تقدم (قوله ضخم الكراديس) تقدم
 الكلام عليه (قوله أنور المتجرد) بكسر الراء المشددة على أنه اسم فاعل وفتحها
 على أنه اسم مكان قيل وهو أشهر بل قيل انه الرواية والمعنى أنه نير العوض المتجرد عن
 الشعر أو عن الثوب فهو على غاية من الحسن ونصاعة اللون وعلم من ذلك أنه وضع
 افعال موضع فاعل كما قاله جع (قوله موصول ما بين اللبة والسرة الخ) ما
 موصولة أو موصوفة واللبة بفتح اللام وتشديد الباء النقرة التي فوق الصدر أو
 موضع القلادة منه والسرة بضم أوله المهمل ما بقى بعد القطع وأما السرة فهو
 ما يقطع وقوله بشعر يجري أي يمتد فشبّه امتداده بجريان الماء والجار والمجرور
 منه على موصول وقوله كالخط أي خط الكتابة وروى كالخط والتشبيه بالخط
 أبلغ لاشعاره بأن الشعرات مشبهة بالحروف وهذا معنى دقيق المسربة الذي
 مر الكلام عليه وفي رواية لابن سعد له شعر من لبته الى سرتة يجري كالقضب
 ليس في بطنه ولا صدره أي ما عدا أعاليه أخذاً مما يأتي شعر غيره (قوله عاري
 الثديين والبطن) أي خالي الثديين والبطن من الشعر وقوله ماسوي ذلك وفي
 رواية مما سوي ذلك وهي أنسب وأقرب أي سوي محل الشعر المذكور أمّا هو فقبه
 الشعر الذي هو المسربة وقال بعضهم ولا شعر تحت ابطنه ولعله أخذ من ذكر أنس
 وغيره يباح ابطنه ورده المحقق أبو زرعة بأنه لا يلزم من البياض فقد الشعر على
 أنه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم كان ينتهه كما في القاري (قوله أشعر الذراعين
 والمنكبين وأعلى الصدر) أي كثير شعر هذه الثلاثة فشرها غزير كثير وفي
 القاموس والشعر كثير الشعر وطويله اه (قوله طويل الزندين) تشبيه زنده وهو
 كما قاله الزنجشري ما انحسر عنه اللحم من الذراع قال الاصمعي لم ير أحدا عرض
 زنده من الحسن البصري كان عرضه شبرا (قوله رجب الراحة) أي واسع
 الكف وهو دليل الجود ومغره دليل الجذل والراحة بطن الكف

سواء البطن والصدر عريض
 الصدر بعيد ما بين المنكبين
 ضخم الكراديس أنور المتجرد
 موصول ما بين اللبة والسرة
 بشعر يجري كالخط عاري الثديين
 والبطن ماسوي ذلك أشعر
 الذراعين والمنكبين وأعلى
 الصدر طويل الزندين رجب
 الراحة

ويحتتمه بأشداقه وتفسير بعضهم اضلع القم بعظيم الاسنان فيه نظر من وجهين الاول
 أن اضافته الى القم تمنع منه لانها تقتضى أن المراد عظيم القم لا عظيم الاسنان
 والثاني أن المقام مقام مدح وليس عظم الاسنان بمدح بخلاف عظم القم
 (قوله مفجج الاسنان) بصيغة اسم المفعول والفجج انفرج ما بين الشنايا
 وفي القاموس مفجج الشنايا منفرجها وظاهره اختصاص الفجج بالشنايا ويؤيده
 اضافته الى الشنيتين في خبر الخبر الآتي وما قاله العصام من أنه يحتمل أن المراد
 الانفرج مطلقا رده أن المقام مقام مدح وقد صرح جمع من شراح الشفاء
 وغيرهم بأن انفرج جميع الاسنان عيب عند العرب والاص ضد المفجج
 فهو ممتقارب الشنايا والفجج أبلغ في الفصاحة لان اللسان يتسع فيها وفي رواية
 أشنب مفجج الاسنان والشنب يقطن رقة الاسنان وماؤها وقيل روتها ورقتها
 (قوله دقيق المسربة) بالذال وفي رواية بالراء ووصف المسر به بالدقة للمبالغة
 اذ هي الشعر الدقيق كما تقدم (قوله كان عنقه جيد دمية في صفاء الفضة) أى كان
 عنقه الشريف عنق صورة متخذة من عاج ونحوه في صفاء الفضة فالجيد بكسر الجيم
 العنق والدمية بضم الدال المهملة وسكون الميم بعدها منشاء تحمية الصورة المتخذة
 من عاج ونحوها فتسببه عنقه الشريف بعنق الدمية في الاستواء والاعتدال
 وحسن الهيئة والكمال والاشراق والجمال لاني لون البياض بدليل قوله
 في صفاء الفضة ليعد ما بين لون العاج ولون الفضة من التفاوت وقد بحث فيه بأن
 في أنواع المعادن ما هو أحسن نضارة من العاج ونحوه كالبور فلم آثر العاج
 وأجيب بأن هذه الصورة قد تكون ألوفة عندهم دون غيرها لان مصورها يبالغ
 في تحسينها ما أمكنه (قوله معتدل الخلق) بفتح الخاء المعجمة أى معتدل الصورة
 الظاهرة بمعنى أن أعضائه متناسبة غير متنافرة وهذا الكلام اجمال بعد تفصيل
 بالنسبة لما قبله واجمال قبل تفصيل بالنسبة لما بعده (قوله بادن) أى سمين
 سمينا معتدلا بدليل قوله فيما تقدم لم يكن بالمطهم فالخلق أنه لم يكن سمينا جدا ولا نحيفا
 جدا وفي القسارى قال الخنق قوله بادن روايتهما الى هنا بالنصب ومن هنا الى آخر
 الحديث بالرفع ويحتمل كما قيل أن يكون قوله بادن منصوبا كما يقتضيه
 السياق ويكتفى بحركة النصب عن الالف كاهورسم المتقدمين ويؤيده ما وقع
 في جامع الاصول بادن بالالف وكذا في النائق وكذا في الشفاء للقاضي عياض
 (قوله مقاسك) أى ليس يترخ بل يسلك بعضه بعضا من غير تخرج حتى انه
 في السن الذي شأنه استرخا البدن كان كالشباب ولذلك قال الغزالي يكاد أن يكون

مفجج الاسنان دقيق المسربة
 كان عنقه جيد دمية في صفاء
 الفضة معتدل الخلق بادن
 مقاسك

صارا كالحواجب وقوله سوابغ أى حال كونها سوابغ أى كمالات وهو بالسین
أو بالصاد والسین أفصح وقوله فى غیر قرن مکمل للوصف المذکور وفى بعضی من
وفى بعض النسخ من على الاصل والقرن بالتحريك اقتران الحاجبين بحيث
يلتقى طرفاهما وضد البلیج والقرن معدود من معایب الحواجب والعرب
تکثره خلاف ما علیه العجم واذا ذقت النظر علمت أن نظر العرب أدق
وطبعهم أرق ولا يعارض ذلك خبراً ثم معبد بفرض صحته كان أزج أقرن لأن المراد
أنه كان كذلك بحسب ما يبدو للناظر من غیر تأمل وإنما المتأمل فیصیر بین حاجبيه
فاصل لا طية فافهوا بلیج فى الواقع أقرن بحسب الظاهر (قوله بین ما عرق يدره
الغضب) أى بین الحاجبين عرق یصیره الغضب ممثلاً ما كما یصیر الضرع ممثلاً لبنا
وفى ذلك دلیل على کمال قوته الغضبية التى علیها مدارجماية الدیار ووقع الاشرار
وفى قوله بین ما الخ تنبيه على أن الحواجب فى معنى الحاجبين (قوله أفتى العرنین)
أى طویل الانف مع دقة أرنبة ومع حدب فى وسطه فلم یکن طوله مع استواء
بل کان فى وسطه بعض ارتفاع وهو وصف مدح یقال رجل أفتى وامرأة فتواء
والعرنین بکسر العین المهملة قلیل هو ما صلب من الانف وقیل الانف کله وهو
المناسب هنا وقیل أوله وهو ماتحت مجتمع الحاجبين ویجمع على عرانین وعرانین
الناس أشهرهم وعرانین السحاب أول مطره (قوله له نور یملوه) الضمیر للعرنین
لانه الاقرب وجعله یبید من السباق لایخلو عن الشقاق ویحتمل أنه للنفی
علیه الصلاة والسلام لانه الاصل وكذا الضمیر فى قوله یحسبه من لم یتامله أشم أى
وهو فى الحقيقة غیر أشم والشمم بفتحین ارتفاع قصبة الانف مع استواء
أعلاه ومع اشراف الارنبه وحاصل المعنى أن الرائی له صلى الله علیه وسلم یظنه
أشم لحسن قنائه ونور علاه ولو أمعن النظر لم یکنم بأنه غیر أشم (قوله
کت اللحیة) وفى رواية کشف اللحیة وفى أخرى عظیم اللحیة وعلى کل فالعنى
أن لحیته صلى الله علیه وسلم كانت عظیمه واشترط جمع من الشراح مع الغلظ القصر
متوقف على نقل من کلام أهل اللسان واللحیة بکسر اللام على الافصح الشعر
الذابت على الذقن وهو مجتمع اللحیة (قوله سهل الخدين) وفى رواية أسیل
الخدين وعلى کل فالعنى أنه کان غیر مرتفع الخدين وذلك أعلى وأحلى عند العرب
(قوله ضلیع الفم) الضلیع فى الاصل كما قاله الزمخشری الذى عظمت أضلاعه
فاتسع جنباه ثم استعمل فى العظیم فالعنى عظیم الفم وواضعه والعرب تمدح ببعة
الفم وتذم بضیقه لان سمته دلیل على الفصاحة فانه لبعة منه یفتخ الکلام

سوابغ فى غیر قرن بینهما عرق
یدره الغضب أفتى العرنین له نور
یملوه یحسبه من لم یتامله أشم
کت اللحیة سهل الخدين ضلیع
الفم

الزمخشري لان ترك شعر الولادة على المولود بعد سبع وعشرون الذبح عنه عيب
 عند العرب وشع ونوهانم أكرم الناس ودفع هذا الاستبعاد بأن هذا
 من الارهاصات حيث لم يمكن الله قومه من أن يذبحوا له باسم اللات والعزى
 وبؤيده قول النووي في التهذيب انه عرق عن نفسه بعد النبوته هذا ويحتمل أنه
 أطلق على الشعر بعد الخلق عقيقة مجازا لانه منها ونباته من أصولها (قوله
 والافلا) أى وان لم تقبل الفرق فلا يفرقها بل يسدلها أى يرسلها على جبينه
 فيجوز الفرق والسدل لكن الفرق أفضل لانه الذى يرجع اليه النبي صلى الله عليه
 وسلم فان المشركين كانوا يفرقون رؤسهم وكان أهل الكتاب يسدلونها فكان صلى
 الله عليه وسلم يسدل رأسه لانه كان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشئ
 ثم فرق وكان صلى الله عليه وسلم لا يحاق رأسه الا لاجل النسك وربما قصره
 (قوله يجاوز شعره الخ) ليس من مدخول النبي بل مستأنف كذا حقه المولى
 العصام وعليه شرح ابن حجر أولا ثم قال ويصح أن يكون من مدخول النبي فيصير
 التركيب هكذا والافلا يجاوز شعره الخ وقوله اذا هو وفره أى جعله وفرة وتقدم
 أن الوفرة الشعر النازل عن شحمة الأذن اذا لم يصل الى المنكبين وطاصل المعنى
 على التقرير الاول أن شعره صلى الله عليه وسلم يجاوز شحمة أذنيه اذا جعله وفرة
 ولم يفرقه فان فرقه ولم يجعله وفرة وصل الى المنكبين وكان جنة وعلى التقرير
 الثانى أن عقيقته صلى الله عليه وسلم اذا لم تنفرق بل استمرت مجموعة لم يجاوز شعره
 شحمة أذنيه بل يكون حذاء أذنيه فقط فان انفرقت عقيقته جاوز شعره شحمة
 أذنيه بل وصل الى المنكبين كما تقدم (قوله أزهر اللون) أى أىضه يياضا
 نيرا لانه مشرب بجمرة كذا قال الاكثر لكن قال السهلبلى الزهرة فى اللغة اشراق
 فى اللون يياضا أو غيره (قوله واسع الجبين) أى تمتد الجبين طولاً وعرضاً
 وسعة الجبين محمودة عند كل ذى ذوق سليم والجبين كما فى الصحاح فوق
 الصدغ وهو ما اكتنف الجبهة من يمين وشمال فهما جبينان فتكون الجبهة بين
 جبينين وبذلك تعلم أن ألى الجبين للجنس فيصدق بالجبينين كما هو المراد (قوله
 أزج الحواجب) أزج بزأى وجيمين استقواس الحواجبين مع طول كما فى
 القاموس أو دقة الحواجبين مع سبوغهما كما فى الفائق وانما قيل أزج الحواجب
 دون مزيج الحواجب لان الأزج خلقة والتزجيج صنعة والخلقة أشرف
 والحواجب جمع حاجب وهو ما فوق العين بلحمة وشعره أو هو الشعر وحده
 ووضع الحواجب موضع الحاجبين لان التثنية جمع أولامبالغة فى امتدادهما حتى

والافلا يجاوز شعره شحمة
 أذنيه اذا هو وفره أزهر اللون
 واسع الجبين أزج الحواجب

في صغره فمن ثم خص مع علي بالوصاف وأما غيرهما من كبار العجب فلم يسمع
 من أحد منهم أنه وصفه هيبته له ومن وصفه صلى الله عليه وسلم فانما وصفه علي
 سبيل التمثيل والاذلايع لم أحد حقيقة وصفه الاخالقه ولذلك قال ابو صبري
 انما ملوا وصفاتك لنا * س كما مثل النجوم الماء (قوله عن حليمة النبي
 صلى الله عليه وسلم) أي عن صفته وهيبته وصورته والجملة والجرور متعلق
 بقوله سألت لابقوله ووصافا كما قديتهم (قوله وأنا أشتى أن يصف لي منها
 شيأ الخ) أي لان المصطفى فارق الدنيا وهو صغير في سن لا يقتضى التأمل في الاشياء
 وقوله أنه لماق به أي تعلق علم ومعرفة فالعنى أعله وأعرفه (قوله فقال) أي هتد
 وهو معطوف على سألت (قوله كان فخما) أي عظيما في نفسه وقوله مفخما أي
 معظما في صدور الصدور وعين العيون لا يستطيع مكار أن لا يعظمه وان حرص
 على ترك تعظيمه (قوله تـلا لا وجهه الخ) انما بدأ الوصاف بالوجه لانه
 أشرف ما في الانسان ولانه أول ما توجه اليه النظر ومعنى تـلا لا يضي ويرش
 كالؤلؤ وقوله تـلا أو القمر ليله البدر أي مثل تـلا أو القمر ليله البدر وهي ليله
 كماله وانما سمي فيها بـلا لانه يندر بالطلوع فيسبق طلوعه مغيب الشمس وانما أثر
 القمر بالذكر دون الشمس لانه صلى الله عليه وسلم محاطات الكفر كما أن القمر
 محاطات الليل وقد ورد التشبيه بالشمس نظر الكون انهم في الاشرار والاضاءة
 وقد ورد أيضا التشبيه بهما معا نظر الكون صلى الله عليه وسلم جمع ما في كل
 من الكمال والتشبيه انما هو للتقريب والافلاشي بمائل شيأ من أوصافه (قوله
 أطول من المربوع) أي لان القرب من الطول في القامة أحسن وأطف رقد
 عرفت أن وصفه فيما مر بالربعة تقر بي فلا ينافي أنه أطول من المربوع وقال بعضهم
 المراد بكونه ربة فيماتر كونه كذلك في بادئ النظر فلا ينافي أنه أطول من المربوع
 في الواقع وقوله وأقصر من المشذب أي من الطويل البائن مع نخافة وأصله الخلة
 الطويلة التي شذب عنها جريدها أي قطع كما قاله علي قارى (قوله عظيم الهامة)
 أي الرأس وعظم الرأس مدوح لانه أعون على الادراك والكمالات (قوله
 رجل الشعر) أي في شعرة تكسر وتنقليل كما مر (قوله ان افرقت
 عقبة فرقتها) أي ان قبلت الفرق بسهولة بأن كان حديث عهد بنحو غسل
 فرقتها أي جعلها فرقتين فرقة عن يمينه وفرقة عن يساره والمراد بعقبة شعر رأسه
 الذي على ناصيته لانه يعن أي يقطع ويخلق لان العقبة حقيقة هي الشعر الذي
 ينزل مع المولود وقضية أن شعره صلى الله عليه وسلم كان شعر الولادة واستبعده

عن حليمة النبي صلى الله
 عليه وسلم وأنا أشتى أن يصف لي
 منها شيأ أن تعلق به فقال كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فخما مفخما تـلا لا وجهه
 تـلا أو القمر ليله البدر أطول
 من المربوع وأقصر من المشذب
 عظيم الهامة رجل الشعر ان
 افرقت عقبة فرقتها

حدثنا جميع بن عمير) بالتصغير فيهما وفي نسخ عمر وهو تحريف وثقه ابن حبان
وضعه غيره وضبطه علي قارى عمر بضم العين وفتح الميم مع التثنية وقوله
ابن عبد الرحمن العجلي نسبة للعجل قبيلة كبيرة (قوله أملاء علينا) بصيغة المصدر
وفي بعض النسخ أملاء علينا بصيغة الماضي والاملاء في الاصل الاتقاء على
من يكتب وفي اصطلاح الحديثين أن يلي الحديث حديثا على أصحابه فيستكمل فيه
مبلغ علمه من العربية وفقه ولفظة واسناد ونوادير ونكت والاول هو الايق هنا
(قوله من كتابه) أى من كتاب جميع وايقار الاملاء من الكتاب دون الحفظ لتساير
بعض المروى أوزن زيادة الاحتياط اذا الاملاء من الحفظ مظنة الذهول عن شئ من
المروى أو تغييره (قوله قال حدثني رجل من بني عجم) فهو عجمي واسمه يزيد بن عمرو
وقيل اسمه عمرو وقيل عمير وهو محجول الحال فالحديث معلول وقوله من ولد أبي
هالة أى من أولاد بناته فهو من أسباطه واختلف في اسم أبي هالة فقيل اسمه
النباش وقيل مالك وقيل زرارة وقيل هند وقوله زوج خديجة صفة لابي هالة لانه
ترزجها في الجاهلية فولدت له ذكر بن هند او هالة وترزجها أيضا عتيق بن خالد
الجزوي فولدت له عبد الله وبنات ثم تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجميع أولاده صلى الله عليه وسلم منها ابراهيم بن مارية القبطية وكانت
خديجة تدعى في الجاهلية بالطاهرة وهي أول من قبل مطلقا وقيل من النساء
وقوله يكنى أبا عبد الله أى يكنى ذلك الرجل الذي هو من بني عجم أبا عبد الله ويكنى
بصيغة المجحول محققا ومثله (قوله عن ابن أبي هالة) أى بواسطة فذلك
الابن حفيد لابي هالة واسمه هند وكذلك أبوه اسمه هند بل واسم جدته أيضا هند على
بعض الاقوال كما تقدم وعليه فهذا الابن وافق اسمه اسم أبيه واسم جدته
(قوله عن الحسن بن علي) أى سبط المصطفى وسيد شباب أهل الجنة في الجنة
ولما قتل أبوه بالكوفة بآية عـلى الموت أربعون ألفا ثم سلم الخلافة الى معاوية
تحقيقا لقوله صلى الله عليه وسلم إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين
عظيمتين من المسلمين (قوله قال سألت خالي هند بن أبي هالة) أى أصابه بخلاف
ابن أبي هالة السابق فانه بواسطة كما علمت وانما كان هند هذا خالا للحسن
لانه أخواته من أمها فانه ابن خديجة التي هي أم فاطمة التي هي أمه قتل هند هذا
مع علي يوم الجمل وقيل مات في طاعون عمواس (قوله وكان وصافا) أى
يحسن صفة المصطفى وفي القاموس الوصاف العارف بالصفة واللائق بنفسه
بكثير الوصف وهو المناسب في هذا المقام وكان هند قد أمعن النظر في ذاته الشريفة

(حدثنا) جميع بن عمير بن
عبد الرحمن العجلي أملاء علينا
من كتابه قال حدثني رجل من
بني عجم من ولد أبي هالة زوج
خديجة يكنى أبا عبد الله عن ابن
أبي هالة عن الحسن بن علي
رضي الله عنهم قال سألت خالي
هند بن أبي هالة وكان وصافا

(قوله وأما المظهم فالبادن الكثير اللحم) البادن عظيم البدن بكثرة لحمه كما يؤخذ من المصباح فإنه قال بدن بدون امر باب قعد عظم بدنه بكثرة لحمه فهو بادن اه وبذلك تعلم أن قوله الكثير اللحم صفة كاشفة أتى بها للتوضيح والمبالغة (قوله والمكاهم المدور الوجه) قال في الصحاح الكلمة اجتماع لحم الوجه اه (قوله والمشرب الخ) بالتخفيف أو بالتشديد كما تقدم (قوله والادعج الشديدسواد العين) وقيل شديد بياض البياض وشديد سواد السواد كما مر (قوله والاهدب الطويل الاشفار) أي الطويل شعر الاشفار فهو على حذف المضاف ويحتمل أنه سمي النابت باسم الميت كما علمت (قوله والكتد مجتمع الكتفين) تننية كتف بفتح أوله وكسر ثانيه وبكسر أوله أو فتحه مع سكون ثانيه كما في القاموس وقوله وهو الكاهل بكسر الهاء وفي المصباح الكاهل مقدم أعلى الظهر مما يلي العنق وهو الثلث الأعلى مما يلي الظهر وفيه ست فقرات وفي القاموس الكاهل كما صاحب الحارث والغارب (قوله والمسرية والشعر الدقيق الذي كأنه قضيب) هو السيف اللطيف الدقيق أو العود أو الفصن وقوله من الصدر أي من أعلى الصدر لما سأتى في بعض الروايات أنها من اللبة وقوله الى السرة وفي بعض الروايات الى العانة (قوله والشثن الغليظ الاصابع الخ) هذا تفسير للشثن المضاف للكفين والقدمين للشثن مطلقا وهو الغليظ وتقدم أن الاظهر نفسه برابن حجر لشثن الكفين والقدمين بأنه غليظ الاصابع والراحة (قوله والتقلع أن عيشى بقوة) أي بأن يرفع رجله من الارض بقوة لاكن يحتمل فان ذلك شأن النساء (قوله والاصب الحدور) بفتح الحاء المهملة وهو المكان المنحدر لابقضها لانه مصدر (قوله يقال الخ) وفي نسخة تقول الخ وقوله المنحدر نافي صبوب وصبب بفتح الصاد فيهما وكل منهما بمعنى المكان المنحدر وأما الصبوب فيضم الصاد فهو مصدر كالحدور يضم الحاء المهملة وقد يستعمل جمع صبيب أيضا فتصح ارادته هذا لانه يقال المنحدر نافي صبوب بالضم أي في أمكنة منحدره (قوله جميل المشاش بريدروس المناكب) أي ونحوها كالمرفقين والركبتين اذا المشاش رؤس العظام والعظام الائمة فتفسر برها برؤس المناكب فيه قصور (قوله والعشرة الصعبة) وأما العشرة فالقوم من جهة الاب والام وقوله والعشيرة صاحب ويطلق على الزوج كما في خبر ويكفرن العشيرة (قوله والبدية المفاجأة) يقال فجأ الامر اذا جاء بغتة (قوله أي فجأته به) وفي نسخ فجأته وهو أنسب بما قدمه حيث عبر بالمفاجأة (قوله حدثنا سفيان بن وكيع) تقدمت ترجمته (قوله قال

وأما المظهم فالبادن الكثير اللحم والمكاهم المدور الوجه والمشرب الذي في بياضه حمرة والادعج الشديدسواد العين والاهدب الطويل الاشفار والكتد مجتمع الكتفين وهو الكاهل والمسرية هو الشعر الدقيق الذي كأنه قضيب من الصدر الى السرة والشثن الغليظ الاصابع من الكفين والقدمين والتقلع أن عيشى بقوة والاصب الحدور يقال المنحدر نافي صبوب وصبب وقوله جميل المشاش بريدروس المناكب والعشيرة الصعبة والبدية المفاجأة يقال بدته بأمر أي فجأته به (حدثنا سفيان بن وكيع قال

مثله) أى يقول واصفه بالجليل على سبيل الاجمال لجزءه عن أن يصفه وصفاتاً تاماً
 بالغما على سبيل التفصيل لم أرقبه ولا بهده من يساويه صورة وسيرة وخلقا وخلقا
 ولا يتأني في ذلك قول الصديق وقد سجل الحسن ياله شبهه بالنبي ليس بشبيهه بعلى وقول
 أنس لم يكن أحداً أشبهه بالنبي من الحسن ونحو ذلك لأن المنفى هنا عموم الشبه
 والمثبت فى كلام أبى بكر وغيره نوع منه وانما ذكر المصنف فى باب الخلق ما ليس منه
 محافظة على تمام الخبر (قوله قال أبو عيسى) من كلام المصنف وعبر عن نفسه
 بكينيته لاشتهاره بها ويحتمل أنه من كلام بعض رواة والاول هو الظاهر ويقع مثل
 ذلك للبخارى فيقول قال أبو عبد الله يعنى نفسه قاله شيخنا (قوله سمعت أبا
 جعفر محمد بن الحسين) أى الذى هو ثالث الرجال الذين روى الترمذى عنهم
 هذا الحديث (قوله يقول سمعت الاصمعى) بفتح الهمزة والميم نسبة لجلده أصمغ
 كان اماما فى اللغة والخبار روى عن الكبار مالك بن أنس مات بالهجرة
 سنة خمس وأست أو سبع عشرة ومائتين (قوله يقول فى تفسيره صفة النبي
 صلى الله عليه وسلم) أى فى تفسير بعض اللغات الواقعة فى الاخبار الواردة
 فى صفة النبي صلى الله عليه وسلم لافى خصوص هذا الخبر أخذ من قول المصنف
 فى تفسيره صفة النبي صلى الله عليه وسلم دون أن يقول فى تفسيره هذا الحديث
 (قوله الممغط الذاهب طولاً) أى الذاهب طولاً فطولاً تمييزاً محمول عن الفاعل
 وأصل الممغط من مغطت الجبل فانمغط أى مددته فامتد (قوله وقال) وفى بعض
 النسخ قال بلاوا وعلى كلى فالمراد قال الاصمعى وهذا استدلال على ما قبله
 (قوله سمعت أعرابياً) هو الذى يكون صاحب شجعة وارتياك للكل (قوله
 يقول فى كلامه) أى فى أشانه (قوله تغطى فى نشأته أى متها الخ) النسبانية
 بضم النون وتشديد السين المججمة وموحدة بباء التأنيث ودونها السهم وإضافة
 المداليه مجاز لانها لا تمتد وانما تمتد وتر القوس واعترض على المصنف بأنه ليس
 فى الحديث لفظ التغط حتى يتعرض له هنا وانما فيه لفظ الانمغاط وأجيب بأنه
 من توضيح الشئ بتوضيح نظيره (قوله والمتردد الداخل بهضه فى بعض قصرا)
 بكسر ففتح فلشدة قصره كأن بعض أعضائه دخل فى بعض فيتردد الناظر أهوصبى
 أم رجل (قوله وأما القمط فالشديد بالعودة) أى التكمس والالتواء (قوله
 والرجل الذى فى شعره حجونه) بهـ له تخيم وفى التماموس حن العود يحججه عطنه
 فالحجونة الانعطاف (قوله أى تنين) بفتح الفوقية والمثلثة وتشديد النون
 حال كونه قليلاً وهذا تفسير كلام الاصمعى من أبى عيسى أو أبى جعفر

مثله * قال أبو عيسى سمعت أبا
 جعفر محمد بن الحسين يقول سمعت
 الاصمعى يقول فى تفسيره صفة
 النبي صلى الله عليه وسلم الممغط
 الذاهب طولاً وقال سمعت
 أعرابياً يقول فى كلامه تغط
 فى نشأته أى متها متها شديداً
 والمتردد الداخل بهضه فى بعض
 قصرا وأما القمط فالشديد
 بالعودة والرجل الذى فى شعره
 حجونه أى تنين قليلاً

بقدر بيضة الحمامة أو غيرها على ما سميأتي من اختلاف الروايات وكان في الكتب
 القديمة منعوتاً بهذا الأثر فهو علامة على نبوته ولذا أضيف إليها وسميأتي ايضاح
 الكلام عليه في باب (قوله وهو خاتم النبيين) أي آخرهم فلان نبى بعده تبقوا نبوته فلا
 يرد عيسى عليه السلام لان نبوته سابقة لا مبتدأة بعد نبينا صلى الله عليه وسلم
 (قوله أوجد الناس صدرا) أي من جهة الصدر والمراد به هنا القلب تسمية للجبال
 باسم المحل اذا الصدر محل القلب الذي هو محل الجود والمعنى أن جوده عن طيب
 قلب وانشرح صدر لا عن تكلف وتصنع وفي رواية أوسع الناس صدرا وهو كناية
 عن عدم الملل من الناس على اختلاف طباعهم وتباين أمزجتهم كما أن ضيق الصدر
 كناية عن الملل (قوله وأصدق الناس لهجة) بسكون الهاء وتفتح وهو أفصح
 واللهجة هي اللسان لكن لا بمعنى العضو المعروف بل بمعنى الكلام لانه هو الذي
 يتصف بالصدق فلا مجال لجريان صورة الكذب في كلامه ووضع الظاهر موضع
 المضمر لزيادة التمكن كافي قوله تعالى قل هو الله أحد الله الصمد وانما لم يجز على سننه
 فيما بعدا كنفاء في حصول النكته بهذا (قوله وأينهم عريكة) أين من اللين
 وهو ضد الصلابة والعريكة الطبيعة كما في كتب اللغة ومعنى لينها انقيادها
 للخلق في الحق فكان معهم على غاية من التواضع والمساحة والحلم ما لم تنتهك
 حرمان الله تعالى (قوله وأكرمهم عشرة) وفي نسخ عشيرة كقبيلة والذي
 سيذكره المصنف في التفسير يؤيد الاقول بل بعينه (قوله من رآه بديهة هابه) أي
 من رآه قبل النظر في أخلاقه العلية وأحواله السنية خافه لما فيه من صفة الجلال
 الربانية ولما عليه من الهيبة الالهية قال ابن القيم والفرق بين المهابة والكبر
 أن المهابة أثر من آثار امتلاء القلب بعظمة الرب ومحبتة واجلاله فاذا امتلأ القلب
 بذلك حل فيه النور ونزلت عليه السكينة وألبس رداء الهيبة فكلامه نور وعلمه
 نوران سكت علاه الوقار وان نطق أخذ بالقلوب والابصار وأما الكبر فانه أثر من
 آثار امتلاء القلب بالجهل والظلم والعجب فاذا امتلأ القلب بذلك ترحات عنه
 العبودية وتزات عليه الظلمات الغضبية فشمه بينهم يتختر ومعاملة لهم تكبر لا يبدأ
 من لقيه بالسلام وان رده عليه يريه أنه بالغ في الانعام لا ينطلق لهم وجهه
 ولا يسعهم خلقه (قوله ومن خالطه معرفة أحبه) أي ومن عاشره معاشرة
 معرفة أو لاجل المعرفة أحبه حتى يصير أحب إليه من والديه وولده والناس أجمعين
 اظهور ما يوجب الحب من كمال حسن خلقه ومزيد شفقتة وخرج بقوله
 معرفة من خالطه تكبرا كما نفاقين فلا يحبه (قوله بقول ناعته لم أر قبله ولا بعده

وهو خاتم النبيين أجدوا الناس
 صدرا وأصدق الناس لهجة
 وأينهم عريكة وأكرمهم عشرة
 من رآه بديهة هابه ومن خالطه
 معرفة أحبه بقول ناعته لم أر
 قبله ولا بعده

ولم يكن مستديرا غاية التدوير بل كان بين الاستدارة والاساغة وهو أحلى عند كل ذى ذوق سليم لطبع قويم ونقل الذهبي عن الحكميم أن استدارة الوجه المفرطة دالة على الجهل (قوله وكان في وجهه تدوير) أى شئ منه قليل وليس كل تدوير حسنا كما علمت مما سبق (قوله أبيض) بالرفع خبر لمبتدأ محذوف وقوله مشرب أى بجمرة كما في رواية ومشرب بالتخفيف من الاشراب وهو خلط لون بلون كأنه سقى به أو بالتشديد من التشريب وهو معالجة في الاشراب وهذا الاينافى ما في بعض الروايات وليس بالأبيض لأن البياض المنبت ما خاطه جمرة والمنقى ما لا يخالطها وهو الذى تكرهه العرب (قوله أدعج العينين) أى شديد سواد العينين كما سأتى فى كلام المصنف وقيل شديد بياض البياض وسواد السواد (قوله أهدب الاشفار) أى طويل الاشفار كما سينقله المصنف عن الاصمعي وفى كلامه حذف مضاف أى أهدب شعر الاشفار لأن الاشفار هى الاجفان التى تنبت عليها الاهداب ويحتمل أنه سمي النبات باسم المنبت للملازمة فاندفع ما قد يقال كلامه يوهم أن الاشفار هى الاهداب ولم يذكره أحد من الثقات وفى المصباح العاتية تجعل اشفار العين الشعر وهو خلط اه (قوله جليل المشاش) بضم فججيتين بينهما أف جمع مشاشة وهى رؤس العظام وقوله والكتد أى وجيل الكتد عناية فوقية مفتوحة أو مكسورة وسأتى فى كلام المصنف أنه مجتمع الكتنين (قوله أجرد) أى غير أشعر لكن هذا باعتبار أغلب المواضع لوجود الشعر فى مواضع من بدنه وبعضهم فسر الأجرد بمن لم يعمه الشعر وأما قول البيهقى فى التاج معنى أجرد هنا صغير الشعر فرد بقول القاموس الأجرد اذا جعل وصفا للفرس كان يعنى صغير الشعر واذا جعل وصفا للرجل كان يعنى لا شعر عليه على أن لحية الشريفة كانت كثرة (قوله ذومسربة) أى شعر تمتد من صدره الى سمرته كما تقدم (قوله شثن الكفين والقدمين) تقدم الكلام على ذلك (قوله اذا مشى تعلق) أى مشى بقوة كما سأتى فى كلام المصنف وهى مشية أهل الجلادة والهمة لا يمكن عيشه انشبالا (قوله كأنما ينحط من صلب) هذا مؤكدا لمعنى التعلق وتقدم ايضا (قوله واذا التفت التفت معها) أى بجميع أجزائه فلا يولى عنقه عينة أو يسرة اذا نظرت الى الشئ لما فى ذلك من الخفة وعدم الصيانة وانما كان يقبل جميعا ويدير جميعا لأن ذلك أليق بجلاته ومهابته وينبغى كما قاله الدجنى أن يخص هذا بالتفاته وراءه أما لو التفت عينة أو يسرة فالظاهر أنه بعنقه الشريف (قوله بين كتفيه خاتم النبوة) هو فى الاصل ما ينحتم به وسأتى أنه أثر أى قطعة لحم كانت بارزة بين كتفيه

وكان فى وجهه تدوير أبيض
 مشرب أدعج العينين أهدب
 الاشفار جليل المشاش والكتد
 أجرد ذومسربة شثن الكفين
 والقدمين اذا مشى تعلق كأنما
 ينحط من صلب واذا التفت
 التفت معا بين كتفيه خاتم النبوة

قوله صغير الشعر هكذا ينحطه
 وانظروا القاموس صغيرا منه
 المادة عبرا أيضا الجوهرى
 فى المصباح والخطاب سهل
 ٥١

عن عمر بن عبد الله) مدني مسن خزج له أبو داود والمصنف مات سنة خمس
واربعين ومائة وقوله مولى غفيرة بحجة مضمومة وفاء ساكنة وراء مفتوحة وهي بنت
رباح أخت بلال المؤذن (قوله قال حدثني ابراهيم بن محمد) أي ابن الحنفية وهي
أمة لعل من سبي بني حنيفة واسمها خولة وهي بنت جعفر بن قيس الحنفية وقيل انها
كانت أمة لبني حنيفة (قوله من ولد علي بن أبي طالب) الأولى كما قاله
العصام أن يكون صفة لابراهيم اهتماما بحال الراوي لكن يلزم عليه أن المراد بالولد
بواسطة وبعضهم جعله صفة لمحمد لأن المتبادر من الولد ما كان بغير واسطة
وولد يقتضى بين اسم جنس أو بضم فسكون اسم جمع لكن الأول هو الرواية كما قال
القسطلاني (قوله قال كان علي الخ) في هذا السند انقطاع لأن ابراهيم هذا لم
يسمع من علي ولذا قال المؤلف في جامعه بعد ايراد هذا الحديث بهذا الاسناد ليس
اسناده متصل (قوله اذا وصف رسول الله) وفي نسخة النبي (قوله قال لم يكن
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطويل المعط) بضم الميم الأولى وفتح الثانية مشددة
وكسر الغين المحجمة بعدها طاء مهملة وأصله المنمغط بنون المطاوعة فقلت
ميماء ودغمت في الميم وعلي هذا فاغمط اسم فاعل من الاغمط وفي جامع الاصول
المحدثون يشددون الغين أى مع تخفيف الميم الثانية وعليه فهو اسم مفعول من
التغط واختاره الجزري وهو بمعنى البائن في رواية والمشدب في أخرى (قوله
ولا بالقصير المتردد) أى المتناهي في القصر (قوله وكان ربعة) وفي نسخ بلاواو
وكيفما كان فهو ثابت صفة الكمال بعد نفي نقصان وعدم الاكتفاء باستزمام
النفي للاثبات في مقام المدح من فنون البلاغة وتقدم غير مرة أن وصفه بالربعة
للتقريب فلا ينافي أنه كان أطول من المربع (قوله من القوم) أى في قومه
فمن يعنى في وأنى المصنف بذلك لأن كلاً من الطول والقصر والربعة يتفاوت
في الاقوام والقوم جماعة الرجال ليس فيهم امرأة ورعاية تناول النساء تبعاً لهواه
لقيامهم بالمهمات (قوله لم يكن بالجعد القلط ولا بالسبط) أى بل كان بين ذلك
قواماً ولذا قال كان جعداً رجلاً أى كان بينهما كما مر (قوله ولم يكن بالمطهم) الرواية
فيه بلفظ اسم المفعول فقط وسأنى تفسيره في كلام المصنف بالبادن أى كثير البدن
متفاحش السمن وقيل هو المنتفخ الوجه وقيل شحيف الجسم فيكون من أسماء
الاضداد وقيل طهمة اللون أن قيل سمته الى السواد ولا مانع من ارادة كل من
هذه المعاني هنا (قوله ولا بالمكلم) الرواية فيه بلفظ اسم المفعول فقط ومعناه مدور
الوجه كما سأنى في كلام المصنف والمراد أنه أسبل الوجه مسنون الخدين

عن عمر بن عبد الله مولى غفيرة
قال حدثني ابراهيم بن محمد من
ولد علي بن أبي طالب رضى الله
عنه قال كان علي اذا وصف
رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لم يكن رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالطويل المعط ولا
بالقصير المتردد وكان ربعة من
القوم لم يكن بالجعد القلط ولا
بالسبط كان جعداً رجلاً ولم يكن
بالمطهم ولا بالمكلم

ايما اهاب دبغ فقد طهر مع الحديث الاول اذ يلزم من الحديث ^{بهم} بالطهارة حل
الاتفاح والحاصل أنهم اعتبروا في المتابعة الاتحاد وفي الاستشهاد اللزوم
كما قاله العصام (قوله حديثنا أبي) أي الذي هو وكيع بن الجراح (قوله عن
المسعودي) تقدمت ترجمته (قوله بهذا الاسناد) أي بقية السلسلة
المتقدمة في السند الاول فيقال عن المسعودي عن عثمان بن مسلم بن هرمز
عن نافع بن جبير بن مطعم عن علي بن أبي طالب فسفيان عن أبيه متابع للبخاري
عن أبي نعيم في الرواية عن المسعودي فهي متبعة في شيخ الشيخ وهي متبعة ناقصة
وأما المتابعة التامة فهي المتبعة في الشيخ وعلم من ذلك أن المراد بالاسناد هنا
بقية السلسلة وان كان معناه في الاصل ذكر رجال الحديث وأما السند
فهو نفس الرجال ويطلق على معنى الاسناد أيضا (قوله نحوه) أي نحوه
الحديث المذكور قبله وقد جرت عادة أصحاب الحديث أنهم اذا ساقوا الحديث
باسناد اولاً ثم ساقوا الاسناد آخر يقولون في آخره مثله أو نحوه اختصارا اذ لو ذكروا
الحديث لآدى الى الطول واضطربوا على أن المثل يستعمل فيما اذا كانت
الموافقة بين الحديثين في اللفظ والمعنى والتحويستعمل فيما اذا كانت الموافقة
في المعنى فقط وهذا هو المشهور وقد يستعمل كل منهما ما كان الاخر اه مبرك
(قوله بعناه) أي بمعنى الحديث المذكور وهو تأكيده لانه علم من قوله نحوه
(قوله حديثنا أحمد بن عبدة الخ) لما كان أحمد بن عبدة مشتركا بين الضبي
والابلي مبره المصنف بقوله الضبي نسبة لبني ضبة قبيلة من عرب البصرة ولذلك قال
البصري وهو ثقة حجة مات سنة خمس وأربعين ومائتين (قوله وعلى بن حجر)
بهم ملة مضمومة فخيم ساكنة وهو مأمون ثقة حافظ خرج له البخاري ومسلم
والترمذي والنسائي مات سنة أربع وأربعين ومائتين (قوله وأبو جعفر محمد بن
الحسين) هو مقبول لكن لم يخرج له الا المصنف (قوله وهو ابن أبي حلبة) باللام
لا بالكاف وفي نسخ بلاوا والضمير المحمدا للعسين خلافا لما وقع لبعض السراخ
وانما يثبت ذلك لعدم شهرته (قوله والمعنى واحد) أي والحال أن المعنى
واحد فالجمله حالية (قوله قالوا) أي الثلاثة المذكورون أي أحمد
وعلي ومحمد (قوله حديثنا عيسى بن يونس) كان عالما في العلم والعمل كان يجمع سنة
ويغزو سنة قبل حج خساو أربعين حجة وغزا خساو وأربعين غزوة وهو ثقة مأمون
أخرج حديثه الأئمة السبعة وروى عن مالك بن أنس والاوزاعي وغيرهما وعنه
أبو يونس وأصحق بن راهوية وجماعة مات سنة أربع وستين ومائتين (قوله

(حديثنا) أبي عن المسعودي
بهذا الاسناد نحوه بعناه
(حديثنا) أحمد بن عبدة الضبي
البصري وعلي بن حجر وأبو جعفر
محمد بن الحسين وهو ابن أبي
حلبة والمعنى واحد قالوا (حديثنا)
عيسى بن يونس

خروج الخارج فهو مضمرة بالفتح فقط كما في المصباح وسيأتي تفسير المضمرة فيما نقله
المصنف عن الأصمعي بأنها الشعر الدقيق الذي كانه قضيب من الصدر الى السرة وفي
رواية عند البيهقي له شعرات في سرتها تجرى كالقضيب ليس على صدره أى ما عدا
أعلاه أخذت مما يأتي ولا على بطنه غيره اه ابن حجر زيادة (قوله اذا مشى تسكفاً
تسكفوا) اما بالهمزة فيها واحينئذ يقرأ المصدر بضم الفاء كتقدم تقدماً وبلا همز
تخفيفاً وحينئذ يقرأ المصدر بكسر الفاء كسمى تسمية وعلى كل فهو مصدر مؤكّد
وقد تقدمت تفسيره (قوله كأنما يخط من صيب) وفي رواية كأنما هو من صيب وفي
نسخ كانه بدل كأنما وعلى كل فهو مما الغة في التسكف والخطاط النزول وأصله
الاخذ من علو الى سفلى وأسرع ما يكون الماء جارياً اذا كان منحدراً وسيأتي في
كلام المصنف تفسير الصب بالحدور بفتح الحاء وهو المكان المنحدراً بضمها لانه
مصدر وفي القاموس الصب ما انحدروا من الارض ومن معني في كافي بعض النسخ
فواصل المعنى كأنما ينزل في موضع منحدر وحمله على سرعة انطواء الارض تحته
خلاف الظاهر اه مناوى (قوله لم أرقبله ولا بعده مثله) هذا متعارف في المبالغة
في نفي المثل فهو كناية عن نفي كون أحد مثله وهو يدل عرفاً على كونه أحسن من
كل أحد كما تقدم توضيحه ومما يتعين على كل مكلف أن يعتقد أن الله سبحانه وتعالى
أوجد خلق يده صلى الله عليه وسلم على وجه لم يوجد قبله ولا بعده مثله (قوله
حدثنا سفيان بن وكيع) أى ابن الجراح كان من المكثرين في الحديث خرج له
المصنف وابن ماجه وكان صدوقاً لأنه أتى بجرقة الوراقه أى ضرب الورق
فأدخل عليه ما ليس من حديثه فسقط حديثه فان قيل اذا سقط حديثه كيف يذكر
المصنف الحديث باسناده بعد الاسناد العالى أجيب بأنه انما سقط حديثه آخر اعلى
أن رواية من لا يحتج به ربما تدرك في المتابعة والاستشهاد والفرق بينهما أن المتابعة
هى تأييد الحديث المسند مع الموافقة في اللفظ والمعنى والمخالفة في الاسناد
والاستشهاد تأييده مع الموافقة في المعنى وفي الاسناد والمخالفة في اللفظ وليس
المراد بالاتحاد في اللفظ أن لا يختلفا عبارة بل أن لا يختلفا في الصوغ لحكم واحد
ويمثل له بما ذكره أهل المصطلح في مقام المتابعة من قوله صلى الله عليه وسلم لو أخذوا
اهاباً فذبغوه فانتفعوا به وقوله ألا تزعم جلد هافد بغموه فانتفعتم به فان كلاهما
مصوغ لحل الاتفاق بالجلد المدبوغ والاول صحيح والثاني ضعيف وذكر بعده
للمتابعة والاتحاد معنى أن يؤل معنى أحد الحديثين الى معنى الآخر ولو بطريق
الاستلزام ويمثل له بما ذكره في مقام الاستشهاد من قوله صلى الله عليه وسلم

اذا مشى تسكفاً تسكفاً
من صيب لم أرقبله ولا بعده مثله
(حدثنا) سفيان بن وكيع

مسعرا ما علم أحد أعلم به لم ابن مسعود منه مات سنة ستين ومائة (قوله عن
 عثمان بن مسلم بن هرمز) بضم أوله وثالثه وسكون ثانيه وبإزاي المججمة بصرف
 ولا يصرف قال النساي عثمان هذا ليس بذلك (قوله عن نافع) تابعي جليل وقوله
 ابن جبير بالصغير مات سنة تسع وتسعين (قوله عن علي بن أبي طالب) أي
 أبي الحسين وهو أول من أسلم من الصبيان شهد مع النبي المشاهدة كما غير تبوك فإنه
 خلفه في أهله وقال له أما ترضى أن تكون مني بـ نزلت هرون من موسى الأنة
 لاني بعدى استخاف يوم قتل عثمان وضربه عبد الرحمن بن المجرم المرادي عامه
 الله بما يستحق ومات بعد ثلاث ليال من ضربته وغسله ابنه الحسن والحسين
 وعبد الله بن جعفر وصلى عليه الحسن ودفن بحمرا واعترض العصام على
 المصنف بأن علي بن أبي طالب من رواة الحديث تسعة فترك وصفه بأمر المؤمنين
 خلاف الأولى وأجيب بأن هذا غفلة عن اصطلاح الحديثين علي أنه إذا أطلق علي
 في آخر الاسناد فهو المراد قال علي قارى فهذا انشأ من عرف العجم وان كنت
 منهم اه (قوله قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم بالطويل ولا بالقصير) أي
 بل كان ربعة سكن الى الطول أقرب كما تقدم (قوله شئت الكفين والقدمين)
 بالرفع خبر مبتدأ محذوف والشئ بالمثلثة كما في الشروح وضبطه السيوطي
 بالفتحة الفوقية فسرر الاصمعي فيما نقله عنه المصنف فيما سأتى بغليظ الاصابع من
 الكفين والقدمين وفسره ابن حجر بغليظ الاصابع والراحة وهو المتبادر
 ويؤيده رواية ضخم الكفين والقدمين قال ابن بطال كانت كفه صلى الله عليه وسلم
 مائة لهما غير أنهما مع غاية ضخامتها كانت لينت كما ثبت في حديث أنس مامست
 خزا ولا حرير ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن في القاموس شنت
 كفه شنت وغلظت فتمتضاه أن الشئ معناه الخشن الغليظ وعاديه فهو محمول
 على ماذا عمل في الجهاد أو مهنة أهله فان كفه الشريفة تصير خشنة للعارض
 المذكور واذن ذلك رجعت الى العمومية وجمع بين الكفين والقدمين
 في مضاف واحد لشدته تناسبها بخلاف الرأس والكراديس ومن ثم لم يجمعها
 كذلك (قوله ضخم الرأس) أي عظيمه وفي رواية عظيم الهامة وعظم الرأس دليل
 على كمال القوى الدماغية وهو آية العجابة (قوله ضخم الكراديس) أي عظيم رؤس
 العظام وهو بمعنى جليل المشاش الآتى والكراديس جمع كردوس بوزن عصفور
 وهو رأس العظم وقيل يجمع العظام كالركبة والمذنب وعظم ذلك يستعمل كمال
 القوى الباطنية (قوله طويل المسربة) كـ رمة وقد فتق الراء وأما محل

عن عثمان بن مسلم بن هرمز عن
 نافع بن جبير بن مطعم عن علي
 ابن أبي طالب رضي الله عنه
 قال لم يكن النبي صلى الله عليه
 وسلم بالطويل ولا بالقصير شئت
 الكفين والقدمين ضخم الرأس
 ضخم الكراديس طويل المسربة

ذلك فلم يظهر تمام حسنه والاماطات الاعين روثه (قوله - حدثنا محمود بن
 غيلان) بفتح فسكون مات في رمضان سنة تسع وثلاثين ومائتين ثمة حافظ خرج له
 الشيخان والمصنف وقوله قال حدثنا الخبير بيان لحدثنا محمود على - حدث قوله تعالى
 فوسوس اليه الشيطان قال يا آدم وفي بعض النسخ اسقاط قال وقوله وكيع أي
 ابن الجراح أبو سفيان الرضائي بضم الراء وفتح الهمزة بعدها ألف ثم سين مهمله
 واخره ياء النسب وهو أحد الاعيان قال أحمد ما رأيت أوعى للعالم منه ولا أحفظ
 وقال حماد بن زيد لو شئت لقات انه أرجح من سفيان مات يوم عاشوراء سنة سبع
 وتسعين ومائة (قوله - حدثنا سفيان) أي الثوري كما صرح به المصنف في جامعه
 خلافا لمن زعم أنه ابن عيينة لكن كان ينبغي للمصنف أن يميزه هنا وهو بتبليث
 السين وقوله عن أبي اسحق أي الهمداني نسبة له - مدان قبيلة من اليمن ثمة
 مكثر عابد وهو السبيعي لما تقدم من أن شعبة والثوري اذارويان أبي اسحق فهو
 السبيعي فان رويان غير زاهما يميزه (قوله عن البراء بن عازب) تقدمت ترجمته
 (قوله ما رأيت من ذي لمة في حلته حمراء الخ) أي ما رأيت صاحب لمة حال كونه
 في حلته حمراء الخ فمن زائدة لتأكيد العموم والمراد بالله هنا ما نزل عن شجرة
 الاذن ووصل الى المنكبين لانها تطلق على الواصل اليه - ما وهو المسمى بالجمعة وعلى
 غيره وهو المسمى بالوفرة وهذا على القول الاوّل وأما على القول الثاني فالظاهر
 أنه محمول على حالة تقصير الشعر كما سيأتي توضيحه (قوله أحسن من رسول الله
 صلى الله عليه وسلم) أي بل رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن كما مر (قوله
 له شعر يضرب منكبيه) أي الذي هو الجمعة كما سبق وكفى بالضرب عن الوصول
 (قوله بعيد ما بين المنكبين) روى ~~م~~ كبيرا ومضغرا كما تقدم (قوله لم يكن
 بالقصير ولا بالطويل) أي الباش فلإني في أنه كان يضرب الى الطول كما علمت (قوله
 حدثنا محمد بن اسمعيل) أي البخاري جبل الحفظ وامام الدنيا سمي في صباه
 فأبصر بدعاء أمه وكان يكتب باليمين واليسار ورؤي بالبصرة قبل أن تطلع لحيته
 وخالفه ألوف من طلبة الحديث وروى عنه أنه قال أحفظ مائة ألف حديث صحيح
 ومائتي ألف حديث غير صحيح مات يوم الفطر سنة ست وخسين ومائتين (قوله
 حدثنا أبو نعيم) بضم ففتح أي الفضل بن دكين بهمزة مضمومة فكاف مفتوحة
 فثمناة تحتية فنون الكوفي مولى آل طلحة احتج به الجماعة كلهم لكن تكلم الناس
 فيه بالتشبيع مات سنة تسع عشرة ومائتين بالكوفة (قوله - حدثنا المسعودي)
 أي عبد الرحمن بن عبد الله بن عقبة بن عبد الله بن مسعود ولذلك نسب اليه قال ابن

(حدثنا) محمود بن غيلان قال
 (حدثنا) وكيع (حدثنا) سفيان
 عن أبي اسحق عن البراء بن
 عازب قال ما رأيت من ذي لمة في
 حلته حمراء أحسن من رسول الله
 صلى الله عليه وسلم له شعر يضرب
 منكبيه بعيد ما بين المنكبين لم
 يكن بالقصير ولا بالطويل (حدثنا)
 محمد بن اسمعيل (حدثنا) أبو
 نعيم (حدثنا) المسعودي

الرأس ووصل الى المنكبين وأما الوفرة فهي ما لم يصل الى المنكبين وأما اللمة فهي ما جاوز شحمة الاذن سواء وصل الى المنكبين أو لا وقبل انها بين الجمة والوفرة فهي ما نزل عن الوفرة ولم يصل للجمة وعلى هذا فترتيبها ولج فالواو والوفرة واللام للجمة والجيم للجمة وهذه الثلاثة قد اضطرب أهل اللغة في ترتيبها وأقرب ما وفق به أن فيها لغات وكل كتاب اقتصر على شيء منها كما يشير اليه كلام القاموس في مواضع وقول المصنف الى شحمة أذنيه لا يوافق ما تقدم لأن الذي يبلغ شحمة الاذن يسمى وفرة لاجمة فلذا قيل لعل المراد بالجمة هنا الوفرة تجوزا وهذا مبني على أن الجمار والمجروور متعلق بالجمة ولو جعل متعلقا بعظيم لم يحتاج لذلك لأن العظيم من جمته يصل الى شحمة أذنيه وما نزل عنهم الى المنكبين يكون خفيفا على العادة من أن الشعر كلما نزل خف وشحمة الاذن ما لان من أسفلها وهو متعلق القرط وفي رواية الى شحمة الاذن بالافراد وهي بضمين وقد تكون تخفيفا العضو المعروف (قوله عليه حلة جراه) بالمدتا نيت الاحمر والحلة ثوبان أو ثوب له نظارة وبطانة كما في القاموس ولا يشترط أن يكون الثوبان من جنس خلاقان اشترط ذلك سميت حلة الخلول بعضها على بعض أو الخلولها على الجسم كما في المشارق وهذا الحديث صحيح احتج به امامنا لعل لبس الاحمر ولو قانيا أي شديد الحرارة غير أنه قد يخص بلبسه أهل الفسق فينذبحرم لبسه لانه تشبه بهم ومن تشبه بقوم فهو منهم كما في الذخيرة وأخطأ من كره لبسه مطاقا (قائدة) أخرج ابن الجوزي من طريق ابن حبان وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى حلة بسبع وعشرين ناقة فلبسها (قوله ما رأيت شيئا قط أحسن منه) أي بل هو أحسن من كل شيء لأنه قد علم نفي أحسنية الغير والتساوي بين الشيتين نادر لأن الغالب التفاضل وحينئذ ثبت أحسنية من غيره لانه متى انتفت أحسنية أحدهما ثبت أحسنية الآخر لماعلم من أن التساوي بين الشيتين نادر فهذا التركيب وإن كان محتملا لأحسنية من غيره وللمساواة لكنه مسمتة عمل في الصورة الاولى اسمة عمالا لا عم في الاخص وإنما قال شيئا دون انساها ليشمل غير البشر كالشمس والقمر وعبر بقط إشارة الى أنه كان كذلك من المهم الذي اللحد لان معنى قط الزمن الماضي ولا يستعمل الا في النبي وهو بفتح القاف وضم الطاء المشددة وقد تخفف الطاء المضمومة وقد تضم القاف اتباعا للضمه الطاء المشددة أو المخففة وجاءت ساكنة الطاء فهذه خمس لغات والاشهر من الاولى وقد صدر جوابان من كمال الايمان اعتمدهم فاد أنه لم يجتمع في بدن انسان من المحاسن الظاهرة ما اجتمع في بدنه صلى الله عليه وسلم ومع

الى شحمة أذنيه عليه حلة جراه
 ما رأيت شيئا قط أحسن منه

البصرة مكان الحسن البصرى وكان شيخا محمد بن جعفر وهو لا يحب أن يرى غير
 شيخه بقعد مكانه فلما أكثر عليه السؤال قال ما تريد يا غنم در بخرى عليه ولم يدع
 بحمد الا قليلا وكان يصوم يوما ويفطر يوما واعتمده الأئمة كلهم مات سنة
 ثلاث وتسعين ومائة (قوله حدثنا شعبة) أى ابن الحجاج بن بسطام الحافظ
 أمير المؤمنين فى الحديث قال الشافعى لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق وقال
 أحمد بن حنبل لم يكن فى زمن شعبة مثله ولد بواسط وسكن البصرة خرج له الجماعة
 مات سنة ستين ومائة (قوله عن أبي اسحق) أى عمرو بن عبد الله السبيعي
 نسبة الى سبيع بطن من همدان لاسليمان بن فيروز الشيباني صحابا وهو هم
 واعترض على المصنف بأن أبا اسحق فى الرواة كثير فكان ينبغي تمييزه وأجيب بأنه
 أغفل ذلك حملا على ما هو متعارف بين جهابذة أهل الأثر أن شعبة والثورى اذا
 روي عن أبي اسحق فهو السبيعي فان روي عن غيره زاد ما يميزه وهو أحد الاعلام
 تابعى كبير مكثرت له نحو ثمانمائة شيخ عابد كان صوامقا قواما غز امرات ولدا ستين
 بقية من خلافة عثمان ومات سنة سبع أو تسع وعشرين ومائة (قوله قال سمعت
 البراء) بفتح الواو وحذف الراء مع المد وقد يقصر كنيته أبو عمار ولد عام ولادة
 ابن عمر وأول مشهده شهده الخندق نزل الكوفة ومات بها سنة اثنتين وسبعين
 وقوله ابن عازب بهمله وزاى وكل من البراء وأبيه صحابي (قوله يقول) أى حال
 كونه يقول (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا) بضم الجيم فى جميع
 الروايات وهو خبر موروثة لما هو خبر حقيقة إذ هو المقصود بالافادة كقوله
 تعالى ذلك بأنهم قوم لا يفقهون وهذا مبنى على أن المراد بالرجل المعنى المتبادر
 وهو الذكر البالغ وفيه أنه لا يلبى بصحابي أن يصفه بذلك ولم يسمع من أحد منهم
 وصفه به فالاحسن كما قاله بعضهم أن المراد وصف شعره بالرجولية وهى التمسك
 القليل يقال شعر رجل بضم الجيم كما يقال يفقهها وكسرها وسكونها أى فيه تكسر
 قليل اه مناوى يتصرف (قوله مربوعا) هو معنى الربعة وقد علمت أنه
 تقر بى لا تحديدي فلا ينافى أنه يضرب الى الطول (قوله بعبد ما بين المنكبين)
 روى بالتكبير والتصغير وما موصولة أو موصوفة لازادة كما زعمه بعضهم والمنكبان
 ثنية منكب وهو مجمع العضد والكتف والمراد بكونه بعبد ما بين المنكبين أنه عرض
 أعلى الظهر ويلزمه أنه عرض الصدر ومن ثم جاء فى رواية رجب الصدر وذلك آية
 النجاة وفى رواية التصغير إشارة الى تقليل البعدياء الى أن بعبد ما بين منكبيه لم يكن
 منافيا للاعتدال (قوله عظيم الجمة) بضم الجيم وتشديد الميم والجمة ماسقط من شعر

(حدثنا) شعبة عن أبي اسحق
 قال سمعت البراء بن عازب يقول
 كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم رجلا مربوعا بعبد ما بين
 المنكبين عظيم الجمة

ولا جعدة قطط أى بل كان وسطا وخيرا لا. ورأوساطها (قوله أسمر اللون) بالنصب
 خبر لكان الأولى أو بالرفع خبر لمبتدأ محذوف وفي المصباح وغيره اللون صفة الجسد
 من البياض والسواد والحرة وغير ذلك والجمع ألوان ٨ وهذه اللفظة أعنى أسمر
 اللون انفرد بها حميد عن أنس ورواه عنه غيره من الرواة بلفظ أزهر اللون ومن روى
 صفته صلى الله عليه وسلم غير أنس فقد وصفه بالبياض دون السمرة وهم خمسة عشر
 صحابيا قاله الحافظ العراقي وحاصله ترجيح رواية البياض بكثرة الرواة ومن يرد
 الوثيقة ولهذا قال ابن الجوزي هذا الحديث لا يصح وهو مخالف للاحاديث
 كلها وقد تقدم الجمع بين الروايتين فراجعناه فانه مهم (قوله اذا مشى يتكفا)
 وفي بعض النسخ اذا مشى يتوكأ واذا ظرفية لا شرطية والعامل فيها الفعل بعدها
 ومعنى يتكفأهم مزودونه تخفيفا كما قاله أبو زرعة يعيل الى سنن المشى وهو ما بين يديه
 كالسفينه في جريها وضمر بعضهم يتكفا بكونه يسرع في مشيه كأنه يعيل تارة
 الى عينه وتارة الى شماله والاقل أظهر ويؤيده قوله في الخبر الا ترى كأنما ينحط
 من صيب فهو من قولهم كفأت الاناء اذا قلبته ومعنى يتوكأ يعتمد على رجله
 كاعتماده على العصا وما ذكر من كيفية مشيه صلى الله عليه وسلم مشية
 أولى العزم والهومة وهي أعدل المشيات فكثير من الناس يمشى قطععة
 واحدة كأنه خشية محمولة وكثير منهم يمشى كالجمال الا هو ج وهو علامة
 خفة العتق وعبر بالماضارع لاستحضار الصورة الماضية وفي رواية الصحيحين
 التعبير بصيغة الماضي (قوله حدثنا محمد بن بشار) أى المعروف ببندار
 بضم الموحدة وسكون النون وفتح الدال المهملة بعدها ألف فراء ومعناه
 بالعربية سوق العلم قال الحافظ ابن حجر هو شيخ الأئمة الستة قال أبو داود
 ثبت عنه خمسين ألف حديث وانفقوا على توثيقه وهو أحد المشاهير
 الثقات (قوله يعنى العبدى) بصيغة الغائب فقيه الثقات على رأى السكاكى
 الذى يفسر الالتفات بأنه مخالفة مقتضى الظاهر وان لم يتقدم ما يوافقه أولا وكان
 مقتضى الظاهر هنا أن يقول أعنى العبدى بصيغة التكلم ويحتمل أن العناية
 مدرجة من بعض الرواة ولو قرئ نعى بصيغة المتكلم مع غيره لكان قريبا لكان
 الرواية لا تساعده والعبدى نسبة الى عبد قيس قبيلة مشهورة من ربيعة
 (قوله حدثنا محمد بن جعفر) أى الملقب بغيره بضم الغين المحجمة وسكون
 النون وضم الدال أو فتحها كما فى القاموس ومعناه فى اللغة محتررا للشر وأول من
 لقبه بذلك ابن جريج حين أتى عليه أسئلة كثيرة لما تصدى للتدريس بمسجد

أسمر اللون اذا مشى يتكفا
 (حدثنا) محمد بن بشار يعنى
 العبدى (حدثنا) محمد بن
 جعفر

لا مطلقا فلا ينافي خبران الشيب وقارونور وأما أمره صلى الله عليه وسلم بتغييره
 فلا يدل على أنه شين مطلقا بل بالنسبة امامه والجمع بين الاحاديث ما أمكن أسهل
 من دعوى النسخ تهى لمخاض المناوى وابن حجر (قوله حدثنا حميد) بالتصغير
 قيل انه تصغير حميد وقيل انه تصغير حامد وروى له الجماعة الا البخارى مات سنة أربع
 وأربعين وما تميز وقوله ابن مسعدة بفتح أوله وسكون ثانيه وقوله البصرى نسبة الى
 بصرة البلد المشهورة وهو مثل الماء الفتح أفصح ولم يسمع الضم في النسبة لثلاث
 يلتبس بالنسبة الى بصرى الشام اه مناوى بزيادة (قوله حدثنا عبد الوهاب)
 أى قال حدثنا عبد الوهاب أبو محمد أحد أشراف البصرة ثقة جليل لكنه اختلط
 قبل موته بثلاث سنين ولد سنة ثمان ومائة ومات سنة أربع وتسعين ومائة
 وروى عنه الشافعى وأحمد بن حنبل وابن راهوية وخرج له الجماعة وقوله النقفى
 بالمائة وانصاف نسبة لثقفى كزعيف القبيلة المعروفة اه مناوى (قوله
 عن حميد) متعلق بحدثنا وقد اشبهه حميد هذا بالطويل وكان قصيرا وانما كان
 طوله في يديه بحيث اذا وقف عند الميت وصلت احدى يديه الى رأسه والاخرى الى
 رجليه وقيل كان له جار يسمى حميد القصير فلقب هذا بالطويل ليميز عنه مات وهو
 قائم يصلى سنة اثنتين أو ثلاث وأربعين ومائة حجة ثقة ومن تركه فأنما تركه
 لدخوله فى عمل السلطان خرج له الجماعة (قوله عن أنس بن مالك) أى حال
 كونه ناقلا عن أنس بن مالك كما تقدم في نظيره (قوله كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ربعة) بفتح أوله وسكون ثانيه وقد يحى ترك وتقدم أن من وصفه بالربعة
 فقد أراد التقريب لا التحديد فلا ينافي أنه كان يضرب الى الطول كما في خبر ابن
 أبى هالة كان أطول من المربع وأقصر من المشذب (قوله ليس بالطويل
 ولا بالقصير) تفسير لكونه ربعة وفي بعض النسخ وليس بالطويل ولا بالقصير وعليه
 فهو عطف تفسير والمراد ليس بالطويل الباشئ بدليل ما تقدم وفي بعض الروايات
 عن أبى هريرة كان ربعة وهو الى الطول أقرب (قوله حسن الجسم) بالنصب
 خير آخر لكان والحسن كما قاله بعضهم عبارة عن كل شيء مرغوب فيه حسا أو
 عقلا وهو هنا صادق به ما يجيبها والجسم هو الجسد من البدن والاعضاء وبالجملة
 فالمراد بحسن جسمه أنه معتدل الخلق متناسب الاعضاء اه مناوى (قوله
 وكان شعره الخ) جعل ذلك هنا وصفا للشعر وفيه تقدم وصفه الذى الشعر لبيان أن
 كلامه ما يوصف بذلك وقوله ليس بجعد أى شديد الجعودة وقوله ولا بسط أى شديد
 السيوطة بل كل بين ذلك لما تقدم عن أنس أنه كان شعره بين شعره من لارجل سبط

(حدثنا) حميد بن مسعدة
 البصرى (حدثنا) عبد
 الوهاب الثقفى عن حميد بن
 أنس بن مالك قال كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ربعة
 ليس بالطويل ولا بالقصير
 حسن الجسم وكان شعره ليس
 بجعد ولا بسط

أو اخر صفر وكانت مدته ثلاثة عشر يوماً وقد خيره الله تعالى بين أن يؤتيه من زهرة
 الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختار ما عنده فلما أخبر صلى الله عليه وسلم بذلك
 على المنبر حيث قال إن عبد أخيره الله تعالى الخ فهم أبو بكر رضى الله عنه دون بقية
 الصحابة أنه يعنى نفسه فبكي وقال قد ينال رسول الله بأبائنا وأمتها تناقله بقوله
 إن من آمن الناس على في صحبته وماله أبابكر ولو كنت متخذاً من أهل الارض
 خليلاً لاتخذت أبابكر خليلاً ولكن اخوة الاسلام أى ولكن بنى وبينه اخوة
 الاسلام وانما لم يتخذ صلى الله عليه وسلم من أهل الارض خليلاً لان الخليل عملاً
 محبته القلب بحيث لا يبقى فيه محل لغيره وهذا لا يكون منه صلى الله عليه وسلم الا الله
 ثم قال لا يبقى في المسجد خوذة الاسدات الا خوذة أبي بكر وفي هذا اشارة ظاهرة
 لخلافة ويؤكده هذا امره صريحاً أن يصلى بالناس وأذن له صلى الله عليه وسلم
 نساؤه أن يعرض في بيت عائشة لما رأين من حرصه على ذلك فتوفاه الله يوم الاثنين
 حين اشتمت الضحى كالوقت الذى دخل فيه الى المدينة في هجرته اه ابن حجر
 (قوله على رأس ستين سنة) أى عند استكمالها وهذا يقتضى كون سنة
 ستين وفي رواية توفى وهو ابن خمس وستين سنة وفي أخرى ثلاث وستين وهي
 أصحها وأشهرها وجمع بين هذه الروايات بأن الاولى فيها الغاء الكسر وهو ما زاد
 على العقد والثانية حسب فيها ستا المولد والوفاة والثالثة لم يعد فيها ستا المولد
 والوفاة وكانت وفاته صلى الله عليه وسلم بعد أن أعلمه الله تعالى باقتراب أجله بسورة
 اذا جاء نصر الله والفتح اذ هي آخر سورة نزلت بمضى يوم الكوفة بحجة الوداع وقبل
 قبل وفاته بثلاثة أيام (قوله وليس في رأسه وطيته الخ) أى والحال أنه ليس
 في رأسه وطيته الخ فالواو للعال وجوزا لعمام جعلها للعطف وهو بعد لا فاسد
 كما زعمه بعضهم وقوله عشرون شعرة بيضاء أى بل أقل بدليل خبر ابن سعد ما كان
 في طيته ورأسه الاسبوع عشرة شعرة بيضاء وخبر ابن عمر كان شبيهة نحو ما من عشرين
 أى قريباً منها وفي بعض الاحاديث ما يقتضى أن شبيهه لا يزيد على عشر شعرات
 لا يراده بصيغة جمع القلة لكن خص ذلك بعبقته وفي المستدرک عن أنس لو عددت
 ما أقبل من شبيهه في طيته ورأسه ما كنت أزيدهن على احدى عشرة لكن هذا
 بالنسبة لما يرى من الشعرات بالتخمين اذ يبعد أن العجائب يتفحص ما في أثناء شعوره
 بالتحقيق ونفى الشيب في رواية المراد به نفي كثرته لا أصله وسبب قلة شيبه صلى
 الله عليه وسلم أنه شين لان النساء يكرهنه غالباً ومن كره من النبي صلى الله عليه وسلم
 شيئاً كفر ومن ثم صح عن أنس ولم يشنه الله بالشيب والمراد أنه شين عند من يكرهه

على رأس ستة وستين سنة وليس
 في رأسه وطيته عشرون شعرة
 بيضاء

على عني في أولي من ابقائهم على ظاهرها والمشهور بين الجمهور أنه بعث بعد
استكمال الأربعين وبه حزم القرطبي وغيره والمراد برأس الأربعين السنة التي هي
أعلاها وبعثه على رأسها لما يتحقق بيلوغ غايتها ومما يعين ذلك خبر البخاري وغيره
أنزلت النبوة وهو ابن أربعين سنة وابتدئ صلى الله عليه وسلم بالرويا الصادقة
فكان لا يرى رؤيا الا جاءت كفلق الصبح ثم جاءه جبريل وهو بغار حراء وهو الذي
كان يتبعه فتم له اقرأ فقال ما أنا بقارئ فغطه حتى بلغ منه الجهد ثم قال له اقرأ
فقال ما أنا بقارئ فغطه كذلك ثم أعاد وأعاد فقال اقرأ باسم ربك حتى بلغ ما لم يعلم
وكرر الفظ ثلاثا ليطهر له الشدة في هذا الامر فيتممه لثقل ما سبق عليه وما الاولي
امتناعية والثانية نافية والثالثة استفهامية ثم قرأ الوحي ثلاث سنين ليذهب عنه
ما وجدته من الروع ولينزله شوقه الى العود ثم نزل عليه فقال يا أيها المتذمرون فأنذر
والقول بأنها أول ما نزل بطل كما قاله النووي ١٥١ ابن حجر بتصريف (قوله فأقام
بمكة عشر سنين) وفي رواية ثلاث عشرة سنة وجمع بين الرويتين بأن الاولي محمولة
على أنه أقام بها عشر سنين رسولا فلا ينافي في أنه أقام بها ثلاث سنين نبيا وهذا
ظاهر على القول بأن النبوة متممة لخدمة على الرسالة وتمام على القول بأنهما
متقارنان فأما أن يقال ان راوى العشر ألغى الكسر أو يقال بترجيح رواية الثلاث
عشرة واستدل على القول بأنهما متقارنان بأنه قد ثبت أنه كان في زمن فترة
الوحي يدعو الناس الى دين الاسلام سرا فكيف يدعو من لم يرسل اليه قال في
الهدى وغيره أقام المصطفى بعد أن جاءه الملك ثلاث سنين يدعو الى الله مستخفيا
١٥١ مناوى (قوله وبالمدينة عشر سنين) أي بعد الهجرة فانه صلى الله عليه
وسلم هاجر من مكة يوم الخميس ومعه أبو بكر رضى الله عنه وقد ما المدينة يوم الاثنين
لا تفتي عشرة خلعت من شهر ربيع الاول كما في الروضة وفيه خلاف طويل
وأمر صلى الله عليه وسلم بالتاريخ من حين الهجرة فكان عمر أول من ارتخ على
ما قبل وجعله من المحترم وأقام صلى الله عليه وسلم بقباء أربعة وعشرين ليلة وأسس
مسجدها ثم خرج منها فادركته الجمعة في الطريق بقصلاها بالمسجد المشهور ثم
توجه على راحته للمدينة وأرخى زمامها فناداه أهل كل دار اليهم وهو يقول
خلوا سبيلها فانها مأمورة فسارت تنظر يمينا وشمالا الى أن برصكت بمحل باب
المسجد ثم ثارت الى أن بركت بيباب أبي أيوب ثم ثارت وبركت مبركها الاقول وألقت
عنها بالارض فنزل صلى الله عليه وسلم عنها وقال هذا المنزل ان شاء الله ١٥١ ابن
حجر (قوله وتوفاه) وفي نسخة فتوفاه وكان ابتداء عمره صلى الله عليه وسلم

فأقام بمكة عشر سنين وبالمدينة
عشر سنين وتوفاه الله

الدار فظهر أن الشوب في كل من الدارين بما يناسبه وقد جمع الله عليه صلى الله عليه وسلم بين الأشرفين ولم يكن لونه في الدنيا كونه في الأخرى لثلاثة أسباب أحدها الحسنين
 اه ملخصا من المناوي وابن حجر (قوله ولا بالآدم) أي ولا بالآدم أي
 شديدة الأدمة أي السمرة وآدم بمدة الهمزة أصله آدم بهمزتين على وزن أفعل
 أي أدات الثانية ألفا وعلم مما ذكر أن المعنى إنما هو شدة السمرة فلا ينافي في إثبات
 السمرة في الخبر الآخر لكن المراد بها الحمرة لأن العرب قد تطلق على كل من كان كذلك
 أممرو ومما يؤيد ذلك رواية البيهقي كان أبيض يباضه إلى السمرة والحاصل أن المراد
 بالسمرة حمرة تخالط البياض وبالبياض المثبت في رواية معظم الصحابة ما يخالط
 الحمرة وجمع بعضهم بأن رواية السمرة بالنسبة لما برز للشمس كالوجه والعنق ورواية
 البياض بالنسبة لما تحت الثياب ورد بأنه سيأتي في وصف عنقه الشريف أنه
 أبيض كأنما صيغ من فضة مع أنه بارز للشمس * تنبيه * قال أئمتنا بكفر من قال كان
 النبي أسود لأن وصفه بغير صفته في قوة نفيه فيكون تكذيبا به ومنه يؤخذ أن كل
 صفة علم ثبوتها بالتواتر كان نفيها كفر العلة المذكورة وقول بعضهم لا بد في الكفر
 من أن يصفه بصفة تشعر بنقصه كالسواد هنا لأنه لون مفضل فيه نظر لأن العلة
 ليست هي النقص بل ما ذكره فالوجه أنه لا فرق اه ابن حجر (قوله ولا بالجعد الخ)
 هذا وصف له صلى الله عليه وسلم من حيث شعره والجعد بفتح فسكون والقط بفتح
 على الأشهر وبفتح فكسر وفي المصباح جعد الشعر بضم العين وكسرها جعودة
 إذا كان فيه التواء وانقباض وفيه شعر قطط شديد الجعودة وفي التهذيب القطط
 شعر الزنج وقط الشعر يقط من باب رد وفي لغة قطط من باب تعب وقوله ولا بالسيبط
 بفتح فكسر أو بفتح من أو بفتح فسكون وفي التهذيب سبط الشعر سبطا من باب تعب
 فهو سبط إذا كان مسترسلا وسبطا وهو سبط كسهل مهولة فهو سهل والمراد
 أن شعره صلى الله عليه وسلم ليس نهاية في الجعودة ولا في السبوط بل كان وسطا
 بينهما وخير الأمور أوسطها قال الزخمرى الغائب على العرب جعودة الشعر
 وعلى الجهم سبوطه وقد أحسن الله رسوله الشمايل وجمع فيه ما تفرق في غيره
 من الفضائل ويؤيد ذلك ما صح عن أنس رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم كان
 شعره بين شعرين لا رجل سبط ولا جعد قطط ولا ينافي ذلك رواية كان رجلا لأن
 الرجلولة أمر نسبي تخفيف أثبتت أريديها الأمر الوسط وحدثت نقيت أريديها
 السبوط اه ملخصا من المناوي وابن حجر وشرح الجبل (قوله بعنه الله تعالى)
 أي أرسله بالأحكام وشريعة الإسلام وقوله على رأس أربعين أي من مولده وجعل

ولا بالآدم ولا بالجعد القطط ولا
 بالسيبط بعنه الله تعالى على
 رأس أربعين سنة

مضمون الجملة حالاً وهو المناسب هنا وقيل انما النقي مضمونها في الماضي وعليه
 فتسكون حالاً ماضية قصد دوام نفعها وقوله البائس بالهمز لا بالياء لوجوب اعلال
 اسم الفاعل اذا اعلل فعله كأتع وقال وهو تاماً من بان يبين بياناً اذا اظهر وعليه فهو
 بمعنى الظاهر طوله أو من بان يبين باناً اذا ابعده وعليه فهو بمعنى البعيد عن حد
 الاعتدال ويصح أن يكون من البين وهو القطع لأن من رأى فاحش الطول تصور
 أن كلامه من أعضائه مبين عن الآخر اه مناوي (قوله ولا بالقصير) عطف على
 قوله بالطويل ولا زائدة لتأكيد النقي وانما وصف الطويل بالبائس لم يصف القصير
 بمقابله لانه كان الى الطول أقرب كما رواه البيهقي ويؤيده خبر ابن أبي عمير الا ترى
 كان أطول من المربع وأقصر من المشذب وهو الموافق للخبر الا ترى لم يكن بالطويل
 الممغط ولا ينافي ذلك وصفه بالربعة لأن من وصفه بالربعة أراد الامر التقريبي
 ولم يرد التحديد وورد عن البيهقي وابن عساكر لم يكن عياشيه أحد الاطاله
 ولربما كتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما أي لثلاثة طاوول عليه أحد صورة
 كما لا يطاول عليه أحد معنى فهذه مجزئة له صلى الله عليه وسلم اه مناوي
 وابن حجر ملخصاً (قوله ولا بالابيض الامهق) النقي منصب على القيد وهو
 الامهق أي الشديد البياض بحيث يكون خالياً عن الحمرة والنور فلا ينافي أنه
 أبيض مشرب بجمرة كما في روايات يأتي بعضها ووصف لونه بشدة البياض
 في بعض الروايات كخبر البزار عن أبي هريرة رضي الله عنه كان شديد البياض
 وخبر الطبراني عن أبي الطفيل ما أنسى شدة بياض وجهه فحمل على البريق
 والامعان كما يشير اليه حديث كان الشمس تجرى في وجهه ورواية المصنف
 في جامعه أمهق ليس بأبيض وهم كما قاله عياض كالدودي أو مقلوبه كما ذهب اليه
 الحافظ ابن حجر وأما قوله بأن المهق قد يطلق على الحمرة كما نقل عن روية
 وغيره * واعلم أن أشرف الالوان في هذه الدار البياض المشرب بجمرة وفي
 الاخرة البياض المشرب بصفرة فان قيل من عادة العرب أن تمدح النساء بالبياض
 المشرب بصفرة كما وقع في لامية امرئ القيس وهذا يدل على أنه فاضل في هذه
 الدار أيضاً أوجب بأنه لا نزاع في أنه فاضل فيها ولكن البياض المشرب بجمرة أفضل
 منه فيها وحكمة التفريق بين هذه الدار وتلك الدار أن الشوب بالجمرة ينشأ عن
 الدم وجريانه في البدن وعروقه وهو من الفضلات التي تنشأ عن أغذية هذه الدار
 فناسب الشوب بالجمرة فيها وأما الشوب بالصفرة التي تورث البياض صفة
 وصفاً فلا ينشأ إعادة عن غذا من أغذية هذه الدار فناسب الشوب بالصفرة في تلك

ولا بالقصير ولا بالابيض الامهق

نسبة الى بغلان بسكون المهجرة قرية من قرى بلخ واسمه على ولد سنة ثمان أو تسع
 ومائة وأخذ عن مالك والنسائي وشريك وطبقتهم وروى عنه الجماعة الا ابن ماجه
 وكان مأمونا حافظا صاحب سنن ومات سنة أربعين ومائتين (قوله عن مالك
 ابن أنس) أى حال كون أبي رجاء ناقلا عن مالك بن أنس فالحجرات والمجروم متعلق
 بناقلا دل عليه السياق وكان مالك أحد أركان الاسلام وامام دار الهجرة وحنة
 الله في أرضه بعد التابعين روى الترمذى حديثا مر فوعاوشك أن يضرب الناس
 أباط الابل في طلب العلم فلا يجدون عالما أعلم من عالم المدينة محمد ابن عيينة وغيره
 على مالك قال البخارى أصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر فاذا قال الشافعى
 حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر كانت سلسلة الذهب كما قاله شيخنا ومكث
 الامام مالك في بطن أمته ثلاث سنين وولد سنة ثلاث وتسعين ومات سنة تسع
 وسبعين ومائة ومناقبه شهيرة كثيرة أفردت بالتأليف (قوله عن ربيعة بن أبي
 عبد الرحمن) أى حال كون مالك ناقلا عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن كما تقدم
 وربيعة لقبه واسمه فزوخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وبهجة كان حافظا
 فقيها بصيرا بالراى ولهذا يعرف بربيعة الراى كان فقيها المدينة قال مالك ذهب
 حلاوة الفقه بعونه مات سنة ست وثلاثين ومائة قاله السيوطى فى الانساب (قوله
 عن أنس بن مالك) أى خادم المصطفى صلى الله عليه وسلم لانه المراد حيث أطلق
 وان كان أنس بن مالك فى الرواية خدما صلى الله عليه وسلم فى أول الهجرة
 وعمره عشرين سنين وجاوز المائة قال ابن عساکر مات له فى طاعون الجارف ثمانون
 ابنا وقد دد عاله النبى صلى الله عليه وسلم حين قامت له أمه يارسول الله ادع لأنس
 فقال اللهم أكثر ماله وولده وبارك فيه قال أنس فلقد دفنت من صلى سوى ولدا لى
 مائة وخمسة وعشرين ذكورا لابنتين وان أرضى لتثمر فى العام مرتين ورجال هذا
 الحديث كلهم مديون (قوله أنه سمعه) أى أن ربيعة سمع أنسا وقوله يقول حال
 فان قيل هـ لا عبر بالماضى ليوافق تعبيره بسمع أجيب بأنه عبر بالمضارع استحضارا
 لصورة القول فكأنه يقول الآن انتهى على قارى (قوله كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم الخ) كان لانتميد التكرار مطلقا كما نقله فى شرح مسلم عن المحققين
 وقال ابن الحاجب تفيده وايس المراد انما تفيده مطلقا بل فى مقام يقبله لا كما هنا
 وقيل بل وهنا والمعنى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير طويل طولا باثنا وغير
 قصير لا بين الصبيان ولا بين الكهول ولا بين الشيوخ وفيه تكلف كما قال المناوى
 وابن حجر (قوله ليس بالطويل الخ) جملة ليس واسمها وخبرها خبر كان وليس لنى

عن مالك بن أنس عن ربيعة بن
 أبي عبد الرحمن عن أنس بن
 مالك أنه سمعه يقول كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ليس
 بالطويل الباش

الباطنة أشرف من الظاهرة لأن مناط السكال انما هو الباطن ولذا سمي
 الكتاب بالشمايل بالياء فرقا بينه وبين شمايل بالهمز فالاولى جمع شمال بمعنى
 الطبع والسجية كما في كتب اللغة والثانية جمع شمال ضد المين ومن جعل ما هنا
 بالهمز فقد غلط وجملة أحاديث الكتاب أربع مائة وجملة أبوابه ستة وخمسون
 أولها باب ما جاء في خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه أربعة عشر حديثا
 (قوله أخبرنا) كذا في بعض النسخ وفي بعضها حدثنا وقد يقولون أنباءنا والثلاثة
 بمعنى واحد عند جمع منهم البخاري كما يشير إليه صنيعة في كتاب العلم وغيره ولا خلاف
 فيه عند أهل العلم بالنسبة إلى اللغة وأما بالنسبة إلى الاصطلاح ففيه خلاف
 فمنهم من استمر على أصل اللغة وعليه عمل المغاربة ورجحه ابن الحاجب في مختصره
 ورأى بعض المتأخرين التفرقة بين صبيغ الاداء بحسب طرق التحمل فيخص
 التحديث بما يقرؤه الشيخ والتأليف بما يسمع منه والخبار بما يقرؤه التلميذ على الشيخ
 والانباء بالاجازة التي يشافه بها الشيخ من يجهزه وهذا كماه مستحسن عندهم
 وليس بواجب نعم يحتاج المتأخرون إلى رعاية الاصطلاح المذكور لتلاخيص
 المسروح بالمجاز واختلافه في القراءة على الشيخ هل تساوى السماع من لفظه
 أو هي دونه أو فوقه ثلاثة أقوال فذهب مالك وأصحابه وغيرهم إلى التسوية
 بينهم ما ذهب أبو حنيفة وابن أبي ذئب إلى ترجيح القراءة على الشيخ وذهب
 جمهور أهل المشرق إلى ترجيح السماع من لفظ الشيخ قال زين الدين العراقي
 وهو الصحيح ولعل وجهه أنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ على الصحابة وهم
 يسمعون منه وكذلك كانوا يؤذون إلى التابعين وأتباعهم لكن هذا ظاهر في
 المتقدمين لأنه كان لهم قابلية تامة بحيث انهم كانوا يأخذون الحديث بمجرد السماع
 أخذًا كاملا بخلاف المتأخرين لقله استعدادهم وبطء ادراكهم فقرءاتهم
 على الشيخ أقوى لانهم اذا أخطوا بين لهم الشيخ موضع خطئهم وقد اعتيد
 عند كتابة الحديث الاقتصار على الرض في الرسم لافي النطق فيكتبون بدل حدثنا
 دنا أو ثنا وبدل أخبرنا أو رنا وبدل أنباءنا نأنا ذكره القسطلاني وقال قل من نبه
 على ذلك وقد جرى المصنف على ذلك الاصطلاح ومن الاقتصار في الرسم حذف
 قال وكتابة صورة ق بدلها قال ابن الصلاح وقد رأيت في خط الحامك وغيره
 وهو غير حسن قال العراقي انه اصطلاح متروك (قوله أبو رجاء) كنيته ورجاء
 بفتح الراء والجيم بعدها ألف ثم همزة وقوله قتيبة لقبه وهو مصغر قتيبة بكسر القاف
 واحدة الاقتاب وهي الامعاء وقوله ابن سعيد كجيد اسم أبيه يقال له البغلاني

قوله ولذا سمي الكتاب الخ
 لم يفرقوا في كتب اللغة ولا
 كتب الصرف بين جمع شمال
 بمعنى الطبع وجمع شمال ضد
 المين بل مقتضى ما ذكره ابن
 مالك في قوله والتزيد بالتساقف
 الواحد همز يرى الخ أن ذلك
 عام وأقره على ذلك شراحه
 وحواشيه فاعل ما ذكره الشيخ
 اصطلاح طارى قد يراه محتمل

الاحاديث وهو من قسم المرفوع وان لم يكن قولاً له صلى الله عليه وسلم ولا فعلاً
 ولا تقريراً لانهم عرفوا علم الحديث روايته بأنه علم يشتمل على نقل ما أضيف
 الى النبي صلى الله عليه وسلم قيل أوالى صحابي أو الى من دونه قولاً أو فعلاً
 أو تقريراً أو وصفاً * وموضوعه ذات النبي صلى الله عليه وسلم من حيث انه نبي لا من
 حيث انه انسان مثلاً * ووضعه أصحابه صلى الله عليه وسلم الذين تصدوا للخطبة
 أقواله وأفعاله وتقريراته وصفاته * وغايته التورب بسعادة الدارين * ومسائله
 قضاياها التي تذكريه ضمناً كقولك قال صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات
 فانه متضمن لفضيلة قائله انما الاعمال بالنيات من أقواله صلى الله عليه وسلم * واسمه
 علم الحديث رواية * ونسبته أنه من العلوم الشرعية وهي الفقه والتفسير والحديث
 * وفضله أن له شرفاً عظيماً من حيث أن به يعرف كقيمة الاقتداء به صلى الله
 عليه وسلم * وحكمه الوجوب العيني على من انقردوا الكفاية على من تعدد *
 واستمداده من أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقريره وهمه وأوصافه
 الخلقية ككونه ليس بالطويل البائن ولا بالقصير وخالقه المرضية ككونه أحسن
 الناس خلقاً فهذه هي المبادئ العشرة المشهورة * وأما علم الحديث روايته وهو
 المراد عند الاطلاق فهو علم يعرف به حال الراوي والمروي من حيث القبول والرد
 وما يتبع ذلك * وموضوعه الراوي والمروي من الخليفة المذكورة * وغايته معرفة
 ما يقبل وما يرد من ذلك * ومسائله ما يذكر في كتبه من المقاصد كقولك كل
 حديث صحيح يقبل * ووضعه ابن شهاب الزهري في خلافة عمر بن عبد العزيز بأمره
 وقد أمر أتباعه بعد فناء العلماء العارفين بالحديث بجمعه ولولاه لاضاع الحديث *
 واسمه علم الحديث روايته وبقية المبادئ العشرة تعلم مما تقدم لانه قد شارك فيها
 النوع الثاني الاول * والخلق ينفتح فسكون يستعمل في الابداد وفي الخلق
 والمراد منه هنا صورة الانسان الظاهرة * والخلق بصفتين صورته الباطنة ولذلك
 قال الراغب الخلق بصفتين يقال في القوى المدركة بالبصيرة كالعلم والحلم والخلق ينفتح
 فسكون يقال في الهيئات والصور المدركة بالبصر كالبياض والطول وانما تقدم
 المصنف الكلام على الاوصاف الظاهرة التي هي الخلق ينفتح فسكون على
 الكلام على الاوصاف الباطنة التي هي الخلق بصفتين مع أنها أشرف لان الصفات
 الظاهرة أول ما يدرك من صفات الكمال ولانها كالديار على الباطنة فان
 الظاهر عنوان الباطن ورعاية للترقي بانتقاله من غير الاشراف الى الاشراف
 ولترتيب الوجودي اذ الظاهر مقدم في الوجود على الباطن وانما كانت الصفات

القاموس وهو بفتح السين وسكون الواو وفتح الراء ومعنى السورة في الاصل
الحدثة ففي القاموس سورة الحجر حدتها كسوارها بالضم ويكره التسمية بأبي
عيسى لما روى أن رجلا سمي أبا عيسى فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان عيسى
لا أب له فكره ذلك لكن تحمل الكراهة على تسميته به ابتداء فأما من اشتر به
فلا يكره كما يدل عليه اجماع العلماء على تعبير الترمذي به عن نفسه للتمييز ذكره
على قارى نقل عن شرح شرعة الاسلام (قوله الترمذي) بمناة فوقية وهملة
فجحة وفيه ثلاث لغات كسر التاء والميم وهو الاشهر وضمهما وهو ما يقوله المتقنون
وأهل المعرفة وفتح التاء وكسر الميم وثانيه ساكن في الوجوه الثلاثة نسبة
الى ترمذ بالغات الثلاث وهي قرية قديمة على طرف نهر بلخ من جهة شاطئه
الشرقي يقال لها مدينة الرجال وكان جده من وزيان نسبة له وزيادة الزاي في
النسب على غير قياس ثم اتقل لترمز * ومن مناقب الترمذي أن البخاري روى
عنه حديثا واحدا خارج الصحيح وحسبه بذلك فخرا وله تصانيف كثيرة بدعية
وناهيك بجماعه الجامع للفوائد الحديثية والفقهية والمذاهب السلفية والخلفية
فهو كافي للمعتمد من الامة قال المصنف من كان في بيته هذا الكتاب يعني جامع
فيك أنما في بيته نبي يتكلم وهو أحد الاعلام والحفاظ الجبار في المصدر الأول
وأخذ عن المشاهير الجبار كالبخاري وشاركه في شيوخه وكان مكفوف البصر بل
قبل انه ولد أكمه وكان يضرب به المثل في الحفظ ولده سنة تسع ومائتين ومات سنة
تسع وسبعين ومائتين ثالث عشر رجب

* (باب ماجاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

كذا في أكثر النسخ وفي نسخ وعلم اشرح جمع منهم الجلال السيموطي باب
صفة النبي صلى الله عليه وسلم والاولى أولى من حيث زيادة لفظ ماجاء لان وضع
الباب ليس للصفة بل لما جاء فيها من الاحاديث التي تعلم بها المعنى باب الاحاديث
التي جاءت في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم والباب انما ما يتوصل منه الى
المقصود ومنه قول بعضهم وأنت باب الله أي امرئ * أتاه من غيرك لا يدخل
واصطلاح الالفاظ المخصوصة باعتبار دلالتها على المعاني المخصوصة لانها توصل الى
المقصود وقول بعضهم انه هنا بمعنى الوجه اذ كل باب وجه من وجوه الكلام ركبت
بعيد من المقام وقد استعملت هذه اللفظة زمن التابعين كما قاله ابن محمود شارح أبي
داود وهي مضافة لما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم أي ما ورد فيه من

الترمذي (باب) ماجاء في
خلق رسول الله صلى الله عليه
وسلم

في رواية أخرى كل خطبة ليس فيها شهادة (قوله على عباده الذين اصطفى) أي
الذين اختارهم وأورد على المصنف أنه سلم على غير الانبياء وهو لا يطالب الاتباع
وأوجب بأن المراد بالعباد الذين اصطفاهم الله الانبياء عند الاكثار وعلى
ذلك فلا يتجه هذا الايراد (قوله قال الخ) التعبير بالماضي يدل على أن الخطبة
متأخرة عن التأليف ويحتمل أنه أوقع الماضي موقع المستقبل لقوة رجائه
أو تضاروا لاجصوله ولم يقدم ذلك على البسطة والجدلة والسلام أداء الكمال حقها
في التقديم ولا ملئي بل جعل ذلك ترجحة من بعض روايته لانه يعترض بان الائق
عدم التصرف في الاصول ولا مانع من كونه من كلام المصنف وتعبيره بالشيخ
والحافظ لا يمنع من ذلك لانه وصف نفسه بدين الوصفين الموجبين لتوثيقه ليعتمد
لا تركية لنفسه كما وقع ذلك للخيارى وغيره (قوله الشيخ) قال الراغب
وأصله من طعن في السنن ثم عبر وابه عن كل استاذ كامل ولو كان شابا بالان شأن
الشيخ أن تكثر معارفه وتجاربه ومن زعم أن المراد به هنامن هو في سنن بسنن
فيه الحديث وهو من نحو خمسين الى ثمانين فقد أبعده وتكلف * والتزم المشي على
القول المزيق * لان الصحيح أن مدار الحديث على تأهل المحدث فقد حدث
الخيارى وما في وجهه شعرة حتى انه رد على بعض مشايخه غلطا ووقع له في سند وقد
حدث مالك وهو ابن سبع عشرة والشافعي وهو في حد ذاته السنن وبالجملة
فتسميته شيخا ما حوى من كثرة المعاني المقتضية للاقتداء به لا لكبر سنه كما زعمه
بعضهم وهو الفاضل العصام (قوله الحافظ) هو أحد مراتب خمسة لاهل
الحديث أو لها الطالب وهو المبتدئ ثم المحدث وهو من تحمل روايته واعنى
بدايته ثم الحافظ وهو من حفظ مائة ألف حديث متناوسا نادا ثم الحجة وهو من
حفظ ثلثمائة ألف حديث ثم الحاكم وهو من أحاط بجميع الاحاديث ذكره
المطازري (فائدة) أخرج ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل عن الزهري لا يولد
الحافظ الا في كل أربعين سنة ولعل ذلك في الزمن المتقدم وأما في زماننا هذا
فقد عدم فيه الحافظ وعلم مما ذكر أن المراد الحافظ للحديث وان لم يكن حافظا
للقرآن لان ذلك ليس مرادنا (قوله أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة)
أي ابن موسى بن الفضل السلمي بضم أوله منسوب الى بنى سليم بالتصغير قبيلة
من غيلان كذا ذكر ابن عساکر وقال ابن السمعاني ابن شداد بدل ابن الفضل
وقال هو البوغى منسوب لبوغ بالغين المعجمة قرية من قرى ترمذ على ستمائة فرسخ
منها وأبو عيسى كنيته ومحمد اسمه وعيسى امم أبيه وسورة امم جدته كما في

على عباده الذين اصطفى قال
الشيخ الحافظ أبو عيسى محمد بن
عيسى بن سورة

انه منه وهو جائز على الصحيح الا ان كان قبيحا كما يقع لبعض الشعراء * وجملة
 الحمد خبرية لفظا انشائية معنى ويصح أن تكون خبرية لفظا ومعنى لان الاخبار
 عن الحمد حمد دلالاته على الاتصاف بالكمال وأما جملة السلام فلا يصح أن تكون
 خبرية لفظا ومعنى لان الاخبار بالسلام ليس بسلام (قوله وسلام الخ) التنوين
 اما للتعظيم كما في قوله هدى للمؤمنين أي سلام عظيم يبلغ في ارتفاع الشأن مبلغا
 عظيما وفي علو القدر مبلغا جسيما فلا يكسبه كنهه ولا يقدر قدره واما للتعظيم
 كما في قولهم عمرة خير من جراحة وانما عترف الحمد ونكر السلام اذ انابا بأنه
 لا نسبة بين الحضرة العلية وبين الحضرة النبوية لان العباد وان بلغوا أعلى الرتب
 وأعظم القرب لا يزالون عاجزين عن مجازيهم بشريا ومفهمين من افتقار اذاتيا كما قال بعضهم
 العبد عبد وان تعالي * والمولى مولى وان تنزل

وسلام

قوله والمولى ينبغي حذف الفه
 عند قراءة البيت لاجل الوزن كما
 لا ينبغي اه صححه

قوله بما أوقعه الخ لعله بدل من
 قوله بما يخص الخ وقد كان
 الاظهر أن يقول بما يخصه من
 اشكال يسهل دفعه وأوقعه
 الخ تأمل اه صححه

وهذا هو مراد من عبر بالتحقير في قوله لا يخفى حسن تنكير السلام النبي عن
 التحقير وبذلك يرتد قول القسطلاني هذا فاسد لانه ان أراد تحقير العباد فهو
 ساقط وان أراد أن السلام أدنى رتبة من الحمد فالتمس كيرا لا يفيد ووجه الرد
 أننا نختار الشق الاول ونفغ سقوطه بما علمت نعم في التعبير بالتحقير بشاعة واعتراض
 على المصنف بأنه أفرد السلام عن الصلاة وهو مكروه كعكسه ومن زعم عدم
 الكراهة هنا لكون هذا من القرآن فقد وهم لان المصنف أوردها هذا اللفظ الاعلى
 وجه أنه منه كما هو شرط الاقتباس وقد جعل بعضهم لدفع هذا الاعتراض بما
 يخص من اشكال يسهل دفعه بما أوقعه في اشكال يعظم وقعه فالاسلم أن
 يجاب بأن المصنف ممن لم يثبت عنده كراهة الافراد وقد قال خاتمة الحفاظ
 ابن حجر لم أقف على دليل يقضي الكراهة وقال الشيخ الجزري في مفتاح
 الحصن لا أعلم أحد انص على الكراهة على أن الافراد انما يتحقق اذا لم يجمعهما
 مجلس أو كتاب * كما حقه بعض الائمة الانحباب * والمصنف قد زين كتابه
 بتكرار الصلاة والسلام * كلما ذكر خير الانام * وانما اكتفى بالسلام في هذا
 الاوان * اقتفاء لفظ القرآن * فان قيل كان ينبغي للمصنف أن يشهد بنسب
 أبي داود كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كابد الجذماء أعيب بأنه تشهد لفظا
 وأسقطه خطأ اختصارا وبأن الخبر في خطبة النكاح لا الكتب والرسائل يدل
 ذكره في كتاب النكاح وأما الجواب عنه بأن فيه لينا فغير قويم لانه بفرص ذلك
 يعمل به في فضائل الاعمال كما هنا وقول بعضهم المراد بالمشهد الحمد مردود بانه
 بمعنى مجازي والجل على الجواز بغير قرينة صارفة عن الحقيقة غير مرضى على أنه

عاد الصداق اليه فتعجب من ذلك فامر بتعريفها ففتشت فاذا فيها رقعة مكتوب فيها
بسم الله الرحمن الرحيم فقال ما أكرم هذا الدين وأعزه حيث شفا في الله تعالى بآية
واحدة فاسلم وحسن اسلامه * ومنها ما روى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال
من رفع قرطاسا من الارض فيه بسم الله الرحمن الرحيم اجلاله كتب عند الله
من الصديقين وخفف عن والديه وان كانا مشركين * وحكى أن بشر الحافي كان
مارا في الطريق فرأى قرطاسا مكتوبا عليه بسم الله الرحمن الرحيم قال فطار اليه
قلبي وتبلبل عليه لبي فتناوت المكتوب وقد رفع الحجاب وظهر المحجوب وكنت
أملك درهمين فاشتريت بهما طبيا وطيبته وحببته عن العيون وغيبته فهتفت لبي
هاتف من الغيب لاشك فيه ولا ريب يا بشر طببت اسمي وعزيتي وجلالي لا طيب
اسمك في الدنيا والاخرة * ومنها ما روى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه عليه الصلاة
والسلام قال يا باهريرة اذا توضأت فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان حفظتك
يكتبون لك الحسنات حتى تفرغ واذا غشيت أهلك فقل بسم الله الرحمن الرحيم
فان حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تغتسل من الجنابة فان حصل لك من تلك
المواقعة ولد كتب لك حسنات بعدد انفاس ذلك الولد وبعدد انفاس عقبه حتى
لا يبقى منه م أحد يا باهريرة اذا ركبت دابة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك
الحسنات بعدد كل خطوة واذا ركبت السفينة فقل بسم الله والحمد لله يكتب
لك الحسنات حتى تخرج منها (فائدة) قال سيدي ابن عراق في كتابه الصراط
المستقيم في خواص بسم الله الرحمن الرحيم ان من كتب في ورقة في أول يوم من
الحرم البسملة مائة وثلاث عشرة مرة وجلها لم ينله ولا أهل بيته مكروه مستد عمره
ومن كتب الرحمن خمسين مرة وجلها ودخل بها على سلطان جائرا أو حاكم ظالم أمن
من نمره (قوله الحمد لله) أي الوصف بالجمل على الجبل الاختياري ولو حكما
كذاته تعالى وصفاته على جهة التعظيم مستحق لله فحمد غيره كالعارية اذا الكل
منه واليه وابتداء هذا الكتاب بحمد الكريم الوهاب بعد التين بالبسملة اقتداء
بالقرآن وامتنالا لما صدر عن صدر النبوة من قوله كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه
بسم الله الرحمن الرحيم وفي رواية بحمد الله فهو أقطع وفي رواية فهو أبتروفي رواية
فهو أجذم والمعنى على كل أنه ناقص وقليل البركة واختار من صيغ الحمد والسلام
ما عمل الله انبياءه عليه الصلاة والسلام بقوله قل الحمد لله وسلام على عباده الذين
اصطفى فيأله من مطلع بديع قدر صبح بالاقتباس أبداع ترصيع والاقتباس
أن تاخذ شيئا من القرآن أو من السنة أو من كلام من يؤثق بعربيته لاعلى وجهه

(الحمد لله)

المجدية * جعلها الله خالصة لوجهه الكريم * وسبباً للفوز بجنتي النعيم * نفع الله
 به النفع العظيم * من تلقاها بقلب سليم * وهذا أو ان الشروع في المقصود *
 بعون الملك المعبود * فأقول وبالله التوفيق (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) أي
 أولف أو ابتدئ مسمة عينا بسمي اسم الله المنعم بجلائل النعم وبدقائقها فالبناء
 للاستعانة لكن على وجه التبرك قال الصفوى والاقرب أنها للتعدية أي أوجه له
 بداية وقد سبقت به الى ذلك الجويني فانه بحث جعلها للتعدية لان الابتداء لم يتعدت
 الى الاسم الا بالياء * واعلم انه ينبغي لكل شارح في فن أن يتكلم على البسملة بطرف
 مما يناسب ذلك الفن ونحن شارعون في فن علم الحديث فتكلم عليها بنبذة تتعلق
 بفضله باعتبار الفن المشروع فيه فنقول * قد جاء في فضلها أحاديث كثيرة وآثار
 شهيرة * منها ما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول خير الناس وخير من عشي على وجه الارض المعلومون فانهم كلما
 خلق الدين جددوه أعطوهم ولا تبتا جروهم فان المعلم اذا قال للصبي قل
 بسم الله الرحمن الرحيم فقالتها كتب الله براءة للصبي وبراءة للمعلم وبراءة
 لابويه من النار * ومنها ما روى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه التقى شيطان المؤمن
 وشيطان الكافر فاذا شيطان الكافر سمين دهنين لابس واذا شيطان المؤمن
 مهزول أشعث عار فقال شيطان الكافر لشيطان المؤمن مالك على هذه الحالة
 فقال أنا مع رجل اذا أكل سمى فأظلمت جانتعا واذا شرب سمى فأظلمت عطشانا
 واذا آذن سمى فأظلمت شعنا واذا لبس سمى فأظلمت عريانا فقال شيطان الكافر
 أنا مع رجل لا يفعل شيئا مما ذكرت فأنا أشركه في طعامه وشرا به ودهنه وملبسه
 * ومنها ما روى عن ابن مسعود قال من أراد أن ينجيته الله من الزانية التسعة
 عشر فليقرأ بسم الله الرحمن الرحيم فان بسم الله الرحمن الرحيم تسعة عشر حرفا
 وخزنته تسعة عشر كما قال تعالى عليها تسعة عشر فيجعل الله تعالى
 بكل حرف منها الجنة من كل أحد منهم ولم يسألهم عليه ببركة بسم الله الرحمن الرحيم
 * ومنها ما روى عن عكرمة قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول لما أنزل الله تبارك
 وتعالى بسم الله الرحمن الرحيم ضجت جبال الدنيا كلها حتى كنا نسمع دويها
 فقالوا سحر محمد الجبال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مؤمن يقروها
 الا سبحت معه الجبال غير أنه لا يسمع ذلك (ويحكى) أن قنصر ملك الروم كتب الى
 عمر بن الخطاب رضي الله عنه اني صداع فأفقدتالي شيا من الدواء فأفقدتاليه
 فلنسوة فساكن اذا اوضعها على رأسه ساكن ما به من الصداع واذا رفعها عن رأسه

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله المستوجب لكل كمال * المنهوت بكل تعظيم وجمال * والصلاة والسلام
على من جمع كل خلق وخلق فاستوى على أكمل الاحوال * واخص بجوامع
الكلام في الاقوال * وعلى من اعتمه الناسى به في التخلق باخلاقه وشماؤه الحسان *
من الاكل والاصحاب والتابعين لهم على عز الزمان * أما بعد فقول ابراهيم
البيجورى ذو العجز والتقدير * غفر له ولوالديه الخير البصير * ان كتاب الشمائل
للإمام الترمذى كتاب وحيد في بابه * فريد في ترتيبه واستيعابه * حتى عد ذلك
الكتاب من المواب * وطار في المشارق والغارب * وقد تصدى لشرحه العلماء
الاعلام * لكن وقع لبعضهم ما عد من السقطات والادهام * فسألني بعض
الاخوان * أصلح الله لي وله الجمال والشان * أن أكتب عليه كتابه منتخب من
الشراح * متضمنة للكشف عن أسرار الكتاب مع الايضاح * فأجبت له لذلك * مع
الاعتراف بالقصور عن الخوض في هذه المسالك * رجاء أن أستمد من انوار الملمح *
وأن تشهاني نفعات صاحب المديح * وسعيها المواب اللدنيه * على الشمائل

هذه حاشية العالم الهمام والعلامة الامام

الشيخ ابراهيم البيجورى السماعه بالمواهب

اللدنيه على الشماطل المجديه على صاحبها

أفضل الصلاة وأزكى التحية للامام

المحقق والمحدث المدقق محمد بن

عيسى الترمذى تفقنا الله

به وأعاد هابتنا من

بركاته

آمين

علم الكلام لشيخه المذكور أيضا في سنة ٢٢٠٠ وكتاب فتح القريب المجيد شرح بداية
المرید للشيخ السباعي في سنة ٢٢٠١ وحاشية على مولد المصطفى صلى الله عليه وسلم
لامام ابن حجر الهيتمي في سنة ٢٢٠٢ وحاشية على مختصر السنوسي في فن الميزان
في تاريخه وحاشية على متن السلم للاخضري في فن الميزان أيضا في سنة ٢٢٠٣
وحاشية على متن السمرة قندية في فن البيان في تاريخه وكتاب فتح الخبير اللطيف
شرح نظم الترميز في فن التصريف في سنة ٢٢٠٤ وحاشية على متن السنوسية
في التوحيد في تاريخه وحاشية على مولد المصطفى للشيخ الدرديري في تاريخه وشرح على
منظومة الشيخ العمري في النحو في سنة ٢٢٠٥ وحاشية على البردة الشريفة
في تاريخه وحاشية على بانة سعادي في سنة ٢٢٠٦ وحاشية على الجوهرية في التوحيد
في تاريخه وكتاب منح الفتاح على ضوء المصباح في أحكام النكاح في تاريخه
وحاشية على السنشوري في فن الفرائض في سنة ٢٢٠٧ وكتاب الدرر الحسان على فتح
الرحمن فيما يحصل به الاسلام والايمان للزبيدي سنة ٢٢٠٨ ورسالة صغيرة في فن
الكلام في تاريخه وحاشية على شرح ابن قاسم لابن شجاع في فقه مذهب الشافعي
رضي الله تعالى عنه بجلدين في سنة ٢٢٠٩ وله مؤلفات أخرى وكنتم الم تكمل منها
حاشية على جمع الجوامع الى غاية المقدمة ومنها حاشية على شرح السعداء لقائد
التسفي ومنها حاشية على المتهج في الفقه الى كتاب الجنائر ومنها شرح منظومة
الشيخ البخاري في التوحيد وكان ديدنه حفظه الله تعالى التعلم والاستفادة والتعليم
والإفادة وله في التعليم نفس على وكان ملازما لذلك على التوالي حتى صار له ذلك
سجية وعادة واسانه دائما رطب بتلاوة القرآن وكان متميزا بذلك بين الامثال
والاقران وله وله عظيم وحب جسيم لاهل بيت النبي الكريم ولذلك كان
مواظبا على زيارتهم ومتزدا على ابوابهم وبالجملة فكان رحمه الله تعالى صارفا
زمنه في طاعة مولاة وشاكر اله على ما أولاه فمن جملة نعمه عليه الانتفاع
بتأليفه في حياته والسعي في طلبها من أقصى البلاد والاجتهاد في تحصيلها من كل
حاضر وباد وقد انتهت اليه رئاسة الجامع الأزهر ومخفر الدين الانور وتقلدها
في شهر شعبان المعظم سنة ١٢٠٠ لاغر وهو ابن بجدتها وفي أثنائها قرأ كتاب الفخر
الرازقي في تفسير القرآن وما فيه من آيات اعجاز وحضره أفاضل الجامع الأزهر
ولكن لم يكمل له بسبب ضعف قد أدركه ومع ذلك فكان محلا لتلقي والاخذ عنه ولم
ينعه ذلك المرض منه بل الله ثراه وجعل الجنة مأواه آمين

- ٢٨٦ باب ماجاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ٢٨٨ باب ماجاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ٣٠١ باب ماجاء في سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ٣٠٣ باب ماجاء في وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ٣١٤ باب ماجاء في ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ٣١٧ باب ماجاء في رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام

* (ترجمة مؤلف هذه الحاشية المباركة) *

هو العالم العامل والجهبذ الكامل الجامع بين شرفي العلم والتقوى السالك
 سبيل ذلك في السر والنجوى ولديه البيجور وهي قرية من قرى مصر المحروسة
 مسيرة اثنتي عشرة ساعة منها بالسير الوسط ونشأ فيها في حجر والده وقرأ عليه القرآن
 المجيد بغاية الاتقان والتجويد وقدم الى الأزهر في سنة ثمان مائة لاجل تحصيل العلم
 الشريف وسنه اذ ذلك أربع عشرة سنة ومكث فيه حتى دخل فرنساوى
 في سنة ثمان مائة وخرج رحمه الله وتوجه الى الجيزة وأقام بها مدة وجيزة وعاد
 حضرة الشيخ الى الجامع الأزهر في سنة ثمان مائة عام خروج فرنساوى من القطر
 المصرى كما أفاد ذلك بنسبه فيكون مولده المبارك في عام ألف ومائة وثمانية وعشرين
 وأخذ في الاشتغال بالتعلم وقد أدرك الجهابذة الافاضل كالشيخ محمد الامير الكبير
 والشيخ عبد الله الشرفاوى والسيد داود القلاءوى ومن كان في عصرهم وتلقى
 عنهم ما تيسر له من العلوم وصار يأخذ منها بالمنطوق والمفهوم ولكن كان أكثر
 ملازمته وتلقيه وأخذ له لعلم الشريف عن المرحوم الاستاذ الشيخ محمد الفضالى
 والمرحوم الاستاذ الشيخ حسن القويسنى ولازم الاقول الى أن توفي الى رحمة الله
 تعالى وفي مدة قرينة ظهرت عليه آية النجاة فدرس وأن التآليف العديدة
 الجامعة المفيدة في كل فن من توحيد وأصول ومعقول ومنقول منها هذه الحاشية
 المباركة قد ألفها في سنة ثمان مائة وأما التداية تأليفه الميمون ففي سنة ثمان مائة
 السنة المذكورة ألف حاشية على رسالة لشيخه المرحوم الشيخ محمد الفضالى المرقوم
 في لاله الا الله وحاشية على الرسالة المسماة بكفاية العوام فيما يجب عليهم من


- ١٥٠ باب ماجاء في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ١٥١ باب ماجاء في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام وبعد ما يفرغ منه
- ١٥٦ باب ماجاء في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ١٥٦ باب ماجاء في صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ١٥٩ مطلب ومن خواص اسم مكة الخ
- ١٦٠ باب صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ١٦٤ باب ماجاء في صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ١٦٥ مطلب قال ابن القيم للشرب قائما آفات الخ
- ١٦٦ مطلب ورجية المسجد منه
- ١٧٠ باب ماجاء في نعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ١٧٤ باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ١٧٩ باب ماجاء في ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ١٨٧ باب ماجاء في صفة مزاج رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ١٩٤ باب ماجاء في صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعر
- ٤٠٢ باب ماجاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر
- ٤١٤ باب ماجاء في صفة نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ٢١٨ باب ماجاء في عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ٢٣٢ باب صلاة الضحى
- ٢٣٧ باب صلاة التطوع في البيت
- ٢٣٧ باب ماجاء في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ٢٤٤ باب ماجاء في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ٢٤٨ باب ماجاء في بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ٢٥٢ باب ماجاء في فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ٢٥٢ باب ماجاء في تواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ٢٦٨ باب ماجاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ٢٨٢ باب ماجاء في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ٢٨٢ باب ماجاء في حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم


* فهرسة حاشية الباجوري على الشمائل المحمدية *

صحة	الخطبة
١٢	باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم
٥٥	باب ما جاء في شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦٠	باب ما جاء في رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦٤	باب ما جاء في شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦٩	باب ما جاء في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
٧٤	باب ما جاء في كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم
٧٨	باب ما جاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم
٨٩	باب ما جاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم
٩١	باب ما جاء في خف رسول الله صلى الله عليه وسلم
٩٣	باب ما جاء في نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
٩٩	باب ما جاء في ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٠٥	باب ما جاء في ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه
١٠٩	باب ما جاء في صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١١	باب ما جاء في صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١٣	باب ما جاء في صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١٤	باب ما جاء في صفة عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١٦	باب ما جاء في صفة ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١٩	باب ما جاء في مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٠	باب ما جاء في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٤١	باب ما جاء في جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٢	باب ما جاء في تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٤٥	باب ما جاء في اتكاه رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٦	باب ما جاء في صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٩	باب ما جاء في صفة خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٣٢	باب ما جاء في صفة ادم رسول الله صلى الله عليه وسلم

BP
75
12
524
1864









PLEASE DO NOT REMOVE
CARDS OR SLIPS FROM THIS POCKET

UNIVERSITY OF TORONTO LIBRARY

BP	al-Bajuri, Ibrahim ibn
75	Muhammad
.2	Hashiyat Ibrahim al-Bayjuri
B34	al-musammah bi-al-Mawa hib
1864	al-ladunniyah

